



بنیاد پژوهشهای اسلامی
آستان قدس رضوی

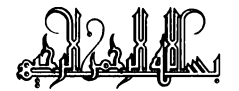
الرسائل والمسائل

الشريف المرتضى
عليّ بن الحسين الموسويّ، علم الهدى
(٣٥٥-٤٣٦ هـ)

المجلد الأول
(الرسائل القرآنيّة والحديثيّة)

تحقيق
عدة من المحققين

المؤتمر الدولي الذكرى الألفية الشريف المرتضى رحمه الله



الرَّسائِلُ والمسائلُ

الشَّريفُ المرتَضى

عليُّ بنُ الحُسينِ الموسَويُّ، عَلَمُ الهُدى

(٣٥٥ - ٤٣٦هـ)

المجلّد الأوّلُ

(الرّسائلُ القرآنيّةُ والحديثيّةُ)



تحقيق

عِدّةٌ منَ المحقّقين

مؤلّفات الشريف المرتضى / ٣٣



سرشناسه: سيدمرتضى، علي بن حسين، ٣٥٥ - ٤٣٦ ق.
عنوان و نام پديدآور: الرسائل والمسائل / المرتضى علي بن الحسين الموسوي، علم الهدى؛ تحقيق: عدّة من المحقّقين: حيدر البياتي (حسن)، محمّدحسين الدرايتي، حبّ‌الله النجفي، حميد الأحمدي الجلفائي؛ إعداد: مركز المؤتمرات العلميّة والبحوث الحرّة، التابع لمؤسّسة دار الحديث؛ تأليف مقدّمات التحقيق: حيدر البياتي (الحسن)؛ إشراف: رضا الأستادي.
مشخصات نشر: مشهد المقدّسة: الآستانة الرضويّة المقدّسة، مجمع البحوث الإسلاميّة، ١٤٤١ق. = ١٣٩٩.
مشخصات ظاهرى: ٥ ج.
فروست: المؤتمر الدولي لذكرى ألفيّة الشريف المرتضى، مؤلّفات الشريف المرتضى؛ ٣٣.
شابک: (ج ١): ٩-٤٩٢-٠٠٦-٦٠٠-٩٧٨؛ (دوره): ١-٤٦٩-٠٠٦-٦٠٠-٩٧٨.
وضعيت فهرست‌نويسى: فيپا.
يادداشت: عربى.
يادداشت: فهرست‌نويسى بر اساس جلد دوم، ١٣٩٩.
يادداشت: كتابنامه.
مندرجات: ج.١. الرسائل الكلاميّة.
موضوع: فقه جعفرى -- قرن ٥ق.
موضوع: كلام شيعه اماميه -- قرن ٥ق.
شناسهٔ افزوده: مؤسسه كتابشناسى شيعه.
شناسهٔ افزوده: درايتي، محمّدحسين، ١٣٤٣ -
شناسهٔ افزوده: نجفي، حب‌الله، ١٩٧٤م -
شناسهٔ افزوده: أحمدي جلفائي، حميد، ١٣٥٧-
شناسهٔ افزوده: بياتي، حيدر، ١٣٥٦-
شناسهٔ افزوده: أستادي، رضا، ١٣١٦ -
شناسهٔ افزوده: مؤسسه علمى فرهنگى دار الحديث، مركز همايش‌هاى علمى و پژوهش‌هاى آزاد.
شناسهٔ افزوده: بنياد پژوهشهاى اسلامى.
رده‌بندى ديويى: ٢٩٧/٣٤٢.
رده‌بندى كنگره: BP ١٨١/٦.
شمارهٔ كتاب‌شناسى ملّى: ٧٢٧٣١٨٦.

المؤتمر الدولي لذكرى ألفيّة الشريف المرتضى ـ مؤلّفات الشريف المرتضى / ٣٣

الرّسائل والمسائل (المجلّد الأوّل / الرّسائل القرآنيّة والحديثيّة)

الشريف المرتضى عليّ بن الحسين الموسويّ، علم الهدىٰ

تحقيق: عدّة من المحقّقين؛ حيدر البياتي (حسن)، محمّدحسين الدرايتي، حبّ‌الله النجفيّ، حميد الأحمدي الجلفائي
إشراف: آية‌الله رضا الأستادي
تقديم: حيدر البياتي (الحسن)
الإخراج الفنّي: محمّد كريم الصالحي
الخطّاط: حسن فرزانگان
تصميم الغلاف: نيما نقوي
الطبعة الأولى: ١٤٤٢ق / ١٣٩٩ش / ٤٠٠ نسخة، وزيري / الثمن: ٦٩٠٠٠٠ ريال إيرانيّ
الطباعة: مؤسّسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضويّة المقدّسة

مجمع البحوث الإسلاميّة، ص.ب: ٣٦٦-٩١٧٣٥
هاتف و فاكس وحدة المبيعات في مجمع البحوث الإسلاميّة: ٣٢٢٣٠٨٠٣-٠٥١
مؤسسة العلميّة-الثقافيّة في دارالحديث، قم: ص.ب: ٨١٦-٣٧١٨٥
هاتف مركزالمبيع في مؤسسة العلميّة-الثقافيّة في دارالحديث: ٣٧٧٤٠٥٤٥-٠٢٥

www.islamic-rf.ir info@islamic-rf.ir

الفهرس الإجمالي

مقدّمة عامّة

أ. الرسائل القرآنيّة

ب. الرسائل الحديثيّة

مقدّمة عامّة

بسم الله الرحمٰن الرحيم

تُعَدّ رسائل الشريف المرتضى مجموعةً معرفيّةً غاية في الأهمّيّة، فقد احتوت على عددٍ كبيرٍ من المعارف في مختلف المجالات، من كلاميّة، و تفسيريّة، و فقهيّة، و أُصوليّة، و تاريخيّة، و أدبيّة، و غير ذلك؛ الأمر الذي يسمح للباحث القارئ لها أن يطّلع بصورةٍ شبه متكاملة على المشهد الفكريّ الذي كان حاكماً على الإماميّة في نهاية القرن الرابع و بداية القرن الخامس الهجريَّيْن، و الذي كان متمثّلاً في فكر رأس الإماميّة آنذاك، أعني علم الهدى الشريف المرتضى رحمه اللّٰه، فقد تمكّن من خلال الرسائل التي ألّفها، و المسائل التي أجاب عليها، أن يقدّم للباحث مادّةً علميّةً دسمةً عن المشهد الفكريّ للإماميّة في ذلك العصر.

و قد برزتْ من خلال هذه الرسائل قدرةُ الشريف المرتضى العلميّة الفائقة، و إلمامه بكافّة العلوم الدينيّة، و تعمّقه في مختلف فروع المعرفة، حتّى صار جديراً بما وصفه به النجاشي بقوله: «حاز من العلوم ما لم يدانِهِ فيه أحدٌ في زمانه».[1]

فقد كان صاحب رأي في كلّ مسألةٍ يتطرّق إليها، كما كان متمكّناً من إبداء رأيه بكلّ وضوحٍ و جرأة، و يظهر ذلك في ردّه للكثير من الأخبار لمجرّد كونها أخبار آحاد، أو في اتّهامه للقمّيّين بالتشبيه، و غير ذلك ممّا لم يكن يمكن أن يصدر من غيره.

---

١. رجال (فهرست) النجاشي، ص ٢٧٠، الرقم ٧٠٨.

كما أبرزت هذه الرسائل مدى دائرة التأثير الواسعة التي كان يتمتّع بها الشريف المرتضى بين الإماميّة في ذلك العصر، فقد كانت تصله أسئلة من مختلف أرجاء العالم الإسلامي، و كانت الأوصاف التي يصفه بها السائلون تدلّ على المكانة التي كان يتمتّع بها في قلوب الإماميّة، فقد غدا الشريف المرتضى ملجأً و كهفاً يلجأ إليه الإماميّة كي يجيبهم على كلّ ما يختلج في صدورهم، و يثير اهتمامهم من شبهاتٍ و إشكالات قد تطرُق أذهانهم، أو مسائل قد يبتلون بها في حياتهم الاجتماعيّة. و نحاول في هذا التمهيد إلقاء نظرة عامّة علىٰ جميع رسائل الشريف المرتضى، لأجل التعرّف علىٰ بعض خصائصها المشتركة، و ذلك من خلال فصول أربعة.

الفصل الأوّل

رسائل الشريف المرتضى دراسة وصفيّة

تتّصف بعض رسائل الشريف المرتضى بخصائص مشتركة يمكن علىٰ أساسها تصنيف هذه الرسائل إلىٰ أقسام و أصناف مختلفة، و بما أنّ هذه الخصائص قد لا تتّضح للقارئ بسهولة، لذلك فضّلنا الإشارة إليها هنا، فلعلّها تثير في ذهنه أفكاراً جديدة.

رسائل الشريف المرتضى في كتب الآخرين

إنّ الدارس لرسائل الشريف المرتضى يجد أنّ العلماء الذين جاؤوا من بعده قد اهتمّوا بنقلِ نصّ عددٍ مهمٍّ من رسائله في كتبهم، هذا فضلاً عمّن نقل نصوصاً من رسائله في كتابه من دون أن يشير إلى ذلك.

و هذه الظاهرة بهذا الحجم قد لا نجدها عند غير الشريف المرتضى من علماء الإماميّة، ممّا يدل على أهمّيّة هذه الرسائل، و مدى التأثير الذي تركتْه على العلماء المتأخّرين [1].

---

١. و الجدير بالذكر أنّ بعض العلماء اهتمّوا باستنساخ أجزاء مختصرة من كتب الشريف المرتضى ممّا يدلّ على أهمّيّة تراثه بصورة عامّة، فقد قال المحقّق الطهراني: «مسألة في المتعة، للفاضل المقداد بن عبد الله بن محمّد بن الحسين السيوري. أوّله: مسألة: و ممّا شنّع به على الإماميّة و ادّعي تفرّدها به. و النسخة بخطّ المؤلّف [يعني الفاضل المقداد] مع كتابه نضد القواعد في الخزانة الرضوية» (الذريعة، ج ٢٠، ص ٣٩٢).

و يمكن أن يُقال: لولا نقل بعض هذه الرسائل في كتب العلماء المتأخّرين لكانت هذه الرسائل قد فُقدت إلى الأبد؛ فإنّ المصدر الوحيد لمعرفة نصوص بعض هـذه الرسائل هي الكتب التي نُقلت فيها، و هذا يعني أنّه كان لهؤلاء العلماء دورٌ مهمٌّ في نقل و حفظ تراث الشريف المرتضى و صونه من الضياع.

و قد كان هدفهم من إيراد نصّ هذه الرسائل إمّا الاطّلاع بصورةٍ دقيقةٍ على رأي للشريف المرتضى، و إمّا الاكتفاء بما ذكره الشريف المرتضى في رسائله، لكونه قد وفى البحثَ حقَّه، و لا حاجة إلى طرح البحث بعبارات جديدة، و إمّا بـهدف الردّ عليها، أو غير ذلك من الأهداف.

و على أيّ حالٍ، فإنّ ذلك يدلّ علىٰ أهمّيّة هذه الرسائل، حتّى في صورة نـقلها بهدف الردّ عليها؛ فإنّه لولا أهمّيّتها لما حاول العلماء الردّ عليها.

و نذكر فيما يلي أسماء هذه الرسائل مع اسم الكتاب الذي نقلت فيه:

١. **مسألة حول قِدَم العالم**؛ وردت في كتاب كنز الفوائد للكراجكيّ.[١]

٢. **شرح الخطبة الشقشقيّة**؛ وردت في حدائق الحقائق، للكيدري[٢]. و قد نقل القطب الراوندي أكثر عبارات هذا الشرح أيضاً في كتابه منهاج البراعة[٣].

٣. **رسالة في دليل الخطاب**؛ وردت في عدّة الأُصول للشيخ الطوسي.[٤]

٤. **مسألة القياس من المَوصليّات الأُولى**؛ وردت في عدّة الأُصول للشيخ الطوسي.[٥]

⇔ و قال محقّق رسالة خلاصة الإيجاز في المتعة للشيخ المفيد، تعليقاً على ما جاء في الذريعة: «و بعد المراجعة تبيّن كونها بحث المتعة من كتاب الانتصار للسيّد المرتضى بخطّ الفاضل المقداد، لا أنّها من تأليفاته» (خلاصة الإيجاز في المتعة، هامش ص ٥).

١. كنز الفوائد، ج ١، ص ٤٢ ـ ٤٥.

٢. حدائق الحقائق، ج ١، ص ١٥٩.

٣. منهاج البراعة، ج ١، ص ١٢١.

٤. عدّة الأُصول، ج ٢، ص ٤٧٠.

٥. المصدر السابق، ج ٢، ص ٦٤٧ ـ ٧١٩.

٥. **مناظرة أبي العلاء المعرّي مع الشريف المرتضى**؛ وردت في كتاب الاحتجاج للطبرسي.[١]

٦. **الرسالة الباهرة في فضل العترة الطاهرة**؛ وردت في كتاب الاحتجاج أيضاً[٢]؛ كما نقلها العلّامة المجلسي في بحار الأنوار[٣].

٧. **مسألة في إرث الأولاد**؛ وردت في كتاب السرائر لابن إدريس[٤]؛ و كتاب مختلف الشيعة للعلّامة الحلّي[٥].

٨ **مسألة في خبرالواحد**؛ وردت في كتاب السرائر أيضاً.[٦]

٩. **مسألة في استمرار الصوم مع قصد المنافي له**؛ وردت في كتاب مختلف الشيعة للعلّامة الحلّي.[٧]

١٠. **إنكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر**؛ وردت في كتاب المنتظم لابن الجوزي،[٨]كما نقلها المحقّق الأفندي في الفوائد الطريفة.[٩]

١١. **مسألة في علّة امتناع علي عليه السلام عن محاربة الغاصبين لحقّه بعد الرسول صلّى اللّه عليه و آله**، وردت في الفوائد الطريفة للمحقّق الأفندي.[١٠]

١٢. **جُمل العلم و العمل**، وردت في كتاب المجموع الرائق للسيّد هبة اللّه الموسوي.[١١]

١٣. **لقد نقل العلّامة المجلسي أجزاء كثيرة من رسائل و مؤلّفات الشريف المرتضىٰ**، و قد تقدّم أنّه نقل نصّ الرسالة الباهرة، و أمّا باقي ما ذكره فمنقول من تكملة الأمالي. و

---

١. الاحتجاج، ج ٢، ص ٦١٢.

٢. المصدر السابق، ص ٦١٧.

٣. بحار الأنوار، ج ٢٧، ص ٣٣٢.

٤. السرائر، ج ٣، ص ٢٣٢.

٥. مختلف الشيعة، ج ٩، ص ٦.

٦. السرائر، ج ٢، ص ٦٢٨.

٧. مختلف الشيعة، ج ٣، ص ٣٩١.

٨ المنتظم، ج ١٥، ص ٢٩٥.

٩. الفوائد الطريفة، ص ٦٩٧.

١٠. المصدر السابق، ص ٧٠٥.

١١. المجموع الرائق، ج ١، ص ١٤٣.

نحن نذكر هنا ما تمكّنّا من العثور عليه من تلك المسائل:

أ. **مسألة في العصمة**، و هي المسألة السادسة من الطرابلسيّات الأُولى، و قد نقلها المجلسي من تكملة الأمالي.[١]

ب. **مسألة حول سرّ مدح و ذمّ بعض الحيوانات و الأطعمة**، و هي المسألة التاسعة من الطرابلسيّات الأُولى، و قد نقلها المجلسي من تكملة الأمالي مرّتين.[٢]

ج. **مسألة حول معنىٰ حديث: «لو عَلم أبوذرّ ما في قلب سلمان لقتله»**، و هي المسألة الحادية عشرة من الطرابلسيّات الأُولى، و قد نقلها المجلسي عن بعض فوائد الشريف المرتضى،[٣] و الظاهر يعني بها تكملة الأمالي، كما في سابقتَيها.

د. **مسألة في الردّ على المنجّمين**، و هي المسألة الخامسة من المسائل السلّاريات، و قد نقلها المجلسي من تكملة الأمالي.[٤]

هـ. **مسألة في المنامات**، و هي المسألة السادسة من المسائل السلّاريات، و قد نقلها المجلسي من تكملة الأمالي.[٥]

و. **مسألة في تفضيل الأنبياء على الملائكة**، و قد نقلها المجلسي من تكملة الأمالي.[٦]

ز. **شرح بيتين من شرح القصيدة المذهّبة**.[٧]

ردود الشريف المرتضى

قام الشريف المرتضى في بعض رسائله بالردّ على بعض الأشخاص و قد توزّعت المواضيع التي تناولتها تلك الرسائل بين كلام و فقه و أدب، و هذا يعكس

---

١. بحار الأنوار، ج ١٧، ص ٩٤.

٢. المصدر السابق، ج ٢٧، ص ٢٧٤؛ و ج ٦١، ص ٨٢

٣. المصدر السابق، ج ٢٢، ص ٣٤٤.

٤. المصدر السابق، ج ٥٥، ص ٢٨١ ـ ٢٨٢.

٥. المصدر السابق، ج ٥٨، ص ٢١٤.

٦. المصدر السابق، ج ٥٧، ص ٢٨٦.

٧. المصدر السابق، ج ٤١، ص ١٨٥.

مرّة أُخرىٰ تنوّع اهتمامات الشريف المرتضىٰ، و المسائل التي كانت تشغل بالَه، كما يعكس سعة ثقافته و تشعّبها، و تلك الرسائل هي:

١. **الردّ على يحيى في اعتراضه دليل الموحّدين في حَدَث الأجسام.**

٢. **الكلام فيما يتناهى و لا يتناهى؛** ردّ فيها على يحيى بن عدي أيضاً.

٣. **مسألة على يحيى في طبيعة الممكن.**

٤. **مسألة حول قِدَم العالم؛** ردّ فيها على بعض الفلاسفة ممّن قال بقِدَم العالم.

٥. **رسالة عدم وجوب غسل الرجلَيْن في الطهارة؛** ردّ فيها على أبي الحسن الرَّبَعي.

٦. **رسالة في الردّ على أصحاب العدد.**

٧. **الفرائض في نصرة الرؤية، و إبطال القول بالعدد.**

٨. **مسائل كثيرة في نصرة الرؤية، و إبطال القول بالعدد.**

٩. **استمرار الصوم مع قصد المنافي له؛** ردّ فيها على رسالةٍ قديمة كتبها سابقاً، و سوف تأتي بعد قليل الإشارة اليها.

١٠. **تتبّع الأبيات التي تكلّم عليها ابن جنّي في إثبات المعاني للمتنبّي.**

١١. **النقض على ابن جنّي في الحكاية و المحكي.**

رسائل الشريف المرتضى التي تمّ الردّ عليها

لقد كانت ظاهرة كتابة الردود ـ و ما زالت ـ ظاهرةً مهمّةً في تاريخ الفكر الإسلاميّ، فقد ملئت الأوراق و القراطيس بالردود و النقوض على المخالفين في الدين أو المذهب أو الرأي بصورةٍ عامّة.

و لا تدلّ كتابة الردّ بالضرورة على وجود اختلافٍ جذريٍّ بين الطرفَيْن المختلفَيْن، بل قد ينتمي الطرفان إلى مذهبٍ و فكرٍ واحد، و قد يكنّ أحدهما للآخر احتراماً كبيراً؛ لكن هذا لا يعني عدم وجود أيّ اختلاف بينهما.

و لم يكن الشريف المرتضى بمنأى من هذه الظاهرة، فقد كتبت عدّة ردود على ما كتبه، مثل ردّ أبي الحسين البصري على كتابَيْه: الشافي و المقنع[١] أو ردّ شهاب الدين الشافعي الرازي على كتاب تنزيه الأنبياء[٢]؛ كما تعرّضت بعض رسائله إلى الردّ عليها أيضاً، و هي:

١. **مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد؛** اتّهم فيها الشريفُ المرتضى القمّيّين بالتشبيه و الجبر؛ و قد ردّ الشيخ أبو الحسن بن محمّد بن طاهر الشريف الفتونيّ العامليّ على هذه النقطة من الرسالة، حيث قام بتأليف رسالة سمّاها: «تنزيه القمّيين عن المطاعن».[٣]

٢. **رسالة عدم وجوب غسل الرجلَيْن في الطهارة؛** قام أبو المحاسن المعرّي بكتابة ردٍّ على الشريف المرتضى حول مسألة المسح على الرجلين[٤]، و لعل ردّه كان ناظراً إلى هذه الرسالة.

٣. **مسألة في إرث الأولاد؛** ناقشها العلّامة الحلّي بعد أن أوردها بأكملها في المختلف، كما تقدّم قبل قليل. و قد لا يرضى البعض بتسمية هذه المناقشة ردّاً، إلّا أنّه على أيّ حال قد ردّ العلّامة على الفكرة المطروحة في هذه الرسالة، و ناقش أهمّ الأدلّة التي ذكرها الشريفُ المرتضى فيها؛ فمِنَ الممكن تسمية ذلك ردّاً أو نقضاً.

٤. **استمرار الصوم مع قصد المنافي له؛** ناقشها العلّامة الحلّي أيضاً في المختلف، بعد أن أوردها بالكامل؛ كما تقدّم.

٥. **مسألة قديمة حول أنّ العزم على الإفطار مفطرٌ؛** و هي رسالة ردّ فيها الشريفُ

---

١. طبقات المعتزلة لابن المرتضى، ص ١١٩.
٢. النقض، ص ١١، ٢٤٤.
٣. راجع: الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٤، ص ٤٥٧، رقم ٢٠٤٢.
٤. خاتمة مستدرك الوسائل، ج٣، ص١٢٨.

المرتضى نفسُه عليها في رسالته السابقة، أي رسالة «استمرار الصوم مع قصد المنافي له»، و ذلك بسبب تغيّر رأيه في المسألة.

نصوص الآخرين المذكورة في رسائل الشريف المرتضى

يعتبر نقل العلماء لنصوص كتب و رسائل الآخرين في كتبهم و رسائلهم من الأُمور التي اكتسبت في كثيرٍ من الأحيان أهمّيّة كبرى، و ذلك بسبب فقدان الكثير من تلك الكتب المنقول منها على طول التاريخ، فصار ما نقل منها في كتب الآخرين هو المصدر الوحيد الذي يدلّنا على ما كانت تحتوي عليه تلك الكتب.

و كلّما زادت النصوص المنقولة زادت قدرتنا على معرفة حقيقة النصّ المفقود.

و قد بلغ مقدار النقل من بعض النصوص حدّاً، بحيث صار من الممكن إعادة تكوين النصوص المتبقّية بنحوٍ يجعلها أقرب ما تكون إلى النصّ الأصلي.

و قد حفظ لنا الشريف المرتضى في تراثه نصوصاً كثيرةً من كتب و رسائل الآخرين؛ كحفظه لنصوص كثيرة من كتاب المغني للقاضي عبد الجبّار من خلال كتابيه: الشافي، و الصرفة؛ و أيضاً من خلال إحدى رسائله التي سوف تأتي الإشارة إليها بعد قليل. كما أنّه حفظ لنا في رسائله الآتية نصوصاً من مؤلّفات الآخرين ما زالت مفقودة، و تلك الرسائل هي:

١. **رسالة في الردّ على أصحاب العدد**؛ ردّ فيها الشريفُ المرتضى على رسالةٍ ذهب صاحبها إلىٰ اعتماد العدد دون الرؤية في معرفة أيّام شهر رمضان. و قد نقل نصوصاً كثيرة من تلك الرسالة، و هي التي يحتمل أن تكون من مؤلّفات الكراجكي.

٢. **عدم وجوب غسل الرجلَيْن في الطهارة**؛ ردّ الشريف المرتضى فيها على أبي الحسن الرَّبَعيّ النحويّ. و قد حفظ نصوصاً مهمّةً لنا من كلامه.

٣. **أقاويل العرب في الجاهلية، و مذاهب عبدة الأصنام**؛ نقل فيه نصّاً من كتاب

المقالات لأبي عيسى الورّاق، و نصّاً آخر من كتاب الآراء و الديانات لأبي محمّد النوبختي.

٤. **دفع شبهة للبراهمة في بعث الأنبياء عليهم السلام**؛ نقل في نهايتها نصّاً قصيراً من كتاب المغني.

المسائل المنسوبة إلى الأشخاص و البلدان

من الخصائص التي تمتّعت بها شخصيّة الشريف المرتضى بصورةٍ كبيرةٍ هي كثرة الأسئلة، أو المسائل التي وُجّهت إليه من شخصيّات كثيرة، يعتبر بعضها من العلماء الكبار، ممّا يدلّ على المكانة التي وصل إليها الشريف المرتضى.

و قد نسبت هذه المسائل تارةً إلى الأشخاص السائلين، و أُخرى إلى المدن و البلدان التي أُرسلت منها.[1] و فيما يلي استعراض لهذه الرسائل:

القسم الأوّل: المسائل المنسوبة إلى الأشخاص السائلين

١. **أجوبة المسائل التبّانيّات**. السائل هو الشيخ أبو عبد اللّه محمّد بن عبد الملك التبّان.

٢. **أجوبة المسائل السلّاريّات**. السائل هو الشيخ أبو يعلى سلّار بن عبد العزيز الديلميّ.

٣. **أجوبة المسائل المحمّديّات**. السائل هو الشريف النقيب أبو محمّد الحسن بن محمّد بن الحسن بن أحمد بن القاسم العلويّ المحمّدي.[2]

٤. **أجوبة المسائل الرسّيّات**. السائل هو الشريف أبو الحسن المحسن بن محمّد بن الناصر الحسنيّ الرَّسّي.[3]

---

١. تمّ التعريف بهؤلاء الأعلام و الأشخاص و الأماكن في مقدّمات الرسائل بقدر الإمكان، فراجع.

٢. راجع: مجلّة كتاب شيعة، العدد المزدوج ٩ ـ ١٠، ص ١٥٢.

٣. راجع: المصدر، ص ١٤٠.

٥. **أجوبة المسائل الرمليّات.** من المحتمل أنّ السائل هو محمّد بن محمّد بن الرمليّ الحائريّ.[١]

٦. **أجوبة المسائل البرمكيّات أو الطوسيّات**[٢]. و لا نعرف السائل، كما من المحتمل أنّها ليست منسوبة إلى السائل.

القسم الثاني: المسائل المنسوبة إلى المدن التي أُرسلت منها

و هي مرسلة بصورة رئيسيّة من إيران، و العراق، و الشام.

ألف) المسائل المرسلة من إيران (و تشمل بلاد الجبل، و طبرستان، و خراسان):

١. **الريّ.** أُرسلت منها: المسائل الرازيّات.

٢. **طبرستان.** أُرسلت منها: المسائل الطبريّات، و المسائل الناصريّات المسمّاة بـ: الطبريّات أيضاً.

٣. **خراسان.** أُرسلت منها: المسائل الخراسانيّات، و مسألة في المسح على الخفّين.

٤. **مامطير.** أُرسلت منها: المسائل المامطيريّات.

٥. **جرجان.** أُرسلت منها: المسائل الجرجانيّات.[٣]

٦. **الديلم.** يحتمل أنّه قد أُرسلت منها: المسائل الديلميّات. و يحتمل أنّها نفس المسائل السلّاريّات؛ فإنّ سلّار ملقّبٌ بالديلميّ أيضاً، و قد كان عند طرحه هذه المسائل في بغداد، كما يظهر من مقدّمتها.

٧. **طوس.** يحتمل أنّ المسائل الطوسيّات أُرسلت من طوس؛ ولكن يحتمل أنّها منسوبة إلى سائلٍ مسمّى بالطوسيّ، و قد يكون قد أرسلها من مدينة أُخرى.

---

١. راجع: المصدر، ص١٤٣ ـ ١٤٤.

٢. راجع: المصدر، ص١٣٥.

٣. يقال إنّ جرجان في أُوزبكستان.

ب) المسائل المرسلة من العراق:

١. النيل[1]. أُرسلت منها: المسائل النيليّات.

٢. واسط: أُرسلت منها: المسائل الواسطيّات.

٣. بادرايا[2]: أُرسلت منها: المسائل البادرائيّات.

٤. بغداد: من المحتمل أنّ المسائل المتقدّمة المنسوبة إلى الأشخاص قد أُرسلت من بغداد، و خاصّة: المسائل السلّاريّات، و التبّانيّات، و المحمّديّات.

٥. المَوصل: أُرسلت منها: المسائل المَوصليّات الأُولى و الثانية و الثالثة.

ج) المسائل المرسلة من الشام:

١. طرابلس. أُرسلت منها: المسائل الطرابلسيّات الأُولى و الثانية و الثالثة و الرابعة.

٢. دمشق. أُرسلت منها: المسائل الدمشقيّات، و المسمّاة بـ: الناصريات.

٣. حلب. أُرسلت منها: المسائل الحلبيّات الأُولى و الثانية و الثالثة.

٤. صيدا. أُرسلت منها: المسائل الصيداويّات.

٥. الرملة. أُرسلت منها: المسائل الرمليّات. و من المحتمَل أنّ هذه المسائل قد أُرسلت من قِبَل شخصٍ يُدْعى الرمليّ الحائريّ، و لعلّه لم يُرسل هذه المسائل من الرملة بل من الحائر.

د) مدن و بلدان أُخرى:

١. ميّافارقين: أُرسلت منها: المسائل الميّافارقيّات.

٢. مصر. أُرسلت منها: المسائل المصريّات الأُولى و الثانية.

---

١. في الحلّة حالياً.

٢. هي بلدة (بدرة) الحاليّة، الواقعة على حدود العراق مع إيران.

الرسائل المرسلة في عدّة مجموعات

من خصائص رسائل الشريف المرتضى أنّه قد أُرسلت إليه عدّة مجموعات من المسائل تحمل نفس الاسم، و لعلّ أكثرها من نفس الأشخاص، و هو يدلّ على مدى أهمّيّة شخصيّة الشريف المرتضى عند أبناء هذه المناطق، و اهتمام المُرسِلين لهذه المجموعات بالتعرّف على معالم دينهم؛ و هذه المجموعات هي:

١. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الأُولى، و الثانية، و الثالثة، و الرابعة.

٢. أجوبة المسائل المَوصليّات الأُولى، و الثانية، و الثالثة.

٣. أجوبة المسائل الحلبيّات الأُولى، و الثانية، و الثالثة.

٤. أجوبة المسائل المحمّديّات الأُولى، و الثانية، و الثالثة.

٥. أجوبة المسائل المصريّات الأُولى، و الثانية.

٦. أجوبة المسائل الرسّيّات الأُولى، و الثانية.

تاريخ كتابة بعض رسائل الشريف المرتضى

من المهمّ معرفة تاريخ تأليف الكتب و الرسائل؛ فإنّ ذلك يعين على معرفة التطوّر الفكريّ الذي مرّ به المؤلّف، و مدى التغيّر أو الثبات الذي تمتّع به فكره. و رسائل الشريف المرتضى على نحوَين؛ فبعضُها نعرف تاريخ تأليفها بصورةٍ دقيقة، إلّا أنّ أكثرها لا نعرف تاريخها، سوى أنّه يمكن تحديد تاريخٍ تقريبيٍّ لها.

و سوف نستعرض هنا الرسائل التي أمكننا معرفة تاريخها بصورة تحقيقيّة أو تقريبيّة، و نرتّبها وفقاً لترتيب التاريخ[1]:

---

١. راجع تفصيل هذه المعلومات في البحث الذي يحمل عنوان: مكتبة الشريف المرتضى، المطبوع في ضمن مجلّة كتاب شيعة، العدد المزدوج ٩ و ١٠، و هو العدد الخاصّ بألفيّة الشريف المرتضى.

رسائله القديمة

قام الشريف المرتضى بتأليف رسائل عَبّر عنها بأنّها: «قديمة»، و لا يمكننا معرفة تاريخ تأليفها بالدقّة؛ ولكن من المحتمَل أنّ تاريخ تأليف بعضها يعود إلى القرن الرابع ـ حيث كان المرتضى ما زال شابّاً ـ أو العقد الأوّل من القرن الخامس، و هذه الرسائل هي:

١. تأويل قوله تعالى: ﴿وَ لاٰ تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَ قُلْ رَبِّ زِدْنى عِلْماً﴾[1]. أشار الشريف المرتضى في بعض رسائله إلى أنّه قد أملى تأويل هذه الآية قديماً.[2]

٢. مسألة قديمة حول أنّ الإفطار مفطرٌ.

٣. مسألة مفردةٌ قديمة حول علم الإمام.

٤. مسألة مفردةٌ قديمةٌ في تأويل قوله تعالى: ﴿وَ لاٰ تَحْسَبَنَّ الَّذينَ قُتِلُوا فى سَبيلِ اللّٰهِ أَمْوٰاتاً﴾[3].

٥. مسألةٌ قديمةٌ في تحقيق الفرق بين الحال و الماضي و المستقبل.

٦. حكم عبادة ولد الزنا.

٧. المسائل المَوصليّات الثانية: وصفها الشريف المرتضى في كتابه الانتصار[4]، بأنّها «قديمة».

٨. مسائل أهل مصر قديماً في اللطيف. هكذا سمّاها الشيخ الطوسي في الفهرست[5]، و هي المسائل المصريّات الأُولى.

---

١. طه (٢٠): ١١٤.

٢. راجع: رسائل الشريف المرتضى، ج ١، ص ٤٠٥.

٣. آل عمران (٣): ١٦٩.

٤. الانتصار، ص ٤٤٢.

٥. الفهرست، ص ١٦٥.

سنة ٣٨٠هـ ونيّف

أجاب المرتضى فيها على المسائل المَوصليّات الأُولى.

ما قبل سنة ٣٩٨هـ

هناك رسالة يعود تاريخ تأليفها إلى ما قبل سنة ٣٩٨هـ، و هي سنة الانتهاء من كتاب الشافي، حيث أرجع في هذا الكتاب إلى هذه الرسالة، و هي: مسألةٌ مفردة حول حديث المنزلة.[1]

ما بعد سنة ٣٩٨هـ

هناك رسائل يعود تاريخ تأليفها إلى ما بعد سنة ٣٩٨هـ، و هي ـ كما تقدّم ـ سنة الانتهاء من كتاب الشافي، حيث أرجع في هذه الرسائل إلى هذا الكتاب؛ و هذا يعني أنّها أُلّفت بعد تاريخ تأليف الشافي، و هذه الرسائل هي:

١. أجوبة المسائل التبّانيّات.

٢. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الأُولى.

٣. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثانية.

٤. إنكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر.

٥. مسألة في تفسير آية: ﴿وَ السّـابِقُونَ الْأَوَّلُونَ...﴾[2] الآية.

٦. مسألة قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرابِ...﴾[3] الآية.

٧. مسألة في علّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام أبا بكر.

٨. مسألة في الجواب عن الشبهات الواردة لخبر الغدير.

---

١. الشافي، ج ٣، ص ٢٩.

٢. التوبة (٩): ١٠٠.

٣. الفتح (٤٨): ١٦.

و الجدير بالذكر أنّ الشريف المرتضى قد أرجع إلى الشافي في بعض كتبه، و هي: الذخيرة، ص٤٠٩؛ و تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلام، ص١٨٧؛ و المقنع، ص ٣١؛ و شرح جمل العلم و العمل، ص١٩٢؛ و الذريعة، ج ١، ص ٤٨٥؛ و الصرفة، ص٢٤٨؛ و شرح القصيدة المذهبة (رسائل الشريف المرتضى، ج ٤، ص ٧٤). و هذا يعني أنّها كلّها قد تمّت كتابتها بعد سنة ٣٩٨هـ.

بين سنتي ٤١٣ و ٤١٩هـ

و هي الفترة المحتملة لتأليف أجوبة المسائل التبّانيّات.

ما بعد المسائل التبانيات

هناك رسائل تمّ تأليفها بعد أجوبة المسائل التبّانيّات، حيث أُرجع فيها إلى التبّانيّات، و هي:

١. رسالة في الردّ على أصحاب العدد.

٢. مسألة في الإجماع.

ما بعد سنة ٤١٣هـ

هناك رسالة يعود تاريخها إلى ما بعد سنة ٤١٣هـ؛ أي بعد سنة الفراغ من تأليف الشريف المرتضى لأماليه، حيث أرجع فيها إلى الأمالي، و هذه الرسالة هي: مسألة في قول النبي صلّى اللّٰه عليه و آله: «نيّة المؤمن خيرٌ من عمله».

سنة ٤١٥هـ

و هي سنة تأليف رسالتين، هما:

١. مسألة في العمل مع السلطان.

٢. مسألة في المسح على الخفّين.

سنة ٤٢٠هـ

في هذه السنة وردت المسائل المَوصليّات الثالثة على الشريف المرتضى، فأجاب عليها.

بعد سنة ٤٢٠ هـ بقليل

رسالة في الردّ على أصحاب العدد؛ فقد أرجع فيها إلى المَوصليّات الثالثة، و عبّر عنها بـ: مسائل أهل الموصل الواردة أخيراً[١]، و هذا يدلّ على أنّ رسالة الردّ على أصحاب العدد قد تمّ تأليفها بفترةٍ قصيرةٍ بعد سنة ٤٢٠هـ التي وردت فيها المَوصليّات الثالثة، كما تقدّم.

بعد سنة ٤٢٠هـ

أي بعد تأليف كتاب الانتصار، فعلى الرغم من عدم علمنا بتاريخ تأليف الانتصار، إلّا أنّه بدليل إشارته في هذا الكتاب إلى سنة ٤٢٠هـ؛[٢] لذلك علمنا أنّ تاريخ تأليف هذا الكتاب يعود إلى ما بعد هذه السنة. و بما أنّه قد أشار الشريف المرتضى في بعض رسائله إلى الانتصار؛ لذا علمنا أنّ تاريخ تأليف تلك الرسائل يعود إلى ما بعد سنة ٤٢٠هـ، و هذه الرسائل هي:

١. الرسالة الباهرة في العترة الطاهرة.

٢. مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد.

قبل سنة ٤٢٧هـ

قام بتأليف المسائل السلّارية.

---

١. راجع: رسائل الشريف المرتضى، ج٢، ص١٩.

٢. راجع: الانتصار، ص٨١

سنة ٤٢٧هـ

قام في هذه السنة بتأليف عدّة رسائل، و هي:

١. مسألة في نكاح المتعة.

٢. صيغة البيع.

٣. ألفاظ الطلاق.

٤. استحقاق مدح الباري على الأوصاف.

٥. المنع من العمل بأخبار الآحاد.

٦. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل.

٧. المسائل الطرابلسيّات الثانية.

٨. المسائل الطرابلسيّات الثالثة.

سنة ٤٢٩هـ

فرغ في هذه السنة من الجواب عن المسائل الرسّيّات الأُولى.

الفصل الثاني
رسائل الشريف المرتضى، تعدادها و عناوينها

لقد قام الشريف المرتضى في خلال حياته العلميّة الطويلة بتأليف عدد كبير من الرسائل و أجوبة المسائل المفصّلة و المختصرة.

و يمكن القول إنّ أكثرها قد كتب له البقاء؛ إمّا من خلال وجود نسخها الخطّيّة بصورة مستقلّة، أو في ضمن الكتب التي قامت بنقل تلك الرسائل كما تقدّم. بينما فُقِد عدد منها فيما فُقِد من تراث الإماميّة الكبير، و لعلّ مخطوطات بعض هذه الرسائل ما زال موجوداً في خبايا بعض المكتبات، على أمل العثور عليها و إخراجها إلى النور.

و فيما يلي قائمة بجميع الرسائل التي قام الشريف المرتضى بتأليفها، سواء الرسائل الموجودة و المطبوعة هنا، أو المنقولة في ضمن تكملة الأمالي، أو التي طبعت في مجلّد مستقلّ، أو الرسائل المفقودة.[1]

---

١. و الجدير بالذكر أنّ الشريف المرتضى كان قد احتمل القيام بتأليف رسالة حول جواز إظهار المعجزات على يد غير الأنبياء عليهم السلام، حيث قال في كتابه الشافي: «و لاستقصاء الكلام في جواز إظهار المعجزات على غير الأنبياء موضع غير هذا، و لعلّنا أن نفرد له مسألة بمشيئة اللّه تعالى» [الشافي، ج ١، ص ١٩٩ ـ ٢٠٠]. كما احتمل أن يفرد موضعاً للبحث عن وجوب أن يكون ↔

أوّلاً: الرسائل المنشورة في هذه الطبعة

لقد تمّ ترتيب هذه الرسائل وفقاً للعلوم المختلفة، من قرآنيّة، و حديثيّة، و كلاميّة، و فقهيّة، و أُصوليّة، و رسائل منتزعة، و منسوبة.

و نعني بالرسائل المنتزعة الرسائل التي ليست من تأليف الشريف المرتضى، ولكن تمّ تجميعها و انتزاعها من كتبه و رسائله من قِبَل أشخاص آخرين، فهي تعكس أفكاره و نظريّاته بشكل جيّد، و هي رسالتان فقط.

و أمّا الرسائل المنسوبة فهي الرسائل التي توجد قرائن مهمّة على عدم صحّة نسبتها إلى الشريف المرتضى، ولكن بما أنّها كانت قد طبعت في ضمن الطبعات السابقة للرسائل لذلك تقرّر إعادة طباعتها هنا، و هي ثلاث رسائل.

و قد تمّ ترتيب الرسائل وفقاً للموضوعات بقدر المستطاع، و سوف يتّضح ذلك للقارئ من خلال مطالعة القائمة التالية التي تحتوي على الرسائل المنشورة هنا، و هي مرتّبة وفقاً لأجزائها.

و قد ذكرنا أسماء الرسائل وفقاً لترتيب هذه الطبعة، و ذكرنا أمامها موضعها من الطبعة السابقة، و هي طبعة قم ذات الأجزاء الأربعة، و أشرنا إلى تلك الطبعة بكلمة «رسائل»، و لو كان هناك اختلاف مهمّ في العنوان ذكرناه. و وضعنا أمام الرسائل التي لم تطبع في الطبعة السابقة نجمة (*)؛ لتمييزها عن غيرها:

⇔ الإمام أكثر ثواباً، حيث قال: «و لعلّنا أن نفرد للكلام في أنّ الإمام يجب أن يكون أكثر ثواباً من رعيّته موضعاً نستوفيه إن شاء اللّه تعالى؛ فلنا في تلخيص الدلالة على هذا الموضع نظر» [الشافي، ج ٢، ص ٤٧]؛ لكن يبدو أنّه لم يوفّق لتأليف هاتين الرسالتين، فإنّه لم تصل إلينا نسخة منها، كما لم ينسب إليه أحد تأليفَ رسالة حول هذين الموضوعين.

الجزء الأوّل (الرسائل القرآنيّة والحديثيّة)

الرسائل القرآنيّة[١]

١/ ٢٢. تفسير الآيات المتشابهة من القرآن. (رسائل، ج٣، ص٢٨٥).

٢/ ٢٣. مسألة في قوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونى بِأَسْماءِ هٰؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقينَ﴾. (رسائل، ج٣، ص١١١).

٣/ ٢٤. مسألة في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ﴾. (رسائل، ج٣، ص١١٥).

٤/ ٢٥. مسألة في حكم الباء في قوله تعالى: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾. (رسائل، ج٢، ص٦٥).

٥/ ٢٦. مسألة في قوله تعالى: ﴿كَذٰلِكَ نُوَلّى بَعْضَ الظّالِمينَ بَعْضاً﴾. (رسائل، ج٣، ص١٠١).

٦/ ٢٧. مسألة في الإشكال الوارد في آية: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ ...﴾. (رسائل، ج٣، ص٩٥).

٧/ ٢٨. مسألة في تفسير آية من كتاب اللّه تعالى، و هي قوله: ﴿وَ السّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرينَ...﴾ (رسائل، ج٣، ص٨٦).

٨/ ٢٩. مسألة في كيفيّة نجاة هود عليه السلام من الريح المهلكة. (رسائل، ج٣، ص٩٤).

٩/ ٣٠. مسألة في وجه استغفار إبراهيم عليه السلام لأبيه. (رسائل، ج٣، ص٨٥).

١٠/ ٣١. مسألة في تأويل آية قتل الخضر للغلام. (رسائل، ج٣، ص١٧٥، و عنوانها هناك: مسألة في الحسن و القبح العقلي).

---

١. تمّ ترتيب الرسائل القرآنيّة وفقاً لترتيب الآيات في المصحف الشريف.

۱۱/ ۳۲. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ لَوْلاٰ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكانَ لِزاماً﴾. (رسائل، ج ۳، ص ۱۲۸).

۱۲/ ۳۳. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ بَوَّأْنٰا لِإِبْرٰاهيمَ مَكٰانَ الْبَيْتِ ...﴾. (رسائل، ج ۳، ص ۱۱۷).

۱۳/ ۳٤. فصل في الاستدلال على كون السماوات و الأرضين سبعاً، و أنّها غير كرويّة. (رسائل، ج ۳، ص ۱٤۰).

۱٤/ ۳۵. مسألة في المراد من «الصاعقة» و «الريح» و «الرجفة» في الآيتين. (رسائل، ج ۳، ص ۹۳).

۱۵/ ۳٦. مسألة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتٰابَ الَّذينَ اصْطَفَيْنٰا مِنْ عِبٰادِنٰا...﴾. (رسائل، ج ۳، ص ۱۰۲).

۱٦/ ۳۷. مسألة في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفينَ مِنَ الْأَعْرٰابِ سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ...﴾. (رسائل، ج ۳، ص ۱۰۸).

۱۷/ ۳۸. مسألة حول كلام ابن جنّي في حذف علامة التأنيث. (رسائل، ج ۳، ص ۱۲٦).

الرسائل الحديثيّة

۱/۱۸. شرح الخطبة الشقشقيّة. (رسائل، ج ۲، ص ۱۰۵).

۲/۱۹. مسألة في كلام لعليّ عليه السلام يتبرّأ فيه من الظلم. (رسائل، ج ۳، ص ۱۳۹).

۳/۲۰. مسألة في شرح حديث: «أنا و أنت يا عليُّ كهاتين». (رسائل، ج ۳، ص ۱۳٤).

٤/۲۱. مسألة في معنى نقصان الدين و العقل في النساء. (رسائل، ج ۳، ص ۱۲۳).

۵/۲۲. حول خبر: «لا تجتمع أُمّتي على خطأ»، و خبر: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة». (رسائل، ج ۳، ص ۱٤٦).

٦/۲۳. مسألة في وجه وصف الثوم بالخُبث في كلام النبيّ. (رسائل، ج ۳، ص ۱۲۵، و عنوانها هناك: وجه نهي النبي عن أكل الثوم).

۷/۲٤. مسألة في شرح حديث: «الولد للفراش و للعاهر الحجر». (رسائل، ج۳، ص١٢٤).

۸/۲٥. مسألة في جنس أولاد قابيل. (رسائل، ج۳، ص١٢٧، و لم يوضع لها عنوان في الطبعة السابقة).

الجزء الثاني: الرسائل الكلاميّة

* **١/٢٦**. جوابات المسائل السلّاريّة. (لم تطبع في الطبعة السابقة).

٢/٢٧. جوابات المسائل الرازيّة. (رسائل، ج١، ص٩٧).

٣/٢٨. جواب المسائل الواردة من طبرستان. (رسائل، ج١، ص١٣٣).

٤/٢٩. جوابات المسائل النيليّات. (رسائل، ج٤، ص١٥، و عنوانها هناك: جوابات المسائل المصريّات).

* **٥/٣٠**. مقدّمة في الأُصول الاعتقاديّة. (لم تطبع في الطبعة السابقة).

* **٦/٣١**. مسألة في الإنسان. (تطبع لأوّل مرّة).

* **٧/٣٢**. مسألة في بيان حقيقة الحيّ الفعّال. (تطبع لأوّل مرّة).

* **٨/٣٣**. مسألة حول قِدَم العالم. (تطبع هنا بصورة مستقلّة لأوّل مرّة).

٩/٣٤. مسألة في خلق الأفعال. (رسائل، ج٣، ص١٨٧).

١٠/٣٥. نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض. (رسائل، ج٤، ص٣٠٧).

١١/٣٦. مسألة في الكلام في حقيقة الجوهر. (رسائل، ج٣، ص ١٥٠).

١٢/٣٧. مسألة في إبطال قول: «إنّ الشيء شيء لنفسه». (رسائل، ج٤، ص٣٤٣).

الجزء الثالث: تتمة الرسائل الكلاميّة

١/٣٨. مسألة في الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة. (رسائل، ج٤، ص٣٤٦).

٢/٣٩. مسألة في علّة استحقاقه تعالى المدح على تركه القبيح. (رسائل، ج٤،

ص ٣٣١، و عنوانها هناك: استحقاق مدح الباري على الأوصاف).

٣/٤٠. مسألة في أنّ التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث. (رسائل، ج ٤، ص ٣٣٩).

٤/٤١. مسألة في الألم و وجه الحسن فيه. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤٩، و عنوانها هناك: معنى النفع في الضرر).

٥/٤٢. مسألة في سبب تقديم أوّليّة وجوب النظر على أصل وجوبه. (رسائل، ج ٤، ص ٣٣٨، و عنوانها هناك: النظر قبل الدلالة).

٦/٤٣. مسألة في أنّ الجسم لم يكن «كائناً» بالفاعل. (رسائل، ج ٤، ص ٣٣٧).

٧/٤٤. مسألة في إبطال أحد الأدلّة على كون الصفة بالفاعل. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤١، و عنوانها هناك: منع كون الصفة بالفاعل).

٨/٤٥. مسألة في مناقشة الدليل على أنّ الجوهر ليس محدَثاً بمعنى. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤٢، و عنوانها هناك: الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث).

٩/٤٦. مسألة في وجه المناسبة بين الأفعال الشرعيّة و ما هي لطف فيه. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤٣، و عنوانها هناك: النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها).

١٠/٤٧. مسألة في بيان أحكام أهل الآخرة. (رسائل، ج ٢، ص ١٣١).

❊ **١١/٤٨**. مناظرة أبي العلاء المعرّي مع الشريف المرتضى. (لم تطبع في الطبعة السابقة).

❊ **١٢/٤٩**. المسائل المقدّسيات. (تطبع لأوّل مرّة).

١٣/٥٠. مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار. (رسائل، ج ٢، ص ٨١، و ج ٤، ص ٣٥٤، و عنوانها في المورد الثاني: اللفظة الدالّة على الاستغراق).

١٤/٥١. مسألة في المنع من تفضيل الملائكة على الأنبياء عليهم السلام. (رسائل، ج ٢، ص ١٦٧).

١٥/٥٢. دفع شبهة للبراهمة في بعث الأنبياء عليهم السلام. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤٦).

***١٦/٥٣.** مسألة في ميراث الأنبياء عليهم السلام. (تطبع لأوّل مرّة).

١٧/٥٤. الرسالة الباهرة في فضل العترة الطاهرة. (رسائل، ج٢، ص٢٤٩).

***١٨/٥٥.** مسألة في وجه اختصاص الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام بالإمامة دون سائر أهل البيت. (تطبع لأوّل مرّة).

١٩/٥٦. مسألة فيمن يتولّى غسل الإمام. (رسائل، ج٣، ص١٥٣).

٢٠/٥٧. مسألة في علم الوصي بساعة وفاته وعدمه. (رسائل، ج٣، ص ١٣٠).

٢١/٥٨. مسألة في مشاهدة المحتضَر الإمام قبل موته. (رسائل، ج٣، ص١٣٣).

***٢٢/٥٩.** مسألة في معنى ما يقوله الشيعة عند مشاهد أئمّتهم عليهم السلام. (تطبع لأوّل مرّة).

٢٣/٦٠. مسألة في علّة خذلان أهل البيت عليهم السلام و عدم نصرتهم. (رسائل، ج٣، ص٢٠٧).

٢٤/٦١. مسألة في الجواب عن الشبهات الواردة في خبر الغدير. (رسائل، ج٣، ص٢٤٩).

٢٥/٦٢. مسألة في علّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلام أبا بكر. (رسائل، ج٣، ص ٢٤١).

٢٦/٦٣. مسألة في علّة امتناع عليّ عليه السلام عن محاربة الغاصبين لحقّه بعد الرسول. (رسائل، ج٣، ص٣١٥).

*** ٢٧/٦٤.** إنكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر. (لم تطبع في الطبعة السابقة).

٢٨/٦٥. مسألة أُخرى حول إنكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر. (رسائل، ج٣، ص١٤٨).

٢٩/٦٦. مسألة في تفضيل فاطمة عليها السلام. (رسائل، ج٣، ص١٤٧).

٣٠/٦٧. مسألة في فدك. (رسائل، ج٣، ص ١٤١).

٣١/٦٨. مسألة في صحّة حمل رأس الحسين عليه السلام إلى الشام. (رسائل، ج ٣، ص ١٣٠).

٣٢/٦٩. رسالة في غيبة الحجّة. (رسائل، ج ٢، ص ٢٩١).

٣٣/٧٠. فصل في الغيبة. (رسائل، ج ٣، ص ١٤٤).

٣٤/٧١. فصل في الإمامة بعد القائم عليه السلام. (رسائل، ج ٣، ص ١٤٥).

٣٥/٧٢. مسألة في الرجعة من جملة «الدمشقيّات». (رسائل، ج ٣، ص ١٣٥).

٣٦/٧٣. مسألة في حكم عبادة ولد الزنا. (رسائل، ج ٣، ص ١٣١).

٣٧/٧٤. أقاويل العرب في الجاهلية، و مذاهب عبدة الأصنام. (رسائل، ج ٣، ص ٢٢١).

الجزء الرابع: الرسائل الفقهيّة

١/٧٥. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى. (رسائل، ج ٢، ص ٣١٣).

٢/٧٦. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية. (رسائل، ج ٢، ص ٣٨١).

٣/٧٧. جوابات المسائل المَوصليّات الثانية. (رسائل، ج ١، ص ١٦٧).

٤/٧٨. جوابات المسائل المَوصليّات الثالثة. (رسائل، ج ١، ص ١٩٩).

٥/٧٩. جوابات مسائل أهل ميّافارِقين. (رسائل، ج ١، ص ٢٦٩).

٦/٨٠. جوابات المسائل الواسطيّات. (رسائل، ج ٤، ص ٣٧).

٧/٨١. جوابات المسائل الرمليّة. (رسائل، ج ٤، ص ٤٥).

٨/٨٢. مسألة في الفرق بين نجس العين و نجس الحكم. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢٨).

٩/٨٣. مسألة في حكم ماء البئر النابع بعد غَور مائها النجس. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢٩، و عنوانها هناك: تنجّس البئر ثمّ غَور مائها).

١٠/٨٤. مسألة في عدم وجوب غَسل الرجلين في الطهارة. (رسائل، ج ٣، ص ١٥٩).

١١/٨٥. مسألة في المسح على الخُفَّين. (رسائل، ج ٣، ص ١٨١).

١٢/٨٦. رسالة في الردّ على أصحاب العدد. (رسائل، ج ٢، ص ١٥).

١٣/٨٧. مسألة في استمرار الصوم مع قصد المنافي له. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢٢).

١٤/٨٨. مسألة في استلام الحَجَر و التلبية. (رسائل، ج ٣، ص ٢٧٣).

١٥/٨٩. مسألة في جواز تزكيةِ مالٍ مِن مالٍ آخَرَ. (رسائل، ج ٣، ص ١٣٠).

١٦/٩٠. مسألة في نفي دلالة صيغة الأمر على القبول. (رسائل، ج ٤، ص ٣١٩، و عنوانها هناك: صيغة البيع).

١٧/٩١. مسألة في نكاح المتعة. (رسائل، ج ٤، ص ٣٠١).

١٨/٩٢. مسألة في حكم الطلاق ثلاثاً بلفظٍ واحدٍ. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢١، و عنوانها هناك: ألفاظ الطلاق).

١٩/٩٣. مسألة في إرث الأولاد. (رسائل، ج ٣، ص ٢٥٥).

٢٠/٩٤. مسألة في إضافة أولاد البنت إلى جدّهم إضافة حقيقيّة. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢٧).

٢١/٩٥. مسألة في شمول الوقف على الأولاد لولد البنت. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢٨).

٢٢/٩٦. مسألة في حكم التصدّق بالمال الحرام. (رسائل، ج ٣، ص ١٢٩).

٢٣/٩٧. مسألة في العمل مع السلطان. (رسائل، ج ٢، ص ٨٧).

٢٤/٩٨. مسألة في حكم أموال السلطان. (رسائل، ج ٣، ص ١٢٨).

٢٥/٩٩. مسألة في وجوب بيان النوافل على الشرع، و وجه حسنها. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤٥، و عنوانها هناك: دور العقل و السمع في النوافل).

الجزء الخامس (الرسائل الأُصوليّة و المنتزعة و المنسوبة)

الرسائل الأُصوليّة

١/١٠٠. أجوبة المسائل التبّانيّات [في أخبار الآحاد]. (رسائل، ج ١، ص ٣).

٢/١٠١. مسألة في خبر الواحد. (رسائل، ج ٣، ص ٢٦٧، و عنوانها هناك: مسألة عدم تخطئة العامل بخبر الواحد).

٣/١٠٢. المنع من العمل بأخبار الآحاد. (رسائل، ج ٤، ص ٣٣٥).

٤/١٠٣. مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد. (رسائل، ج ٣، ص ٣٠٧).

٥/١٠٤. مسألة في الإجماع. (رسائل، ج ٣، ص ١٩٩).

※**٦/١٠٥**. رسالة في دليل الخطاب. (تطبع هنا بصورة مستقلّة لأوّل مرّة).

٧/١٠٦. طريق الاستدلال على فروع الإماميّة. (رسائل، ج ٢، ١١٥، و عنوانها هناك: مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم).

٨/١٠٧. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه. (رسائل، ج ٢، ص ٩٩).

الرسائل المنتزعة

※**١/١٠٨**. مجموعة في فنون علم الكلام. (لم تطبع في الطبعة السابقة).

※**٢/١٠٩**. الحدود و الحقائق (لابن قارورة). (لم تطبع في الطبعة السابقة).

الرسائل المنسوبة

٣/١١٠. الحدود و الحقائق. (رسائل، ج ٢، ص ٢٥٩).

٤/١١١. مسألة في نفي التجسيم و الرؤية. (رسائل، ج ٣، ص ٢٧٩).

٥/١١٢. إنقاذ البشر من الجبر و القدر. (رسائل، ج ٢، ص ١٧٥).

ثانياً: رسائل طبعت بصورة كتاب

١/١١٣. المسائل الطرابلسيّات الأُولى.

٢/١١٤. المسائل الطرابلسيّات الثانية.

٣/١١٥. المسائل الطرابلسيّات الثالثة. (هذه الثلاث طبعت في مجلّد مستقلّ).

٤/١١٦. جُمَل العلم و العمل.

٥/١١٧. المقنع في الغيبة و تكملته.

٦/١١٨. شرح القصيدة المذهبة.

٧/١١٩. الشهاب في الشيب و الشباب.

ثالثاً: رسائل تكملة الأمالي [١]

١/١٢٠. مسألة في رفع الخلاف بين المتكلّمين و النحويّين حول تقسيم الفعل إلى ماض و حاضر و مستقبل.

٢/١٢١. وجه التكرار في قوله تعالى: ﴿وَ ما تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾، و قوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللّهِ وَ بِرَحْمَتِهِ فَبِذٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾.

٣/١٢٢. مسألة في بيان كيفيّة دخول «كان» في القرآن على ما هو ثابتٌ في الحال و مستمرّ دائمٌ.

٤/١٢٣. تفسير قوله تعالى: ﴿أ لَمْ تَرَ أَنَّ اللّهَ يُزْجى سَحاباً ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ﴾.

٥/١٢٤. مسألة في تأويل الحذف في القرآن.

---

١. هناك رسائل وردت في تكملة الأمالي لم نذكرها في هذه القائمة لكونها جزءاً إمّا من شرح القصيدة المذهبة، أو من المسائل الطرابلسيّات الأُولى، أو المسائل السلّارية، فلم نذكرها هنا منعاً للتكرار، و هذه الرسائل هي:

١. شرح بيتين من القصيدة المذهبة للسيّد الحميري.

٢. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر. (و هي المسألة الرابعة من الطرابلسيّات الأُولى).

٣. مسألة في العصمة. (و هي المسألة السادسة من الطرابلسيّات الأُولى).

٤. مسألة حول سرّ مدح و ذمّ بعض الحيوانات و الأطعمة. (و هي المسألة التاسعة من الطرابلسيّات الأُولى).

٥. مسألة حول معنى حديث: «لو علم أبو ذر ما في قلب سلمان لقتله». (و هي المسألة الحادية عشر من الطرابلسيّات الأُولى).

٦. الردّ على المنجّمين. (و هي المسألة الخامسة من المسائل السلّارية).

٧. مسألة في المنامات. (و هي المسألة السادسة من المسائل السلّارية).

۲۲/۱٤۱. تأويل قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ نَجَّيْنٰاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذٰابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنٰاءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِسٰاءَكُمْ﴾.

۲۳/۱٤۲. تأويل قوله تعالى: ﴿وَ مٰا أَدْرى مٰا يُفْعَلُ بى وَ لاٰ بِكُمْ﴾.

۲٤/۱٤۳. تأويل قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فى شَكٍّ مِمّٰا أَنْزَلْنٰا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذينَ يَقْرَءُونَ الْكِتٰابَ مِنْ قَبْلِكَ ...﴾.

۲٥/۱٤٤. معنى قول رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله: «مَن أجبى فقد أربى».

۲٦/۱٤٥. مسألة في بيان ما ورد في القرآن من معاتبات للرسول صلّى اللّٰه عليه و آله.

۲۷/۱٤٦. تأويل قوله تعالى: ﴿ذٰلِكَ يَوْمُ التَّغٰابُنِ﴾.

رابعاً: الرسائل المفقودة

و هي على قسمين:

أ. الرسائل المفقودة التي نُقل منها بعض الشذرات[۱]

۱/۱٤۷. أجوبة المسائل المحمّديّات [الأُولى].

۲/۱٤۸. أجوبة المسائل المحمّديّات [الثانية].

۳/۱٤۹. شرح الرسالة.

٤/۱٥۰. المسائل الصيداويات.

٥/۱٥۱. كتاب إلى الكراجكي.

---

۱. راجع تفصيل الكلام عن هذه الرسائل في كتابنا: «المتبقّى من التراث المفقود للشريف المرتضى»، و هو يشكّل الجزء الأخير من مجموعة مؤلّفات الشريف المرتضى المطبوعة من قِبَل مؤتمر ألفيّته. و قد ذكرنا هنا أسماء الرسائل فقط المذكورة في كتاب المتبقّى؛ لأنّ هذه القائمة مخصّصة لذكر الرسائل، و لم نذكر الكتب المذكورة هناك، مثل كتاب مسائل الخلاف، و كتاب المصباح في الفقه، و كتاب الفقه الملكي، و كتاب الوعيد.

٦/١٥٢. المسائل المَوصليّات الأُولى.[١]

٧/١٥٣. المسائل المامطيريّات.

٨/١٥٤. مسألة في علم النجوم.

٩/١٥٥. المسائل الحلبيّات الأُولى[٢].

---

١. هذه المسائل مفقودة، و تحتوي على ثلاث مسائل فقط، هي: مسألة في الوعيد، و أُخرى في القياس، و ثالثة في الاعتماد، و كنّا قد عثرنا على مقاطع من المسألة الأُولى و الثانية و أودعناها كتاب المتبقّى من التراث المفقود للشريف المرتضى، و لم نعثر حينها على مقطع من المسألة الثالثة، ولكن عندما شارف أمر مراجعة رسائل الشريف المرتضى على الانتهاء، و عند مراجعتنا لرسالة الحدود و الحقائق التي جمعها ابن قارورة من كلام الشريف المرتضى رحمه اللّه، و التي وُضعت في ضمن الرسائل المنتزعة من هذه المجموعة، لفت نظرنا مقطع في صفحة و نصف أو صفحتين حول موضوع الاعتماد، و لم نعثر على مصدر لهذا المقطع بين كتب و رسائل الشريف المرتضى الموجودة، لذلك صار من المحتمل قويّاً أن يكون هذا المقطع قد انتزعه ابن قارورة من المسألة الثالثة من المسائل الموصليات الأولى. و قد أحببنا التنويه على هذا الأمر هنا، لعدم إمكان تفاديه في كتاب المتبقّى الذي قد خرج من المطبعة.

٢. بعد طباعة كتاب «المتبقّى من التراث المفقود للشريف المرتضى» عثرنا على مقطع قصير من المسائل الحلبيّات في ثنايا كتاب «كشف القناع عن وجوه حجّيّة الإجماع» للمحقّق التستري الكاظمي، و نحن نضع هذا المقطع هنا مع الاعتذار من القارئ الكريم لغفلتنا عن وضعه في كتاب «المتبقّى»، و المقطع هو: «و حَكى غيرُه عنه أنّه قال في المسائلِ الحلبيّاتِ ما محصّلُه: إنّ الحكمَ إن كان ممّا اجتَمعت الإماميّةُ عليه، فالأمرُ فيه واضحٌ و إن كان ممّا اختَلفوا فيه ولم يَتعرّضوا له، فلا بدَّ أن يكونَ في الأدلّةِ الشرعيّةِ ما يدلُّ على الحقِّ فيه بعينِه؛ فإذا خلت عنه ـ و قلّما يتّفقُ ذلك ـ رجعَ فيه إلى مقتضى الأصلِ في العقلِ، و هو يفيدُ العلمَ به أيضاً؛ لأنّه لا يجوزُ على اللّهِ سبحانَه أن يكلّفَ بما لا سبيلَ للمكلّفِ إلى تمييزِه و العلمِ به، كما لا يجوزُ أن يكلّفَ بما لا قدرةَ له عليه. و لابدَّ فيما كلّفه العمل به من طريقِ العلمِ و القطعِ و تمييزِ الحسنِ مِن القبيحِ و الواجبِ مِن غيرِه؛ ليأمنَ المكلّفُ مِن الإقدامِ على القبيحِ. ثمّ حَكى عن بعضِهم عدمَ تجويزِ خلوِّ حادثةٍ مِن دليلٍ شرعيٍّ يدلُّ على حكمِها، و قوّى هو جوازَه و الرجوعَ فيها إلى الأُصولِ العقليّةِ كما هو الشّأنُ قبلَ إرسالِ الرسلِ، فتفيدُ العلمَ أيضاً» كشف القناع، ص١٢٨.

ب. الرسائل المفقودة التي لم يبق منها شيء[١]

١٥٦/١٠/ ١. المسائل الحلبيّات الثانية.

١٥٧/١١/ ٢. المسائل الحلبيّات الثالثة.

١٥٨/١٢/ ٣. البرق.

١٥٩/١٣/ ٤. تتبّع الأبيات التي تكلّم عليها ابن جنّي في إثبات المعاني للمتنبّي.

١٦٠/١٤/ ٥. تفسير القصيدة الميميّة من شعره.

١٦١/١٥/ ٦. ثلاث مسائل سئل عنها السلطان.

١٦٢/١٦/ ٧. الردّ على يحيى في اعتراضه دليل الموحّدين في حَدَث الأجسام.

١٦٣/١٧/ ٨. الفرائض في نصرة الرؤية، و إبطال القول بالعدد.

١٦٤/١٨/ ٩. الكلام فيما يتناهى و لا يتناهى.

١٦٥/١٩/ ١٠. المسائل البادرائيّات.

١٦٦/٢٠/ ١١. المسائل البرمكيّات أو الطوسيّات.

١٦٧/٢١/ ١٢. المسائل الجرجانيّات.

١٦٨/٢٢/ ١٣. المسائل الطرابلسيّات الرابعة.

١٦٩/٢٣/ ١٤. المسائل المصريّات الأُولى.

١٧٠/٢٤/ ١٥. المسائل المصريّات الثانية.

١٧١/٢٥/ ١٦. مسائل منفردات في أُصول الفقه.

١٧٢/٢٦/ ١٧. مسائل كثيرة في نصرة الرؤية، و إبطال القول بالعدد.

---

١. تُراجَع تفاصيل ذلك في البحث الذي يحمل عنوان: «مكتبة الشريف المرتضى» المطبوع في مجلّة كتاب الشيعة، العدد المزدوج ٩ ـ ١٠. و قد اقتصرنا هنا على ذكر أهمّ الرسائل المفقودة، و لم نتعرّض لذكر كتب الشريف المرتضى المفقودة، كما لم نتعرّض إلى الرسائل المفقودة التي تحتاج إلى شيء من البيان و التوضيح، و من أراد التفصيل فليرجع إلى البحث المُشار إليه.

الفصل الثالث

طبعات رسائل الشريف المرتضى

تقدّم أنّ الشريف المرتضى قام بتأليف عدد كبير جدّاً من الرسائل في مختلف العلوم و المجالات، الأمر الذي تحتّم القيام بجمع هذه الرسائل في موضع واحد؛ منعاً من تشتّتها و ضياعها، و كانت أقدم محاولة لجمع هذه الرسائل هو ما قام به الشريف المرتضى نفسه، حيث أمر أن يُجمع عدد مهمّ من رسائله و يوضع في خاتمة أماليه، فتمّ له ذلك، و هو الذي عُرف باسم «تكملة الأمالي» أو «تكملة الغرر».

و بعد ذلك قام أحدهم في سنة ٦٧٦هبتجميع عدد من رسائل الشريف المرتضى الكبيرة و المهمّة، و استنسخها في مجموعة ما زالت موجودة في عصرنا و محفوظة في مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة في مشهد، و سوف يأتي التعريف بمحتوياتها في الفصل الرابع.

و ظهرت في العصور الأخيرة محاولات لتجميع بعض هذه الرسائل مع رسائل أُخرى لعلماء آخرين:

مثل مجموعة «كلمات المحقّقين» التي طبعت في طهران على الحجر في سنة ١٣١٥ه، و احتوت على ثلاثين رسالة لعدّة من العلماء، كان آخرها ثلاث رسائل للشريف المرتضى، و هي:

١. مسألة وجيزة في الغيبة.

٢. رسالة في بيان أحكام أهل الآخرة.

٣. رسالة في مسألة العصمة. (و هذه الرسالة هي في الحقيقة المسألة السادسة من المسائل الطرابلسيّات الأُولى، و ليست رسالة مستقلّة).

و مثل مجموعة «نفائس المخطوطات» التي نُشرت منها خمس مجموعات بتحقيق الشيخ محمّد حسن آل ياسين، و طبعت في مطبعة المعارف ببغداد، و قد احتوى بعضها على عددٍ من رسائل الشريف المرتضى، و هي:

١. مقدّمة في الأُصول الاعتقاديّة. (طبعت في ضمن المجموعة الثانية).

٢. مسألة وجيزة في الغيبة. (طبعت في ضمن المجموعة الرابعة).

٣. مجموعة في فنون من علم الكلام. (طبعت في ضمن المجموعة الخامسة).

و قد طبعت هذه الرسائل الثلاث بين السنوات ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م، و ١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٥م.

و بعد ذلك ظهر اهتمام بنشر مجموعات خاصّة برسائل الشريف المرتضى فقط دون غيره من العلماء، و كان السيّد أحمد الحسيني الإشكوري رائداً في هذا المجال، حيث اهتمّ بجمع رسائل الشريف المرتضى و نشرها في ضمن مجموعات منذ أن كان في العراق و بعد أن هاجر إلى إيران.

و يمكن التعرّف على المجموعات التي ظهرت قبل المجموعة الجديدة التي بين أيدينا، من خلال ما يلي:

أوّلاً: رسائل الشريف المرتضى (طبعة الكاظميّة)

طبعت هذه المجموعة في مجلّد واحد فقط بتحقيق السيّد أحمد الحسيني الإشكوري، و هي من منشورات مكتبة الشريف المرتضى العامّة ـ الكاظميّة ـ بغداد، سنة ١٣٨٦هـ، وتحتوي على أربع رسائل فقط، و هي:

١. تفضيل الأنبياء على الملائكة. (و هي من رسائل تكملة الأمالي).

٢. المنع عن تفضيل الملائكة على الأنبياء.

٣. أحكام أهل الآخرة.

٤. إنقاذ البشر من الجبر و القدر.

و لم يُكتب لهذا المشروع أن يستمرّ لعوائق الزمان التي لا تُملَك، ولكن بعد هجرة المحقّق المحترم إلى قم توجّه مرّة أُخرى لإكماله، و ذلك من خلال المجموعة التالية.

ثانياً: رسائل الشريف المرتضى (طبعة قم)

طبعت هذه المجموعة في ضمن أربعة أجزاء، الثلاثة الأُولى منها من إعداد السيّد مهدي الرجائي، و إشراف السيّد أحمد الحسيني الإشكوري، طبعت سنة ١٤٠٥هـ. و الجزء الرابع من إعداد السيّد أحمد الإشكوري، طبع سنة ١٤١٠هـ، و قامت دار القرآن الكريم ـ قم بنشر هذه المجموعة بأجزائها الأربعة.

و قد اعتُمد في الأجزاء الثلاثة الأُولى على مخطوطة مكتبة العلّامة السيّد مصطفى الصفائي الخوانساري (ت١٤١٣هـ) في قم المقدّسة، و قد استنسخها والده آية اللّه السيّد أحمد بن محمّد رضا الحسيني الخوانساري، ثمّ انتقلت المخطوطة إلى مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة، و هي تحمل الرقم ١٤٧٥، و قد تمّ التعريف بها في ضمن مجاميع المخطوطات من هذا التمهيد برقم ٤٤.

و يطغى على تحقيق هذه المجموعة حالة من التعجّل و عدم الدقّة، حتّى قد لا تجد صفحة منها تخلو من أخطاء، و الكثير منها أخطاء فادحة، ممّا يجعل النصّ عصيّاً على الفهم في كثير من الأحيان. و سوف يلمس القارئ المحترم هذه الحقيقة عند مطالعة هذا التحقيق الجديد للرسائل، حيث قوبل مع هذه المجموعة، و تمّ إثبات الاختلافات في الهامش، و أُشير إلى هذه المجموعة بكلمة: «المطبوع».

و قد أصاب السيّد الإشكوري حيث وصف هذه المجموعة في مقدّمته عليها بأنّها

«ليست إلّا طبعة مستعجلة قصدنا بها تيسير تداولها للقرّاء الأفاضل»، و كان يأمل القيام بتحقيق جديد و علمي لها، ولكن لم يتمّ له ذلك.

و على أيّ حال فهي مجموعة مهمّة، فقد اعتمد عليها الباحثون مدّة تقارب الأربعة عقود، و ذلك لعدم وجود بديل لها، كما أنّها احتوت على ١١٩ رسالة، أي أنّها احتوت على معظم الرسائل التي ألّفها الشريف المرتضى، و إن كانت قد أغفلت بعضاً من رسائله المهمّة جدّاً، مثل المسائل السلّاريات، و المسائل الطرابلسيات الأُولى، حيث لم تنشر في هذه المجموعة.

و يُلاحَظ على هذه المجموعة أنّه قد نشرت فيها إحدى الرسائل مرّتين، مرّة في الجزء الثاني، ص٨٣ تحت عنوان: «مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار». و الأُخرى في الجزء الرابع، ص٣٥٤ تحت عنوان: «اللفظة الدالّة على الاستغراق»، و هي في الحقيقة رسالة واحدة.

كما احتوت على رسالة مختصرة لم يوضع لها عنوان، و إنّما أشير إليها بكلمة: «مسألة»، ولكن عدم وضع عنوان لها يوهم أنّ هذه المسألة هي استمرار للرسالة السابقة عليها، كما لم تذكر هذه الرسالة في فهرس المحتويات ممّا جعلها مغمورة و ضائعة بين عشرات من الرسائل الأُخرى، و هي تبدأ هكذا: «مسألة: ما روي من أنّ ولد قابيل...»، و هي مطبوعة في الجزء الثالث، ص١٢٧.

ثمّ إنّ هذه المجموعة احتوت على ٢١ رسالة هي في الحقيقة ليست رسائل مستقلّة بل هي جزء من مجموعة مسائل، أو هي جزء من رسائل «تكملة الأمالي»، أو كانت تستحقّ أن تطبع بصورة كتاب مستقلّ، و لذلك تحتّم أن توضع كلّ رسالة في موضعها، و قد تمّ هذا الأمر في هذا التحقيق الجديد لجميع مؤلّفات الشريف المرتضى، و التي قام مؤتمرُ ألفيّة الشريف المرتضى بتحقيقها و إصدارها، حيث وضعت هذه الرسائل الإحدى و العشرون في موضعها الصحيح من المجموعة التي

تنتمي إليها، أو في «تكملة الأمالي»، أو طبعت بصورة كتاب في مجلّد مستقلّ. و فيما يلي نذكر أسماءَ هذه الرسائل، و موضعَها من طبعة قم ذات الأجزاء الأربعة:

الجزء الأوّل:

١. المسائل الطرابلسيّات الثانية، ص٣٠٧. (هذه المسائل و التي تليها طبعت في مجلّد مستقلّ، مع الطرابلسيّات الأُولى).

٢. المسائل الطرابلسيّات الثالثة، ص٣٥٧.

الجزء الثاني:

٣. مسألة في المنامات، ص٧. (و هي المسألة السادسة من المسائل السلّارية، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

٤. مسألة في وجه التكرار في الآيتين، ص٧٣. (تكملة الأمالي).

٥. مسألة في الاستثناء، ص٧٧. (تكملة الأمالي).

٦. مسألة في توارد الأدلّة، ص١٤٥. (و هي المسألة السابعة من المسائل السلّارية).

٧. مسألة في تفضيل الأنبياء عليهم السلام على الملائكة، ص١٥٣. (تكملة الأمالي).

٨ مسألة في الردّ على المنجّمين، ص٢٩٩. (و هي المسألة الخامسة من المسائل السلّارية، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

الجزء الثالث:

٩. جُمَل العلم و العمل، ص٩. (طبعت بصورة كتاب في مجلّد مستقلّ، مع شرحها).

١٠. مسألة: قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ... ﴾، ص٩٧. (تكملة الأمالي).

١١. قوله تعالى: ﴿أَنّى يَكُونُ لى غُلامٌ وَ قَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾، ص١٠٣. (تكملة الأمالي).

١٢. قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ نَجَّيْنٰاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذٰابِ...﴾، ص١٠٤. (تكملة الأمالي).

١٣. قوله تعالى: ﴿وَ مٰا أَدْرى مٰا يُفْعَلُ بى وَ لاٰ بِكُمْ﴾، ص١٠٥. (تكملة الأمالي).

١٤. قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فى شَكٍّ مِمّا أَنْزَلْنٰا إِلَيْكَ...﴾، ص١٠٥. (تكملة الأمالي).

١٥. مسألة في قول النبي صلّى اللّٰه عليه و آله: «نيّة المرء خير من عمله»، ص٢٣٣. (تكملة الأمالي).

١٦. مسألة في العصمة، ص٣٢٣. (و هي المسألة السادسة من المسائل الطرابلسيّات الأُولى، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

١٧. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر، ص٣٢٩. (و هي المسألة الرابعة من المسائل الطرابلسيّات الأُولى، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

الجزء الرابع:

١٨. شرح القصيدة المذهبة، ص٥١. (طبعت بصورة كتاب في مجلّد مستقلّ).

١٩. الشهاب في الشيب و الشباب، ص١٤١. (طبعت بصورة كتاب في مجلّد مستقلّ).

٢٠. مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلام، ص٢٧٧. (لم تطبع هذه الرسالة في هذا التحقيق الجديد الذي بين أيدينا؛ لأنّها ليست للشريف المرتضى كما سيأتي بعد قليل، و إنّما هي من رسائل القاضي عبد الجبّار المعتزلي(ت ٤١٥ه‍) كما جاء التصريح بذلك في بدايتها).

٢١. معنى قول النبي صلّى اللّٰه عليه و آله: «من أجبى فقد أربى»، ص٣٥٣. (تكملة الأمالي).

فهذه الرسائل الإحدى و العشرون طبعت في هذا التحقيق الجديد إمّا في ضمن

مجموعتها التي تنتمي إليها ـ أي المسائل السلّارية و الطرابلسية الأُولى ـ أو في ضمن تكملة الأمالي، أو بصورة كتاب مستقلّ، أو لم تطبع كما في الرسالة العشرين. و بهذا اتّضح للقارئ الكريم موضع هذه الرسائل من الطبعة الجديدة (طبعة المؤتمر)، كما سوف يزول ما قد يُظنّ من أنّ بعض الرسائل قد أهملت في هذه الطبعة.

و في الطبعة الجديدة (طبعة المؤتمر) ذات الأجزاء الخمسة طبعت ٩٨ رسالة من مجموع ١١٩ رسالة التي كانت في الطبعة السابقة ذات الأجزاء الأربعة، و ذلك بعد حذف الرسائل الإحدى و العشرين المتقدّمة آنفاً و وضعِها في مكانها الصحيح، ثمّ أُضيف في الطبعة الجديدة ١٤ رسالة جديدة ما كانت قد طبعت في الطبعة السابقة ـ كما ستأتي الإشارة إليها و إلى أسمائها ـ فصار مجموع ما في الطبعة الجديدة ١١٢ رسالة.

ثالثاً: مسائل المرتضى (طبعة بيروت)

حُقّقت هذه المجموعة من الرسائل في النجف الأشرف، وطبعت في بيروت في مجلّد واحد، بتحقيق الشيخ وفقان خضيّر محسن الكعبي، سنة ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م، مؤسسة البلاغ ـ دار سلوني.

و قد اعتمد المحقّق على مخطوطة مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام (مكتبة الشيخ الأميني رحمه اللّٰه) في النجف الأشرف، و التي تحمل الرقم ١٣/٧ عقائد، و جعلها الأصل، ثمّ قابلها مع مخطوطة مكتبة السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، و التي تحمل الرقم ٤٣٨ / كلام.

و تمّ توزيع الرسائل في هذه المجموعة وفق موضوعاتها، من فقه، و أُصول، و كلام، و أدب، وجاء في نهايتها نصّ إجازةِ الشريف المرتضى للبُصروي فهرسَ مؤلّفاته المشهور. كما قام المحقّق بشرح رسالة: «مسألة التاء من قوله: ذات القديم»[1].

---

١. مسائل المرتضى، ص ٣٠١ ـ ٣٣٠.

و هذه المجموعة تحتوي على ٤٣ رسالة، و قد جاء في مقدّمة التحقيق أنّها تحتوي على ٤٢ رسالة، و السبب في ذلك يعود إلى أنّ المحقّق لم يعتبر رسالة: «شبهة للبراهمة» الواردة في الصفحة ١٩٣ مستقلّة عن «رسالة: في الجواهر المدركة» الواردة قبلها و في نفس الصفحة، مع أنّهما رسالتان مستقلّتان.

و كلّ ما في هذه المجموعة موجود في المجموعة السابقة المطبوعة في قم، ما عدا ثلاث رسائل منها، و هي: «مسألة في الرؤية بالأبصار»، (مسائل المرتضى، ص١١١)، و «إبطال مدّعي الرؤية»، (المصدر، ص١١٥)، و «أقسام المنافع»، (المصدر، ص١١٨). هذا و لم يشاهد محقّق هذه المجموعة الجزء الرابع من المجموعة السابقة، فظنّ أنّ هناك مسائل لم تطبع هناك و هي موجودة في مجموعته، ولكن لو كان قد شاهد الجزء الرابع لوجد أنّ معظم رسائل مجموعته موجودة فيه، ما عدا الرسائل الثلاث المُشار إليها.

و الذي يميّز هذه الطبعة عن سابقتها قلّة الأخطاء و التحريفات بالنسبة إلى تلك الطبعة السابقة، و إن كانت لم تخلُ من أخطاء لا يمكن عدّها قليلة.

ثمّ إنّ الكثير من رسائل هذه المجموعة تحمل أسماء مختلفة عن أسمائها في الطبعة السابقة، فينبغي عدم تصوّر تعدّد الرسائل لمجرّد تعدّد عناوينها.

و بما أنّه لم يوضع فهرس واضح لهذه المجموعة، حيث تداخلت فيه العناوين الرئيسيّة بالفرعيّة لذلك فضّلنا ـ تسهيلاً للمُراجع ـ أن نذكر هنا أسماء الرسائل الواردة في هذه المجموعة مع تحديد رقم صفحتها، و ربّما بعض التعليق عليها، و نذكر أمامها موضعها من الطبعة السابقة ـ لأجل بيان ما ذكرناه آنفاً من أنّ معظم ما هو موجود في هذه الطبعة موجود أيضاً في الطبعة السابقة ـ و نشير إليها بكلمة «رسائل»، و إن كان هناك اختلاف مهمّ في العنوان بين الطبعتين أشرنا إلى ذلك. إذن رسائل هذه المجموعة كالتالي:

أوّلاً: علم الفقه

١. مسألة في المسح على الخفّين، ص ٢١. (رسائل، ج ٣، ص ١٨١).

٢. مسألة في جواز نكاح المتعة، ص٢٦. (رسائل، ج ٤، ص ٣٠١).

٣. حكم الإيجاب و القبول في المعاملات، ص ٣٠. (رسائل، ج ٤، ص٣١٩، و عنوانها هناك: صيغة البيع).

٤. أحكام الطلاق بلفظ واحد، ص٣٣. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢١، و عنوانها هناك: ألفاظ الطلاق).

٥. المسائل الرمليّات، ص٣٥. (رسائل، ج ٤، ص ٤٥).

٦. العزم على الإفطار غيرُ مفطر، ص ٤٠. (رسائل، ج ٤، ص ٣٢٢، و عنوانها هناك: استمرار الصوم مع قصد المنافي له).

٧. حكم ولد البنت من حيث السيادة، ص٤٧. (رسائل، ج ٤، ص٣٢٧، و عنوانها هناك: إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة).

٨. الوقف على الأولاد يشمل ولد البنت، ص٤٧. (رسائل، ج ٤، ص٣٢٨، و عنوانها هناك: تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء).

٩. المسائل الواسطيّات، ص٤٩. (رسائل، ج ٤، ص٣٧).

١٠. الفرق بين نجس العين و الحكم، ص٥٩. (رسائل، ج ٤، ص٣٢٨).

١١. حكم ماء البئر بعد الجفاف، ص ٦١. (رسائل، ج ٤، ص٣٢٩، و عنوانها هناك: تنجّس البئر ثمّ غَور مائها).

١٢. أحكام النوافل، ص٦٣. (رسائل، ج ٤، ص ٣٤٥، و عنوانها هناك: دور العقل و السمع في النوافل).

١٣. مسألة في العمل مع السلطان، ص ٦٥. (رسائل، ج ٢، ص ٨٧).

ثانياً: علم الأصول

١٤. المنع من العمل بخبر الواحد، ص ٨١. (رسائل، ج ٤ ، ص ٣٣٥).

١٥. طريق الاستدلال على فروع الإماميّة، ص ٨٤. (رسائل، ج ٢ ، ص ١١٥، و عنوانها هناك: مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم).

١٦. مسألة في أصالة البراءة، و نفي الحكم بعدم الدليل عليه، ص ١٠٥. (رسائل، ج ٢، ص ٩٩، و عنوانها هناك: مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه).

ثالثاً: علم الكلام

١٧. مسألة في الرؤية بالأبصار، ص ١١١. (هذه المسألة غير مطبوعة في الطبعة السابقة ـ و هكذا المسألتان اللّتان تليها ـ، و هي منقولة في نهاية المجلس الثاني من أمالي المرتضى).

١٨. إبطال مدّعي الرؤية، ص ١١٥. (هذه المسألة منقولة في نهاية المجلس الثالث من أمالي المرتضى).

١٩. أقسام المنافع، ص ١١٨. (هذه المسألة منقولة في نهاية المجلس الرابع من أمالي المرتضى).

٢٠. القديم لا يفعل القبيح، ص ١٢٢. (رسائل، ج ٤ ، ص ٣٣١، و عنوانها هناك: استحقاق مدح الباري على الأوصاف).

٢١. الجسم مع الصفة، ص ١٢٨. (رسائل، ج ٤ ، ص ٣٣٧، و عنوانها هناك: الجسم لم يكن كائناً بالفاعل).

٢٢. أوّل الواجبات النظر، ص ١٣٠. (رسائل، ج ٤ ، ص ٣٣٨، و عنوانها هناك: النظر قبل الدلالة).

٢٣. أجوبة المسائل النيليّات، ص ١٣٢. (رسائل، ج ٤ ، ص ١٥، و عنوانها هناك: جوابات المسائل المصريّات).

٢٤. مسألة في الغيبة، ص١٥٤. (رسائل، ج٢، ص٢٩١، و عنوانها هناك: رسالة في غيبة الحجّة).

٢٥. مناقشة رأي المجبرة و المشبّهة، ص١٦٢. (رسائل، ج٤، ص٢٧٧، و عنوانها هناك: مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلام. و هذه الرسالة هي في الحقيقة للقاضي عبد الجبّار كما سيأتي، و ليست للشريف المرتضى).

٢٦. مسألة حدوث الجسم و الجوهر و العرض، ص١٨٤. (رسائل، ج٣، ص٣٢٩، و عنوانها هناك: مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر. و قد تقدّم أنّها المسألة الرابعة من المسائل الطرابلسيّات الأُولى، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

٢٧. مسألة في العصمة، ص١٨٧. (رسائل، ج٣، ص٣٢٣. و قد تقدّم أنّها المسألة السادسة من المسائل الطرابلسيّات الأُولى، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

٢٨. كون الصفة بالفاعل، ص١٩١. (رسائل، ج٤، ص٣٤١، و عنوانها هناك: منع كون الصفة بالفاعل).

٢٩. في الجواهر المدرَكة، ص١٩٣. (رسائل، ج٤، ص٣٤٦، و عنوانها هناك: الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة).

٣٠. شبهة للبراهمة، ١٩٣. (رسائل، ج٤، ص٣٤٦، و عنوانها هناك: دفع شبهة للبراهمة في بعث الأنبياء عليهم السلام).

٣١. الجوهر لا يكون محدَثاً، ص١٩٨. (رسائل، ج٤، ص٣٤٢، و عنوانها هناك: الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث).

٣٢. الأفعال مع اللطف، ص١٩٩. (رسائل، ج٤، ص٣٤٣، و عنوانها هناك: النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها).

٣٣. وصف الشيء لنفسه، ص٢٠١. (رسائل، ج٤، ص٣٤٣، و عنوانها هناك:

إبطال قول: إنّ الشيء شيء لنفسه).

٣٤. الألم و وجه الحسن فيه، ص٢٠٢. (رسائل، ج ٤ ، ص٣٤٩، و عنوانها هناك: معنى النفع في الضرر).

٣٥. الكلام في الأعراض، ص٢٠٨. (رسائل، ج ٤ ، ص٣٠٧، و عنوانها هناك: نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض).

٣٦. مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار، ص٢١٨. (رسائل، ج ٢، ص ٨١، و ج ٤، ص ٣٥٤، و عنوانها في المورد الثاني: اللفظة الدالّة على الاستغراق).

٣٧. أجوبة المسائل الطرابلسيّة الثانية، ص ٢٢٠. (رسائل، ج ١ ، ص٣٠٧).

٣٨. مسألة في المنامات، ص٢٨٨. (رسائل، ج ٢ ، ص٧. و قد تقدّم أنّها المسألة السادسة من المسائل السلّارية، كما أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

رابعاً: الأدب

٣٩. مسألة التاء من قوله: ذات القديم، ص ٣٠١. (رسائل، ج ٤ ، ص٣٣٩، و عنوانها هناك: التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث).

٤٠. معنى الإجباء في اللغة، ص ٣٣١. (رسائل، ج ٤ ، ص٣٥٣، و عنوانها هناك: معنى قول النبي: «من أجبى فقد أربى». و قد تقدّم أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

٤١. مسألة في وجه التكرار في الآيتين، ص٣٣٤. (رسائل، ج ٢، ص ٧٣. و قد تقدّم أنّها من رسائل تكملة الأمالي).

٤٢. مسألة في حكم الباء في قوله تعالى: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، ص٣٣٦. (رسائل، ج ٢ ، ص٦٥).

٤٣. مسألة في الاستثناء، ص٣٤٢. (رسائل، ج ٢ ، ص٧٧. و هي من رسائل تكملة الأمالي).

فهذا كلّ ما هو موجود في هذه المجموعة من رسائل، و قد اتّضح أنّ عشراً منها

إمّا موجود في نهاية بعض مجالس أمالي المرتضى، أو في تكملة الأمالي، أو في ضمن مجموعة مسائل مثل السلّارية و الطرابلسية الأُولى، أو ليس للشريف المرتضى أساساً، و لذلك لم تطبع هذه الرسائل العشر بصورة مستقلّة في الطبعة الجديدة للرسائل التي بين أيدينا (طبعة المؤتمر)، و إنّما وضعت في مكانها الصحيح، ما عدا الرسالة التي ليست للشريف المرتضى فهي لم تطبع، و أمّا المتبقّى و هو ٣٣ رسالة فقد طبع بصورة رسالة مستقلّة في الطبعة الجديدة.

رابعاً: رسائل الشريف المرتضى (طبعة المؤتمر)

و هي الطبعة الماثلة بين يدي القارئ الكريم، و هي واقعة في خمسة أجزاء، و موزّعة بحسب الموضوعات إلى رسائل قرآنيّة، و حديثيّة، و كلاميّة، و فقهيّة، و أُصوليّة، و منتزعة، و منسوبة، و تحتوي على ١١٢رسالة.

و نودّ هنا تقديم بعض المعلومات حول هذه الطبعة:

أوّلاً: بعض ميزات هذه الطبعة

لقد بُذلت في هذه الطبعة جهود كبيرة جدّاً من قِبَل أكثر من محقّق لإخراجها بهذه الحلّة القشيبة الجديدة، و قد تميّزت هذه الطبعة عن سابقاتها بعدّة ميزات، نذكر منها:

١. خلوّها من عشرات بل مئات الأخطاء التي غَصّت بها طبعة قم، ممّا جعلها أيسر تناولاً للباحثين بدرجة كبيرة جدّاً.

٢. القيام بجرد دقيق لكلّ رسائل الشريف المرتضى، في سبيل العثور على جميع الرسائل التي وصلت إلينا، و عدم إغفال أيّ واحدة منها.

و قد أضيفت في هذا التحقيق ١٤ رسالة جديدة لم تكن قد طبعت في ضمن الطبعات السابقة كما سوف يأتي بعد قليل.

٣. القيام بمقابلة كلّ رسالة مع نسخه، و وضع الاختلافات في الهامش. و هناك

بعض الرسائل لم يُعثر على نسخة مستقلّة لها، بل كانت موجودة في ضمن كتب أُخرى، فتمّت مقابلتها مع مخطوطات تلك الكتب، و لم يتمّ الاكتفاء بالمطبوع منها، مثل:

أ. **شرح الخطبة الشقشقيّة**، المنقول في كتاب حدائق الحقائق للكيذري البيهقي، حيث نُقل هذا الشرح بكامله في هذا الكتاب، و قد استعين بمخطوطات حدائق الحقائق لتحقيق هذا الشرح، و هكذا الرسائل القادمة.

ب. **مسألة حول قِدَم العالم**، المنقولة في كتاب كنز الفوائد للكراجكي.

ج. **الرسالة الباهرة في فضل العترة الطاهرة**، المنقولة في آخر كتاب الاحتجاج للطبرسي.

د. **رسالة في دليل الخطاب** المنقولة في كتاب عدّة الأُصول للشيخ الطوسي.

٤. **إعداد مقدّمة لكلّ رسالة تحتوي على عَرضٍ لأهمّ مطالب الرسالة**، و بيان صحّة نسبتها إلى الشريف المرتضى، و تاريخ تأليفها، و ذلك في حالة توفّر المعلومات حول ذلك، كما تمّ التعريف بطبعاتها السابقة إن كانت، و بالنسخ المعتمدة.

و تمّ تلخيص مطالب معظم الرسائل في هذه المقدّمات، و ذلك تسهيلاً للقارئين من طلّاب الجامعات و من غير العرب الذين لا يجيدون إلّا العربيّة الحديثة، فهذه الرسائل مكتوبة بلغة قديمة يعود تاريخها إلى ألف سنة، و قد يتعسّر على الكثيرين فهم مطالبها. و قد تمّ التركيز على الرسائل الكلاميّة فصارت مقدّماتها تساوي أحياناً حجم الرسائل نفسها؛ و ذلك لأنّه إضافة إلى كتابة تلك الرسائل بلغة قديمة كما تقدّم، فإنّ الرسائل الكلاميّة تحتوي على اصطلاحات و مباني و أبحاث قديمة متعلّقة بمدرسة بغداد، و قد نُسيت من قِبَل الكثيرين حتّى ممّن له اهتمام بعلم الكلام، فإنّ الكثير من المهتمّين بهذا العلم لا تتجاوز معلوماتُهم عنه مدرسةَ الحلّة و كتبَ العلّامة الحلّي(ت٧٢٦هـ) و خاصّة كتاب كشف المراد و رسالة الباب الحادي عشر، و أمّا

المرحلة السابقة على هذه المدرسة فلا يمتلكون معلومات كثيرة عنها، و لذلك تحتّم القيام بشرح مطالب الرسائل الكلاميّة بالخصوص[1]؛ لأجل رفع الغموض الذي لفّها على طول قرون متمادية.

٥. إضافة إلى شرح الكثير من مطالب الرسائل في مقدّمات التحقيق، وُضعت في هذا التحقيق الجديد تعليقات علمية و توضيحية كثيرة في هامش متن الرسائل، لتوضيح الكثير من المطالب المعقّدة. كما تمّ تقديم بعض المعلومات النافعة للقارئ حول كتب و رسائل الشريف المرتضى التي أحال عليها في المتن، و خاصّة الكتب و الرسائل المفقودة منها.

٦. تغيير أسماء بعض الرسائل القصيرة التي كانت في الطبعة السابقة؛ لكونها خاطئة أو غير دقيقة و غير معبِّرة عن محتوى الرسائل بصورة كاملة، فإنّه يظهر أنّ أسماء هذه الرسائل قد وضعت من قِبَل المحقّقين أو النسّاخ. و قد تمّ توضيح ذلك في مقدّمة تحقيق كلّ رسالة.

كما تمّ تغيير أسماء الكثير من أسماء المسائل التي احتوت عليها مجموعات المسائل التي أجاب عنها الشريف المرتضى، مثل المسائل الرسّيّة الأُولى، أو الموصليّات الثالثة و غيرها، فإنّ هذه المجموعات تحتوي في داخلها على مسائل متعدّدة، و لكلّ مسألة منها عنوان خاصّ بها.

---

١. و لا بأس هنا في الإشارة إلى أنّ الأبحاث الكلاميّة للشريف المرتضى غير منحصرة في الرسائل الكلاميّة الموجودة في هذه الطبعة، بل له أبحاث كلاميّة مهمّة في ضمن رسائل أُخرى، فمثلاً، المسائل الرسّيّة الأُولى تحتوي على مسائل كلاميّة مهمّة جدّاً، لكنّها وضعت في ضمن الرسائل الفقهية بسبب أنّ أكثر مسائلها فقهيّة. و مثال آخر: رسالة مجموعة في فنون علم الكلام، فهي تحتوي على مسائل كلاميّة مهمّة، و خاصّة المسألة الأُولى منها. و قد فضّلنا التنويه هنا إلى ذلك تنبيهاً للقارئ الكريم.

٧. تمّ اكتشاف الكثير من الحقائق المتعلّقة بهذه الرسائل في خلال التحقيق، فمن تلك الحقائق أنّ المسائل المَوصليّات الثانية و الثالثة هي في الحقيقة شرح لرسالة الإعلام للشيخ المفيد، و لذلك تمّت المقارنة بينها و بين تلك الرسالة، و تمّ توضيح ذلك في الهامش.

و من الأُمور المكتشفة أيضاً أنّه تمّ اكتشاف أربع مسائل من مجموع خمس مسائل من المسائل المحمّدية التي سألها الشريف المحمّدي (نسبة إلى محمّد ابن الحنفيّة)، و ذلك من خلال الاستعانة بفهرس البُصروي، ولكن باعتبار وجود احتمال ضئيل جدّاً أن لا تكون تلك المسائل هي من المسائل المحمّدية لذلك طبعت هذه المسائل بصورة متفرّقة في هذه الطبعة الجديدة، ثلاث منها في ضمن الرسائل القرآنيّة، و واحدة في ضمن الرسائل الفقهيّة. ولكنّنا قمنا في كتاب المتبقّي من التراث المفقود للشريف المرتضى بتجميع كلّ هذه المسائل الأربع في موضع واحد حسب الترتيب الذي ذكره البُصروي، فراجع.

و نفس الأمر حصل مع المسائل الرمليّة، فراجع.

ثانياً: الرسائل الجديدة

طبعت في هذه الطبعة الجديدة لأوّل مرّة مجموعة من الرسائل عُثر على مخطوطاتها في ثنايا مخطوطات رسائل الشريف المرتضى، كما أنّ قسماً منها كانت قد طبعت في ضمن كتب أُخرى، و هي تطبع الآن هنا و لأوّل مرّة بصورة مستقلّة، و هذه الرسائل هي:

١. جوابات المسائل السلّاريّة. (لم تطبع بصورة كاملة في الطبعة السابقة).

٢. مسألة في الإنسان. (هذه الرسالة إلى الرسالة السابعة تطبع هنا لأوّل مرّة).

٣. مسألة في بيان حقيقة الحيّ الفعّال.

٤. المسائل المقدّسيّات.

٥. مسألة في ميراث الأنبياء عليهم السلام.

٦. مسألة في وجه اختصاص الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام بالإمامة دون سائر أهل البيت.

٧. مسألة في معنى ما يقوله الشيعة عند مشاهد أئمّتهم عليهم السلام.

٨. مسألة حول قِدَم العالم. (طبعت هذه الرسالة و التي تليها لأوّل مرّة هنا بصورة مستقلّة).

٩. رسالة في دليل الخطاب.

١٠. مقدّمة في الأُصول الاعتقاديّة. (لم تطبع هذه الرسالة و الرسائل التي تليها، في ضمن طبعة قم).

١١. مجموعة في فنون علم الكلام.

١٢. الحدود و الحقائق (جمع ابن قارورة).

١٣. مناظرة أبي العلاء المعرّي مع الشريف المرتضى.

١٤. إنكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته من عمر.

ثالثاً: الرسائل التي لم تطبع

لم تطبع في هذه الطبعة بعض الرسائل المنسوبة إلى الشريف المرتضى، و هي:

١. رسالة نفي سهو النبي صلى الله عليه وآله

هذه الرسالة منسوبة في الحقيقة إلى الشيخ المفيد و الشريف المرتضى، ولا يوجد دليل قاطع على نسبتها إلى أيّ واحد منهما، و بما أنّها كانت قد طبعت باسم الشيخ المفيد في مؤتمر ألفيّته المنعقد في سنة ١٤١٣هـ في مدينة قم، لذلك لم نجد مبرّراً لطباعتها هنا مرّة أُخرى باسم الشريف المرتضى ما دام لا يوجد دليل قاطع على

نسبتها إليه، خاصّة و أنّه قد يوقِع ذلك بعضَ الباحثين أو المفهرسين في خطأ، فيتصوّرون أنّ للشيخ المفيد و الشريف المرتضى رسالتين حول نفي سهو النبي صلّى اللّٰه عليه و آله، مع أنّ الواقع ليس كذلك.

٢. رسالة المحكم و المتشابه

نسبت رسالة إلى الشريف المرتضى تحمل هذا العنوان أو عنوان «الناسخ و المنسوخ»، و هي في الحقيقة قطعة من تفسير النعماني، و تحتوي في بدايتها على خبر واحد منقول عن أمير المؤمنين عليه السلام، إضافة إلى بحوث حول القرآن و بعض العقائد.

و لا تصحّ نسبة هذه الرسالة إلى الشريف المرتضى بكلّ تأكيد؛ و ذلك لأُمور:

١. أُسلوبها و قلمها يختلف عن أُسلوب و قلم الشريف المرتضى بصورة كبيرة، ففيها اعتماد على أخبار الآحاد بشكل كبير، و هو أمر يرفضه الشريف المرتضى رفضاً باتّاً، كما تقلّ فيها الأبحاث العقليّة و التفصيلات و التأمّلات التي تمتلئ بها كتاباته.

٢. توجد فيها آراء تختلف مع آراء الشريف المرتضى المعهودة منه، مثل اعتبار القول باللسان و العمل بالأركان داخلَين في حقيقة الإيمان[١]، و هو أمر يرفضه الشريف المرتضى، حيث يؤكّد على أنّ حقيقة الإيمان هي التصديق بالقلب فحسب[٢].

٣. لم ينسب أحد من القدماء هذه الرسالة إلى الشريف المرتضى، بل صرّح بعض المحقّقين بأنّها مقطع من تفسير النعماني[٣]، فالأولى نسبتها إلى النعماني.

---

١. المحكم و المتشابه، ص١١٨ ـ ١١٩.

٢. الذخيرة، ص٥٣٦.

٣. رياض العلماء، ج ٤، ص٤٧.

٣. رسالة في معجزات الأنبياء عليهم السلام

لم تطبع هذه الرسالة في هذه المجموعة مع أنّها كانت قد طبعت في مجموعة قم، ج ٤، ص ٢٧٧، و مجموعة بيروت، ص ١٦٢، و ذلك لعدم كونها للشريف المرتضى، فقد جاء التصريح في بدايتها بأنّها للقاضي عبد الجبّار المعتزلي (ت ٤١٥ هـ)، فقد جاء في بدايتها: «من كلام قاضي القضاة عبد الجبّار بن أحمد...».

و أمّا قوله بعد أن ذكر بعض دعاوي المجبرة: «و سُئلتُ أن أصرف طرفاً من العناية إلى شرح هذا الفصل، و أن أذكر من ذلك طرفاً ممّا أرتئيه على أقصى ما في مللهم إن شاء اللّٰه، و به القوة»، فهو من كلام القاضي أيضاً، و لا دليل على أنّه من كلام الشريف المرتضى.

و أمّا قوله في أثناء الرسالة: «و قد ألزمهم الشيخ أبو عبد اللّٰه...»، فليس المقصود به الشيخ المفيد ـ حتّى يمكن اعتبار ذلك دليلاً على نسبة الرسالة للشريف المرتضى لكونه تلميذ الشيخ المفيد ـ بل المقصود به أبو عبد اللّٰه البصري المعروف بجُعَل و الكاغذي، و هو أُستاذ القاضي عبد الجبّار.

و يدلّ على نفي نسبة الرسالة للشريف المرتضى أيضاً ما جاء في خاتمتها: «... و ليس لذكر الإجماع في هذا مدخل، و لا يتعلّق به من يَفهم شيئاً؛ لأنّ الإجماع إنّما يُعلم سمعاً لقول[1] الرسول». و من الواضح أنّ هذا الكلام يناسب مباني القاضي عبد الجبّار الذي استدلّ على حجّيّة الإجماع بالخبر المشهور المرويّ عن النبي صلّى اللّٰه عليه و آله: «لا تجتمع أُمّتي على خطأ»[2]، و هذه الطريقة يختلف فيها الشريف المرتضى بصورة كبيرة، فهو يردّ هذا الخبر لكونه خبر واحد غير حجّة، و يستدلّ

---

١. كذا و لعل الصواب: «بقول».

٢. المغني، ج ١٧ (الشرعيّات)، ص ١٨٠.

على حجّيّة الإجماع بدخول المعصوم عليه السلام فيه[1].

و في الختام نأمل أن تكون هذه الجهود الكبيرة التي بذلت في تحقيق رسائل الشريف المرتضى و مصنّفاته بشكل عامّ و على مدى عدّة أعوام، مُعيناً للباحثين على رفع الكثير من الإشكالات و الإبهامات في مختلف المجالات العلميّة، فهذه المصنّفات و إن كان قد مضى على تأليفها أكثر من ألف عام إلّا أنّ الكثير منها ـ و خاصّة الكلاميّة ـ ما زال حيّاً و كأنّه قد كُتب لزماننا.

كما نأمل أن تكون هذه الجهود المبذولة خطوة مهمّة إلى الأمام لأجل إعادة إحياء و نشر معالم المدرسة العقليّة التي تعتبر مائزاً مهمّاً و علامة فارقة لمدرسة بغداد الإماميّة الكبرى، و بالخصوص لفكر الشريف المرتضى، في عصرٍ نحن بأمسّ الحاجة فيه إلى هذا النوع من الفكر العقلي العميق.

و ما هذه الجهود إلّا أقلّ ما يمكن تقديمه لشخصيّة عظيمة كالشريف المرتضى الذي يُعدّ برأسه مرحلة من مراحل تطوّر العلم عند الإماميّة، و الذي بذل كلّ ما بوسعه في سبيل تقديم صورة ناصعة عن الدين، وردّ الشبهات التي يوردها المخالفون.

فرحم اللّٰه سيّدنا الشريف الأجلّ المرتضى علم الهدى، و حشره مع أجداده الطاهرين، و جعلنا ممّن يسير على خطاه في التعريف بمعالم الدين و الذود عن حياضه.

---

١. الذريعة، ج ٢، ص ٦٠٣ ـ ٦٠٧، ٦١٦؛ الشافي، ج ١، ص ٢٣٦ ـ ٢٣٨.

الفصل الرابع

مخطوطات رسائل الشريف المرتضى

من خلال نظرة سريعة علىٰ مخطوطات رسائل الشريف المرتضى رحمه اللّٰه، نلاحظ أنّ هذه المخطوطات على نحوين:

الأوّل: مخطوطات تشتمل على عدّة رسائل و مصنّفات للشريف المرتضى، و قد تشتمل علىٰ مصنّفات غيره من العلماء - خاصّة القدماء - إلّا أنّ الصبغة العامّة لها أنّها من مصنّفات الشريف المرتضى، و هو ما يُعبّر عنه في مصطلح المفهرسين بـ «المجموعة».

الثاني: مخطوطات تشتمل علىٰ رسالة واحدة من مصنّفات الشريف المرتضى، و قد تكون مشتملة علىٰ مصنّفات أُخرىٰ إلّا أنّها ليست للشريف المرتضى و فيما يلي تعريف تفصيلي بالمخطوطات من القسم الأوّل، و هي المجاميع المخطوطة التي تشتمل على غير واحد من مصنّفات الشريف المرتضى، و قد أرجأنا تفصيل التعريف بمخطوطات القسم الثاني إلى مقدّمة تحقيق كلّ رسالة علىٰ حده، و نكتفي في المقدّمة نفسها بالإحالة إلىٰ رقم المجموعة التي ورد التعريف بها في هذه المقدّمة العامّة لرسائل الشريف المرتضى، و إليك تفصيل الكلام عن المجاميع.

١. مصوّرة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، ميكروفيلم (٣٠١٤) ١٢٥٥؛ و أصل المخطوطة موجود في مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، تحت الرقم

(١٤٤٨)[١]؛ نُسخت أكثر رسائلها في سنة ٦٧٦ هـ. و عليها ختم مكتبة الشيخ ابن خاتون، و وقفيّتها علىٰ مكتبة تلك العتبة المشرّفة.

و هي تشتمل على تسع رسائل، و عناوينها كما يلي:

١. المسائل التبّانيّات (ص ٦ ـ ٩٦)؛ استُنسخت في شهر ذي القعدة من شهور سنة ٦٧٦ هـ.

٢. جوابات المسائل السلّاريّة (ص ٩٧ ـ ١٥٧)؛ استُنسخت في الثالث من شهر ذي الحجّة من شهور سنة ٦٧٦ هـ.

٣. نقض كلام بعض من نصر العمل بالعدد في الشهور (ص ١٥٨ ـ ١٧١ و ص ١ ـ ٢٨ مكرّراً)؛ استُنسخت في ١٢ ذي الحجّة من شهور سنة ٦٧٦ هـ.

٤. جوابات المسائل الثانية الواردة من الموصل (ص ٢٩ ـ ٦٨). و لم يرد فيها تاريخ الفراغ من الاستنساخ.

٥. جوابات المسائل الثالثة الواردة من الموصل (ص ٦٩ ـ ٨٨)؛ استُنسخت في الثالث من ذي الحجّة من شهور سنة ٦٧٦ هـ.

٦. جوابات مسائل ميّافارقين (ص ٨٩ ـ ١١٠)؛ استُنسخت في العشر الآخر من ذي الحجّة من شهور سنة ٦٧٦ هـ.

٧. مخاطبة المرتضى و المَعَرّي برواية الشيخ سلمان الصهرشتي (ص ١١١ ـ ١١٢)، و لم يرد فيها تاريخ الفراغ من الاستنساخ.

٨. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ١١٤ ـ ١٦٤)، و هي بخطّ حديث يختلف عن خطّ سائر الرسائل. و لم يُذكر عنوان هذه الرسالة في فهرس المكتبة.[٢]

٩. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ١٦٥ ـ ١٧١)، و هي أيضاً بخطّ حديث

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ج ٢، ص ٣٧ ـ ٣٩.

٢. راجع: فهرس المكتبة، ص ٥٨٨ و ٥٨٩.

يختلف عن خط سائر الرسائل، و ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة: «جواب خمس مسألة[١] وردت بعد ذلك».

٢. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٣٩٧٢؛ نُسخت في سنة ٩٨٦ هـ، بخطّ النستعليق، و هي غير معلومة الناسخ.

و توجد بندرة على هوامش النسخة علامات التصحيح و المقابلة.

و تشتمل على رسالتين من رسائل الشريف المرتضى، و هما:

١. مسألة في بيان قوله صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «أنا و أنت يا عليّ كهاتين...» (ص ٣ ـ ٤).

٢. مسألة في علّة خذلان أهل البيت عليهم السلامُ و عدم نصرتهم (ص ٤ ـ ١٧).

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، المرقّمة ١٣٧٣٢؛ نسخها «محمّد بن إبراهيم الأواليّ البحرانيّ» في القرن العاشر تقريباً، بخطّ النستعليق.

و هي تشتمل على سبع عشرة رسالة، لا يتعلّق بالشريف المرتضى إلّا اثنان منها، و هما:

١. غيبة الحجّة عليه السلامُ (/ ذيل على المقنع / زيادة المكمَّل بها كتاب المقنع)؛ و هي الرسالة العاشرة من المجموعة، و تقع في ٦ صفحات.

٢. الوجود؛ نُسبت في فهرس المكتبة للشريف المرتضى سهواً، و لم نعثر على قرينة تشهد لهذه النسبة؛ بل نُسبت الرسالة في نفس فهرس المكتبة تحت الأرقام (٧ / ٨٨٠ و ٤ / ٦٨٦٩) للمير السيّد شريف، أي الشريف الجرجاني، و هو غير الشريف المرتضى.[٢]

٤. مخطوطة مكتبة مدرسة الإمام الخميني بقائن، المرقّمة ١٤٠؛ و منها مصوّرة في

---

١. كذا في المصدر.

٢. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ٣٤، ص ٦٩٨ ـ ٦٩٩.

مكتبة مركز إحياء التراث الإسلامي بقم، و هي تحمل الرقم ١٦٩٠[١]، نسخها «المولى محمّد اللّاريّ» بخطّ النسخ، و فرغ من نسخها في شهر المحرّم من سنة ١٠٤٤ هـ.

و توجد بندرة على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة. و على الورقة الأُولى منها تملّك «محمّد المشتهر بابن خاتون»، و تملّك آخر لـ«سلطان محمود القائني» بتاريخ ١١٦٧ هـ، و له أيضاً ختم بيضويّ مكتوب بالفارسيّة، و هو: «خاك ره حق نظر على». و كتب «السيّد معصوم القهستاني» اسم الرسالة الأُولى و اسم مؤلّفها، و هي شرح تهذيب الأحكام للمولى محمّد أمين الإستراآبادي.

و تحتوي المخطوطة على عشر رسائل، كلّها للشريف المرتضى، إلّا الرسالة الأُولى المذكورة. و أمّا عناوين رسائل الشريف المرتضى الواردة في المجموعة فهي كما يلي:

١. حدوث الأجسام (ص ١٥٨ ـ ١٦٨).

٢. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الأُولى (ص ١٦٩ ـ ٢٤٥).

٣. أجوبة المسائل التبّانيّات (ص ٢٤٧ ـ ٢٩٤).

٤. أجوبة المسائل السلّاريّة (ص ٢٩٥ ـ ٣٢٨).

٥. الردّ على أصحاب العدد (ص ٣٢٩ ـ ٣٥٩).

٦. أجوبة المسائل الموصليّات الثانية (ص ٣٦٠ ـ ٣٩١).

٧. أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة (ص ٣٩١ ـ ٤٠٥).

٨. أجوبة المسائل الميّافارقيّات (ص ٤٠٧ ـ ٤٢١).

٩. مناظرة السيّد مع أبي العلاء المَعَرّي (ص ٤٢١ ـ ٤٢٣).

٥. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٣٩٦٨٨: استنسخها

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ج ٥، ص ١٣٩ ـ ١٤٢.

«محمّد حسين بن محمّد عليّ بن غلام عليّ القمّي» في سنة ١٠٤٨ هـ، بخطّ النسخ. و على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة.

و تشتمل على اثنتي عشرة رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و هي كالتالي:

١. مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلام (ص ٢).

٢. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ٣ ـ ٥).

٣. مسألة في العصمة (ص ٥ ـ ٨).

٤. التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث (ص ٨ ـ ٩).

٥. منع كون الصفة بالفاعل (ص ٩ ـ ١٠).

٦. الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث بمعنىً (ص ١٠ ـ ١١).

٧. إبطال قول «أنّ الشيء شيء لنفسه» (ص ١١ ـ ١٢).

٨. النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها (ص ١٢ ـ ١٣).

٩. دور العقل و السمع في النوافل (ص ١٣ ـ ١٤).

١٠. الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة (ص ١٤).

١١. دفع شبهة للبراهمة (ص ١٤ ـ ١٨).

١٢. معنى النفع في الضرر (ص ١٨ ـ ٢١).

٦. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٤٠٠١٧؛ استنسخها «محمّد حسين الحافظ بن محمّد عليّ القمّي» نزيل المشهد الغروي، بخطّ النسخ، و كتب في آخر «رسالة في معجزات الأنبياء عليهم السلامُ» أنّه فرغ من نسخها سنة ٨٤١ هـ؛[1] لكنّ المظنون أنّ الناسخ قد نقل هذا التاريخ من نسخة الأصل التي كتب عنها هذه النسخة، ثمّ سها في قراءة تاريخها أو في نقل تاريخه إلى نسخته؛ لأنّه

---

١. راجع: الصفحة ١٠٤ من النسخة.

نسخها عن المخطوطة المتقدّمة آنفاً ذات الرقم ٣٩٦٨٨ و الموجودة في مكتبة الروضة الرضويّة بمشهد و متنهما متشابه إلىٰ حدٍّ كبير جدّاً، و ورد تاريخ تلك النسخة كالتالي: «٨٤٠١٠٠٠»، و الظاهر أنّ وجهه الصحيح هو سنة (١٠٤٨ هـ)؛ فعلى هذا، قد نقل الناسخ تاريخ تلك النسخة المذكورة سهواً إلى نسخته و هو سنة (٨٤١ هـ)، ثمّ ختم الناسخ الرسالة الأخيرة من المجموعة بقوله: «حصل الفراغ من تصحيح هذه الفتاوى الزاهرة و المسائل الباهرة في شهر ربيع الأوّل سنة ١٣١٤ ه‍، و بقي مع الإمعان فيه أغلاط ...».

و توجد على هوامش النسخة علامات التصحيح و المقابلة، و علامات بلاغ مختصرة، و تشتمل على ٣١ رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في نكاح المتعة (ص ٢)، و هي ناقصة من الأوّل.

٢. صيغة البيع (ص ٢ ـ ٦).

٣. ألفاظ الطلاق (ص ٦ ـ ٨).

٤. المسائل الرمليّة (ص ٨ ـ ١٢).

٥. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ١٢ ـ ١٥).

٦. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ١٥).

٧. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ١٥ ـ ١٦).

٨. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ١٦ ـ ٢٣).

٩. الفرق بين نجس العين ونجس الحكم (ص ٢٣ ـ ٢٤).

١٠. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٢٤ ـ ٢٦).

١١. ثلاث مسائل من كتاب العمد (الغرر) (ص ٢٦ ـ ٣٨).

١٢. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٣٨ ـ ٤٤).

١٣. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٤٤ ـ ٤٦).

٧. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، المرقّمة ١٢٩٢٣؛ استنسخها «راشد بن محمّد بن شاه ولي» بين سنتي (١٠٤٨ ـ ١٠٥٨ هـ) بخطّ النسخ، حيث كتب تاريخ

الفراغ من الاستنساخ في آخر «المسائل الناصريّات» و في آخر «جمل العلم» سنة ١٠٤٨ هـ، و في آخر «المسائل المصريّات» سنة ١٠٥٥ هـ، و في آخر «إنقاذ البشر» سنة ١٠٥٨ هـ.

و على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة، و علامات موجزة أُخرى للبلاغ في مواضع متعدّدة بعبارة «بلغ مقابلة و تصحيحاً جيّداً»، أو عبارة «بلغ مقابلة».

و يشاهد في الورقة الأخيرة منها ختم بيضويّ نصّه: «محمّد صالح العباد». و تملّك «محمّد عليّ بن الشيخ الراشد النجفي»[1].

و ذُكر تعداد الرسائل الواردة في هذه المجموعة في فهرس المكتبة[2] ٥٣ عنواناً، كلّها للشريف المرتضى إلّا اثني عشر عنواناً و هي التي تحمل الأرقام التالية: ٩، ١٠، ٥١، ٥٣، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١ و ٦٢.

لكنّنا عثرنا على رسائل أُخرى فيها، من تصانيف الشريف المرتضى أيضاً، و هي: أجوبة المسائل الرسّيّة الثانية، مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه، حكم الباء في آية ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، مسألة في الاستثناء، مسألة في العمل مع السلطان، مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار، مسألة في استمرار الصوم مع قصد المنافي له، مسألة في أنّ إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة، مسألة في تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء، مسألة في تنجيس البئر ثمّ غور مائها، دفع شبهة للبراهمة في بعث الأنبياء.

فعلى هذا الأساس، الرسائل الموجودة في هذه المجموعة كما يلي:

١. أجوبة المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ١٠ ـ ٥٣).

٢. أجوبة المسائل الرسّيّة الثانية (ص ٥٣ ـ ٥٨).

---

١. راجع: الصفحة ٢ من المخطوطة.

٢. راجع: فهرس المكتبة، ج ٣٢، ص ٧٤١ ـ ٧٨٤.

---

١. وضعنا هذه العلامة عند ذكر الرسائل الواردة في بعض المجاميع التي ليست من تصانيف الشريف المرتضى.

*٥٦. استحباب التياسر عن القبلة (/ استحباب التياسر لأهل العراق)، للمحقّق الحلّي (ص ٤٩٥ ـ ٥٠٠).

*٥٧. أفعال الحجّ (مجهول المؤلّف) (ص ٥٠٠ ـ ٥٠٤).

*٥٨. أجوبة المسائل، للمحقّق الحلّي (ص ٥٠٤ ـ ٥٠٥).

*٥٩. الحكمة العليّة (/ الأخلاق في أربع مقامات)، لعضد الدين عبد الرحمٰن الإيجي (ص ٥٠٦ ـ ٥١٢).

*٦٠. المسائل المصريّة (/ جوابات المسائل المصريّات)، للمحقّق الحلّي (ص ٥١٤ ـ ٥٣٥).

*٦١. المسائل الكماليّة، للمحقّق الحلّي (ص ٥٣٦ ـ ٥٤٦).

*٦٢. أجوبة المسائل الطبريّة (/ أجوبة مسائل الخواري)، للمحقّق الحلّي (ص ٥٤٦ ـ ٥٥٩).

٨. مخطوطة مكتبة مركز إحياء التراث الإسلامي بقم، المرقّمة ٨ / ٢٧١٩؛ و هي تحتوي على ثمان ضمائم، و الضميمة الثامنة منها سمّيت في فهرس المكتبة[1] باسم: «أجوبة المسائل»، و هذه فحسب من مصنّفات الشريف المرتضى.

و أمّا الضمائم السبع الأُولى منها فقد استنسخها «كاظم بن علي نقي الشريف الرضويّ السمنانيّ» بين سنتي (١٢٣٨ ـ ١٢٤٣ هـ) بخطّ النسخ، و الثامنة المذكورة استنسخها «إسماعيل بن سالم» بطلب من «الميرزا ظهيرا»، و فرغ من استنساخها في شهر ربيع الثاني من شهور سنة ١٠٥٤ هـ.

و تشاهد في هوامشها علامات التصحيح، و حواشٍ توضيحيّة مختصرة بصورة نادرة.

ثمّ الضميمة الثامنة من المجموعة ـ التي سمّيت في الفهرس بـ«أجوبة المسائل» ـ

١. راجع: فهرس المكتبة، ج ٧، ص ١٩٤ ـ ١٩٥.

تحتوي على ٣٢ رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كالتالي:

١. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٥).

٢. مسألة في نكاح المتعة (ص ٢٨٥ ـ ٢٨٨).

٣. صيغة البيع (ص ٢٨٨ ـ ٢٩١).

٤. ألفاظ الطلاق (ص ٢٩١ ـ ٢٩٣).

٥. المسائل الرمليّة (ص ٢٩٣ ـ ٢٩٦).

٦. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٢٩٦ ـ ٣٠٤).

٧. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٣٠٤ ـ ٣٠٥).

٨. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٣٠٥ ـ ٣٠٦).

٩. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ٣٠٦ ـ ٣١١).

١٠. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ٣١١ ـ ٣١٢).

١١. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٣١٢ ـ ٣١٤).

١٢. ثلاث مسائل من جملة كتاب العمد (الغرر) (ص ٣١٤ ـ ٣٢٤).

١٣. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٣٢٤ ـ ٣٣١).

١٤. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٣٣١ ـ ٣٣٣).

١٥. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٣٣٣ ـ ٣٣٤).

١٦. النظر قبل الدلالة (ص ٣٣٤ ـ ٣٣٦).

١٧. جوابات المسائل المصريّات (ص ٣٣٦ ـ ٣٥٣).

١٨. رسالة في غيبة الحجّة (ص ٣٥٣ ـ ٣٦٠).

١٩. مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلامُ (ص ٣٦٠ ـ ٣٨٦).

٢٠. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ٣٨٦ ـ ٣٩٠).

٩. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، المرقّمة ٣٦٩٤؛ و هي تشتمل على اثنتي عشرة رسالة، استُنسخت ثمان رسائل منها بخطّ النسخ في سنة ١٠٥٦ هـ ـ كما صرّح بها في آخر الرسالة السابعة ـ و لم يُعلم اسم الناسخ.

و أمّا الرسالة التاسعة فقد استنسخها «عبد اللّٰه» بخطّ النستعليق في ربيع الأوّل من سنة ١٠٢٢ هـ، و تشاهد على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة.

و الرسالة العاشرة استُنسخت بخطّ النسخ، و لم يُعلم تاريخ استنساخها، و على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة و حواشٍ مختصرة.

و الرسالة الحادية عشرة، استنسخها «مرتضى بن نور اللّٰه الحسينيّ» بخطّ النسخ في رجب المرجّب من سنة ١١٢٦ هـ.

و أمّا الرسالة الأخيرة فلم يُعلم اسم ناسخها و تاريخ استنساخها، و هي بخطّ النسخ.

و ما هو للشريف المرتضى من الرسائل فاثنان فقط، و هما:

١. أجوبة المسائل الرازيّة، و هي الرسالة الخامسة من المجموعة.

٢. إنكاح أمير المؤمنين عليه السلامُ ابنته عمر، و هي الرسالة التاسعة منها.

و كلتاهما استُنسختا في سنة ١٠٥٦ هـ بخطّ النسخ، و لم يُعلم اسم الناسخ.

و تشاهد في الأوراق الأُولىٰ منها علامات التملّك، منها تملّك السيّد «ريحان اللّٰه الموسويّ» بتاريخ جمادى الأُولى من سنة ١٣٢١ هـ، مع ختمه البيضويّ و نصّه: «العبد ريحان اللّٰه الموسويّ»؛ و منها تملّك شخص آخر بتاريخ ربيع الأوّل من سنة ١٣١١هـ مع ختمه البيضويّ و نصّه: «العبد المذنب لطف علي ابن محمّد كاظم».

و في انتهاء كتاب الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد للشيخ الطوسي وردت صورة إجازة «المولى أحمد بن جار اللّٰه الصميريّ الشيرازيّ» للمير محمّد صادق ابن المير محمّد باقر، بتاريخ العشر من شهر رجب من شهور سنة ١١٢٦ هـ.

١٠. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، برقم ٢٥٥؛ استنسخها «عبد الحميد بن محمّد مقيم الخطيب عبد العظيمي» في ١٧ ربيع الآخر من شهور سنة ١٠٥٦ هـ، بخطّ النسخ.

و النسخة مملوءة بالأغلاط، و قوبلت مع نسخة أُخرى في سنة ١٠٦٣ هـ، كما صُرّح بذلك في آخر رسالة «الردّ على الزيديّة» للشيخ المفيد.

و يشاهد في الورقة الأُولىٰ منها تملّك «محمّد مهدي بن محمّد رضي الدين الهرويّ» مع ختمه المربّع، و نصّه: «المهدي من هديت».

و هي تشتمل على ٢٦ رسالة، أكثرها من مصنّفات الشيخ المفيد، و أربع منها للشريف المرتضى فقط، و هي: تفضيل الأنبياء على الملائكة، و المنع من تفضيل الملائكة على الأنبياء، و حدوث الأجسام من الجواهر، و المتولّي لغسل الإمام.

فعلى أيّ حال، عناوين الرسائل الواردة في هذه المجموعة كما يلي:

❋١. شرح حديث «إنّ المهر ما تراضيا عليه الناس»، للشيخ المفيد.

❋٢. نوادر الأثر بعليّ خير البشر، للشيخ جعفر بن أحمد بن عليّ القمّي.

❋٣. أجوبة المسائل الصاغانيّة، للشيخ المفيد.

٤. تفضيل الأنبياء على الملائكة (ص ٤ ـ ١٤).

٥. المنع من تفضيل الملائكة على الأنبياء (ص ١٦ ـ ٢٠).

❋٦. إيمان أبي طالب، مجهول المؤلّف (ص ٢٢ ـ ٣٦).

❋٧. مناظرة أبي الهذيل مع العلويّ، مجهول المؤلّف (ص ٤٠ ـ ٥٠).

❋٨. معنى المولى، لأبي جعفر محمّد بن الطوسي (ص ٥٠ ـ ٥٢).

❋٩. پاسخ أبو حنيفه، مجهول المؤلّف (ص ٥٢ ـ ٥٣).

١٠. حدوث الأجسام من الجواهر (/مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر) (ص ٥٤ ـ ٥٧).

١١. المتولّي لغسل الإمام (/مسألة في من يتولّى غسل الإمام) (ص ٥٨ ـ ٦٢).

❋١٢. شرح منام الشيخ، للشيخ المفيد.

❋١٣. الردّ على الزيديّة، للشيخ المفيد.

❋١٤. معنى المولى، للشيخ المفيد.

❋١٥. الردّ على أصحاب العدد، للشيخ المفيد.

❋١٦. المسح على الرجلين، للشيخ المفيد.

❋١٧. العويص في الفقه، للشيخ المفيد.

❋١٨. أقسام المولى، للشيخ المفيد.

❋١٩. تفضيل عليّ عليه السلامُ على الأُمّة، للشيخ المفيد.

❋٢٠. شرح حديث «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»، للشيخ المفيد.

❋٢١. الغيبة، للشيخ المفيد.

*۲۲. النصّ على عليّ عليه السلامُ، للشيخ المفيد.

*۲۳. خبر مارية القبطيّة، للشيخ المفيد.

*۲٤. أجوبة المسائل السرويّة، للشيخ المفيد.

*۲٥. الإمامة، للخواجه نصير الدين الطوسي.

*۲٦. أُصول الدين، مجهول المؤلّف.[1]

١١. مخطوطة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، برقم ٦٦١٦؛ استُنسخ قسم منها بخطّ «أحمد السروي» في سنة ۱۰۷۱ هـ بخطّ النسخ؛ و قسم آخر استنسخه «عبد الوهّاب بن خواجه شاه منصور النيسابوريّ» في سنة ۱۰۷۲ هـ بخطّ النستعليق؛ و قسم آخر استنسخه «عليّ بن فتح اللّٰه الحسينيّ» في سنة ۱۰۷۲ هـ بخطّ النستعليق.

و هي تشتمل على رسائل كثيرة مختلفة،[2] لا يتعلّق بالشريف المرتضى إلّا ثلاث منها، و هي:

١. المسائل الطرابلسيّات الثالثة، و هي تحتوي على مسألتين من ۲۳ مسألة من هذه الرسالة فقط، و هما: المسألة ۲۱ (تحدّي القرآن بقوله: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ...﴾) و المسألة ۱۳ (حول الحديث المروي في الكافي في قدرة اللّٰه تعالى). و الرسالة تقع في خمس صفحات.

٢. مسألة في تفضيل الأنبياء على الملائكة، تقع في خمس صفحات.

٣. مسألة في علّة امتناع عليّ عليه السلامُ عن محاربته بعد الرسول صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه للقوم الخارجين، تقع في صفحتين.

١٢. مصوّرة مكتبة مركز إحياء التراث الإسلامي بقم، برقم ٢٦١١؛ و أصل النسخة في مكتبة المرتضوي بالمشهد الرضوي، استنسخها «عزيز اللّٰه بن عبد العليّ الفراهانيّ»،

---

١. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ١، ص ٢٨١ ـ ٢٨٨.

٢. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ١٦، ص ٣٠٩ ـ ٣١٢.

و فرغ من استنساخها في سنة ١٠٧٤ هـ، بخطّ النسخ، و استنسخها عن أصلٍ عتيق اهتمّ بتصحيح بعض كلماته في الهامش.[١]

و تحتوي على ٢٨ رسالة، لا تتعلّق بالشريف المرتضى إلّا أربع منها:

١. حدوث الأجسام من الجواهر (/ مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر)؛ و هي الرسالة ١١ من المجموعة، و تقع في الصفحات (٧٩ ـ ٨٢) منها.

٢. المتولّي لغسل الإمام (/ مسألة في من يتولّى غسل الإمام)؛ و هي الرسالة ١٢ من المجموعة، و تقع في الصفحات (٨٢ ـ ٨٥) منها.

٣. المنع عن تفضيل الملائكة على الأنبياء؛ و هي الرسالة ١٨ من المجموعة، و تقع في الصفحات (١١٦ ـ ١٢٠) منها.

٤. مسألة في تفضيل الأنبياء عليهم السلامُ على الملائكة؛ و هي الرسالة ٢٠ من المجموعة، و تقع في الصفحات (١٣٤ ـ ١٤٢) منها.

١٣. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢١٩١٤؛ استُنسخت في سنة ١٠٨٤ هـ بخطّ النسخ، و لم يُعلم اسم الناسخ.

و على هوامش النسخة علامات التصحيح.

و هي تشتمل على ١٧ رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٣ ـ ٥).

٢. مسألة في نكاح المتعة (ص ٥ ـ ٨).

٣. صيغة البيع (ص ٨ ـ ١١).

٤. ألفاظ الطلاق (ص ١١ ـ ١٢).

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ج ٧، ص ٢٠٤ ـ ٢٠٨.

٥. المسائل الرمليّة (ص ١٣ ـ ١٧).

٦. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ١٧ ـ ٢٣).

٧. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٢٣).

٨. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٢٤).

٩. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ٢٤ ـ ٣١).

١٠. الفرق بين نجس العين ونجس الحكم (ص ٣١ ـ ٣٢).

١١. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٣٢ ـ ٣٤).

١٢. ثلاث مسائل من كتاب العمد (الغرر) (ص ٣٤ ـ ٤٣).

١٣. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٤٣ ـ ٤٩).

١٤. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٤٩ ـ ٥١).

١٥. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٥١ ـ ٥٣).

١٦. النظر قبل الدلالة (ص ٥٣ ـ ٥٤).

١٧. جوابات المسائل المصريّات (ص ٥٤ ـ ٧٤).

١٤. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم ٩٠٣؛ استنسخها «حمزة بن محمود الحلّي» في سنة ١٠٨٦ هـ، بخطّ النسخ.

و هي تشتمل على ضمائم و رسائل مختلفة، لا يتعلّق بالشريف المرتضى إلّا ثلاث منها، و عناوينها كالتالي:

١. مسألة في تفضيل الأنبياء عليهم السلامُ على الملائكة؛ و هي القسم الأوّل من الضميمة الثالثة من المجموعة، و تقع في تسع صفحات.

٢. مسألة في علّة امتناع عليّ عليه السلامُ عن محاربة الغاصبين لحقّه بعد الرسول صلّى اللهُ عليه و آلِه؛ و هي القسم الثاني من الضميمة الثالثة من المجموعة، و تقع في ستّ صفحات.

٣. إنكاح أمير المؤمنين عليه السلامُ ابنته من عمر؛ و هي الضميمة الرابعة من المجموعة، و تقع في ثمان صفحات.

15. مصوّرة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، ميكروفيلم (٢٣٥٨ و ٢٣٥٧) ١٢٥٦؛ و أصل النسخة في مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، تحت الرقم ٢٦٤٥، استُنسخت في سنة ١٠٩٣ هـ بخطّ النسخ، و لم يُعلم اسم الناسخ.

و تشتمل على ٤١ رسالة، جلّها للشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. المسائل الناصريّات (ص ٦ ـ ١٦٣) و (ص ١ ـ ٢٦).

٢. إجازة الشريف المرتضى للبُصروي (ص ٣٠ ـ ٣٤).

٣. مسألة في بيان أحكام أهل الآخرة (ص ٣٤ ـ ٤٠).

٤. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٤٠ ـ ٤٢).

٥. مسألة في نكاح المتعة (ص ٤٢ ـ ٤٤).

٦. صيغة البيع (ص ٤٤ ـ ٤٦).

٧. ألفاظ الطلاق (ص ٤٦).

٨. المسائل الرمليّة (ص ٤٦ ـ ٤٩).

٩. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٤٩ ـ ٥٣).

١٠. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٥٣ ـ ٥٤).

١١. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٥٤).

١٢. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ٥٤ ـ ٥٧).

١٣. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ٥٧ ـ ٥٨).

١٤. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٥٨ ـ ٥٩).

١٥. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ٥٩ ـ ٦٤).

١٦. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٦٤ ـ ٦٨).

۳۸. مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم (ص ۱٤٥ ـ ۱٥٦).

۳۹. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (ص ۱٥٦ ـ ۱٥۸).

٤۰. حكم الباء في آية: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ۱٥۸ ـ ۱٦۱).

٤۱. مسألة في الاستثناء (ص ۱٦۱ ـ ۱٦۲).

۱٦. مخطوطة مكتبة آية اللّه السيّد البروجردي بقم، برقم ۳۷٤؛ و توجد مصوّرتها في مكتبة مركز إحياء التراث الإسلامي بقم، و رقمها ٤۳۳۹.

استنسخها «عبد الرضا بن الخليل بن إبراهيم الكاظميّ»، و فرغ من استنساخها آخر شهر رمضان من شهور سنة ۱۰۹٥ ه‍، بخطّ النسخ.

و على هوامش النسخة علامات التصحيح، و على الورقة الأُولى منها تملّك المحدّث «السيّد عبد اللّه بن محمّد رضا شبّر»، و ختمه البيضويّ و نصّه: «الواثق باللّه الغنيّ، عبده عبد اللّه الحسينيّ».

و قد ذُكر في فهرس المكتبة أنّ تعداد الرسائل الواردة في هذه المجموعة سبعة عناوين[۱]، و ذُكر عنوان بعضها بصورة خاطئة، كما سنذكّر بمواردها عند تعريف كلّ منها؛ لكن العنوان الأخير منها هو «مسائل شتّى»، و هي بنفسها تشتمل على ۲۸ رسالة جُلّها للشريف المرتضى؛ فعليه عناوين الرسائل الموجودة في هذه المجموعة كما يلي:

۱. أجوبة المسائل الطرابلسيّة الأُولى (ص ۱ ـ ۱۰۸)؛ ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «أجوبة المسائل التبّانيّات».

۲. أجوبة المسائل الميّافارقيّات (ص ۱۰۹ ـ ۱۲٦).

۳. أجوبة المسائل الموصليّات الثانية (ص ۱۲۷ ـ ۱٤٥)؛ ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «أجوبة المسائل الموصليّات الأُولى».

---

۱. راجع: فهرس المكتبة، ج ۱، ص ۲۲٤ ـ ۲۲٦.

٤. أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة (ص ١٤٦ ـ ١٨٤)؛ ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة».

*٥. إيمان أبي طالب، للشيخ المفيد (ص ١٨٥ ـ ١٩٩).

٦. إنقاذ البشر من القضاء و القدر (ص ٢٠٠ ـ ٢٦٢)؛ ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «القضاء و القدر» ونُسب للشيخ المفيد خطأً.

٧. في فنون من علم الأُصول (ص ٢٦٣ ـ ٢٩٣)؛ ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «مسائل شتّى»، و هذا العنوان في فهرس المكتبة و هو يشتمل على العناوين التالية:

*٨. المختصر في أُصول الدين، للقاضي عبد الجبّار (ص ٢٩٤ ـ ٣٦٩).

٩. معنى نقصان الدين و العقل في النساء (ص ٣٧٠ ـ ٣٧١).

١٠. تفسير قوله: «الولد للفراش...» (ص ٣٧١).

١١. وجه نهي النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه عن أكل الثوم (ص ٣٧١ ـ ٣٧٢).

١٢. حول كلام ابن جنّي في حذف علامة التأنيث (ص ٣٧٣ ـ ٣٧٤).

١٣. إنّ ولد قابيل كانوا غير نجباء (ص ٣٧٤).

١٤. تفسير قوله تعالى: ﴿وَ لَوْلاَ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ...﴾ (ص ٣٧٤ ـ ٣٧٥).

١٥. حكم أموال السلطان (ص ٣٧٥).

١٦. حكم التصدّق بالمال الحرام (ص ٣٧٥).

١٧. جواز التزكية من المال الآخر (ص ٣٧٥).

١٨. صحّة حمل رأس الحسين عليه السلامُ إلى الشام (ص ٣٧٥ ـ ٣٧٦).

١٩. علم الوصيّ بساعة وفاته وعدمه (ص ٣٧٦ ـ ٣٧٧).

٢٠. حكم عبادة ولد الزنا (ص ٣٧٧ ـ ٣٧٨).

٢١. مشاهدة المحتضر الإمامَ قبل موته (ص ٣٧٨).

٢٢. مسألة في من يتولّى غسل الإمام (ص ٣٧٨ ـ ٣٨٠).

٢٣. مسألة في بيان قوله صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «أنا و أنت يا عليّ كهاتين» (ص ٣٨٠ ـ ٣٨١).

٢٤. مسألة في الرجعة من جملة الدمشقيّات (ص ٣٨١ ـ ٣٨٤).

٢٥. مسألة في العمل مع السلطان (ص ٣٨٤ ـ ٣٨٨). و هي ناقصة من آخرها بمقدار أربع صفحات.

٢٦. مسألة في المنامات (ص ٣٨٨ ـ ٣٩٣).

٢٧. عدم وجوب غسل الرجلين (ص ٣٩٣ ـ ٤٠٣).

٢٨. تفسير الآية: ﴿وَ السّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرينَ﴾ (ص ٤٠٣ ـ ٤٠٩).

٢٩. مسألة في الردّ على المنجّمين (ص ٤٠٩ ـ ٤١٧).

٣٠. مسألة في الحسن و القبح العقليّين (ص ٤١٧ ـ ٤٢٠).

٣١. المراد من الصاعقة و الرجفة في الآيتين (ص ٤٢٠ ـ ٤٢١).

٣٢. الإشكال الوارد في آية: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ...﴾ (ص ٤٢١)، و هي ناقصة من آخرها بمقدار صفحة.

٣٣. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٤٢١ ـ ٤٢٣).

٣٤. مسألة في خلق الأفعال (ص ٤٢٣ ـ ٤٢٦). و هي ناقصة من آخرها بمقدار ستّ صفحات.

١٧. مخطوطة مكتبة مركز إحياء التراث الإسلامي بقم، برقم ٣٣٢٤؛ استنسخها «محمّد نصير بن صفات اللّٰه نيستانه النائيني»، و فرغ من استنساخها في شهر شعبان من شهور سنة ١٠٩٧ هـ بخطّ النسخ.

و على هوامشها علامات التصحيح بندرة.

و هي تشتمل على خمس رسائل كلّها للشريف المرتضى:

١. أجوبة المسائل (ص ١ ـ ٣٠).

٢. الردّ على أصحاب العدد (ص ٣٠ ـ ٦٧). و كتب في آخرها: «تمّ الكتاب بحمد اللّٰه تعالى. قد فُرغ من تسويده على يد أقلّ الطلبة محمّد نصير بن صفات اللّٰه نيستانه نائيني في عاشر شهر شعبان المعظّم سنة ١٠٩٧ هـ».

٣. أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة (ص ٦٨ ـ ١٠٧). و كتب في آخرها: «تمّت المسائل بحمد اللّٰه و عونه، على [يد] أقلّ عباد اللّٰه ابن صفات اللّٰه محمّد نصير نيستانه نائيني في ظهر يوم الأحد خامس عشر شهر شعبان المعظّم سنة ١٠٩٧ هـ».

٤. أجوبة المسائل الموصليّات الثانية (ص ١٠٨ ـ ١٢٥). و كتب في آخرها: «تمّت المسائل بحمد اللّٰه تعالى و عونه على يد أقلّ العباد محمّد نصير بن صفات اللّٰه نيستانه نائيني في يوم الأربعاء في شهر شعبان المعظّم سنة ١٠٩٧ هـ».

٥. أجوبة المسائل الميّافارقيّات (ص ١٢٦ ـ ١٤٢). و كتب في آخرها: «تمّت المسائل و الرسائل بحمد اللّٰه و عونه و حسن توفيقه على يد الكاتب[١] المحوج إلى اللّٰه ابن صفات اللّٰه محمّد نصير نيستانه نائيني، من الشهور ثامن وعشرين شعبان المعظّم، من العام سبع وتسعين بعد ألفٍ هجريّة. تمّ».[٢]

١٨. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، برقم ٦٨٦٢؛ لم نعثر على اسم الناسخ في آخر رسائل الشريف المرتضى؛ لكن ورد في آخر الرسالة الثانية و العشرين منها أنّها استُنسخت في شهر رجب المرجّب من شهور سنة ١٠٩٨ هـ في مدرسة الخيراتيّة بمشهد بيد «علي أكبر بن محمّد جعفر الشريف القائنيّ».

و استُنسخت كلّ الرسائل الموجودة في المجموعة بخطّ النستعليق إلّا الرسالتين المرقّمتين في **فهرس المكتبة**[٣] (٢١ و ٢١)، و هما بخطّ النسخ. و الرسائل (١ ـ ٢٠)

---

١. في النسخة: «كاتب» بدون الألف و اللام.

٢. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ٨، ص ٣١٣ ـ ٣١٥.

٣. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ١٨، ص ٥٠ ـ ٥٧.

استنسخها العلّامة الشيخ «الميرزا عبد اللّٰه الأفنديّ»، و توجد في هوامشها حواشٍ توضيحيّة و علامات التصحيح. و الظاهر أنّ سائر الرسائل أيضاً استنسخها الشيخ الأفنديّ.

و يشاهد في الورقة الأُولى منها تملّك السيّد «ريحان اللّٰه بن جعفر الموسويّ» بتاريخ سلخ ذي القعدة من سنة ١٣١٩ هـ مع ختمه البيضويّ و نصّه: «العبد ريحان اللّٰه الموسويّ»، و أيضاً ختم مربّع و نصّه بالفارسية: «محمّد أمان هر دو عالم است» أي: «محمّدٌ أمانُ كلا العالَمين».

و لم ترد في فهرس المكتبة عناوين بعض الرسائل الموجودة في المجموعة، و ذُكر عنوان بعضها بصورة خاطئة، و على أساس تصفّحنا للمجموعة بلغ تعداد رسائل الشريف المرتضى في هذه المجموعة فقط إلى ٢٩ عنواناً.

و عناوين كلّ الرسائل الموجودة في هذه المجموعة كما يلي:

*١. المسائل الطبريّة، للمحقّق الحلّي (ص ٦ ـ ١١).

*٢. المسألة النافعة للمباحث الجامعة، لعميد الدين عبد المطّلب بن محمّد بن الأعرج الحسينيّ (ص ١٢).

*٣. تفسير البسملة، مجهول المؤلّف (ص ١٢ ـ ٢٢).

*٤. أجوبة مسائل الخواري، للمحقّق الحلّي (ص ٢٢ ـ ٢٨).

٥. المسح على الخفّين (ص ٣٠ ـ ٣١).

٦. نكاح المتعة (ص ٣١ ـ ٣٢).

٧. القبول في النكاح و البيع (/ صيغ البيع) (ص ٣٢ ـ ٣٣).

٨. ألفاظ الطلاق (ص ٣٣). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٩. أجوبة المسائل الرمليّة (ص ٣٣ ـ ٣٥).

١٠. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٣٥ ـ ٣٧). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١١. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٣٧ ـ ٣٨). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٢. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٣٨). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٣. أجوبة المسائل الواسطيّات (ص ٣٨ ـ ٤٠).

١٤. الفرق بين نجس العين ونجس الحكم (ص ٤٠). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٥. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٤٠ ـ ٤١). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٦. ثلاث مسائل من جملة كتاب العمد [الغرر] (ص ٤١ ـ ٤٥). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٧. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٤٥ ـ ٤٨). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٨. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٤٨ ـ ٤٩). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٩. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٤٩). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٠. النظر قبل الدلالة (ص ٤٩ ـ ٥٠). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢١. أجوبة المسائل المصريّة (ص ٥٠ ـ ٥٦).

٢٢. الغيبة (ص ٥٦ ـ ٥٨).

٢٣. مسألة في معجزات الأنبياء (ص ٥٨ ـ ٦٨). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٤. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ٦٩ ـ ٧١). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٥. مسألة في العصمة (ص ٧١ ـ ٧٣). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٦. التاء في الذات ليست للتأنيث (ص ٧٣). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٧. منع كون الصفة بالفاعل (ص ٧٣ ـ ٧٤). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٨. الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث بمعنىٰ (ص ٧٤ ـ ٧٥). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٩. إبطال قول: «أنّ الشيء شيء لنفسه» (ص ٧٥). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٠. النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها (ص ٧٥). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣١. دور العقل و السمع في النوافل (ص ٧٦). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٢. الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة (ص ٧٧). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٣. دفع لشبهة للبراهمة (ص ٧٧ ـ ٧٩). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٤. معنى النفع في الضرر (ص ٧٩ ـ ٨١). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٥. نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض (ص ٨١ ـ ٨٤). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٦. أحكام أهل الآخرة (ص ٨٤ ـ ٨٩).

*٣٧. ذبائح أهل الكتاب، للشيخ البهائي (ص ٩٠ ـ ٩٦).

*٣٨. المواعظ و الحكم، مجهول المؤلّف (ص ٩٦ ـ ١٠٢).

*٣٩. أجوبة مسائل متفرّقة، لأبي نصر محمّد بن محمّد بن طرخان الفارابي (ص ١٠٦ ـ ١٢٦).

*٤٠. توضيح المقاصد، للشيخ البهائي (ص ١٢٧ ـ ١٤٠).

*٤١. صيغ العقود و الإيقاعات، للمحقّق الكركي (ص ١٤٤ ـ ١٧٢).

*٤٢. الأوزان و المقادير، للعلّامة محمّد باقر المجلسي (ص ١٧٦ ـ ١٩٠).

*٤٣. صيغ العقود و النكاح، للعلّامة محمّد باقر المجلسي (ص ١٩٢ ـ ٢٠٦).

*٤٤. أوزان شرعي، للعلّامة محمّد باقر المجلسي (ص ١٩٨ ـ ٢٠٠).

*٤٥. حكم الحاكم في رؤية الهلال، مجهول المؤلّف (ص ٢٠٢ ـ ٢١٨).

*٤٦. أمل الآمل، للشيخ الحرّ العاملي (ص ٢٢٠ ـ ٥٧٥).

١٩. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢٦١٤٩: نسخت في القرن الحادي عشر ـ على ما ذُكر في فهرس المكتبة ـ بخطّ النسخ، و لم يُعلم اسم الناسخ.

و هي تشتمل على عشرين رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و ذلك كما يلي:

١. جوابات المسائل الطبريّة (ص ٣ ـ ٣٦).

٢. مسألة في قوله: «نيّة المؤمن خير من عمله» (ص ٣٦ ـ ٤٢).

٣. مسألة في فدك (ص ٤٢ ـ ٤٥).

٤. فصل في الغيبة (ص ٤٥ ـ ٤٧).

٥. مسألة عن الحال بعد إمام الزمان عليه السلامُ في الإمامة (ص ٤٧ ـ ٤٨).

٦. حول خبر: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث» (ص ٤٨ ـ ٤٩).

٧. مسألة في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرابِ...﴾ (ص ٤٩ ـ ٥٤).

٨. مسألة في تفضيل فاطمة عليها السلامُ (ص ٥٤ ـ ٥٦).

٩. إنكاح أمير المؤمنين عليه السلامُ ابنته من عمر (ص ٥٦ ـ ٥٩).

١٠. مسألة في علّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلامُ أبا بكر (ص ٥٩ ـ ٦٤).

١١. مسألة في الجواب عن الشبهات الواردة لخبر الغدير (ص ٦٤ ـ ٦٩).

١٢. مسألة في إرث الأولاد (ص ٦٩ ـ ٨٥).

١٣. مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم (/ طرق الاستدلال على فروع الإماميّة) (ص ٨٥ ـ ١٠٦).

١٤. مسألة في تخطئة العامل بخبر الواحد (ص ١٠٦ ـ ١١١).

١٥. مسألة في استلام الحجر (ص ١١١ ـ ١١٤).

١٦. مسألة في قوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونِى بِأَسْمٰاءِ هٰؤُلاٰءِ ...﴾ (ص ١١٤ ـ ١١٩).

١٧. مسألة في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمٰاتٍ...﴾ (ص ١١٩ ـ ١٢٢).

١٨. تفسير الآيات المتشابهة من القرآن (/ تفسير سورة الحمد)، و هي ناقصة من أوّلها (ص ١٢٢ ـ ١٢٨).

١٩. مسألة في نفي الرؤية (ص ١٢٨ ـ ١٣٣).

٢٠. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ بَوَّأْنٰا لِإِبْرٰاهِيمَ مَكٰانَ الْبَيْتِ ...﴾ (ص ١٣٣ ـ ١٣٧).

و تختم المجموعة برسالة في معنى «لا تسبّوا الدهر» و هي ليست للشريف المرتضى، و قد استُنسخت بخطّ آخر، غير خطّ ناسخ تلك الرسائل. ثمّ يتبعها بحث حول «بلاد الهند و غيرها و ذمّها و مدحها»، و تليها حكاية مليحة.

٢٠. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي بطهران، برقم ٨؛ و هي معروفة بمجموعة «إمام الجمعة الخوئي»، استُنسخت في القرن الحادي عشر تقريباً بخطّ النسخ التحريري، و لم يعلم اسم الناسخ و تاريخ النسخ بالضبط؛ لكن يشاهد على

الورقة الأُولى ختم نصّه: «اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد، سنة ١٠٩٤هـ»، و ختم آخر نصّه: «محمّد حسن الوجادي ١١٢٢»، و مذكّرة كتبها «عبد اللّٰه منشي مازندراني» بتاريخ ١٢٦٨ هـ.

و تشاهد على هوامش النسخة علامات التصحيح و المقابلة.

و المجموعة تشتمل على ٢٧ رسالة، لا يتعلّق بالشريف المرتضى منها إلّا الرسائل الأُولى و الثانية و السابعة و الثامنة.

و لا يخفى أنّ الرسالة السابعة نُسبت في فهرس المكتبة[1] إلى الشيخ المفيد سهواً، و أيضاً الرسالة ١٧ تحت عنوان «رسالة عدديّة = جواب أهل الموصل» نُسبت إلى الشريف المرتضى، و الحال أنّها للشيخ المفيد.

فعلى هذا، رسائل الشريف المرتضى الواردة في هذه المجموعة كما يلي:

١. تفضيل الأنبياء على الملائكة (ص ٤ ـ ١٠)، و هي الرسالة الأُولى من المجموعة.

٢. المنع عن تفضيل الملائكة على الأنبياء (ص ١٠ ـ ١٤)، و هي الرسالة الثانية من المجموعة.

٣. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ١٧ ـ ١٩)، و هي الرسالة السابعة من المجموعة.

٤. مسألة في من يتولّى غسل الإمام (ص ١٩ ـ ٢٢)، و هي ضميمة الرسالة السابعة من الرسائل المذكورة في فهرس المكتبة.

٢١. مخطوطة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، برقم ١٠٨٠؛ و هي على قسمين:

قسم منها استنسخه «سليمان بن مولانا مبارك بن إبراهيم بن عين الدين بن معين

---

١. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ٧، ص ٢٧٠ ـ ٢٧٣.

الدين القرشيّ» بخطّ النسخ، و لم يشر إلىٰ تاريخ الاستنساخ، و هذا القسم يشتمل على سبع رسائل من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. أجوبة المسائل الطرابلسيّة الأُولى (ص ٨ ـ ١٠٣).

٢. أجوبة المسائل التبّانيّات (ص ١٠٥ ـ ١٦١).

٣. أجوبة المسائل السلّاريّة (ص ١٦٤ ـ ٢٠٧).

٤. الردّ على أصحاب العدد (ص ٢٠٨ ـ ٢٤٧).

٥. جوابات المسائل الموصليّات الثالثة (ص ٢٤٨ ـ ٢٩١).

٦. جوابات المسائل الموصليّات الثانية (ص ٢٩٢ ـ ٣١٠).

٧. جوابات المسائل الميّافارقيّات (ص ٣١١ ـ ٣٢٩).

و قسم آخر من المخطوطة يشتمل على رسائل ليست للشريف المرتضى، و يشرع بكتاب الاعتقادات للشيخ الصدوق (ص ٣٣١ ـ ٣٨٢)، و هذا القسم استنسخهُ «كمال الدين محمّد بن علاء الدين أحمد بن جمال الدين محمّد الخفريّ» بخطّ النسخ، و فرغ من استنساخه في الأربعاء ١٢ جمادى الأُولى من سنة ٩٧٣ هـ ببلدة گُلْكَنْده من بلاد دكن في الهند.

٢٢. مخطوطة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، برقم ٦٩١٤؛ استُنسخت في سنة ١١٠١ هـ بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها، و تاريخ الفراغ في نهاية النسخة كالتالي: «تمّ الكتاب المستطاب بعون الملك الوهّاب، في يوم الخميس، إحدى [كذا] عشر من شهر جمادى الثاني، من شهور سنة إحدى و مائة بعد الألف».

و على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة بصورة مختصرة، و تشاهد على الصفحة الثالثة منها علامة تملّك «ابن عيسى أصفهاني عبد اللّٰه» مع ختمه المربّع. و هي تتّحد مع المخطوطة الآتية التي تحمل الرقم ٢٣ خطّاً و ترتيباً و متناً؛ و ليست هي بعينها أو مصوَّرة عنها، و المظنون أنّ كاتباً واحداً كتبهما بخطّه عن نسخة الأصل التي

استنسخت بتاريخ سنة ٥٧٤هـ، و أرسل كلّاً منهما إلى شخص، أو احتفظ بإحداهما لنفسه و أرسل الأُخرى لغيره.

و تشتمل على ٤٧ رسالة، جلّها للشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٦ ـ ٨).

٢. مسألة في نكاح المتعة (ص ٨ ـ ١٠).

٣. صيغة البيع (ص ١٠ ـ ١٢).

٤. ألفاظ الطلاق (ص ١٢ ـ ١٣).

٥. المسائل الرمليّة (ص ١٣ – ١٥).

٦. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ١٥ ـ ٢٠).

٧. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٢٠).

٨. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٢١).

٩. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ٢١ ـ ٢٤).

١٠. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٢٤).

١١. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ٢٤ ـ ٢٥).

١٢. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٢٥ ـ ٢٦).

١٣. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ٢٦ ـ ٣٢).

١٤. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٣٢ ـ ٣٧).

١٥. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٣٧ ـ ٣٨).

١٦. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٣٨ ـ ٣٩).

١٧. النظر قبل الدلالة (ص ٣٩ ـ ٤٠).

١٨. جوابات المسائل المصريّات (ص ٤٠ ـ ٥٠).

١٩. الوجيزة في الغيبة = رسالة في غيبة الحجّة عليه السلامُ (ص ٥٠ ـ ٥٥).

٢٠. مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلامُ (ص ٥٥ ـ ٧١).

٢١. مسألة في الاعتراض على من يثبت الأجسام من الجواهر (ص ٧١ ـ ٧٤).

٢٢. مسألة في العصمة (ص ٧٤ ـ ٧٦).

٢٣. التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث (ص ٧٦ ـ ٧٧).

٢٤. منع كون الصفة بالفاعل (ص ٧٧ ـ ٧٩).

٢٥. الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث بمعنىً (ص ٧٩).

٢٦. إبطال قول: «أنّ الشيء شيء لنفسه» (ص ٧٩).

٢٧. النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها (ص ٧٩ ـ ٨١).

٢٨. دور العقل و السمع في النوافل (ص ٨١).

٢٩. الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة (ص ٨١ ـ ٨٢).

٣٠. دفع شبهة للبراهمة في بعث الأنبياء عليهم السلامُ (ص ٨٢ ـ ٨٤).

٣١. معنى النفع في الضرر (ص ٨٤ ـ ٨٨).

٣٢. نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض (ص ٨٨ ـ ٩٣).

٣٣. معنى قول النبي صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «من أجبى فقد أربى» (ص ٩٣).

و كتب الناسخ في آخر هذه الرسالة: «كتبت هذه المسائل من نسخة وجدت في خزانة كتب الحضرة الشريفة الغرويّة، و كانت نسخة عتيقة صحيحة، و الحمد للّٰه تعالى وحده».

٣٤. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٩٥ ـ ١٥٣).

٣٥. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ١٥٤ ـ ١٦٠).

٣٦. المسائل الناصريّات (ص ١٦١ ـ ٣٦١).

و كتب الناسخ في آخر الكتاب هكذا: «كتبت هذه النسخة من نسخة وجدت في خزانة كتب الحضرة الشريفة المقدّسة الغرويّة ـ صلوات اللّٰه على الساكن بها ـ و

كانت نسخة عتيقة صحيحة، تاريخ كتابتها في ذي القعدة سنة أربع و سبعين و خمس مائة». و في أكثر صفحاتها كانت هذه اللفظة، أعني: «بلغ العرض مكتوبة».

٣٧. مسألة في بيان أحكام أهل الآخرة (ص ٣٦٢ ـ ٣٦٩).

٣٨. طريق الاستدلال على فروع الإماميّة (ص ٣٦٩ ـ ٣٨٥).

٣٩. حكم الباء في آية: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ٣٨٥ ـ ٣٨٩).

٤٠. مسألة في الاستثناء (ص ٣٨٩ ـ ٣٩٠).

٤١. مسألة في العمل مع السلطان (ص ٣٩٠ ـ ٣٩٧).

٤٢. وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار (ص ٣٩٧ ـ ٣٩٨).

٤٣. إجازة الشريف المرتضى للبُصروي (ص ٣٩٨ ـ ٤٠٢).

* ٤٤. ذبائح أهل الكتاب، للشيخ المفيد (ص ٤٠٣ ـ ٤١٢).

٤٥. جوابات المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ٤١٣ ـ ٤٥٥).

٤٦. مسألة في وجه التكرار في الآيتين (ص ٤٥٦).

٤٧. مسألة في المنامات (ص ٤٥٦ ـ ٤٦١).

٢٣. مخطوطة مكتبة مدرسة الشهيد المطهّري بطهران (سپهسالار سابقاً)، برقم ٢٥٣٣: استنسخت في يوم الخميس ١١ من شهر جمادى الآخرة من شهور سنة ١١٠١ هـ، بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها، و استُنسخت عن نسخة الأصل التي استنسخت بتاريخ ٥٧٤ هـ.

و تشاهد على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة بصورة مختصرة. و قد تقدّم في ذيل المجموعة السابقة أنّ هذه النسخة تتّحد معها خطّاً و ترتيباً و متناً؛ لكنّها ليست هي بعينها أو مصوَّرة عنها، و المظنون أنّ كاتباً كتبهما بخطّه و أرسل كلّاً منهما إلى شخص، أو احتفظ بإحداهما لنفسه و أرسل الأُخرى لغيره.

* و توجد مخطوطة أُخرى في مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلامُ العامّة

بالنجف الأشرف (مكتبة العلّامة الأميني) برقم ٥٧١، بهذا الترتيب بعينه، إلّا أنّ تلك المخطوطة تختلف في رسالتين لم تردا في مخطوطة مكتبة الشهيد المطهّري، و هما: إجازة الشريف المرتضى للبُصروي، و مسألة في أحكام أهل الآخرة.

و تلك المخطوطة أيضاً استُنسخت عن أصل وجده الناسخ في الخزانة الغرويّة ـ كما صرّح بذلك في انتهاء «أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثانية» ـ و يشاهد على الورقة الأُولى منها تملّك العلّامة المجلسيّ و نصّه: «بسم اللّٰه، للحقير محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسيّ». و كتب ذيل هذه العبارة «شمس الدين الهرنديّ» في سنة ١٣٣٣هـ: «خطّ مبارك مرحوم مجلسى ـ أعلى اللّٰه تعالى مقامه ـ محترم (؟) است».

و يشاهد فيها أيضاً تملّك محمّد مهدي الهرنديّ بقوله: «قد تشرّف بتملّكه الفقير إلى اللّٰه الغنيّ ابن رضيّ الدين محمّد الهرنديّ محمّد مهدي؛ جمعهما اللّٰه تحت لواء الوليّ»، مع ختمه المربّع.

و أيضاً تملّك «عبد اللّٰه بن حاجي هادي»، و هو جدّ شمس الدين الهرنديّ.

و استظهر العلّامة الشيخ آقا بزرگ الطهراني الرازي أن يكون العلّامة المجلسيّ هو الذي أمر بعض تلامذته أو بعض ورّاقي عصره باستنساخ هذه المجموعة له. ثمّ توجد عليها مقابلة و تصحيح فرغ منه «المولى عبد اللّٰه الهرنديّ» تلميذ العلّامة المجلسيّ في سنة ١٠٩٦هـ.

و لما كانت المخطوطتان متّحدتين من حيث خصوصيّاتهما و متنهما، لم نقابل النسخة الموجودة في مكتبة الإمام أمير المؤمنين عليه السلامُ؛ بل راجعناها عند اللزوم فقط.

٢٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، برقم ١٣٤٠؛ استنسخها «محمّد بن محمّد زمان» بين سنتي (١١١٦ ـ ١١١٧ هـ)، حيث كتب في آخر الرسالة الأُولى و الخامسة و السادسة سنة ١١١٦ هـ، و في آخر الرسالة ٢٦ و ٢٩ سنة ١١١٧هـ، و كلّها

بخطّ النسخ إلّا الرسالة ٢٧، و هي المسائل السرويّة للشيخ المفيد بخطّ النستعليق، و تاريخ الفراغ منها من النسخ ١١٣٧ ه‍.

و تشاهد على هوامش بعض الرسائل حواشٍ و تعليقات توضيحيّة بندرة، و على بعضها علامات التصحيح و المقابلة.

و ذُكر تعداد الرسائل الواردة في هذه المجموعة في فهرس المكتبة[1] ٣٣ عنواناً، كلّها للشريف المرتضى إلّا سبع رسائل، و هي المرقّمة بالأرقام التالية: ٢، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٢ و ٣٣.

و لم يُتعرّض في فهرس المكتبة إلىٰ ذكر عناوين بعض الرسائل في المجموعة، و ذُكرت عناوين بعضها بصورة خاطئة؛ فعناوين الرسائل الموجودة في هذه المجموعة كما يلي:

١. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٤ ـ ٤٥)، ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «جوابات المسائل الناصريّة = أجوبة المسائل الناصريّة».

٢. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ٤٥ ـ ٥٠)، ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «جوابات المسائل الناصريّة = أجوبة المسائل الناصريّة».

*٣. ذبائح أهل الكتاب = مسألة في تحريم ذبائح أهل الكتاب، للشيخ المفيد (ص ٥٢ ـ ٥٨).

٤. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ٥٩ ـ ٩٠).

٥. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثالثة (ص ٩١ ـ ١٤٢).

٦. الردّ على المنجّمين (ص ١٤٤ ـ ١٥٠).

٧. مسألة في توارد الأدلّة (ص ١٥٠ ـ ١٥٣).

---

١. راجع: الفهرست للمكتبة، ج ٢٨، ص ٥٦٠ ـ ٥٨٠.

٨. المسائل الناصريّات (ص ١٥٤ ـ ٢٩٧).

٩. مسألة في بيان أحكام الآخرة (ص ٢٩٨ ـ ٣٠٣).

١٠. مسألة في طريق الاستدلال على فروع الإماميّة (ص ٣٠٤ ـ ٣١٤).

١١. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (ص ٣١٤ ـ ٣١٥). لم يذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

١٢. معنى الباء في قوله تعالى: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ٣١٦ ـ ٣١٩).

١٣. الاستثناء المعقّب للجمل (ص ٣١٩ ـ ٣٢٠).

١٤. العمل مع السلطان = مسألة في الولاية من قِبل السلطان الجائر و الظالم (ص ٣٢٠ ـ ٣٢٦).

١٥. مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافة الكفّار = اللفظة الدالّة على الاستغراق (ص ٣٢٦).

١٦. مسألة في وجه التكرار في الآيتين (ص ٣٢٦ ـ ٢٣٧).

١٧. مسألة في المنامات (ص ٣٢٧ ـ ٣٣٠).

١٨. قسم من الطرابلسيّات الثالثة، و هو المسألة ٢٢ منها (ص ٣٣١ ـ ٣٣٢). و ذُكرت هذه العناوين الأربعة الأخيرة في فهرس المكتبة تحت عنوان «مسائل شتّى».

١٩. المسح على الخفّين (ص ٣٣٢ ـ ٣٣٣).

٢٠. مسألة في المتعة (ص ٣٣٣ ـ ٣٣٥).

٢١. القبول في النكاح و البيع = مسألة في صيغة النكاح (ص ٣٣٥ ـ ٣٣٧).

٢٢. الطلاق (ص ٣٣٧).

٢٣. أجوبة المسائل الرمليّة (ص ٣٣٧ ـ ٣٣٩).

٢٤. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٣٣٩ ـ ٣٤٣). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٥. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٣٤٣). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٦. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٣٤٣). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٢٧. أجوبة المسائل الواسطيّات (ص ٣٤٣ـ٣٤٦).

٢٨. حكم نجس العين و نجس الحكم (ص ٣٤٦).

٢٩. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٣٤٦ ـ ٣٤٧). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

٣٠. فساد العمل بأخبار الآحاد (ص ٣٤٧ ـ ٣٤٨).

٣١. أجوبة المسائل المصريّة (ص ٣٤٨ ـ ٣٥٣).

٣٢. [مسألة في] العصمة (ص ٣٥٣ ـ ٣٥٤).

٣٣. التاء في قولنا: «ذات القديم» (ص ٣٥٤ ـ ٣٥٥).

٣٤. تتميم كتاب أبي رشيد سعيد بن محمّد = نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض (ص ٣٥٥ ـ ٣٥٩).

٣٥. معنى الإجباء (ص ٣٥٩).

٣٦. أجوبة المسائل السرويّة (ص ٣٦٠ ـ ٣٦٣).

***٣٧**. عيون المسائل، للمير داماد، السيّد محمّد باقر المرعشيّ الإستراآباديّ (ص ٣٦٤ ـ ٤٥٣).

***٣٨**. الاعتقادات، للشيخ الصدوق (ص ٤٥٤ ـ ٤٥٥). لم يُذكر هذا العنوان في فهرس المكتبة.

***٣٩**. تقويم الإيمان، للمير داماد السيّد محمّد باقر المرعشيّ الإستراآباديّ (ص ٤٥٦ ـ ٥٧٥).

*٤٠. مشارق الشموس في شرح الدروس، للمولىٰ حسين بن محمّد الخوانساري (ت ١٠٩٨ هـ) (ص ٥٧٦ ـ ٥٧٧). ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة هكذا: «شرح الدروس الشرعيّة».

٤١. جواب المسائل [الرازيّة] (ص ٥٧٨ ـ ٥٩٣).

*٤٢. الإعضالات العويصات، للمير داماد، السيّد محمّد باقر المرعشيّ الإستراَباديّ (ص ٥٩٤ ـ ٦٠٩).

*٤٣. أجوبة المسائل العكبريّة، للشيخ المفيد (ص ٦١٠ ـ ٦٢٠).

٢٥. مخطوطة مكتبة الملك بطهران، برقم ٥٩٣؛ استُنسخت في سنة ١١٢٥ هـ بخطّ النسخ و النستعليق المكسّر، و لم يُعلم اسم ناسخها.

و تشتمل على رسائل مختلفة، سبع منها للشريف المرتضى، و عناوينها:

١. أجوبة المسائل الطرابلسيّات؛ تقع في ١٠٣ صفحة. و ذُكر عنوان الرسالة في فهرس المكتبة سهواً: «أجوبة في المسائل المتفرّقة».

٢. جوابات المسائل التبّانيّات؛ تقع في ٥٨ صفحة. و ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «رسالة في أخبار الآحاد =المسائل و أجوبتها في الاجتهاد».

٣. جوابات المسائل السلّاريّة؛ تقع في ٤٥ صفحة. و ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «المسائل و أجوبتها في الجوهر و العرض و غيرهما».

٤. رسالة في نقص الشهور في العدد و أنّها برؤية الأهلّة (= رسالة في الردّ على أصحاب العدد)، تقع في ٣٩ صفحة.

٥. جوابات المسائل الموصليّات الثالثة؛ تقع في ٤٣ صفحة. و ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «متفرّدات الإماميّة».

٦. جوابات المسائل الموصليّات الثانية؛ تقع في ٢٠ صفحة. و ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «المسائل الفقهيّة المتفرّد بها الإماميّة و أجوبتها».

٧. جوابات المسائل الميّافارقيّات؛ تقع في ٢١ صفحة. و ذُكر عنوانها في فهرس المكتبة سهواً: «أجوبة المسائل الفقهيّة».[١]

٢٦. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم ٥٤١/١٤؛ استنسخها «محمّد بن مهر عليّ» و فرغ من استنساخها في يوم الإثنين ٢٣ شهر ربيع الأوّل من شهور سنة ١١٣١ هـ بخطّ النسخ.

و هي تشتمل على ضمائم مختلفة، و الضميمة ١٤ منها هي رسائل الشريف المرتضى، و تحتوي على ١٨ رسالة، كما يلي:

١. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٢ ـ ٣).

٢. مسألة في نكاح المتعة (ص ٣ ـ ٥).

٣. صيغة البيع (ص ٥ ـ ٦).

٤. ألفاظ الطلاق (ص ٦).

٥. المسائل الرمليّة (ص ٦ ـ ٨).

٦. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٨ ـ ١١).

٧. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ١١).

٨. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ١١ ـ ١٢).

٩. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ١٢ ـ ١٤).

١٠. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ١٤) .

١١. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ١٤ ـ ١٥).

١٢. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ١٥ ـ ١٩).

١٣. استحقاق مدح الباريّ على الأوصاف (ص ١٩ ـ ٢٢).

---

١. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ٥، ص ٩٢ ـ ٩٤.

۱٤. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ۲۲ ـ ۲۳).

۱٥. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ۲۳ ـ ۲٤).

۱٦. النظر قبل الدلالة (ص ۲٤).

۱۷. جوابات المسائل المصريّات (ص ۲٤ ـ ۳۲).

۱۸. رسالة في غيبة الحجّة (ص ۳۲ ـ ۳٥).

۲۷. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ۲٦۱٤۷؛ استنسخت في القرن الثاني عشر تقريباً، و هي ناقصة من آخرها، و لم يعلم اسم ناسخها، و عُرّفت في فهرس المكتبة تحت عنوان «سؤال و جواب = جوابات المسائل»، و تشتمل على ۳۷ رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و ترتيب عناوينها كما يلي:

۱. معنى نقصان الدين و العقل في النساء (ص ۹).

۲. تفسير قوله عليه السلامُ: «الولد للفراش و...» (ص ۹ ـ ۱۰).

۳. وجه النهي عن أكل الثوم (ص ۱۰ ـ ۱۱).

٤. وجه استغفار إبراهيم عليه السلامُ لأبيه (ص ۱۱ ـ ۱۲).

٥. حول كلام ابن جنّي في حذف علامة التأنيث (ص ۱۲ ـ ۱٤).

٦. حقيقة الإنجاب في ولد قابيل (ص ۱٤).

۷. تفسير قوله تعالى: ﴿وَ لَوْلاَ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ ...﴾ (ص ۱٤).

۸. حكم أموال السلطان (ص ۱٤ ـ ۱٥).

۹. حكم التصدّق بالمال الحرام (ص ۱٥ ـ ۱٦).

۱۰. جواز التزكية من المال الآخر (ص ۱٦).

۱۱. صحّة حمل رأس الحسين عليه السلامُ إلى الشام (ص ۱٦).

۱۲. علم الوصيّ بساعة وفاته وعدمه (ص ۱٦ ـ ۱۸).

۱۳. عبادة ولد الزنا (ص ۱۸ ـ ۱۹).

١٤. مشاهدة المحتضر الإمامَ عليه السلامُ قبل موته (ص ١٩ ـ ٢٠).

١٥. مسألة في من يتولّى غسل الإمام (ص ٢٠ ـ ٢٣).

١٦. مسألة في بيان قوله عليه السلامُ: «أنا و أنت يا عليّ كهاتين» (ص ٢٣ ـ ٢٤).

١٧. مسألة في الرجعة من جملة الدمشقيّات (ص ٢٤ ـ ٢٨).

١٨. مسألة في العمل مع السلطان (ص ٢٨ ـ ٣٤).

١٩. مسألة في المنامات (ص ٣٤ ـ ٤١).

٢٠. عدم وجوب غسل الرجلين في الطهارة (ص ٤١ ـ ٥٩).

٢١. في تفسير قوله تعالى: ﴿وَ السّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرينَ ...﴾ (ص ٥٩ ـ ٦٨).

٢٢. مسألة في الردّ على المنجمّين (ص ٦٨ ـ ٨٣).

٢٣. مسألة في الحسن و القبح العقليّين (ص ٨٣ ـ ٨٨).

٢٤. المراد من الصاعقة و الرجعة في الآيتين (ص ٨٨ ـ ٨٩).

٢٥. كيفيّة نجاة هود من الريح المهلك (ص ٨٩ ـ ٩٠).

٢٦. الإشكال الوارد في آية: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ...﴾ (ص ٩٠ ـ ٩٢).

٢٧. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٩٢ ـ ٩٥).

٢٨. مسألة في خلق الأفعال (ص ٩٥ ـ ١١٠).

٢٩. مسألة في قوله تعالى: ﴿كَذٰلِكَ نُوَلّي بَعْضَ الظّالِمينَ بَعْضاً﴾ (ص ١١٠ ـ ١١١).

٣٠. مسألة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أوْرَثْنا الْكِتابَ الَّذينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا ...﴾ (ص ١١١ ـ ١١٢).

٣١. مسألة في قوله تعالى: ﴿أنّىٰ يَكُونُ لى غُلامٌ وَ قَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ ...﴾ (ص ١١٢ ـ ١١٣).

٣٢. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ نَجَّيْنٰاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ ...﴾ (ص ١١٣ ـ ١١٤).

٣٣. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ مٰا أَدْرِي مٰا يُفْعَلُ بِي وَ لاٰ بِكُمْ ...﴾ (ص ١١٤ ـ ١١٦).

٣٤. مسألة في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمّٰا أَنْزَلْنٰا إِلَيْكَ...﴾ (ص ١١٦ ـ ١١٩).

٣٥. مسألة في الإجماع (ص ١١٩ ـ ١٢٥).

٣٦. من كلام لعليّ عليه السلامُ يتبرّأ فيه من الظلم (ص ١٢٥ ـ ١٢٧).

٣٧. مسألة في خذلان أهل البيت عليهم السلامُ و عدم نصرتهم (ص ١٢٧ ـ ١٣٩).

٢٨. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢١٩٠٨؛ استُنسخت في القرن الحادي عشر تقريباً بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها.

و على هوامش النسخة علامات التصحيح و المقابلة.

و تشتمل على رسالتين من رسائل الشريف المرتضى، و هما:

١. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٢ ـ ٧٦).

٢. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ٧٦ ـ ٨٥).

٢٩. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢١٩١٠؛ استُنسخت في القرن الحادي عشر تقريباً بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها.

و على هوامشها علامات التصحيح.

و هي تشتمل على ثلاث رسائل من مصنّفات الشريف المرتضى:

١. مسألة في العمل مع السلطان (ص ٤ ـ ١٢).

٢. وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار (ص ١٢ ـ ١٣).

٣. إجازة الشريف المرتضى للبُصروي (ص ١٣)، و هي ناقصة من آخرها.

٣٠. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢١٩٠٩؛ استُنسخت في القرن الحادي عشر تقريباً بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها.

و على هوامش النسخة علامات التصحيح.

و تشتمل على أربع رسائل للشريف المرتضى، و هي:

١. طريق الاستدلال على فروع الإماميّة (= مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم) (ص ٣ـ١٧).

٢. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (ص ١٧ ـ ٢٠).

٣. حكم الباء في آية: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ٢٠ ـ ٢٤).

٤. مسألة في الاستثناء (ص ٢٤ ـ ٢٥).

٣١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، برقم ١١٤٣٢؛ استنسخها «أحمد بن علي مختار الجرفادقاني» في سنة ١٢٣٢هـ بخطّ النسخ.

و تشاهد في هوامشها علامات التصحيح و المقابلة.

و هي تشتمل على رسائل مختلفة، ثلاث منها للشريف المرتضى، و هي:

١. أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة، و هي الرسالة ١٧ من المجموعة، و قد عرّفت في فهرس المكتبة سهواً تحت عنوان: «الموصليّات الثانية»، و تقع في الصفحات (٥ ـ١٨) من المجموعة.

٢. أجوبة المسائل الموصليّات الثانية، و هي الرسالة ١٨ من المجموعة، و قد عرّفت في فهرس المكتبة سهواً تحت عنوان: «الموصليّات الثالثة»، و تقع في الصفحات (١٨ ـ ٢٢) منها.

٣. أجوبة المسائل الميّافارقيّات، و هي الرسالة ١٩ من المجموعة، و تقع في الصفحات (٢٢ ـ٢٦) منها. و قد صرّح الناسخ في آخر هذه الرسالة أنّه أتمّ المسائل و

الرسائل بحمد اللّٰه و حسن توفيقه وعونه في سنة ١٢٣٢ هـ.[1]

٣٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، برقم ١٤٦٧٣؛ استنسخها «عبد اللّٰه بن محمّد سعيد الخوانساري» في سنة ١٢٣٣ هـ بخطّ النسخ.

و تشاهد على الورقة الأُولى منها تملّك «الشيخ محمّد عليّ واعظ تلواسكاني» في سنة ١٣٤٠ هـ.

و هي مجموعة تشتمل على رسائل مختلفة كثيرة، اثنتان منها للشريف المرتضى، و هما:

١. أجوبة المسائل [الرازيّة]، و هي الرسالة ١٩١ من المجموعة، و تقع في ١٥ صفحة.

٢. مقدّمة في الأُصول، و هي الرسالة ١٩٦ من المجموعة، و تقع في ٣ صفحات.[2]

٣٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم ١٦٣١؛ استنسخها «غلام عليّ الهنديّ» في سنة ١٢٣٣ هـ بخطّ النسخ.

و هي تشتمل على ضمائم و رسائل مختلفة، رسالتان منها للشريف المرتضى، و هما:

١. المسائل الناصريّات، و هي الضميمة الرابعة من المجموعة، و تقع في ٦٩ صفحة.

٢. مسألة في أحكام أهل الآخرة، و هي الضميمة الخامسة من المجموعة، و تقع في ٣ صفحات.

٣٤. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي بطهران، برقم ٥١٨٧؛ استنسخها

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ج ٢٩، ص ٥٤ ـ ٥٦.

٢. راجع: فهرس المكتبة، ج ٣٧، ص ١٥٤ ـ ١٥٧.

«الميرزا محمّد بن علي أكبر»، و فرغ من استنساخها ٢٥ ذي الحجّة من شهور سنة ١٢٣٤ هـ، كما صرّح به في انتهاء الرسالة الأُولى منها، و كتبها بخطّ النسخ، و النسخة كثيرة الأغلاط.

و ذُكر تعداد رسائلها في فهرس المكتبة[١] ١٤ رسالة للشريف المرتضى سوىٰ الرسالة الأُولى منها، و هي مجمع الفائدة و البرهان للمقدّس الأردبيلي.

لكن بعد تورّق المخطوطة وجدنا أنّ المفهرس لم يشر إلى بعض رسائلها، أو أشار إلى بعضها بصورة خاطئة؛ فعليه عناوين كلّ الرسائل و الكتب الواردة في هذه المجموعة عن الشريف المرتضى كما يلي:

١. مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم (ص ٢ ـ ٦).
٢. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (ص ٦ ـ ٧).
٣. حكم الباء في آية: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ٧ ـ ٨).
٤. مسألة في الاستثناء (ص ٨).
٥. رسالة في الولاية عن الجائر = مسألة في العمل مع السلطان (ص ٨ ـ ١١).
٦. مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار (ص ١١ ـ ١٢).
٧. جوابات المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ١٢ ـ ٢٦).
٨. مسألة في وجه التكرار في الآيتين (ص ٢٦).
٩. مسألة في المنامات (ص ٢٦ ـ ٢٨).
١٠. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٢٨ ـ ٤٧).
١١. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ٤٧ ـ ٤٩).
١٢. المسائل الناصريّات (ص ٥٠ ـ ١١٥).
١٣. أحكام أهل الآخرة = مسألة في أحكام أهل الآخرة (ص ١١٦ ـ ١١٨).

---

١. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ١٦، ص ٥ ـ ١٢.

٣٥. رسالة في غيبة الحجّة (ص ٢٧٣ ـ ٢٧٥).

٣٦. مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلامُ (ص ٢٧٥ ـ ٢٨٠).

٣٧. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ٢٨٠ ـ ٢٨١).

٣٨. مسألة في العصمة (ص ٢٨١ ـ ٢٨٢).

٣٩. التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣).

٤٠. مسألة في منع كون الصفة بالفاعل (ص ٢٨٣).

٤١. الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث بمعنىً (ص ٢٨٣).

٤٢. إبطال قول: «أنّ الشيء شيء لنفسه» (ص ٢٨٣).

٤٣. النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها (ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤).

٤٤. دور العقل و السمع في النوافل (ص ٢٨٤).

٤٥. الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة (ص ٢٨٤ ـ ٢٨٥).

٤٦. معنى النفع في الضرر (ص ٢٨٥ ـ ٢٨٦).

٤٧. نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض (ص ٢٨٦ ـ ٢٨٨).

٤٨. معنى قول النبي صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «من أجبى فقد أربى» (ص ٢٨٨).

٤٩. جمل العلم و العمل (ص ٢٨٩ ـ ٣٠٥).

٣٥. مخطوطة مكتبة مدرسة صدر بازار بإصفهان، برقم ٩١٤؛ استنسخها «أحمد بن محمّد عليّ الكَرْوَني» بخطّ النسخ، و فرغ من استنساخها في يوم الأربعاء ١٥ ذي القعدة من شهور سنة ١٢٣٨ هـ، كما صرّح بذلك في نهاية الرسالة العاشرة.

و هي تشتمل على إحدىٰ عشرة رسالة، رسالتان منها للمرتضى، و هما:

١. أجوبة المسائل الرازيّة (ص ٤٤ ـ ٥٦)، و هي الرسالة الثانية منها.

٢. مقدّمة في الأُصول (ص ٥٦ ـ ٥٨)، و هي الرسالة الثالثة منها.[1]

٣٦. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٣٩٦٨٥؛ استُنسخت في عام ١٢٤٣ ه‍، بخطّ النسخ، و لم يُعلم اسم ناسخها.

و تشتمل على اثنتي عشرة رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ٢ ـ ٤).

٢. مسألة في العصمة (ص ٤ ـ ٦).

٣. التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث (ص ٦ ـ ٧).

٤. منع كون الصفة بالفاعل (ص ٧ ـ ٨).

٥. الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث بمعنىً (ص ٨ ـ ٩).

٦. إبطال قول: «أنّ الشيء شيء لنفسه» (ص ٩).

٧. النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها (ص ٩ ـ ١٠).

٨. دور العقل و السمع في النوافل (ص ١٠ ـ ١١).

٩. الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة (ص ١١).

١٠. دفع شبهة للبراهمة (ص ١١ ـ ١٤).

١١. معنى النفع في الضرر (ص ١٤ ـ ١٧).

١٢. نقد النيسابوري في تقسيمه للأعراض (ص ١٧)، و هي ناقصة الآخر.

٣٧. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢٠٩٩٥؛ استُنسخت في سنة ١٢٤٣ ه‍ بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها.

و على هوامشها علامات التصحيح بندرة.

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ص ٦٨٢ و ٦٨٣.

و تحتوي على ثماني عشرة رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٢ ـ ٤).

٢. مسألة في نكاح المتعة (ص ٤ ـ ٦).

٣. صيغة البيع (ص ٦ ـ ٨).

٤. ألفاظ الطلاق (ص ٨ ـ ٩).

٥. المسائل الرمليّة (ص ٩ ـ ١١).

٦. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ١١ ـ ١٦).

٧. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ١٦).

٨. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ١٦).

٩. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ١٦ ـ ١٩).

١٠. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ١٩ ـ ٢٠).

١١. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٢٠ ـ ٢١).

١٢. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ٢١ ـ ٢٧).

١٣. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٢٧ ـ ٣١).

١٤. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٣١ ـ ٣٢).

١٥. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٣٢ ـ ٣٣).

١٦. النظر قبل الدلالة (ص ٣٣ ـ ٣٤).

١٧. جوابات المسائل المصريّات (ص ٣٤ ـ ٤٤).

١٨. رسالة في غيبة الحجّة (ص ٤٤ ـ ٤٨).

٣٨. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢٠٩٩٦؛ و هي تكملة المخطوطة السابقة، استُنسخت في سنة ١٢٤٣ هـ، بخطّ النسخ عن أصل وجده

الناسخ في خزانة الحضرة الغرويّة، و لم يُعلم اسم ناسخها.

و هي تشتمل على ١٤ رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في معجزات الأنبياء عليهم السلامُ (ص ٢ ـ ١٨).

٢. مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ١٨ ـ ٢٠).

٣. مسألة في العصمة (ص ٢٠ ـ ٢٢).

٤. التاء في كلمة «الذات» ليست للتأنيث (ص ٢٢ ـ ٢٣).

٥. منع كون الصفة بالفاعل (ص ٢٣ ـ ٢٤).

٦. الدليل على أنّ الجوهر ليس بمحدَث بمعنىً (ص ٢٤ ـ ٢٥).

٧. إبطال قول: «أنّ الشيء شيء لنفسه» (ص ٢٥).

٨. النسبة بين الأفعال و ما هو لطف منها (ص ٢٥ ـ ٢٦).

٩. دور العقل و السمع في النوافل (ص ٢٦ ـ ٢٧).

١٠. الدليل على أنّ الجواهر مدرَكة (ص ٢٧).

١١. دفع شبهة للبراهمة (ص ٢٧ ـ ٣٠).

١٢. معنى النفع في الضرر (ص ٣٠ ـ ٣٣).

١٣. نقد النيسابوريّ في تقسيمه للأعراض (ص ٣٣ ـ ٣٨).

١٤. معنى قول النبيّ صلّى اللّهُ عليه و آلِه: «من أجبى فقد أربى» (ص ٣٨).

٣٩. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢٠٩٩٧؛ و هي تكملة المخطوطة السابقة، استُنسخت في سنة ١٢٤٣ هـ، بخطّ النسخ، و لم يُعلم اسم ناسخها.

و على هوامش النسخة علامات التصحيح و المقابلة بندرة.

و تشتمل على ثلاث رسائل للشريف المرتضى، و هي:

١. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٢ ـ ٥٥).

٢. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ٥٦ ـ ٦٢).

٣. مسألة في أحكام أهل الآخرة (ص ٦٤ ـ ٧٠).

٤٠. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ٢٠٩٩٧؛ و هي تكملة المخطوطة السابقة، استُنسخت في العام ١٢٤٣ هـ، بخطّ النسخ، و لم يعلم اسم ناسخها.

و تشتمل على سبع رسائل للشريف المرتضى، و هي:

١. طريق الاستدلال على فروع الإماميّة (= مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم) (ص ٢ ـ ١٤).

٢. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (ص ١٤ ـ ١٦).

٣. حكم الباء في آية: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ١٦ ـ ١٩).

٤. مسألة في الاستثناء (ص ١٩ ـ ٢٠).

٥. مسألة في العمل مع السلطان (ص ٢٠ ـ ٢٧).

٦. وجه العلم بتناول الوعيد كافّة الكفّار (ص ٢٧).

٧. إجازة الشريف المرتضى للبُصروي (ص ٢٨ ـ ٣٣).

٤١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد المرعشي بقم، برقم ٧٦١٥؛ استُنسخت في سنة ١٢٨١ هـ ـ كما صرّح بذلك في آخر جوابات المسائل الموصليّات الثانية و الثالثة، و الميّافارقيّات.

و استُنسخت بعض رسائل المجموعة عن نسخة الأصل التي كتبت بتاريخ ٦٧٦ هـ، كما صرّح بذلك في آخر رسالة جوابات المسائل التبّانيّات[1].

و ذكر في آخر رسالة أجوبة المسائل الرازيّة تاريخ النسخ و أنّه في العشرين من

---

١. راجع: الصفحة ٥٧ من المخطوطة.

جمادى الأُولى من سنة ١٠٨٩ هـ[١]؛ و في آخر رسالة مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد كُتبت هذه العبارة: «كتبتها من خطّ الشيخ زين الدين؛ قدّس اللّه نفسه الزكيّة»[٢]، و يشاهد نظير هذه العبارة في آخر مسألة في حكم عبادة ولد الزنا[٣].

و ختم الناسخ رسالة في الردّ على أصحاب العدد بقوله: «تمّت الكتاب [كذا] في الثاني عشر من ذي الحجّة سنة ستّ و ستّين و ستّمئة (٦٦٦)، و الحمد للّه ربّ العالمين، سنة ١٢٨١هـ».

و النسخة كثيرة الأغلاط، و قد نُسخت بخطّ النسخ، و ذُكر عدد الرسائل الواردة فيها في فهرس المكتبة[٤] ٢٠ عنواناً، نسبها المفهرس كلّها إلى الشريف المرتضى؛ لكن من خلال فحص النسخة و سبرها توصّلنا إلىٰ أنّ بعض الرسائل ليست للشريف المرتضى، إضافة إلى أنّ المفهرِس لم يتعرّض إلى ذكر عناوين كثيرة وردت في هذه المجموعة، بحيث بلغ الوارد فيها بعد التأمّل إلى تسعة و ثمانين عنواناً، و هي كما يلي:

١. جوابات المسائل التبّانيّات (ص ٤ ـ ٥٧). ذُكر عنوان الرسالة في فهرس المكتبة سهواً: «عدم حجّيّة خبر الواحد».

٢. أجوبة المسائل الرازيّة (ص ٥٧ ـ ٧٣).

٣. أجوبة المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٧٤ ـ ١١٨).

٤. أجوبة المسائل الرسّيّة الثانية (ص ١١٨ ـ ١٢٣). لم يذكر عنوان هذه الرسالة في فهرس المكتبة.

---

١. راجع: الصفحة ٧٣ من المخطوطة.

٢. راجع: الصفحة ٣٧٢ من المخطوطة.

٣. راجع: الصفحة ٣٩٢ من المخطوطة.

٤. راجع: فهرس المكتبة، ج ٢٠، ص ١٤ ـ ٢٢.

٥. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ١٢٣ ـ ١٥٤).

٦. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثالثة (ص ١٥٤ ـ ٢٠٤).

٧. الردّ على المنجّمين (ص ٢٠٥ ـ ٢١١).

٨. توارد الأدلّة (ص ٢١١ ـ ٢١٣).

*٩. أجوبة المسائل العشر، للشيخ المفيد (ص ٢١٦ ـ ٢٣٠).

*١٠. المسائل السرويّة، للشيخ المفيد (ص ٢٣٠ ـ ٢٣٢). ذُكرت هذه الرسالة في فهرس المكتبة تحت عنوان: «المخلّدون في النار»، و نُسبت سهواً إلى الشريف المرتضى.

*١١. أجوبة المسائل العكبريّة، للشيخ المفيد (ص ٢٣٣ ـ ٢٥١).

١٢. أحكام أهل الآخرة (ص ٢٥٢ ـ ٢٥٦).

١٣. كيفيّة الاستدلال على الخصوم (ص ٢٥٧ ـ ٢٦٥).

١٤. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (٢٦٥ ـ ٢٦٧).

١٥. مسألة في حكم الباء في الآية: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ٢٦٧ ـ ٢٦٩).

١٦. مسألة في الاستثناء (ص ٢٦٩).

١٧. مسألة في العمل مع السلطان (ص ٢٧٠ ـ ٢٧٤).

١٨. مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافة الكفّار (ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥).

١٩. مسألة في وجه التكرار في الآيتين (ص ٢٧٥).

٢٠. مسألة في المنامات (ص ٢٧٥ ـ ٢٧٨).

٢١. مسألة في معنى نقصان الدين و العقل في النساء (ص ٢٨٠).

٢٢. مسألة في تفسير قوله عليه السلامُ: «الولد للفراش ...» (ص ٢٨٠ ـ ٢٨١).

٢٣. مسألة في وجه النهي عن أكل الثوم (ص ٢٨١).

٢٤. مسألة في وجه استغفار إبراهيم عليه السلامُ لأبيه (ص ٢٨١ ـ ٢٨٢).

٢٥. مسألة حول كلام ابن جنّي في حذف علامة التأنيث (ص ٢٨٢).

٢٦. مسألة في الإنجاب في ولد قابيل (ص ٢٨٢).

٢٧. مسألة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَ لَوْلاٰ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ (ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣).

٢٨. مسألة في حكم أموال السلطان (ص ٢٨٣).

٢٩. مسألة في حكم التصدّق بالمال الحرام (ص ٢٨٣).

٣٠. مسألة في جواز التزكية من المال الآخر (ص ٢٨٣).

٣١. مسألة في صحّة حمل رأس الحسين عليه السلامُ إلى الشام (ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤).

٣٢. مسألة في علم الوصيّ بساعة وفاته (ص ٢٨٤).

٣٣. مسألة في حكم عبادة ولد الزنا (ص ٢٨٤ ـ ٢٨٥).

٣٤. مسألة في مشاهدة المحتضر الإمامَ عليه السلامُ قبل موته (ص ٢٨٥).

٣٥. مسألة في من يتولّى غسل الإمام (ص ٢٨٥ ـ ٢٨٦).

٣٦. مسألة في بيان قوله عليه السلامُ: «أنا و أنت يا عليّ كهاتين» (ص ٢٨٦ ـ ٢٨٧).

٣٧. مسألة في الرجعة (ص ٢٨٧ ـ ٢٨٩) كُتب بعد هذه الرسالة قسم من رسالة «مسألة في العمل مع السلطان» و أيضاً قسم من «مسألة في المنامات» مكرّراً (ص ٢٨٩ ـ ٢٩٢).

٣٨. رسالة في عدم وجوب غسل الرجلين في الطهارة (ص ٢٩٢ ـ ٢٩٩).

٣٩. مسألة في تفسير الآية: ﴿وَ السّٰابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهٰاجِرِينَ ...﴾ (ص ٢٩٩ ـ ٣٠٣).

٤٠. مسألة في الحسن و القبح العقليّين (ص ٣٠٨ ـ ٣١٠).

٤١. مسألة في المراد من الصاعقة و الرجفة في الآيتين (ص ٣١٠ ـ ٣١١).

٤٢. مسألة في كيفيّة نجاة هود من الريح المهلكة (ص ٣١١).

٤٣. مسألة في الإشكال الوارد في آية: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْنٰاكُمْ ...﴾ (ص ٣١١ ـ ٣١٢).

٤٤. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٣١٢ ـ ٣١٣).

٤٥. مسألة في خلق الأفعال (ص ٣١٣ ـ ٣١٧).

٤٦. مسألة في قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعٰالَوْا أَتْلُ مٰا حَـرَّمَ رَبُّكُـمْ عَـلَيْكُمْ﴾ (ص ٣١٧ ـ ٣١٩).

٤٧. مسألة في قوله تعالى: ﴿كَذٰلِكَ نُوَلّى بَعْضَ الظّٰالِمينَ بَعْضاً﴾ (ص ٣١٩).

٤٨. تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتٰابَ الَّذينَ اصْطَفَيْنٰا مِنْ عِبٰادِنٰا ...﴾ (ص ٣١٩ ـ ٣٢٠).

٤٩. مسألة في قوله تعالى: ﴿أَنّىٰ يَكُونُ لى غُلاٰمٌ وَ قَدْ بَلَغَنِىَ الْكِبَرُ﴾ (ص ٣٢٠).

٥٠. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ نَجَّيْنٰاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ ...﴾ (ص ٣٢٠ ـ ٣٢١).

٥١. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ مٰا أَدْرى مٰا يُفْعَلُ بى وَ لاٰ بِكُمْ ...﴾ (ص ٣٢١).

٥٢. مسألة في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فى شَكٍّ مِمّٰا أَنْـزَلْنٰا إِلَـيْكَ...﴾ (ص ٣٢١ ـ ٣٢٢).

٥٣. مسألة في الإجماع (ص ٣٢٢ ـ ٣٢٥).

٥٤. مسألة من كلام عليّ عليه السلامُ يتبرّأ من الظلم (ص ٣٢٥).

٥٥. مسألة في علّة خذلان أهل البيت عليهم السلامُ و عدم نصرتهم (ص٣٢٥ ـ ٣٣٢).

٥٦. أقاويل العرب في الجاهليّة (ص ٣٣٢ ـ ٣٣٦).

٥٧. أجوبة المسائل الطبريّة (ص ٣٣٦ ـ ٣٤٨).

٥٨. مسألة في قول النبيّ صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «نيّة المؤمن خير من عمله» (ص ٣٤٨ ـ ٣٥٠).

٥٩. مسألة في فدك (ص ٣٥٠ ـ ٣٥١).

٧٩. تكرار «مسألة في من يتولّى غسل الإمام»؛ تقدّمت بالرقم ٣٥ (ص ٣٨٩ ـ ٣٩٠).

٨٠. تكرار «مسألة في وجه النهي عن أكل الثوم»؛ تقدّمت بالرقم ٢٣ (ص ٣٩١).

٨١. تكرار «مسألة في وجه استغفار إبراهيم عليه السلامُ لأبيه»؛ تقدّمت بالرقم ٢٤ (ص ٣٩١ ـ ٣٩٢).

٨٢. تكرار «مسألة في علم الوصيّ بساعة وفاته»، تقدّمت بالرقم ٣٢ (ص ٣٩٢).

٨٣. تكرار «مسألة في حكم عبادة ولد الزنا»؛ تقدّمت بالرقم ٣٣ (ص ٣٩٢).

٨٤. رسالة في الردّ على أصحاب العدد (ص ٣٩٤ ـ ٤٢٦).

٨٥. أجوبة المسائل الموصليّات الثانية (ص ٤٢٦ ـ ٤٦١).

٨٦. أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة (ص ٤٦١ ـ ٤٧٥).

٨٧. أجوبة المسائل الميّافارقيّات (ص ٤٧٥ ـ ٤٨٩).

٨٨. مناظرة السيّد مع أبي العلاء المَعَرّي (ص ٤٨٩ ـ ٤٩٠).

٨٩. تكرار «المسائل التبّانيّات» (ص ٤٩١ ـ ٥٠٠).

٤٢. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد المرعشي بقم، برقم ١٤٢٥٤؛ استنسخها «زين العابدين الخوانساري» في القرن ١٣ تقريباً بخطّ النسخ، و الرسالة الأُولى منها «الردّ على أصحاب العدد»، استنُسخت عن نسخة الأصل التي كتبت بتاريخ ٦٦٦ هـ، و الرسالة الثالثة «الموصليّات الثانية» نُسخت عن نسخة الأصل التي كتبت بتاريخ ٦٧٦هـ.

و النسخة كثيرة الأخطاء، و قد ذُكر تعداد رسائلها في فهرس المكتبة ٢٦ عنواناً؛ و عُنونت ثلاثة موارد منها و التي تحمل الأرقام (٢٠ و ٢٢ و ٢٦) تحت عنوان «مسائل شتّى»؛ و الأُولى منها تشتمل على أربعين رسالة، و الثانية تشتمل على سبع عشرة رسالة، و الثالثة على ستّ رسائل.

و إليك تفصيل عناوين الرسائل الواردة في هذه المجموعة:

١. الردّ على أصحاب العدد (ص ٤ ـ ١٨).

٢. جوابات المسائل الموصليّات الثالثة (ص ١٨ ـ ٣٣)، ذكرت في فهرس المكتبة سهواً: «الموصليّات الثانية».

٣. جوابات المسائل الموصليّات الثانية (ص ٣٣ ـ ٣٩)، ذُكرت في فهرس المكتبة سهواً: «الموصليّات الثالثة».

٤. جوابات المسائل الميّافارقيّات (ص ٤٠ ـ ٤٥).

٥. مناظرة أبي العلاء المَعَرّي مع الشريف المرتضى (ص ٤٦).

٦. أجوبة المسائل التبّانيّات (ص ٤٧ ـ ٧٤).

٧. أجوبة المسائل الرازيّة (ص ٧٤ ـ ٨١).

٨. أجوبة المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ٨١ ـ ٩٩).

٩. أجوبة المسائل الرسّيّة الثانية (ص ٩٩ ـ ١٠١).

١٠. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ١٠١ ـ ١١٤).

١١. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثالثة (ص ١١٤ ـ ١٣٧).

١٢. الردّ على المنجّمين (ص ١٣٧ ـ ١٤٠).

١٣. مسألة في توارد الأدلّة (ص ١٤٠ ـ ١٤١).

١٤. أحكام أهل الآخرة (ص ١٤٢ ـ ١٤٤).

١٥. كيفيّة الاستدلال على الخصوم = مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم (ص ١٤٤ ـ ١٤٨).

١٦. مسألة في عدم الدليل دليل العدم (ص ١٤٨ ـ ١٤٩).

١٧. مسألة في الباء في قوله تعالى: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ...﴾ (ص ١٤٩ ـ ١٥٠).

١٨. مسألة في الاستثناء المعقّب للجمل (ص ١٥٠).

٥٨. مسألة في علّة خذلان أهل البيت عليهم السلامُ و عدم نصرتهم (ص ١٧٨ ـ ١٨٢).

٥٩. أقاويل العرب في الجاهليّة (ص ١٨٢ ـ ١٨٤).

٦٠. أجوبة المسائل الطبريّة (ص ١٨٤ ـ ١٩١).

٦١. مسألة في قول النبيّ صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «نيّة المؤمن خير من عمله» (ص ١٩١ ـ ١٩٢).

٦٢. مسألة في فدك (ص ١٩٢).

٦٣. فصل في الغيبة (ص ١٩٢ ـ ١٩٣).

٦٤. مسألة في الحال بعد إمام الزمان عليه السلامُ في الإمامة (ص ١٩٣).

٦٥. حول خبر: «نحن معاشر الأنبياء عليهم السلامُ لا نورث» (ص ١٩٣).

٦٦. مسألة في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرابِ ...﴾ (ص ١٩٣ ـ ١٩٤).

٦٧. مسألة في تفضيل فاطمة عليها السلامُ (ص ١٩٤).

٦٨. مسألة في إنكاح أمير المؤمنين عليه السلامُ ابنته عمر (ص ١٩٤ ـ ١٩٥).

٦٩. مسألة في علّة مبايعة أمير المؤمنين عليه السلامُ أبابكر (ص ١٩٥ ـ ١٩٦).

٧٠. مسألة في الجواب عن الشبهات الواردة لخبر الغدير (ص ١٩٦ ـ ١٩٧).

٧١. مسألة في إرث الأولاد (ص ١٩٧ ـ ٢٠٠).

٧٢. مسألة في عدم تخطئة العامل بخبر الواحد (ص ٢٠٠ ـ ٢٠١).

٧٣. مسألة في استلام الحجر (ص ٢٠١).

٧٤. مسألة في قوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونِى بِأَسْماءِ هٰؤُلاءِ ...﴾ (ص ٢٠١ ـ ٢٠٢).

٧٥. مسألة في قوله تعالى: ﴿فَتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ...﴾ (ص ٢٠٢ ـ ٢٠٣).

٧٦. مسألة في نفي الرؤية (ص ٢٠٣).

٧٧. مسألة في قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ بَوَّأْنا لِإِبْراهِيمَ مَكانَ الْبَيْتِ ...﴾ (ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤).

٧٨. أجوبة مسائل عن متشابه القرآن (ص ٢٠٤ ـ ٢٠٩).

٧٩. في حقيقة الجوهر (ص ٢٠٩).

٨٠. مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد (ص ٢١٠ ـ ٢١١).

٨١. مسألة في علّة امتناع عليّ عليه السلامُ عن محاربة الغاصبين لحقّه بعد الرسول (ص ٢١١ ـ ٢١٢).

٨٢. مسألة في من يتولّى غسل الإمام (ص ٢١٢ ـ ٢١٣).

٨٣. مسألة في وجه النهي عن أكل الثوم (ص ٢١٣ ـ ٢١٤).

٨٤. مسألة في وجه استغفار إبراهيم عليه السلامُ لأبيه (ص ٢١٤).

٨٥. مسألة في علم الوصيّ بساعة وفاته (ص ٢١٤).

٨٦. مسألة في حكم عبادة ولد الزنا (ص ٢١٤).

٤٣. مصوّرة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، برقم (٢٩٣٠) ١١٦٢؛ و هي ميكروفيلم من نسخة مكتبة العلّامة الشيخ آقا بزرك الطهراني، و قد استنسخها بخطّه ـ كما نصّ باسمه «محمّد محسن بن عليّ الطهراني» ـ بين سنتي ١٣٢٢ ـ ١٣٣١ هـ[١].

و قد استنسخها عن نسخة الأصل التي كتبت بتاريخ ٦٧٦ هـ. و عليها علامة وقف «أشرف».

و على هوامشها توجد علامات التصحيح بندرة، و علامات للبلاغ بألفاظ مختصرة نحو: «بلغ قبالاً»[٢]، و «بلغ بحمد اللّه»[٣] و أمثالهما.

و ذكر في فهرس المكتبة عدد الرسائل الواردة فيها ٣٢ رسالة، جُلّها للشريف

---

١. يوجد تصريحه باسمه في انتهاء بعض الرسائل الواردة في المجموعة؛ راجع على سبيل المثال آخر الرسالة الموسومة بـ«إنقاذ البشر من الجبر و القدر» في الصفحة ٤٨ من النسخة.

٢. راجع: الصفحة ٤٧ من النسخة.

٣. راجع: الصفحة ٦٨ من النسخة.

المرتضى؛ لكن من خلال فحص النسخة تبيّن لنا أنّها تشتمل على إحدى و خمسين رسالة، و عناوينها كما يلي:

١. في إنكاح عليّ عليه السلامُ ابنته عمر (ص ٢ ـ ٨).

*٢. أقوال الموحّدة و العدليّة و المجبرة و المتفلسفة، للصاحب بن عبّاد (ص ٨ ـ ١٩). وذُكر بعد هذه الرسالة في فهرس المكتبة عنوان «رسالة في التوحيد»، و لم نعثر عليها، و الظاهر أنّها إدامة الرسالة المذكورة.

*٣. التذكرة في الأُصول الخمسة، للصاحب بن عبّاد (ص ٢٠ ـ ٢٧).

٤. إنقاذ البشر من الجبر و القدر (ص ٣٠ ـ ٤٨)؛ فرغ من استنساخها في اثني عشر بقين من أوّل شهر الحرام من شهور سنة ١٣٢٩ هـ.

٥. مجموعة من فنون علم الكلام (ص ٤٩ ـ ٥٩). فرغ من استنساخها في شهر ذي الحجّة الحرام من شهور سنة ١٣٢٩ هـ.

٦. مناظرة السيّد مع أبي العلاء المَعَرّي (ص ٥٩).

٧. جوابات المسائل الموصليّات الثانية (ص ٦١ ـ ٦٨)، فرغ من استنساخها في ١٧ صفر من شهور سنة ١٣٣٠ هـ عن نسخة تاريخها ٦٧٦ هـ.

٨. جوابات المسائل الموصليّات الثالثة (ص ٧٠ ـ ١٠٦). و فرغ من استنساخها في ١٤ صفر من شهور سنة ١٣٣٠ هـ.

٩. جوابات المسائل الميّافارقيّات (ص ١٠٧ ـ ١١٤). فرغ من استنساخها في ٢٥ شهر صفر من شهور سنة ١٣٣٠ هـ.

١٠. جوابات المسائل التبّانيّات (ص ١١٥ ـ ١٤٧). فرغ من استنساخها في شهر ربيع الأوّل من شهور سنة ١٣٣٠ هـ عن نسخة تاريخها ٦٧٦ هـ.

١١. جوابات المسائل الرازيّة (ص ١٤٨ ـ ١٥٧). فرغ من استنساخها في الثاني من شهر ربيع الأوّل من شهور سنة ١٣٣٠ هـ.

١٢. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ١٥٨ ـ ١٨٢).

١٣. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ١٨٢ ـ ١٨٤). فرغ من استنساخها يوم مولود النبيّ صلّى اللّهُ عليه و آلِه من سنة ١٣٣٠ هـ.

١٤. جوابات المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ١٨٥ ـ ٢٠١). فرغ من استنساخها في ٢٧ من ربيع الآخر من شهور سنة ١٣٣٠ هـ.

١٥. جوابات المسائل الطرابلسيّات الثالثة (ص ٢ ـ ١٩). فرغ من استنساخها في عصر يوم الثلاثاء لثلاث بقين من ربيع الآخر من شهور سنة ١٣٣٠ هـ.

١٦. مسألة في الردّ على المنجّمين (ص ١٩ ـ ٢٣).

١٧. مسألة في توارد الأدلّة على دعوى واحد = مسألة في توارد الأدلّة (ص ٢٣ ـ ٢٤).

١٨. رسالة في الردّ على أصحاب العدد (ص ٢٥ ـ ٤٣). فرغ من استنساخها بمشهد الإمامين الهمامين أبي الحسن موسى و أبي جعفر الجواد عليهما السلامُ في الكاظميّة المقدّسة يوم السبت الثاني من جمادى الأُولى من سنة ١٣٣٠ هـ.

١٩. مسألة في تفضيل الأنبياء على الملائكة (ص ٤٣ ـ ٤٦).

٢٠. مسألة في المنع عن تفضيل الملائكة على الأنبياء (ص ٤٦ ـ ٤٧).

٢١. مسألة في من يتولّى غسل الإمام (ص ٤٧ ـ ٤٨). فرغ من استنساخها في يوم الإثنين الثاني عشر من شهور سنة ١٣٣١هـ.

٢٢. مقدّمة في الأُصول (ص ٤٨).

٢٣. مسألة في إبطال العمل بأخبار الآحاد (ص ٤٩ ـ ٥٠).

٢٤. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٥١ ـ ٥٢).

٢٥. مسألة في نكاح المتعة (ص ٥٢ ـ ٥٣).

٢٦. صيغ البيع (ص ٥٣ ـ ٥٤).

٢٧. ألفاظ الطلاق (ص ٥٤ ـ ٥٥).

٢٨. المسائل الرمليّة (ص ٥٥ ـ ٥٦).

٢٩. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٥٦ ـ ٥٩).

٣٠. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٥٩).

٣١. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٥٩).

٣٢. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ٦٠ ـ ٦١).

٣٣. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ٦٢).

٣٤. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٦٢ ـ ٦٣).

٣٥. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ٦٣ ـ ٦٦).

٣٦. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٦٦ ـ ٦٩).

٣٧. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٦٩ ـ ٧٠).

٣٨. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٧٠).

٣٩. النظر قبل الدلالة (ص ٧٠ ـ ٧١).

٤٠. المسائل النيليّة = جوابات المسائل المصريّات (ص ٧١ ـ ٧٧).

٤١. المقنع في الغيبة (ص ٧٨ ـ ٨٩).

٤٢. جمل العلم و العمل (ص ٨٩ ـ ١٢١). و كتب في هامش الصفحة (١٢١) منها: «بلغ قبالاً بحمد اللّٰه ١٣ صفر ١٣٤٨».

٤٣. مسألة وجيزة في الغيبة (ص ١٢٢ ـ ١٢٥).

٤٤. مسألة في بيان أحكام أهل الآخرة (ص ١٢٥ ـ ١٢٩).

٤٥. مسألة في العصمة (ص ١٣٠ ـ ١٣١).

٤٦. في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر (ص ١٣١ ـ ١٣٢).

٤٧. مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم (ص ١٣٦ ـ ١٤٦).

٤٤. مخطوطة مكتبة آية اللّه السيّد المرعشي بقم، برقم ١٤٩٧؛ استنساخها «السيّد أحمد بن محمّد رضا الحسينيّ [الصفائيّ الخوانساريّ]» بين سنتي ١٣٢٩ ـ ١٣٤٣ هـ.

و صرّح الكاتب بأنّه قد استنسخ بعض رسائل المجموعة عن أصلٍ عتيق؛ كرسالة النصرة للرؤية في ثبوت الأهلّة استنساخها عن نسخة أصلٍ كتبت بتاريخ ١٨ ذي الحجّة من سنة ٦٦٦ هـ؛ أو رسالة جوابات المسائل الموصليّات الثانية، استنساخها عن نسخة أصلٍ كتبت بتاريخ ١١ ذي الحجّة من سنة ٦٧٦ هـ؛ أو رسالة جوابات المسائل التبّانيّات استنساخها عن نسخة أصلٍ كتبت بتاريخ آخر ذي القعدة من سنة ٦٧٧ هـ.

و على هوامشها علامات التصحيح و المقابلة و حواشٍ مختصرة من الناسخ و غيره، و كتبت عناوين الرسائل بخطّ الناسخ في أوّل المجموعة مع ختمه البيضويّ بتاريخ ١٣٦٠ هـ.

و رسالة أصل النسخة في مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، برقم ١٤٧٥ من المجموعة المُهداة من النسخ الخطّيّة[١]، و ذُكر عدد رسائلها في فهرس تلك المكتبة ٢٤ رسالة[٢]؛ و ذُكر تعدادها في فهرس مصوّرات مكتبة السيّد المرعشي ٧١ رسالة، و نحن أضفنا إليها بعد التأمّل و دراسة النسخة عناوين أُخر، بحيث بلغت ٨٥

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ص ٣٧٢ ـ ٣٧٤.

٢. راجع: فهرس المكتبة، ج ٤، ص ٣٨٥ ـ ٣٩٨، المكروفيلم ١٤٩٧.

رسالة، تعدّ ٨٢ منها للشريف المرتضى و باقيها لغيره من العلماء.

و أمّا عناوين الرسائل الموجودة في هذه المجموعة فكما يلي:

١. النصرة للرؤية [في ثبوت الأهلّة] (ص ٢ ـ ٢٢).

٢. جوابات المسائل الموصليّات الثالثة (ص ٢٢ ـ ٤٣)، ذُكرت في النسخة سهواً: «جوابات المسائل الموصليّات الثانية».

٣. جوابات المسائل الموصليّات الثانية (ص ٤٤ ـ ٥٢)؛ ذُكرت في النسخة سهواً: «جوابات المسائل الموصليّات الثالثة».

٤. جوابات المسائل الميّافارقيّات (ص ٥٣ ـ ٦١).

٥. جوابات المسائل التبّانيّات (ص ٦٢ ـ ١٠١).

٦. جوابات المسائل الرازيّة (ص ١٠٢ ـ ١١٢).

٧. جوابات المسائل الرسّيّة الأُولى (ص ١١٢ ـ ١٣٩).

٨. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية (ص ١٣٩ ـ ١٤٣).

٩. جوابات المسائل الطرابلسيّات الثانية (ص ١٤٣ ـ ١٦٣).

١٠. جوابات المسائل الطرابلسيّات الثالثة (ص ١٦٣ ـ ١٩٧). و لم يُذكر عنوان هذه الرسالة في فهرس المكتبة.

١١. مسألة في الردّ على المنجّمين (ص ١٩٨ ـ ٢٠٣).

١٢. مسألة في توارد الأدلّة (ص ٢٠٣ ـ ٢٠٥).

١٣. رسالة في غيبة الحجّة (ص ٢٠٥ ـ ٢٠٧).

١٤. مسألة في أحكام أهل الآخرة (ص ٢٠٧ ـ ٢١١).

١٥. مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم (ص ٢١١ ـ ٢١٨).

١٦. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه (ص ٢١٨ ـ ٢١٩).

١٧. مسألة في حكم الباء في قوله تعالى: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ (ص ٢١٩ ـ ٢٢١).

٨٠. علّة امتناع عليّ عليه السلامُ عن محاربة الغاصبين لحقّه (ص ٣١٠ ـ ٣١٢).

٨١. مسألة في العصمة (ص ٣١٣).

*٨٢. درّة الغوّاص في أوهام الخواصّ، لقاسم بن عليّ الحريريّ (ت ٥١٦ هـ) (ص ٣١٦ ـ ٣٩٤).

*٨٣. ميزان المقادير في تبيان التقادير، لرضيّ الدين محمّد بن الحسن القزوينيّ (ص ٣٩٦ ـ ٤١٥).

*٨٤. الكرّ، للمولى إسماعيل بن محمّد حسين الخواجوئيّ (ص ٤١٦ ـ ٤٢٩).

*٨٥. الألفاظ الكتابيّة، لعبد الرحمٰن بن عيسى بن حمّاد الكاتب الهمدانيّ (ت ٣٢٠ هـ) (ص ٤٣٠ ـ ٤٧٥).

٤٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم ٤٣٨؛ استنسخها العلّامة الشيخ «محمّد بن طاهر السماويّ» بين سنتي ١٣٣٤ ـ ١٣٣٦ هـ.

و تشتمل على إحدىٰ عشرة رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كالتالي:

١. إنقاذ البشر من الجبر و القدر؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٦ هـ، و تقع في ٤١ صفحة.

٢. أجوبة المسائل الموصليّات الثالثة، و ذُكرت في فهرس المكتبة سهواً: «الموصليّات الثانية»؛ فرغ من استنساخها سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ٣٤ صفحة.

٣. أجوبة المسائل الموصليّات الثانية، و ذُكرت في فهرس المكتبة سهواً: «الموصليّات الثالثة»؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ١٥ صفحة.

٤. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثانية؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ٣٣ صفحة.

٥. أجوبة المسائل الطرابلسيّات الثالثة؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ٥٩ صفحة.

٦. أجوبة المسائل الرسّيّة الأُولى؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ٤٧ صفحة.

٧. جوابات المسائل الرسّيّة الثانية؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في خمس صفحات.

٨. أجوبة المسائل الرازيّة؛ فرغ من استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ١٨ صفحة.

٩. جوابات المسائل الميّافارقيّات؛ استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ١٥ صفحة.

١٠. مسألة في من يتولّى غسل الإمام؛ استنساخها في سنة ١٣٣٤ هـ، و تقع في ثلاث صفحات.

١١. رسالة في غيبة الحجّة عليه السلامُ؛ استنساخها في سنة ١٣٣٥ هـ، و تقع في أربع صفحات.

٤٦. مخطوطة مكتبة آية اللّه السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم ٤٣٢؛ استنساخها العلّامة الشيخ «محمّد بن طاهر السماويّ» في سنة ١٣٣٥ هـ، و هي تكملة المجموعة السابقة، و تشتمل على ضمائم و رسالات مختلفة، ست رسائل منها للشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. أجوبة المسائل السلّاريّة، و تقع في ٣٥ صفحة.

٢. مناظرة الخصوم و كيفيّة الاستدلال عليهم، و تقع في عشر صفحات.

٣. مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه، و تقع في صفحتين.

٤. جوابات المسائل المصريّات، و تقع في تسع صفحات.

٥. مسألة في أحكام أهل الآخرة، و تقع في ستّ صفحات.

٦. مسألة في العمل مع السلطان، و تقع في سبع صفحات.

٤٧. مخطوطة مكتبة آية الله السيّد المرعشي بقم، برقم ١٢٨٠٧؛ استُنسخت في سنة ١٣٣٦ هـ ـ كما صُرّح بها في آخر الرسالة السادسة من المجموعة ـ بخطّ النسخ؛ و ناسخها مجهول.

و هي تشتمل على رسائل مختلفة، اثنتان منها للشريف المرتضى، وهما:

١. حدوث الأجسام من الجواهر (= مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجواهر)، و هي الرسالة ١٣ من المجموعة، و تقع في الصفحات (٢ ـ ٣) منها، و الرسالة ناقصة الآخر.

٢. المتولّي لغسل الإمام (= مسألة في من يتولّى غسل الإمام)، و هي الرسالة ١٤ من المجموعة، و تقع في الصفحات (٤ ـ ٦) منها، و هي ناقصة الأوّل.[١]

٤٨. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى الإسلامى بطهران، برقم ١٠٠٠٥؛ استُنسخت في سنة ١٣٣٦ هـ بخطّ التحرير، و لم يُعلم اسم الناسخ.

ذُكر عدد الرسائل الواردة في المجموعة في فهرس المكتبة[٢] ثماني رسائل، و لم تنسب سوىٰ الرسالة الخامسة منها للشريف المرتضى، و ذلك تحت عنوان «المسائل»؛ لكن هذا العنوان بحدّ ذاته يشتمل على سبع عشرة رسالة من رسائل الشريف المرتضى، و عناوينها كما يلي:

١. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٢ ـ ٣).

٢. مسألة في نكاح المتعة (ص ٤ ـ ٦).

٣. صيغة البيع (ص ٦ ـ ٨).

٤. ألفاظ الطلاق (ص ٨ ـ ٩).

٥. المسائل الرمليّة (ص ٩ ـ ١١).

---

١. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ٣٢، ص ٥٢٩.

٢. راجع: **فهرس المكتبة**، ج ٣٢، ص ١٦ ـ ١٨.

٦. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ١١ ـ ١٦).

٧. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ١٦).

٨. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ١٦).

٩. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ١٦ ـ ٢٠).

١٠. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ٢٠).

١١. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٢٠ ـ ٢٢).

١٢. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ٢٢ ـ ٢٨).

١٣. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٢٨ ـ ٣٢).

١٤. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ٣٢ ـ ٣٣).

١٥. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ٣٣ ـ ٣٤).

١٦. النظر قبل الدلالة (ص ٣٤ ـ ٣٥).

١٧. جوابات المسائل المصريّات (ص ٣٥ ـ ٤٥).

٤٩. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى الإسلاميّ بطهران، برقم ١٠٠٠٧؛ استنسخها «عبد اللّٰه بن محمّد حسن الهشتروديّ التبريزيّ النجفيّ» بخطّ التحرير بين سنتي (١٣٣٦ ـ ١٣٣٧ هـ) في النجف الأشرف.

و يشاهد في عدّة من صفحاتها ختم بيضويّ نصّه: «محمّد جواد»، أو «حسين علي ...».

و هي تشتمل على خمس رسائل كلّها للشريف المرتضى و هي:

١. أجوبة المسائل التبّانيّات (ص ٤ ـ ٤٧)؛ فرغ من استنساخها في شهر ذي القعدة من شهور سنة ١٣٣٦ هـ.

٢. أجوبة المسائل السلّاريّة (ص ٥٠ ـ ٨١)؛ فرغ من استنساخها يوم الجمعة من سنة ١٣٣٦ هـ.

٣. إبطال العمل بأخبار الآحاد (ص ٨٢ ـ ٨٤)؛ فرغ من استنساخها ١٢ شهر صفر المظفّر من سنة ١٣٣٧ هـ، و كتب الناسخ في آخرها:

هذه الأوراق قد نقلت من خطّ العالم الجليل الشيخ عليّ محشّي الروضة سبط الشهيد الثاني ـ قدّس اللّٰه أرواحهم ـ. نقلت هذه الفقرة عن خطّ شيخنا الأجلّ الأعلم آية اللّٰه فخر الأنام حجّة الإسلام شيخ الشريعة الأصبهاني؛ أدام اللّٰه بقاءه، إن شاء اللّٰه.

٤. الردّ على أصحاب العدد (ص ٨٦ ـ ١١٣)؛ فرغ من استنساخها ليلة الأربعاء من شهر ذي القعدة الحرام من شهور سنة ١٣٣٦ هـ.

٥. أجوبة المسائل الميّافارقيّات (ص ١١٨ ـ ١٢٦)؛ و هي ناقصة في أواسطها ١٣ مسألة من مسائل الرسالة.

٥٠. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد الحكيم العامّة في النجف الأشرف، برقم ٤٣٣/٧؛ استنسخها العلّامة الأديب الشيخ «محمّد بن طاهر السماويّ» في سنة ١٣٥٨ ه، و هي تكملة للمجموعة المتقدّمة برقم ٤٥.

و تشتمل على ضمائم و رسائل مختلفة، تتعلّق الضميمة السابعة منها بالشريف المرتضى فقط، حيث استنسخت فيها رسالتان من رسائله، و هما:

١. مسألة في علّة خذلان أهل البيت عليهم السلامُ و عدم نصرتهم؛ و هي تقع في الصفحات (٢ ـ ١٠) منها.

٢. مسألة في بيان قوله صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «أنا و أنت يا عليّ كهاتين»؛ و هي تقع في الصفحات (١٠ ـ ١١) منها.

٥١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه السيّد حسن الصدر في الكاظميّة المقدّسة، برقم ٥٨٧؛ استنسخها العلّامة السيّد «محمّد صادق بن الحسن آل بحر العلوم الطباطبائيّ الحسنيّ»، و فرغ من استنساخها سنة ١٣٩١ ه، بخطّ النسخ، و قد استنسخها عن

نسخة الشيخ آقا بزرك الطهراني في سنة ١٣٢٩ هـ في سامرّاء، كما صرّح به الناسخ في آخر الرسالة الخامسة و هي: «مجموعة في فنون علم الكلام».

و تشاهد في هوامش بعض الرسائل علامات التصحيح و حواشٍ توضيحيّة مختصرة من قِبل السيّد الناسخ، و توقيعه: «محمّد صادق».

و ذُكر عدد الرسائل الموجودة في هذه المجموعة في فهرس المكتبة ١٨ رسالة؛ لكن تشتمل الرسالة السابعة منها التي تحمل عنوان: «مجموعة المسائل المتفرّقة» على ١٧ رسالة أو مسألة مستقلّة؛ فعليه بلغ عدد رسائل هذه المجموعة ٣٠ عنواناً، و هي كما يلي:

١. مسألة في بيان أحكام أهل الآخرة (ص ٤ ـ ١٢).

٢. كتاب المقنع في الغيبة (ص ١٣ ـ ٣٣).

٣. مسألة وجيزة في الغيبة (ص ٣٤ ـ ٣٨).

٤. مناظرة أبي العلاء المعرّي مع الشريف المرتضى (ص ٣٩ ـ ٤١).

٥. مجموعة في فنون علم الكلام (ص ٤٢ ـ ٦٥).

٦. مقدّمة في الأُصول (ص ٦٦ ـ ٦٩).

٧. مسألة في المسح على الخفّين (ص ٧٠ ـ ٧٢).

٨. مسألة في نكاح المتعة (ص ٧٢ ـ ٧٥).

٩. صيغة البيع (ص ٧٥ ـ ٧٧).

١٠. ألفاظ الطلاق (ص ٧٧).

١١. المسائل الرمليّة (ص ٧٨ ـ ٨٠).

١٢. استمرار الصوم مع قصد المنافي له (ص ٨٠ ـ ٨٥).

١٣. إضافة الأولاد إلى الجدّ إضافة حقيقيّة (ص ٨٥ ـ ٨٦).

١٤. تحديد نسبة الأولاد إلى الآباء (ص ٨٦).

١٥. جوابات المسائل الواسطيّات (ص ٨٦ ـ ٩٠).

١٦. الفرق بين نجس العين و نجس الحكم (ص ٩٠ ـ ٩١).

١٧. تنجيس البئر ثمّ غور مائها (ص ٩١ ـ ٩٢).

١٨. ثلاث مسائل من كتاب العمد [الغرر] (ص ٩٢ ـ ٩٩).

١٩. استحقاق مدح البارئ على الأوصاف (ص ٩٩ ـ ١٠٤).

٢٠. المنع من العمل بأخبار الآحاد (ص ١٠٤ ـ ١٠٦).

٢١. الجسم لم يكن كائناً بالفاعل (ص ١٠٦).

٢٢. النظر قبل الدلالة (ص ١٠٦ ـ ١٠٧).

٢٣. جوابات المسائل المصريّات (ص ١٠٧ ـ ١٢٠).

٢٤. مسألة في معنى قول النبيّ صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «نيّة المؤمن خير من عمله» (ص ١٢١ ـ ١٢٦).

٢٥. مسألة في تأويل آية: ﴿وَ لَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَ هَمَّ بِها ...﴾ (ص ١٢٧ ـ ١٣٤).

٢٦. مسألة في المنامات (ص ١٣٥ ـ ١٤١).

٢٧. مسألة في تأويل قول النبيّ صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «كلّ مولود يولد على الفطرة» (ص ١٤٢ ـ ١٤٨).

٢٨. مسألة في تأويل آية: ﴿وَ إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنى آدَمَ ...﴾ (ص ١٤٩ ـ ١٥٤).

٢٩. مسألة في تأويل آية: ﴿شَهْرُ رَمَضانَ الَّذى أُنْزِلَ فيهِ الْقُرْآنُ ...﴾ (ص ١٥٥ ـ ١٥٩).

٣٠. مسألة في تأويل آية: ﴿وَ ما كانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللّٰهُ إِلّا...﴾ (ص ١٦٠ ـ ١٦٤).

٥٢. مخطوطة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي بطهران، برقم ٧٥٣٩: استَنسخ الرسالة الرابعة منها «أبو محمّد حقّ الملك» بخطّ النستعليق، و هي غير مؤرّخة.

و تشاهد في هوامش النسخة علامات التصحيح و المقابلة.

و قد ذُكر في فهرس المكتبة[١] أنّها تشتمل على سبع رسائل، ليس للشريف المرتضى سوىٰ الرسالة السابعة منها؛ لكن وجدنا فيها مسألتين أُخريَيْن للشريف المرتضى، بعد الرسالة السابعة المذكورة؛ فعناوين المسائل الثلاث الواردة في هذه المجموعة كالتالي:

١. جواب السؤال عن وجه تزويج أمير المؤمنين عليه السلامُ ابنته من عمر (ص ٢ ـ ٧).

٢. جواب السؤال عن علّة امتناع أمير المؤمنين عليه السلامُ عن محاربته بعد رسول اللّٰه صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه (ص ٧ ـ ١٠).

٣. جواب السؤال عن وجه اختصاص الأئمّة الاثني عشر بالإمامة دون أهل البيت كلّهم (ص ١٠ ـ ١٧).

عملنا في التحقيق

لم يكتمل تحقيق هذه الرسائل علىٰ ما هي عليه من تعدّد العناوين، و تشتّت المخطوطات، و تداخلها، و صعوبة نصّها، لولا تظافر الجهود المضاعفة التي بذلت في سبيل ذلك. و قد اتّبعنا الخطوات التالية في تحقيق الرسائل:

أوّلاً: جمع مخطوطات الرسائل من شتّى المكتبات، ثمّ فهرستها فهرسة دقيقة لمعرفة محتوياتها و عناوين رسائلها، و قد لاقينا صعوبات عديدة في هذا المجال، ذلك أنّ هذه المجاميع اشتملت علىٰ عدد كبير من الرسائل، لم يعتن بفهرستها مفهرسو المخطوطات، و لم يعرّفوا بعناوينها، و لهم بعض الحقّ في ذلك، فهي ـ في الأغلب ـ فاقدة للعناوين، و متداخلة مع بعضها، أو مشتملة علىٰ تكرار استنساخ

---

١. راجع: فهرس المكتبة، ج ٢٦، ص ٣٦ ـ ٣٨.

بعض الرسائل أكثر من مرّة، إضافة إلىٰ تعدّد عناوين البعض الآخر، ممّا أوهم اللبس و الخلط عند الكثيرين.

ثانياً: تقييم المخطوطات، و تعيين الأصحّ و الأنفس من خلال القِدم، أو اشتمالها على القراءة أو البلاغ، أو كونها مصحّحة، و انتقاء الأهمّ لغرض المقابلة.

ثالثاً: مقابلة المخطوطات المنتقاة، و قد اعتمدنا في تحقيق الرسائل علىٰ خمس نسخ إنْ وجدت، فبعض الرسائل لها نسخ فريدة أو قليلة، و إذا فاقت الخمس استعنّا بسائر النسخ عند الضرورة.

رابعاً: تخريج الآيات و الروايات و الأقوال، و ما ينبغي تخريجه، من مصادرها القديمة.

خامساً: شرح معنى المفردات الغريبة و المبهمة، و ترجمة الأعلام، و توضيح الأماكن و المذاهب، و ما لزم توضيحه للقارئ الكريم.

سادساً: تقويم النصّ، و ملاحظة اختلاف النسخ، و صياغة الهوامش، و ضبط النصّ لما هو الأقرب للصواب و لمراد المصنّف رحمه اللّٰه؛ فأثبتنا الراجح في المتن و المرجوح في الهامش، علماً بأنّ بعض ما ذُكر من المطبوع في الهامش كان مغلوطاً.

سابعاً: ضبط النصّ بالحركات، لتسهيل فهم المطالب على القارئ، متحرّين الضبط و الدقّة.

ثامناً: المراجعة العلميّة، و الملاحظة النهائيّة للنصّ، و التخريجات، و القراءة الأخيرة للتأكّد من صحّة المراحل السابقة.

تاسعاً: تقديم مقدّمتين، إحداهما دراسة عامّة عن الرسائل و طبعاتها و مخطوطاتها، و هي هذه، و الأُخرىٰ مقدّمة خاصّة لكلّ رسالة وُضعت في مقدّمتها.

عاشراً: استخراج الفهارس الفنيّة العامّة للرسائل أجمع، تسهيلاً للوصول إلىٰ مطالب الكتاب.

كلمة الشكر

و لا يطيب لنا هنا إلّا أن نتقدّم بالشكر الجزيل لكلّ من ساهم في تحقيق هذه الرسائل، و إخراجها بهذه الحلّة القشيبة، و نخصّ منهم بالذكر:

١. آية اللّٰه الشيخ رضا الأُستادي، للإشراف العامّ و للمشاركة في التحقيق.

٢. الشيخ حبّ اللّٰه النجفي، لقراءته نصوص الرسائل بدقّة كبيرة، و ضبط النصّ، و تحريك الكلمات، و المساهمة في التحقيق.

٣. الشيخ حميد أحمدي جلفائي، للمشاركة في التحقيق.

٤. الشيخ محمّد حسين الدرايتي؛ لجهوده في جمع المخطوطات و دراستها و فحصها و فهرستها فهرسة دقيقة، و اختيار النسخ الأجود للتحقيق و الإشراف و المتابعة لجميع مراحل التحقيق، و المراجعة المتكرّرة.

٥. الشيخ محسن شعاعي و الشيخ محمّد حسين محموديان لمقابلة المخطوطات، و ضبط الاختلاف بينها.

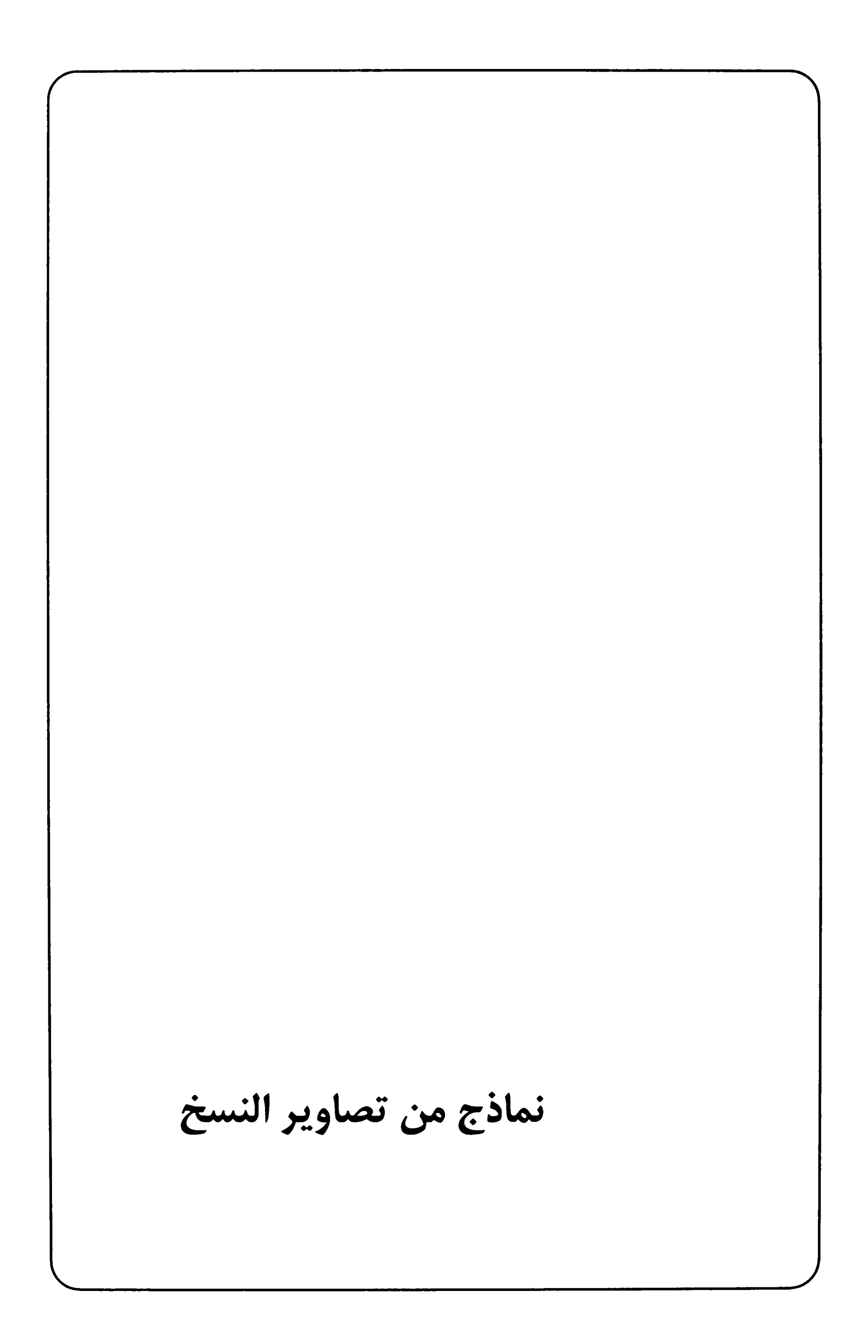
٦. الشيخ رضا المختاري و الشيخ محمّد رضا خادميان لتحقيق متن رسالة «الردّ على أصحاب العدد».

٧. و أمّا نحن فقد قمنا بكتابة جميع مقدّمات التحقيق و الفصول الثلاثة الأُولىٰ من المقدّمة العامّة للرسائل، و المراجعة و ملاحظة الهوامش و كتابة بعض التعليقات العلميّة، و إضافة عناوين جديدة وضعت بين معقوفين، و المشاركة في تحقيق الرسائل.

وآخر دعوانا أن الحمد للّٰه ربّ العالمين

حيدر البياتي (الحسن)

١٨ ذي الحجّة ١٤٤١هـ



نماذج من تصاوير النسخ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نستمنح كل قول ونستعين على كل فعل ...

في الشبهات ونستضيء في الظلمات وإياه جلت عظمته نسأل الذي ...

وآخراً على سيدنا محمد نبيه وصفيه وعلى آله الذين أذهب عنهم الرجس

وطهرهم من الأدناس وبرأهم من الأدناس صلاة سالمة من الرياء لا زهة

الاستواء موصولة غير مقطوعة ومبذولة غير ممنوعة وسلم عليهم تسليماً

ومن بعد فإني وقفت على المسائل التي سألت أحسن الله توفيقك وأجزل من

كل خير نصيبك الجواب عنها والإيضاح لما أشكل منها فوجدتها عند التصفح والتأمل

دالة على فكر دقيق التوصل لطيف التغلغل فكم من شبهة كانت لغموضها ودقتها

أدل على الفطنة من حجة جلية ظاهرة وأنا أجيب عن هذه المسائل بما يتسع له

وقتي الضيق وقلبي المتقسم المتشعب ومن الله تعالى أستمد المعونة والتوفيق

حكاية ما افتتحت به المسائل

إذا كان الله جلت عظمته وتقدست أسماؤه قد أنعم على الكافة بسيدنا الأجل

المرتضى ذي المجدين علم الهدى أدام الله سلطانه وأعز نصره وأيد الإسلام

وأهله بدوام بقائه وكبت أعداءه وجعله المفزع فيما يعرض لهم من أمر دينهم

فيكشف ملتبسه ويوضح مشكله ويظهر خفيه ويبين مجمله ويزيل بذلك

ريبهم وينفي شكهم ويثلج صدورهم ويسكن نفوسهم فلا عذر بعد هذه النعمة

لمن أقام على ظلمة الريب ومنازعة الشك مع التمكن من مفارقتها والواجب

من مجانبتها وأحق ما سأل المسترشد وطلب معرفته المتدين ما لا رخصة

في إهماله ولا توسعة في إغفاله وهو العلم بما يلزمه من العبادات الشرعية

والأحكام السمعية التي لا ينفك المكلف من وجوبها ولا يخلو من لزومها

ولا يبعد منه التقرب بها والأداء لما يجب عليه منها إلا بعد معرفتها والتمييز

في مرتبتها وإذا اتفق من السؤال هذه حال المقصد تعين على من يتمكن من

الجواب

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (١)

وان خبرهم اذا كان لابد من كونه طريقا الى العلم فواجب
ان يكون كثرة متواترين وقد بينا ان الامر بخلاف ذلك
ذلك كله واوضحناه وما ختم به الفصل ايضا من وجوب
ارتحال اهل الامصار وسائر الاقطار حتى يسمعوا من
الرسول عليه السلام ما ينافيه به غير واجب ايضا ويغني
عن ذلك كله ما بيناه ورتبناه وقد اجبنا عن هذه المسائل
بما اتسع له وقت ضيق

تمت المسائل باجوبتها بحمد الله تعالى
وافق الفراغ من تعليقها في الوتر [illegible] من شهر
ذي القعدة من سنة ست وستين وستماية
[illegible] للعالمين وصلواته على سيدنا محمد واله الطاهرين
وحسبنا الله ونعم الوكيل

صورة الصفحة الأخيرة من المسائل التبانيات من المجموعة (١)

ثم يخرج من التجارة ويجب بعضاً في كل ما فضل عن أرباح التجارات
والزراعات والصناعات عن المؤونة والكفاية في طول السنة
على الاقتصاد وسهم الله تعالى الذي أضافه إلى نفسه وسهم
الرسول عليه السلام وهذان السهمان بعد الرسول
للإمام القائم مقامه مضافاً إلى سهم الإمام الذي يستحقه
بالقربى وباقي السهام لبتامى آل محمد عليه وعليهم السلام
ولمساكينهم وأبناء سبيلهم وكأنه يقسم على ستة أسهم
ثلاثة منها لآل الإمام عليه السلام وثلاثة منها لآل الرسول
عليه وعليهم السلام وهذا الخمس إنما جعل لهم عوضاً عن
الصدقة فإذا منعوه في بعض الأزمان حلت لهم الصدقة
مع المنع من هذا الخمس والله الموفق للصواب

تمت المسائل بأجوبتها والله ولي الحمد والتوفيق
واتفق الفراغ من تعليقها في [illegible] من ذي الحجة
سنة ست وستين [illegible] فالحمد لله رب العالمين
وصلواته على محمد سيد نبيه وآله الطاهرين
وحسبنا الله ونعم الوكيل

صورة الصفحة الأخيرة من «مسائل أهل ميافارقين» من المجموعة (١)

[illegible] لم يجب [illegible] وكذلك من وصف الله تعالى بما [illegible] من القبيح و[illegible]

من الاخلاط [illegible] انما يجب القطع على [illegible] تلك الاقوال من [illegible]

لا [illegible] وانما يكون [illegible] عارفا [illegible] في الاصول [illegible]

معرفة من الوجه الذي [illegible] وتكاملت شرائطه المذكورة في الكتب فاما ان [illegible]

الذي لا [illegible] من الوجه الذي [illegible] تكامل الشرائط [illegible] العلم [illegible]

كيف يجب ان ينظر الناظر وترتيب الادلة فلا يجب ان [illegible]

وقد ذكرنا في جواب المسألة الواردة من [illegible] المسائل [illegible]

[illegible] ان يكون بعض من [illegible] كفر

من [illegible] عارفا بالله تعالى [illegible] بعض الثواب على معرفته

لوقوعها على غير الوجه الذي وجبت منه وانما [illegible]

من كون بعض الكفار عارفا بالله حتى يجتمع له [illegible]

الثواب مع كفره وعلى هذا الذي [illegible] عليه

كتب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

تمت [illegible] وصلى الله على خير [illegible] من خلقه و

[illegible] سيدنا محمد النبي

وآله الطاهرين

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة سأل عنها المرتضى رضي الله

عنه فقيل له ما يقال لمن يدعي عند اقامة الدليل على حدوث

الجسم والجوهر والعرض شيئاً ليس بجسم ولا بجوهر ولا عرض احدث الله

تعالى الاشيا منه وما الذي يفسد دعواه عند المطالبة له

بالدلالة على صحتها

الجواب وبالله التوفيق

اول ما يقوله في هذا الباب انه احداث شيء من شيء [illegible]

[illegible] في الحقيقة [illegible] فكلما قلنا انه محدث

وليس بمحدث وهذا ينقض على ان الجواهر والاجسام [illegible]

[illegible] ولم يتقدم في الوجود [illegible]

[illegible] الاعراض التي يوصلها بحدوثها الى حدوث الاجسام

[illegible]

[illegible]

[illegible]

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٥)

٢٩

نفوسنا بالاسفار وطلب الارباح والانتفاع فهذا الوجه يكفي في

تمام حسنه حصول النفع اما معلوما او اما مظنونا وكل

وجه من الوجوه التي ذكرنا ان الالم يحسن عليها [illegible]

فيه للمفسدة [illegible] قبيحة فاولى ان يكون الامر كذلك في

الوجه الذي يحسن عليه الالم واذا قيل اذا كانت المفسدة [illegible]

تعزم وجوب الواجبات فما الذي يؤمنكم ان يكون [illegible]

رد الوديعة او قضاء الدين مفسدة في بعض الاوقات

فالجواب

[illegible] ذلك انه لو كان شيء من ذلك مفسدة في بعض الاوقات

لوجب على الله تعالى ان ينبهنا ويميزه فلما لم يفعل ذلك [illegible]

علمنا ان جميع الاوقات متساوية في وجوب ذلك كله وهذا [illegible]

مسألة

قال رضي الله عنه

[illegible]

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٥)

مقامه في الفرقة وليس كذلك نكاح المتعة لانه لما لم يدخله الطلاق

فان فيه ما يقوم مقامه في وقوع الفرقة وهو انقضاء المدة

وبعد فان موضع القياس فاسد لانه تقتضي فساد نوع من انواع

النكاح من حيث لم يدخله فيه شروط باقي انواعه فعلمنا ان البيع

بيع موجود حاضر وبيع السلام ليس بحكمه ولا شروط

الموجود في السلم ولم يوجب ذلك فساد البيوع المختلفة فكذلك

الانكحة المختلفة غير ممتنع اختلاف شروطها وان عم الجميع

الصحة على ان هذه العلة لو كانت صحيحة لما اجتمع مع اباحة

النكاح المتعة وقد علمنا بلا خلاف ان نكاح المتعة كانت

في صدر الاسلام مباحا وانما ادعى قوم انه حظر بعد ذلك

ونسخت اباحته فكيف يجتمع علة الحظر مع الاباحة واذا كان

علة حظر هذا النكاح ان الطلاق لا يدخل فيه وكونه مما لا

يدخله فيه وكونه مما لا يدخله الطلاق وقد كان حاصلا

مع الاباحة المتقدمة بها خلاف وكذلك دليل واضح على

فسادهم العلة وما نعيد به هذا القياس كثير وفي هذا العدد

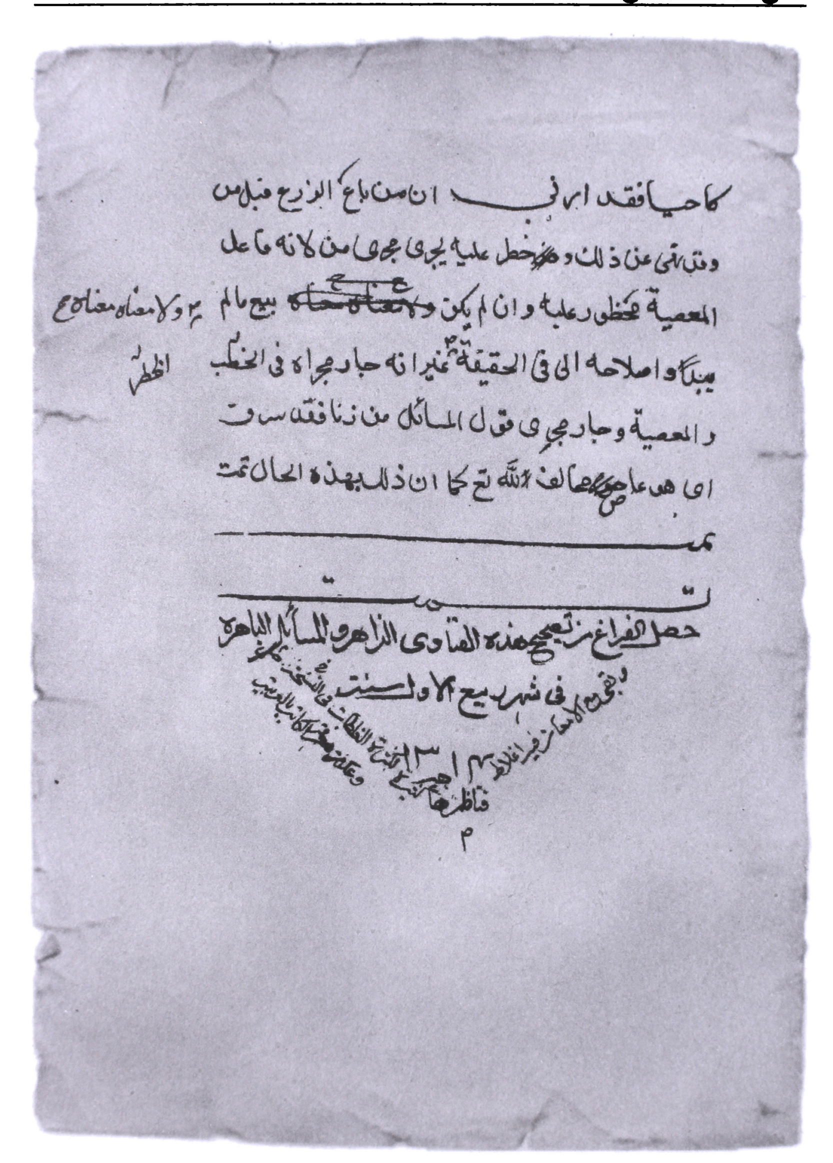
كافية

مسـألة

على جهة م
بجيد
في بيع م
شروط السلم في بيع الموجود ولا شروط الموجود في السلم صح

هذه م

صورة الصفحة الأُولى من المجموعة (٦)



كما حيا فقد ابرأ ان من باع الزرع قبل ان

ومن نهى عن ذلك و[illegible] خطر عليه يجري مجرى من لانه فاعل

المعصية محظور عليه وان لم يكن ... بيع ما لم

يبلغ واصلاحه الى في الحقيقة غير انه جار مجراه في الحظر

والمعصية وجار مجرى قول القائل من زنا فقد سرق

اي هو عاص مخالف لله تع كما ان ذلك بهذه الحال تمت

تمت

حصل الفراغ من تصحيح هذه الفتاوى الزاهرة والمسائل الباهرة

في شهر ربيع الاول سنة [illegible]

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٦)

كتاب مسايل الشريف ... الحسن بن محمد
بن الناصر الحسيني الرسي رضي الله عنه املا
الشريف الاجل علم الهدى المرتضى ذي المجدين ابي القسم
ابن الطاهر الاوحد ذي المناقب ابي احمد الموسوي
قدس الله روحه ونور ضريحه

صورة صفحة العنوان من المجموعة (٧)

عن المقلد والموفق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين رب يسر
الحمد لله تعالى على نعمه وتتالي قسمه وله الشكر على ان جعلنا من اهل النظر
والتفكر حتى نميز بين الحق المبين والباطل المهين
والشبه ... وصلى الله على سيد الامم وافضل العرب والعجم محمد نبيه وصفيه
ونجيه وعلى الائمة من عترته واطايب ارومته اما بعد فاني
وقفت على المسائل التي ضمنها الشريف ادام الله عزه كتابه وسرني شهد
الله ما دلتني عليه هذه المسائل من تدبر وجوده وتحرره وانسه بمواطن
هذه العلوم ودفائنها وانا اجيب عن المسائل على ضيق زماني وقلة
فراغي وكثرة تواطي وموانعي ومن الله جلت عظمته استمد التوفيق
مستمطرا غمامه مرامه فهو تعالى ولي ذلك والقادر عليه والمفزوع
فيه اليه

المسألة الاولى

ما القول في معتقد الحق بأسره تقليدا اكافر ام مؤمن ام فاسق فان كان
كافرا ونيم على تقليده وقصر على النظر ايترك التكليف الشرعي الى ان تستقر له
المعرفة اذ كانت صحتها موقوفة على حصول المعرفة او يعمل بها مع علمنا
بانها غير عبادة فان كان العمل بها ولبجا فهو خلاف ما اجمع المسلمون
عليه من وجوب التكليف الشرعي على كل بالغ كامل العقل وكذلك القول في زمان
مهلة النظر لكل مكلف وما زاد عليها من الازمان التي فرط فيها في النظر
في طريق المعرفة هل يجب عليه فيهما العبادات ام لا يجب وما حكم ما تركه مقلد
اهل الحق والمفرط في النظر من العبادات وما فعله اذا حصلت المعرفة
بعينها بدليلها انقض ما

الجواب وبالله التوفيق

اعلم ان معتقد الحق على سبيل التقليد غير عارف بالله تعالى ولا بما اوجب
عليه من المعرفة [illegible] به فسوكا فلا اضاع المعرفة الواجبة
ولا فرق في اضاعته الواجب عليه من المعرفة بين ان يكون جاهلا معتقدا

بخلاف

لدهر

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٧)

الاحرام لم يبطل عنها. المسألة الحادية والعشرون قولهم
اذا بعدت المسافة بين بلدين في رؤية الهلال فلكل بلد حكم نفسه فنقول
اذا رؤي الهلال في البلد الشرقي الشاسع من بلد كذا القريب منه عرضاً
بحيث يكون غروب الشمس في بلد كذا بعد ساعة من غروبها بالبلد الشرقي
فبالضرورة ان القمر يبعد عن الشمس عن تلك الساعة بثلثين دقيقة او اقل
او اكثر فاذا رؤي الهلال في البلد الشرقي فبالضرورة يجب ان يرى في بلد كذا
اذا لم يكن ثم مانع فكيف اطلقوا القول بان لكل بلد حكم نفسه الجواب
لا نقول ان لكل بلد حكم نفسه مطلقا وكيف والمروي عن الائمة عليهم السلام
انه يجب الصوم اذا شهد عدلان يدخلان ويخرجان من مصر لكن اذا
كانت البلدان التي روي فيها متقاربة بحيث لو كانت السماء مصحية والموانع
مرتفعة لروي في ذلك البلد ايضاً لاتفاق عروضها وتقاربها مثل بغداد
وواسط والكوفة وتكريت والموصل هكذا ذكر شيخنا ابو جعفر الطوسي
رحمه الله في المبسوط وهذا يدلك على ان مع العلم بانه متى اهل في بلد يعلم
انه مع ارتفاع الموانع يجب ان يرى في الآخر كانت الرؤية فيه رؤية لذلك
الآخر اما اذا تباعدت البلدان تباعداً يزول معه هذا العلم فانه
لا يجب ان يحكم لها بحكم واحد في الاهلة لان تساوي عروضها لا يعلم
الا من اصحاب الارصاد وارباب النجوم وهو طريق غير معلوم ولا يحصل
به الوثوق فلهذا لا يعمل به. المسألة الثانية والعشرون
الكافر اذا باشر الخمر بجسمه ثم صار خلاً ايكون طاهراً ام لا واذا مزجت
الخمر بالخل

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٧)

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة

املا سيدنا الشريف الاجل ذي المجدين ...
باب المعونة جواب مسألة وردت من خراسان فقال
الشيعة الامامية ينكر المسح على الخفين ويبدع فاعله و
وخالف فقهاء العامة في ذلك واجازوا المسح على الخفين و
فرقوا بين المقيم فيه والمسافر الا ما روي عن مالك فانه كان
يبطل التوقيت في مسح الخفين ولا يضرب له غاية وقد حكي
عن بعض اصحابه انه كان يضعف المسح على الخفين على الجملة
الذي يدل على صحة مذهبنا في بطلان المسح على الخفين
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم
الى الكعبين فامر بغسل ومسح اعضا مخصوصة باسمائها
خاصة وقد علمنا ان الخف لا يسمى رجلا في لغة ولا عرف
ولا شرع فيجب ان يكون الماسح عليه غير متطهر و
لا ممتثل لحكم الاية لان الاية امرته بمسح ما يسمى رجلا و
الخف لا يستحق هذه التسمية فان قيل قد يسمى الخف
رجلا في بعض المواضع لانهم يقولون وطيته برجلي

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (١٣)

ان يكونوا في جنة سواها فان الجنان كثيرة
جنة الخلد وجنة عدن وجنة المأوى وغير ذلك
مما لم يذكره الله فاما رؤية البشر لهم فلا يصح الا على حد
اما ان يقوي الله تعالى شعاع البشر او يكثف الملائكة فاما
الاكل والشرب وتجويز الله تعالى [illegible] وان
جعل نعيمهم في الاكل والشرب جاز وان جعله في
غيره جاز واما التكليف فانه يسقط عنهم لانهم لا
يصح ان يكونوا مكلفين مثابين في حالة واحدة
والكلام في الجن يجري هذا المجرى وصلى الله على سيدنا
وخير خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين و
سلم تسليما كثيرا كثيرا و
الحمد لله اولا وآخرا ظاهرا
وباطنا في
المثوى
[illegible]

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (١٣)

وما يسمع ويصح منه وما يتجدد ان شاء الله من ذلك والرأي العالي سموه في الانعام

بر انشاء الله تعالى حكايتها وجد بخط السيد المرتضى قدس في اجوبة لابي الحسن محمد بن

محمد بن البصروي احسن الله توفيقه جميع كتبي وتصانيفي وأمالي ونظمي ونثري

ما ذكر منه في هذه الاوراق وما لعله يتجدد بعد ذلك وكتب علي بن الحسين الموسوي

في شعبان من سنة سبع عشرة واربعمائة

مسألة في بيان احكام الآخرة قال المرتضى رضي الله عنه مسألة بيان احكام اهل الآخرة

في معارفهم واحوالهم وافعالهم وانا اذكر من ذلك جملة وجيزة اعلم ان اهل

الآخرة ثلاثة احوال حال الثواب وحال العقاب وحال المحاسبة وحكمهم في هذه الاحوال الثلاثة

سقوط التكليف عنهم وان معارفهم ضرورية وانهم ملجؤون الى الامتناع من القبيح

وان كانوا مختارين لافعالهم مؤثرين لها وهذا هو الصحيح دون ما ذهب اليه

من خالف في هذه الجملة والذي يدل على سقوط التكليف عن اهل الثواب منهم

فان الثواب من شرطه ومن حقه ان يكون خالصا غير مشوب ولا منغص ومقارنة

التكليف للثواب يخرجه من صفته التي لابد ان يكون عليها فان قيل فسروا ان هنا

مثابين في اهل الجنة الذين هم مثابون فمن اين زوال التكليف عن اهل النار

او عن اهل الموقف قلنا الجواب الصحيح عن هذا السؤال انا اذا علمنا زوال

التكليف عن اهل الجنة بالطريقة التي ذكرناها علمنا زواله عن اهل العقاب

صورة الصفحة الأولى من رسالة «بيان أحكام أهل الآخرة» من المجموعة (١٥)

اريد بلفظة رجال هيهنا الجنس لكان استثناء الرجل الواحد منهما من غير وصف لم مفيداً كما
لفظة رجل في الاثبات كقولهم جاءني رجل فانه لايكون عبارة عن الجنس في شيء من كلامهم
ولو ارادوا به الجنس لحسن الاستثناء كما يحسن من
النافي للجنس وانما يراد في بعض المواضع
بلفظة رجل وما ضربت رجلا
وهيهنا يجوز ان يستثنى
فيقول الا زيدا
تمت المسئلة
والحمد لله رب
العالمين والصلوة
على سيدنا محمد
وآله الطاهرين

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (١٥)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

في شعبان سنة خمس عشرة وأربعمائة [illegible] جوابا عن مسائل وردت من خراسان فقال الشيعة الامامية تنكر المسح على الخفين وتبدع فاعله وتخطئه [illegible] والاعادة عن مالك فانه قال [illegible] مسح الخفين [illegible] وقد حكي عنه بعض اصحابه انه كان [illegible] المسح على الخفين [illegible] قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين [illegible]

صورة صفحة من المجموعة (١٨)

٤٥

فيما يقولون في اهل العقاب وأهل الموقف قلنا اما اهل العقاب فلكونهم مختارين لافعالهم اشدة
ما يتراءى لهم من الايلام والاضرار بهم لانهم اذا لم يتمكنوا مع كونهم مختارين ان يدفعوا ما نزل بهم من
الضرر كان ذلك اقوى لحسراتهم والتأكيد في غمهم واما اهل الموقف فبالاجماع نعلم ان افعالهم
كافعال اهل الجنة واهل النار وقاعدة لم يفرق بين الجميع فان قيل فاذا قلتم انهم ملجئون الى
ان لا يفعلوا القبيح فقد ثلم ذلك كونهم مختارين لافعالهم على بعض الوجوه قلنا انما
يلجئون الى ان لا يفعلوا القبيح خاصة والالجاء انما يكون فيما لا يفعله فاما ما يفعلونه فهم فيه
مخيرون لانهم يؤثرون فعلا على غيره وينتقلون من حال الى اخرى بعد ان لا يكون في افعالهم
شيء من القبيح وليس يمتنع ان يكون الملجأ من وجه مخيرا كذلك من آخر وعلى وجه آخر ولان الملجأ
الى مفارقة مكان بعينه هو مخير في الجهات المختلفة والطرق المتغايرة فالتخيير ثابت وان كان ملجأ
من بعض الوجوه وليس يجب ان يلحقهم غم ولا حسرة من الجائهم الى ان لا يفعلوا القبيح لانهم مستغنون
عنه بالحسن فلا غم ولا حسرة في الالجاء الى مفارقة القبيح وهذه الجملة كافية لمن اطلع عليها والله الموفق
للصواب تمت هذه الرسالة

رسالة في ذبائح اهل الكتاب للشيخ البهائي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جزيل افضاله والصلوة على اشرف العالمين محمد وآله فيقول الفقير الى عفو الله
محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي وفقه الله للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده ان الباعث
على تاليف هذه المقالة وتحرير هذه الرسالة ان رسول ملك الروم لما ورد بالرسالة من تلك
المملكة الى هذه البلاد ذكر في بعض الايام ان من اعظم ما يشنع به علماء الروم على علمائكم بعد
مسئلة الامامة حكمهم بتحريم ذبائح اهل الكتاب مع ان القرآن المجيد ناطق بتحليلها في آية لا
تكاد تقبل التأويل وهو قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم فاسد التعدي

صورة صفحة من المجموعة (١٨)

نفكر تذكروا واذا انذكرا ناب واذا اناب وجد حسن الثواب قال الله وما
يتذكر الا من ينيب وانابوا الى الله لهم البشرى اولم يتفكروا في انفسهم كانه
قال ان شق عليك التفكر في خلق السموات والارض فشق عليك التفكر في نفسك

صفا من مدن اليمن وكان الضحاك بناه على اسم الزهرة
وخربه عثمان بن عفان من مدن خراسان خربه المعتصم
واما بيوت النار فهي كثيرة واول من رسم لها بيتا
يدعون افريدون وجد نارا اعظمها يعظمها اهلها فنقلها
بها الى خراسان ليتبركوا [illegible] جواب المسائل الواردة
من طبرستان املاء السيد الاجل المرتضى علم الهدى قدس
الله روحه مسألة [illegible] سال الشريف احسن الله
توفيقه فقال ما القول في افعال العباد هل هي مخلوقة ام لا
وما معنى قول الصادق ع افعال العباد مخلوقة خلق تقدير لا
خلق تكوين امر بين امرين لا جبر ولا تفويض [illegible]
وبالله التوفيق اما افعال العباد فليست مخلوقة لله عز وجل
وكيف يكون خلقا له وهي مضافة الى العباد اضافة الفعلية
ولو كانت مخلوقة لكانت من فعله ولو كانت فعلا له لما توجه
الذم والمدح على قبيحها وحسنها الى العباد كما لا يتوجه
ويمدحون بخلقهم وصورهم وهياتهم ولكانت ايضا لا يتبع

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (١٩)

الى غير من توجه التكليف الاول اليه فاما قوله تعالى يأتوك
رجالا فمعناه مشاة على ارجلهم وهو في مقابلة من يأتي
راكبا على كل ضامر ومعنى على كل ضامر اي على كل جمل
ضامر او ناقة ضامرة ولهذا قال تعالى يأتين ولم يقل
يأتون على ان تركنا يترعن الركبان وهذا القدر كاف
في الجواب عن
المسألة

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (١٩)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

نحمد الله نستفتح كل قول ونستعين على كل عمل وبانوار هدايته نسترشد في الشبهات

ونستضيء في الظلمات واياه جلت عظمته نسأل ان يصلي اولاً واخراً على سيدنا

محمد نبيه وصفيه وعلى آله الذين اذهب عنهم الرجس وطهرهم من الانجاس وبراهم

من الادناس صلاة سالمة من الرياء لازمة للاستواء موصولة غير مقطوعة وبذولة

غير ممنوعة وسلم عليهم تسليما ومن بعد فانني وقفت على المسائل التي سألت احسن

الله توفيقك واجزل من كل خير نصيبك الجواب عنها والايضاح لما اشكل منها

فوجدتها عند التفحص والتأمل دالة على فكر دقيق التوصل لطيف التغلغل فكم

من شبهة كانت لقوتها ودقتها ادل على الفطنة من حجة جلية ظاهرة وانا اجيب

عن هذه المسائل بما يتسع له وقتي الضيق وقلبي المنقسم المتشعب ومن الله تعالى

استمد المعونة والتوفيق اذا كان الله جلت عظمته

وتقدست اسماؤه قد انعم على الكافة بسيدنا الاجل المرتضى ذي المجدين علم

الهدى ادام الله سلطانه واعز نصره وايد الاسلام واهله بدوام بقائه وكبت اعدائه

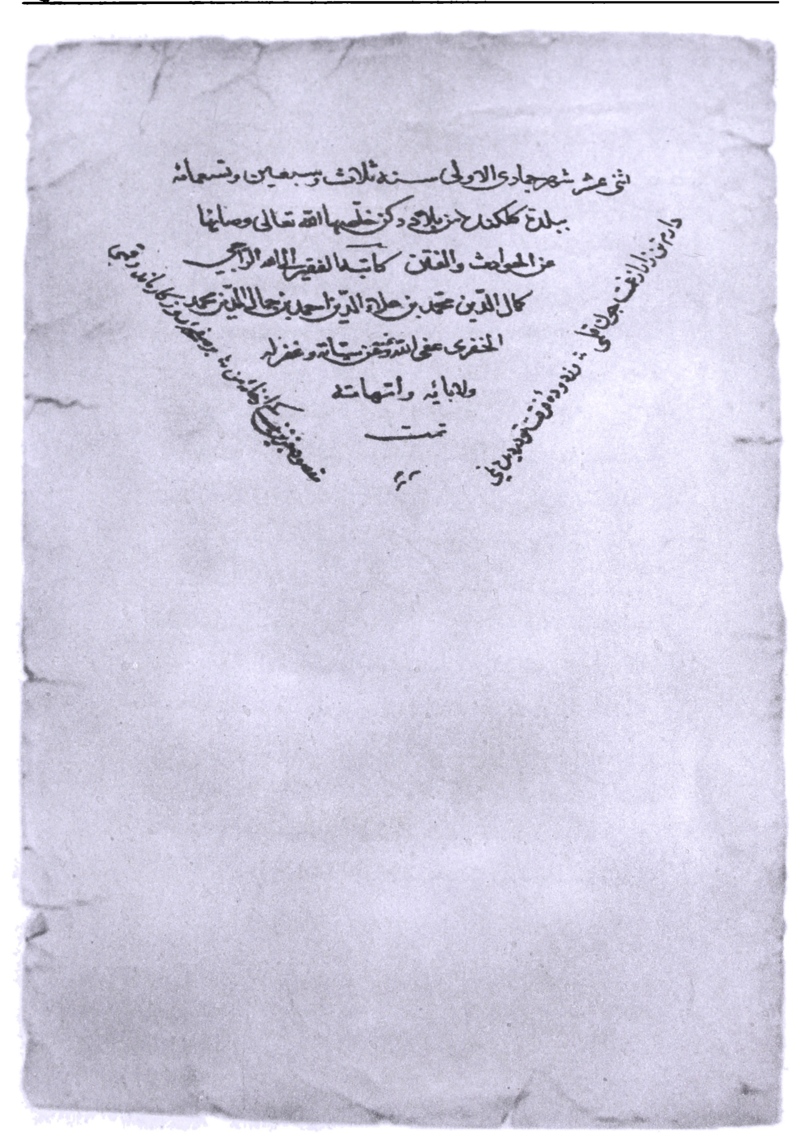
وجعله المفزع فيما يعرض لهم من امر دينهم فيكشف ملتبسه ويوضح مشكله ويظهر خفيه

ويبين مجمله وينيل بذلك ريبهم وينفي شكهم ويثلج صدورهم ويسكن نفوسهم

فلا عذر بعد هذه النعمة لمن اقام على ظلمة الريب ومنازعة الشك مع التمكن من

مفارقتها والراحة من مجاهدتها واحق ما سأل المسترشد وطلب معرفة المتدين

صورة الصفحة الأُولى من التبانيّات من المجموعة (٢١)



اثنى عشر شهر جمادى الاولى سنة ثلاث وسبعين وتسعمائة
ببلدة كلكنده من بلاد دكن حرسها الله تعالى وصانها
عن الحوادث والفتن كاتبها الفقير الحاج الى
كمال الدين محمد بن جلال الدين اسعد بن جمال الدين محمد
الخنفري عفى الله عن سيئاته وغفر له
ولابائه وامهاته
تمت

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٢١)

لا يكون حاجز اتبعهما ان يطأها وان لم تغتسل ولا فرق في ذلك بين
ان يكون الانقطاع لاكثر الحيض او لاقله بخلاف ما يقوله ابو حنيفة لانه
يقول فقهنا في جواز الوطي عند انقطاع الدم وان لم يقع الغسل الا انه
يفرق بين انقطاعه لاكثر الحيض ولاقله فيجوز الوطي اذا كان الانقطاع
في اكثر الحيض ولا يجوز اذا كان لاقله مسئلة سابعة عشرة مستحق الخمس
مفروض لآل الرسول عليه السلام وعليهم في الغنيمة من بلاد الشرك
ام جميع المكاسب والتجارات والعقار والزرع ولمن يجب ذلك منهم في هذا
العصر الجواب ان الخمس واجب في كل الغنائم المستفادة بالحرب من اموال
اهل الشرك وهو ايضا واجب فيما يستفاد من المعادن والكنوز وما يخرج
من البحار ويجب ايضا في كل ما فضل من ارباح التجارات والزراعات
والصناعات عن المؤونة والكفاية في طول سنته على الاقتصاد وسهم
الله تعالى الذي اضافه الى نفسه وسهم الرسول عليه السلام وهذان
السهمان بعد الرسول للامام القائم مقامه مضافا الى سهم الامام
الذي يستحقه بالقرابة وباقي السهام ليتامى آل محمد عليه وعليهم
السلام ومساكينهم وابناء سبيلهم فكان يقسم على ستة اسهم ثلاثة منها
للامام عليه السلام وثلاثة منها لآل الرسول عليه وعليهم السلام
وهذا الخمس انما جعل لهم عوضا عن الصدقة فاذا منعوا في بعض الازمان
حلت لهم الصدقة مع المنع من هذا الخمس والله الموفق للصواب تمت
المسائل والرسائل بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على خير خلقه محمد وآله اجمعين
كتبه العبد سليمان بن مولانا مبارك
بن ابراهيم بن معين الدين بن معين
الدين القرشي عفى عنه

صورة الصفحة الأخيرة من «مسائل أهل ميافارقين» من المجموعة (٢١)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وهو ارحم الراحمين
املاء سيدنا الشريف المرتضى ذي المجدين رضي الله عنه في شعبان سنة
خمس عشرة واربعمائة في دار ابيه الطاهر نضر الله وجهه بباب المحول جوابا عن مسئلة
وردت من خراسان . الشيعة الامامية تنكر المسح على الخفين وتبدع فاعله و
تخطيه وخالف فقهاء العامة في ذلك واجازوا المسح على الخفين وفرقوا بين
رخصة المقيم فيه والمسافر الا ما روي عن مالك فانه كان يبطل التوقيت في
مسح الخفين ولا يضرب له غاية وقد حكي عن بعض اصحابه انه كان يضعف
المسح على الخفين على الجملة والذي يدل على صحة مذهبنا في بطلان المسح على
الخفين قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة الى آخر الاية فامر بغسل
ومسح اعضاء مخصوصة باسماء لها خاصة وقد علمنا ان الخف لا يسمى رجلا في لغة
ولا عرف ولا شرع فيجب ان يكون الماسح عليه غير متطهر ولا ممتثل لحكم الاية لان الاية

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٢٢)

النفس اطلعت الى عالمها فاشرفت على ما يكون فهذا الذي يذهبون اليه من حقيقة
النفس غير مفهوم ولا مضبوط وكيف فاذا اضيف اليه الاطلاع الى عالمها وما هذا
الاطلاع والى اي شيء يشيرون بعالم النفس ولم يجب ان نعرف الكائنات عند
هذا الاطلاع وكل هذا زخرفة ومخرقة وتهاويل لا يصح منها شيء وقول صالح
قبة مع انه تجاهل محض اقرب الى ان يكون مفهوما من قول الفلاسفة لأن
صالحا ادعى ان النائم يرى على الحقيقة ما ليس يراه فلم يشر الى امر غير معقول
ولا مفهوم بل ادعى ما ليس بصحيح وان كان مفهوما وهؤلاء عولوا على ما لا يفهم
مع الاجتهاد ولا يعقل مع قوة التامل والتبيين والفرق بينهما واضح فاما
سبب الانزال فيجب ان يبنى على تحقيق سبب الانزال في حال اليقظة وقد
علمنا ان سبب الانزال في اليقظة مع الجماع ليس ما يهذي به اصحاب الطبائع
لانا قد بينا في غير موضع ان الطبع لا اصل له وان الاحالة فيه على سراب لا يحصل
وانما سبب الانزال ان الله تعالى اجرى العادة باخراج الماء من ظهر الرجل
عند هذه الحركة المخصوصة وليس يمتنع ان يجري الله تعالى العادة بان يخرج
هذا الماء من الظهر عند اعتقاد النائم انه يجامع وان كان هذا الاعتقاد باطلا

تم الكتاب المستطاب بعون الملك الوهاب
في يوم الخميس الحادي عشر من شهر جمادى الثاني
من شهور سنة احدى ومائة بعد الالف

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٢٢)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله على سوابغ نعمه وتتالي قسمه وله الشكر على أن جعلنا والتفكر حتى نميز بين الحق
المبين والباطل المهين والحق المتبوع والشبهة المدفوعة وصلى الله على سيد الأمم وأفضل
العرب والعجم محمد نبيه وصفيه ونجيه وعلى أفاضل عترته وأطائب ذريته أما بعد
فإني وقفت على المسائل التي ضمنها الشريف أدام الله عزه كتابه وسررت شهد الله بما دلتني تعالى عليه هذه
المسائل تنبئ عن جودة تحريه وأنسه بمواطن هذه العلوم وقد بانت فيها وكوامنها وأنا أجيب عن المسائل على
ضيق زماني وقلة فراغي وكثرة قواطعي ومن الله جلت عظمته أستمد التوفيق وأستمطر غمامه
وتسلم أزمة ضوئه وهو ولي ذلك والقادر عليه والمفزع فيه إليه. المسألة الأولى ما القول في معتقد
الحق بأسره تقليداً أكافر أم مؤمن أم فاسق فإن كان كافراً وندم على تقليده وقصد إلى النظر يترك
التكليف الشرعي إلى أن يستقر له المعرفة إذ كانت صحتها موقوفة على حصول المعرفة أو يعمل بها
مع علمنا بأنها غير عبادة فإن كان العمل بها واجباً ففيه خلاف الأصول وإن كان غير واجب ففيه
خلاف ما أجمع المسلمون عليه من وجوب التكليف الشرعي على كل بالغ كامل العقل وكذلك القول
في زمان مهلة النظر لكل مكلف وما زاد عليها من الأزمان التي فرط فيها في النظر في طرق المعرفة
هل يجب فيها العبادات أم لا يجب وما حكم ما تركه مقلد أهل الحق والمفرط في النظر من العبادات
وما فعله إذا حصلت له المعرفة هل يلزمها القضاء ما تركه أو ما فعله أم لا. الجواب وبالله التوفيق
اعلم أن معتقد الحق على سبيل التقليد غير عارف بالله تعالى ولا بما أوجب عليه من المعرفة
فهو كافر لإضاعته المعرفة الواجبة ولا فرق في إضاعة الواجب عليه من المعرفة بين أن يكون جاهلاً
معتقداً للخلاف للحق وبين أن يكون شاكاً غير معتقد لشيء وبين أن يكون معتقداً للخلاف

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٢٤)

تركت ذكر الرابع واخل ايضا بعسم في كيفية ادراك هذه المدركات واجب ذكرها هي ان هذه الاعراض المدركات

على ضروب منها ما يدرك بمحله ومنها ما يدرك في محله ومنها ما يدرك محله من غير ادراك محله ولا اشتغاله

الى حاسة الادراك فالاول هو الالم والثاني هو اللون والحرارة والبرودة والاصوات والطعوم والرائحة و

الثالث هو الاكوان تمت الرسالة

اما مسـألة الاجباء في اللغة العربية هو ان يباع الزرع قبل ان يبدو صلاحه يقال

اجبى الرجل يجبي اجباء اذا فعل ذلك فمعنى ما روي عن النبي صلعم من قوله من اجبا فقد اربى ان من باع الزرع

قبل ان يبدو صلاحه وقد نهي عن ذلك وحظر عليه يجري مجرى من اربى لانه فاعل المعصية محظور

عليه وان لم يكن بيع ما لم يبدو صلاحه ربى في الحقيقة ولا معناه معناه عن انه جار مجراه في الحظر و

المعصية وصار يجري قول القائل من زنى فعل مرق ابيه هو

عاص مخالف لله تعالى كما ان ذلك يهدم

الحالة تمت في العشر الاواخر من

شهر الاول من ربيع من عام

سبع عشر والمائة بعد

الالف المعهود

م م م

م

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٢٤)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وهو الرحمن الرحيم

مسألة املاء سيدنا الشريف المرتضى ذي المجدين رضي الله عنه في شعبان سنة خمس عشرة
واربعمائة في دار ابيه الطاهر نضر الله وجهه بباب المحول جوابا عن مسألة وردت من
خراسان قال الشيعة الامامية تنكر المسح على الخفين وتبدع فاعله وتخطئه وخالف
فقهاء العامة في ذلك واجازوا المسح على الخفين وفرقوا بين رخصة المقيم فيه
والمسافر الا ما روي عن مالك فانه كان يبطل التوقيت في مسح الخفين ولا يضرب
له غاية وقد حكي عن بعض اصحابه انه كان يضعف المسح على الخفين على الجملة والذي
يدل على صحة مذهبنا في بطلان المسح على الخفين قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا
قمتم الى الصلوة الى اخر الاية فامر بغسل ومسح اعضاء مخصوصة باسماء لها خاصة
وقد علمنا ان الخف لا يسمى رجلا في لغة ولا عرف ولا شرع فيجب ان يكون الماسح عليه
غير متطهر ولا ممتثل لحكم الاية لان الاية امر بمسح ما يسمى رجلا والخف لا يسمى بهذه
التسمية فان قيل قد يسمى الخف رجلا في بعض المواضع لانهم يقولون وطئته برجلي
وان كان فيها خف قلنا هذا مجاز والمجاز لا يقاس عليه ولا يترك ظاهر الكتاب له

والكلام

صورة الصفحة الأُولى من المجموعة (٣٧)

من لطفهم منسوباً الى المتسببين لاخافته منه على العباد ولا اللوم واذا كان موجوداً مستتراً
باخافتهم اياه كان ما يفوتهم من المصالح ويندفع عنهم من المنافع منسوباً اليهم وهم
الملومون عليه المؤاخذون به على ان هذا ينعكس عليهم في استتار النبي ع في شيء قالوه
فيه اجبناهم بمثله هذا والقول في الحدود في حال الغيبة ظاهر وهو انها في جنوب
فاعليها بحالها فان ظهر الامام والمستحق للحدود باق وهي ثابتة بالبينة او الاقرار
استوفاها منه وان فات ذلك بموته كان الاثم على من اخاف الامام والجأه الى الغيبة
وليس بنسخ الشريعة في اقامة الحدود لانه انما كان ينسخها لو سقط فرض اقامتها مع التمكين
وزوال الاسباب المانعة من اقامتها فاما والحال ما ذكرناه فلا وهذه جملة مقنعة
في الكلام في هذه المسألة والله المستعان وبه التوفيق مسألة من كلام قاضي
القضاة عبد الجبار بن احمد في ان الجبرة والمشبهة لا يمكنهم الاستدلال على النبوة ذكر
ان الجبرة قد اجترأت في وقتنا هذا على التزام اشياء كان سلفهم يعفون من التزامها
واطلقوا الفاظاً كانوا يأبون اطلاقها بل صار ما كان مشايخنا يرومون الزامهم
اياه اول ما يفتون به واستغنوا عن الكلام في الجدل وعن كثير من العبارات
التي كانوا يتجملون بها وان كان لا محصول لها ومروا على جواز تكليف العاجز
ما عجز عنه ومطالبة الاعمى بان يميز بين الالوان والزمن بصعود الجبال و
تعذيب الاسود على سواده والزمن على زمانته وتكليف الممنوع صعود السماء و
المشوه على خلقته وتعذيب الغائب وايجاب المشي والجمع بين المتضادات وجعل الحدث

الى هنا تم رسالة الغيبة

صورة الصفحة الأخيرة من «رسالة الغيبة» من المجموعة (٣٧)

من الاعراض وان منها ما يكفى فى ادراكه محل الحيوة ومنها ما يحتاج الى بنية زايد لمحل
لما ذكر اقسام ما لا يكفى فى ادراكه محل الحيوة بالارايح فانه ذكر الالوان والطعوم والاصوات
وترك ذكر الارايح واخل ايضا بقسمة فى كيفية ادراك هذه المدركات على ضروب منها
ما يدرك بمحله ومنها ما يدرك فى محله ومنها ما يدرك محله من غير ادراك محله
ولا انتقاله الى حاسة الادراك فالاول هو الالم والثانى هو اللون والحرارة والبرودة و
الاصوات والطعوم والارايح والثالث هو الاكوان تمت المسئلة

مسئلة

الاجبا فى اللغة العربية هو ان يباع الزرع قبل ان يبدو صلاحه يقال اجبا الرجل يجبى
اجباء اذا فعل ذلك فعلى ما روى عن النبى صلى الله عليه وآله من قوله من اجبى فقد
اربى ان من باع الزرع قبل ان يبدو صلاحه وقد نهى عن ذلك وحظر عليه يجرى
مجرى من اربى لانه فاعل لمعصية محظور عليه وان لم يكن بيع ما لم يبد صلاحه
ربا فى الحقيقة ولا معناه معناه غير انه جار مجراه فى الحظر او المعصية وجار مجرى قول
القائل من زنى فقد سرق اى هو عاص مخالف لله تعالى كما ان ذلك بهذه الحال

تمت المسائل بعون الله وحسن توفيقه والحمد لله رب العالمين وحده

م

كتبت هذه المسائل من نسخة وجدت فى خزانة كتب الحضرة الشريفة الغروية وكانت
وكانت نسخة عتيقة صحيحة والحمد لله تعالى وحده

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٣٨)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

الحمد لله على متوالي نعمه ومتتالي قسمه وله الشكر على ان جعلنا من اهل التمييز و

التفكر حتى نميز بين الحق المبين والباطل المهين ونصلي على سيد الانام وافضل العرب

والعجم محمد نبيه وعلى آله وعترته واطايب ارومته اما بعد فاني وقفت على المسائل

التي ضمنها الشريف ادام الله عزه في كتابه وسررت بما شهد الله تعالى له بما دلتني عليه

هذه المسائل على حسن تدبيره وجودة تنحيه والنسي بمواطن هذه المسائل ودقايقها

وانا اجيب عن المسائل على ضيق بياني وقلة براعتي وكثرة قواطعي ومن الله دامت

عظمته استمد التوفيق مستمد انعامه ومستمد اكرامه فهو تعالى ولي ذلك والقادر عليه

والمفزوع فيه سبحانه وتعالى مسألة الاولى ما القول في معتقد الحق

كافر ام مؤمن ام فاسق فان كان كافرا وندم على

وقصد الى النظر ايترك التكليف الشرعي الى ان تستقر له المعرفة اذ كانت صحتها

موقوفة على حصول المعرفة او العمل بها مع علمنا بانها غير عادة فان كان العمل بها

واجبا ففيه خلاف ما اجمع المسلمون عليه من وجوب التكليف الشرعي على كل بالغ

كامل العقل وكذلك القول في زمان مهلة النظر لكل مكلف وما دار عليها من الازمان

التي

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٣٩)

لانهم اذا لم يتمكنوا مع كونهم مختارين ان يدفعوا ما نزل بهم من الضرر كان ذلك اكثر ه
لحسراتهم وازيد في غمهم واما اهل الموقف فبالاجماع يعلم ان افعالهم كافعال اهل الجنة
واهل النار لان احداً لم يعترف بالجميع فان قيل فاذا قلتم انهم ملجؤون الى الا يفعلوا القبيح
فقد سلم ذلك كونهم مختارين لافعالهم على بعض الوجوه قلنا انما يلجؤون الى الا يفعلوا القبيح
خاصة فالالجاء انما يكون فيما لا يفعلونه فاما ما يفعلونه فهم فيه مخيرون لانهم لا يؤثرون
فعلا على غيره وينتقلوا من حال الى اخرى بعد الا يكون في افعالهم شيء من القبيح وليس
يمتنع ان يكون الملجأ من وجه مخيراً من آخر وعلى وجوه الحركات من الملجأ الساعي الى مفارقته
مكان بعينه هو مخير في الجهات المختلفة والطرق المتغايرة فالتخيير ثابت وان كان
ملجأ من بعض الوجوه وليس يجب ان يلحقهم غم ولا حسرة من حيث الجئوا الا يفعلوا القبيح
لانهم مستغنون عنه بالحسن فلا غم ولا حسرة في الالجاء الى مفارقة القبيح
وهذه جملة كافية لمن اطلع عليها والله الموفق للصواب واليه
المرجع والمآب في كل باب تمت المسألة بعون الله
الملك الوهاب في التاريخ المذكور
مثلها

وهذه المسألة كانت مكتوبة في آخر النسخة المنقول منها بخط عتيق جداً

هذا ما وجد على ظهر النسخة المنقول منها
طريق الاستدلال
على فروع الامامية
املاء
السيد الشريف الاجل المرتضى ذي المجدين علم الهدى ابي القاسم علي بن الحسين الموسوي قدس الله روحه

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٣٩)

٢٨

الرسول عليه السلام ايضا فيه غير واجب ايضا ويغني عن ذلك كله ما ابتناه وبيّناه
وقد اجبنا عن هذه المسائل بما اتسع له وقت ضيق عن المسائل واجوبتها بحمد الله
تعالى واتفق الفراغ من تعليقهما في العشر الاخر من شهر ذي القعدة
الحرام من سنة ست وسبعين وثمانمائة
والحمد لله رب العالمين
١٢٨٢ سنة

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه مسائل وردت على السيد الاجل المرتضى علم الهدى رضي الله عنه من بلد الري
المسألة الاولى سئل رضي الله عنه عن الفقاع وهو محرم عند الامامية هل على
تحريمه دليل عقلي او سمعي الجواب اعلم ان الفقاع محرم محظور عند الامامية وعندهم
شاربه كشارب الخمر ويجري الفقاع عندهم في النجاسة والتحريم مجرى الخمر والدليل
الواضح على ذلك اجماع الامامية عليه لانهم لا يختلفون فيما ذكرناه من الاحكام واجماعهم
على ما اشرنا اليه حجة لانه يوجب العلم فيجب لذلك القطع على تحريم الفقاع
ونجاسته فان قيل كيف يكون الفقاع حراما وهو لا يسكر قلنا ليس التحريم موقوفا
على المسكرات لان الدم ولحم الخنزير لا يسكران وهما محرمان وكذلك قليل الخمر
لا يسكر وهو محرم فان قالوا قليل الخمر من الجنس الذي يسكر كثيره وليس كذلك
الفقاع واما الدم ولحم الخنزير فليسا من جملة الاشربة فكلامنا محرم في الشريعة لا
لاجل وجود الاسكار في الجنس قلنا غير مسلم لكم ان علة الاشربة في الشرع موقوفة
على انها من جنس المسكر وعلة التحريم في الحقيقة هي المصلحة والله تعالى اعلم بوجوهها
وقد حرم الله تعالى الدم بقوله فاذا شرب فهو شراب على موجب اللغة وان لم
يكن فيه شيء من الاسكار بل لا نصه فما المنكر من ان يكون تحريم الفقاع كذلك ويمكن ان
ينازع خصومنا في تحريم الفقاع ونورد عليهم الاخبار التي يرويها ثقاتهم مسندة

مسألة عن تحريم الفقاع

صورة صفحة من المجموعة (٤١)

في السؤال عن حقيقة الروح وجوابه

ايجادهم واجبا على الله للزم ان يكون في وقت بخلافه الواجب وكان ذلك مستحيلا
للزم المسألة الثانية عشرة الروح ما يقول السيد فيه الجواب الصحيح عندنا ان الروح
عبارة عن الهواء المتردد في مخارق الحي منا الذي لا يثبت كونه حيا الا مع تردده
ولهذا لا يسمى ما يتردد في مخارق الجماد روحا فالروح جسم على هذه القاعدة

في الزنا بذات البعل

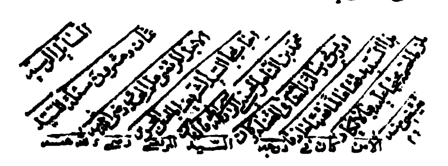
المسألة الثالثة عشرة ما يقول السيد في امرأة ذات بعل زنا بها رجل ثم بعد ان
طلقها زوجها تزوجها الزاني أم لا الجواب اما اذا كانت ذات بعل لا تحل له ابدا فاما
غير ذات بعل فله تزويجها بعد الطهارة وتوبتهما المسألة الرابعة عشرة ما يقول السيد

في السؤال عن الاحباط

في الاحباط الجواب هو الدين الصحيح عند اهل الامامية لا تحابط عندنا في ثواب
وعقاب ويجوز ان يبتلى بالبلاء في الدنيا بمحص من الذنوب فان فضل من ذلك
شيء عاقب بالقبر ثم اهوال القيامة فان فضل عاقب عقابا منقطعا ثم يرد الى
والثواب الدائم لان المؤمن يستحق بايمانه وحده الثواب الدائم فان وقع منه
شيء من الذنوب عوقب بذلك ثم يرد الى ما يستحقه من الثواب والايمان ولانه
المعصومين يطلع عليهم ما الثواب الدائم فان كان عليهم ذنوب عن بقاء تحبط
ويشفع فيه الشافعون النبي والائمة عليهم السلام ولا يمنع مما يستحقه بايمانه من الثواب
الدائم وهذه المسألة مستقصاة في جواب اهل الموصل وفي كتاب الذخيرة المسألة

في ان العبد يدخل الجنة عملا او تفضلا من الله

الخامسة عشرة العبد يدخل الجنة عملا او بتفضل الله تبارك وتعالى الجواب
العبد يدخل باستحقاقه الجنة كما ذكرنا تمت المسائل بحمد الله وجوابها والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على خير خلقه محمد وآله اجمعين في عشرين شهر ... ٤٨٩



صورة صفحة من المجموعة (٤١)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على ترادف النعماء وتظاهر العطاء وتواصل الآلاء وتتابع السراء وصلى الله على خير البشر وأفضل البدو والحضر سيدنا
محمد نبيه وصفيه وعلى آله الطاهرين من عترته وسلم وقفت أحسن الله توفيقك على ما أنفذته من الكلام المجموع في نصرة العدد في [illegible]
والطعن على من ذهب إلى الرؤية واعتمدها ولم يلتفت إلى ما سواه وأنا أجيب [illegible] وأجمل في هذا
الباب كلاما يجري مجرى [illegible] فإنه من طول من أصحابنا الكلام في هذه المسألة تكلف ما لا يحتاج إليه [illegible]
[illegible] جميع الأمور [illegible] إن هذه مسألة [illegible] علم أنها مسألة إجماع
جميع المسلمين والإجماع عليها هو الدليل المعتمد لأن الخلاف فيها إنما ظهر من نفر من أصحاب الحديث [illegible]
الإجماع وسبقهم ولا اعتبار بالخلاف الحادث [illegible] وقد علمنا [illegible]
أهل العلم [illegible] في هذه المسألة [illegible] ولا نظر ولا [illegible]
هذا الخلاف ثم لا اعتبار بهذا الخلاف [illegible] إذا وقع ممن [illegible] من أهل
العلم والفضل [illegible] والذين خالفوا من أصحابنا في هذه المسألة [illegible] في الأصول ولا في
الفروع وليس ممن كلف النظر في هذه المسألة ولا ما في أجلامها [illegible] والأصحاب الحديث الذين لم
[illegible] في الأصول [illegible] ولا نظر لهم [illegible] الكلام في هذه المسائل [illegible] نظر فيها ولا اجتهاد
[illegible] وإنما [illegible] على التقليد والتسليم والتفويض [illegible] هذه المسألة مسألة إجماع
والإجماع عندنا حجة لأن الإمام المعصوم الذي لا يخلو الزمان منه [illegible] داخل فيه [illegible]
في مواضع كثيرة من كتبنا [illegible] وكيفية العلم بالطريق [illegible] الإمام داخل في [illegible] وغير منفصل منه [illegible]
[illegible] الذي [illegible] قول الإمام على التحقيق [illegible] جواب مسائل [illegible] وفي معنى الكلام [illegible]
المسألة [illegible] مسائل أهل الموصل [illegible] الكلام في هذا الباب [illegible] إلى ما أشرنا إليه من
هذه الكتب [illegible] المسلمين من لدن النبي [illegible] إلى [illegible]
والعمل بها على التحقيق [illegible] إلى الصحابة [illegible]
[illegible] لذلك [illegible] لا يخاف [illegible] ولا ينكر منهم
منكر [illegible] في الجمع [illegible] الشهور التي تتعلق بالأحكام [illegible]
[illegible] من الأحكام الشرعية [illegible] العدد [illegible] جميع ما حكينا
عن أهل [illegible] وتكلف [illegible] دليل آخر [illegible]
[illegible] مواقيت للناس والحج وهذا نص صريح [illegible] الأهلة [illegible] المواقيت [illegible]
[illegible] العدد [illegible] التوقيت [illegible] الأهلة إذ لا معتبر [illegible]

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٤٢)

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٤٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

مسألة للسيد المرتضى علم الهدى أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي قدس الله روحه

سأله الرئيس الأجل حرسه الله عن السبب في نكاح أمير المؤمنين عليه السلام ابنته فلانا و
كيف يصح ذلك مع اعتقاد الشيعة الإمامية أنه كان على حال لا يجوز معها مناكحته وأنا أذكر
من الكلام في ذلك جملة كافية ينتفع بالاطلاع عليها وليعلم أن الزيدية القائلين بالنص على
أمير المؤمنين عليه السلام بالإمامة بعد الرسول صلى الله عليه وآله بغير فصل قد سلموا من هذه
المسألة وأمثالها لأنهم يذهبون إلى أن دفع النص فسق وإن كان ذنبا كبيرا استحق بها على التشدد
في مذهبهم وليس بكفر والفاسق يجوز إنكاحه والنكاح إليه وليس كذلك الكافر ويبقى الكلام
مع الإمامية الذين يذهبون إلى أن دفع النص كفر ويسألون على ذلك مسائل منها إنكاح
النبي صلى الله عليه وآله فلانا ابنتيه واحدة بعد أخرى وأن ذلك يمنع القول بكفره وجحده
النص على أمير المؤمنين عليه السلام غير جائز وليس لكم أن تقولوا إنما جحد النص لما كان بعد وفاة
النبي صلى الله عليه وآله فهو غير مؤثر ولا يقدح فيما يكون في حياته لأن دفع النص إذا كان
كفرا والكافر عندكم لا يجوز أن يقع منه إيمان متقدم بل المستقر من مذهبكم أن المؤمن على
اليقين لا يجوز أن يكفر بعد إيمانه فعلى هذا المذهب أن كل من كفر بدفع النص لا يجوز أن يكون
لم يزل إيمانه متقدما وإن أظهر الإيمان فهو مبطن بخلافه والمسألة لازمة مع هذا
التشنيع ومن مسائلهم أيضا على هذه المذاهب أن فلانا إذا كانت بقتالها أمير المؤمنين
عليه السلام قد كفرت وبقيت أيضا إماميته وكانت أخرى شريكة لها في أحكام الإمامة ...
عليه فقد اشتركا في الكفر على مذهبكم لا يجوز أن يكونا في الإيمان في حال متقدمة من كفرهما

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٤٣)

الفعل لبعض الاغراض بان يكون لولا ذلك الغرض لما فعله واقدم عليه فان
جاز ان يكون فيه اغراض اخر ليس هذا حكمها فان كان هذا المتولي لو انفردت
الولاية بالاغراض الدينية وزالت عنها الاغراض الدنياوية لكان يتولاها
فيدخل فيها ولو انفردت عن اغراض الدين باغراض الدنيا لم يقدم عليها فهذا
دليل على ان غرضه فيها هو ما يرجع الى الدين وان جاز ان يجتمع اليه غيره مما
لا يكون هو المقصود وان كان الامر بالعكس من هذا فالغرض الذي هو المقصود
هو الراجع الى الدنيا فحينئذ تقبح الولاية فان قيل فما الوجه فيما يروى عن
الصادق ع من قوله كفارة العمل مع السلطان قضاء حاجات الاخوان او
ليس هذا يوجب ان العمل من قبله معصية وذنب حتى يحتاج الى الكفارة
عنها وقد قلتم انها تكون في بعض الاحوال حسنة وواجبة قلنا يجوز ان يكون
عليه السلام اراد بذلك ان قضاء حاجات الاخوان يخرج الولاية من قبح الى
الحسن ويقتضي تعريها من جهة اللوم كما ان الكفارة تسقط اللوم عن
مرتكب ما يقتضيها فاراد عليه السلام ان يقول ان قضاء حاجات الاخوان
يدخلها في الحسن فقال ع تكون كفارة لها تشبيها ويمكن ايضا ان يريد بذلك
من تولى للسلطان الظالم وهو لا يقصد بهذه الولاية التمكين من اقامة الحق
ودفع الباطل ثم قضى بعد ذلك حاجات الاخوان على وجه يحسن ويستحق الثواب
والشكر فهذه الولاية وقعت في الاصل قبيحة ويجوز ان يسقط عقابها
وينتقص عن فاعلها بان يفعل طاعة قصدها وتكون تلك الطاعة هي
قضاء حاجات الاخوان المؤمنين وهذا واضح والحمد لله رب العالمين
وصلوته وسلامه على محمد واله الطيبين الطاهرين تم تكميلها في ليلة الرابعة

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٤٣)



صورة صفحة العنوان من المجموعة (٤٤)

كتاب النصرة للرؤية في ثبوت الاهلة من مصنفات سيدنا المرتضى في الجواب عما جمعه تلميذه الشيخ ابو الفتح الكراجكي في انتصار القول

بسم الله الرحمن الرحيم وبه توكلي وعليه اعتمادي بالعدد

الحمد لله على وافر الحباء وباهر العطاء ومتواصل الالاء ومتتابع النعماء وصلى الله على خير البشر وافضل البدو والحضر سيدنا محمد نبيه
وصفيه وعلى الطاهرين من عترته وسلم وقفت احسن الله توفيقك على ما انفذته من الكلام المجموع في نصرة العدد في الشهور والطعن
على من ذهب الى الرؤية واعتمدها ولم يلتفت الى ما سواه وانا اجيب مسئلتك واسعفك بطلبتك واعمل في هذا الباب كلاما وجيزا
يقع بمثله الكفاية فان من طول من اصحابنا الكلام في هذه المسئلة تكلف ما لا يحتاج اليه والامر فيها اقرب واهون من ان يحوج الى
التدقيق والتطويل والله الموفق للصواب في جميع الامور واعلم ان هذه مسئلة اذا تاملت علم انها مسئلة اجماع من جميع المسلمين
والاجماع عليها هو الدليل المعتمد لان الخلاف فيها انما ظهر من نفر من اصحاب الحديث المنتمين الى اصحابنا وقد تقدمهم الاجماع وسبقهم
ولا اعتبار بالخلاف الحادث لانه لو كان به اعتبار لما استقر اجماع ولا قامت الحجة به وقد علمنا ضرورة ان احدا من اهل العلم لم يخالف
قديما في هذه المسئلة ولا جرى بين اهل العلم فيها تقدم ما كلام ولا نظر ولا جدال حتى ظهر من بين اصحابنا فيها هذا الخلاف ثم لا اعتبار
بهذا الخلاف سالفا كان ام حادثا متاخرا لان الخلاف انما يفيد اذا وقع ممن بمثله اعتبار في الاجماع من اهل العلم والفضل والدراية
والتحصيل والذين خالفوا من اصحابنا في هذه المسئلة عدد يسير ممن ليس قوله بحجة في الاصول ولا في الفروع وليس ممن كلف
النظر في هذه المسئلة ولا ما في اجلى منها لقصور فهمه ونقصان فطنته وما لاصحاب الحديث الذين لم يعرفوا الحق في الاصول ولا
اعتقدوها بحجة ولا نظر بل هم مقلدون فيها والكلام في هذه المسائل وليسوا باهل نظر فيها ولا اجتهاد ولا وصول الى الحق بالحجة
وانما فرضهم على التقليد والتسليم والتفويض فقد بان بهذه المسئلة مسئلة اجماع والاجماع عندنا حجة لان الامام المعصوم الذي
لا يخلو الزمان منه قوله داخل فيه وهو حجة لدخول قول من هو حجة فيه وقد بينا في مواضع كثيرة من كتبنا صحة هذه الطريقة وكيفية العلم
بالطريق الى ان قول الامام داخل في اقوال الشيعة وغير منفصل عنها في زمان الغيبة الذي يخفى فيه قول الامام على التحقيق
منها في جواب مسائل ابي عبد الله التبانيات وقد مضى الكلام هناك في هذه المسئلة ايضا فيما هو جواب مسائل اهل الموصل الواردة
اخيرا من اراد استيفاء الكلام في هذا الباب رجع الى ما اشرنا اليه من هذه الكتب دليل اخر وهو انا قد علمنا ضرورة ان المسلمين
من لدن النبي ص الى وقتنا هذا يفزعون ويلجأون في اوائل الشهور والعلم بها على التحقيق الى الرؤية ويخرجون الى الصحارى والمواضع
المنكشفة خروجا منكشفا ظاهرا معلنا شايعا ذايعا حتى انهم يتباهون لذلك ويتزينون له ويتجملون بضروب التجملات لا يخالف في
ذلك منهم مخالف ولا يعارض منهم معارض ولا ينكر منهم منكر حتى انه قد جرى مجرى الاعياد والجمع في الظهور والانتشار فلو كان تعيين

الشهور

(هامش: فيما هو اجلى م)
(هامش: الجملة ان هذه م)

صورة الصفحة الأولى من المجموعة (٤٤)

لم ينفذها وطعنة نجلاء وانتظم واختل واخترمه وهوان يطعن حتى يمضي كالنظام والسلكى الطعن على الجهة
والمخلوجة الطعن يمنة ويسرة قال الشاعر يطعنهم سلكى ومخلوجة كرك لامين على نابل ثم باب يقال حذفت
الشاة احذفها حذفا اذا اعلفتها بصوفة خلاف صوفها وحذفت فلانا بحجر وشرا اذا رميته باب
امام الحق لك سوابق نعمه وقرائن نعمه وصل سوالفها بعواطفها وماضيها بمستقبلها وذاهبها بواردها
ومنتظرها برواتبها وتالدها بمطرفها وقديمها بحديثها ومؤتلفها بمؤتنفها وبواديها بعوائدها و
هواديها باعجازها وسوابقها بلواحقها وباديها بتاليها   تم الكتاب وتبا المحمود له المكارم والمجد والعلى

ترجمة عبد الرحمن الهمذاني نقلناها من النسخة المطبوعة في بيروت نقلها عن
احدى النسخ الثلاث التي كانت وظفرت بها وعنده

هو عبد الرحمن بن عيسى بن حماد الهمذاني كاتب بكر بن عبد العزيز بن ابي دلف العجلي كان شيخا صالحا متعبدا من
اهل البيوتات القديمة ووجدت في معجم الادباء ما نصه كان الشيخ اماما في اللغة والنحو ذا مذهب حسن وكان كاتبا
سديدا شاعرا فاضلا كاتبا لابن ابي دلف العجلي له مصنفات قليلة كلها كثيرة الفائدة منها كتاب الالفاظ الكتابية
وهو صغير الحجم لا يستغني عنه طالب الكتابة قال الصاحب بن عباد لو ادركت عبد الرحمن بن عيسى مصنف كتاب
الالفاظ لامرت بقطع يده فسئل عن السبب فقال جمع شذور العربية الجزلة في اوراق يسيرة فاضاعها في
افواه صبيان المكاتب ورفع عن المتأدبين تعب الدرس والحفظ الكثير والمطالعة الكثيرة الدائمة وكانت
وفاة الهمذاني سنة عشرين وثلثمائة بعد الهجرة (٩٣٢ م) وقيل غير ذلك والله اعلم ولهذا الكتاب نسخ مختلفة
بالزيادة والنقيصة والترتيب كما اشار الى ذلك في النسخة المطبوعة   وكان فراغ العبد الآثم من نساخته عصر
يوم الاربعاء السابع عشر من صفر الخير من عام الثالث والاربعين والثلثمائة بعد
الالف من الهجرة احمد الحسيني احسن الله اليه وغفر الله له ولوالديه بمحمد وآله
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله اجمعين ابد
الابدين   قيل للقاضي الامام الفاضل عبد
الرحيم بم سمو كتابك فاضلا قال لحفظي كلام الرحمن وكتاب عبد الرحمن يعني هذا الكتاب الذي هو من الذخاير
العزيزة الوجود يحتاج اليه كل من اشتغل بفنون الادب وغيره فاغتنم قدره وشرف ذكره وارفع رتبته

صورة الصفحة الأخيرة من المجموعة (٤٤)

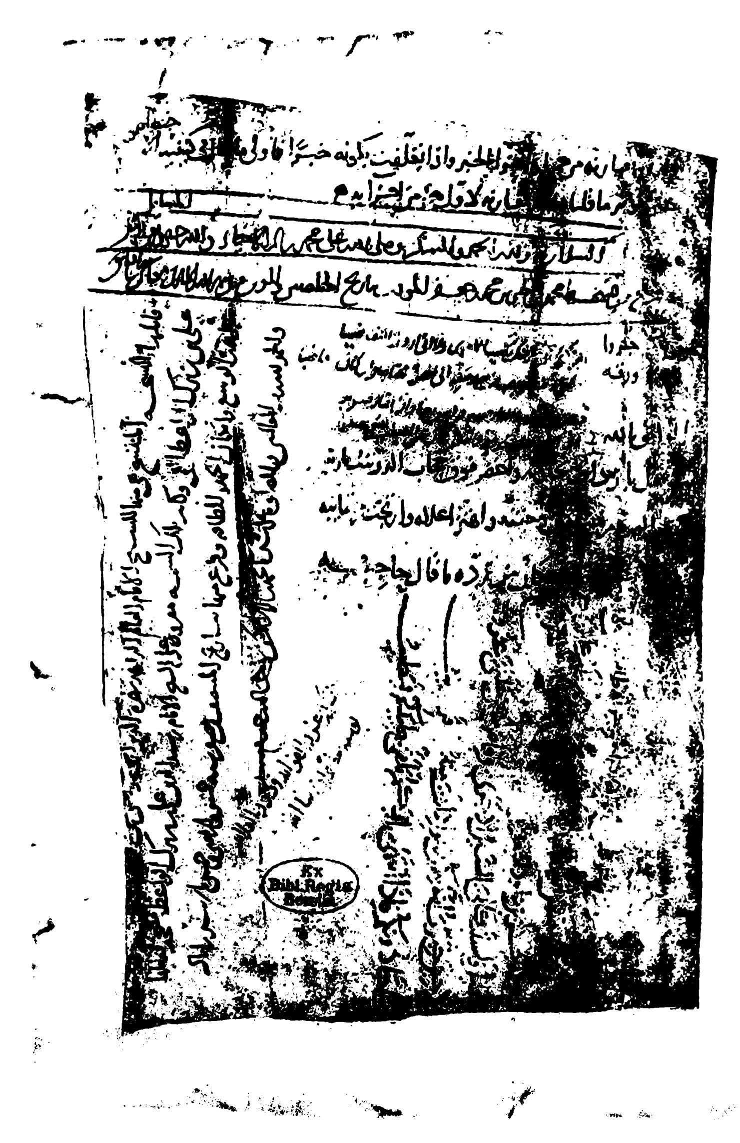
بسم الله الرحمن الرحيم المسائل السلارية

قال سيدنا الأجل المرتضى علم الهدى قدس الله روحه وقفت على ما أنفذه
الأستاذ من المسائل وسأل بيان أجوبتها ووجدته ما وضع بين مسائل إلا
على نكتة وموضع شبهة وأنا أجيب عن المسائل معتمداً للاختصار وغير
إخلال منها ببيان حجة أو دفع شبهة وبالله تعالى أستمد المعونة والتوفيق

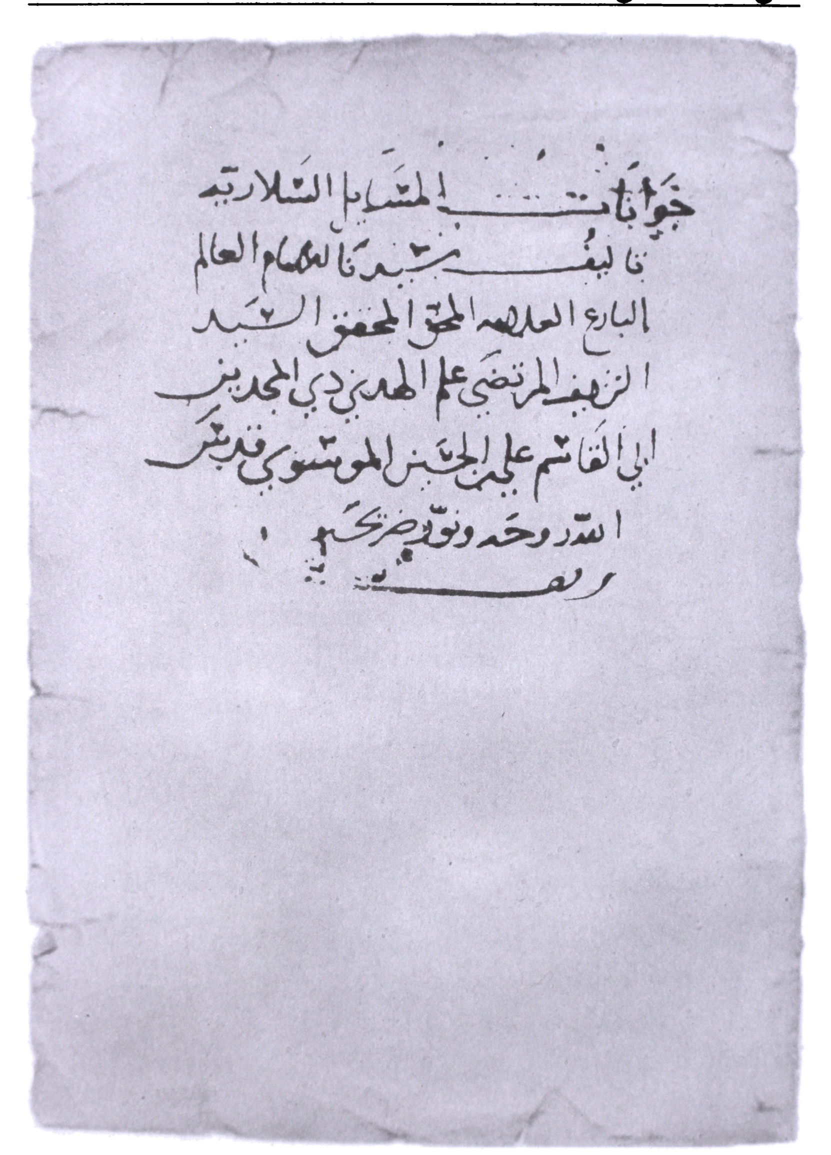
المسألة الأولى: ما المانع من كون الجوهر جوهراً بالفاعل إما بأن يكون جوهراً
وإن كان بالفاعل فإن قيل لو كان الجوهر جوهراً بالفاعل لصح أن يجعله
الفاعل جوهراً سواداً لأنه لا مانع من ذلك من تضاد ولا ما يجري مجراه وإذا صح
ذلك وطرأ البياض فلا يخلو من أن ينفي السواد أو لا ينفيه فإن نفاه لم يخل
من حيث كان جوهراً أن ينتفي بالسواد أو لا ينتفي وقد علمنا أنه لا بد من نفي السواد
البياض لاستحالة اجتماع الضدين ولا يجوز نفي البياض للجوهر فيؤدي ذلك
ذلك إلى كون هذه الذات معدومة موجودة فقد يمكن أن يقال إن جعل الجوهر
جوهراً سواداً مستحيلاً لأنه إذا جعله جوهراً فهو متحيز وإذا جعله سواداً
فهو غير متحيز فيؤدي إلى كون الذات الواحدة متحيزة غير متحيزة في حال
واحدة وهذا يجري مجرى التضاد وقد يمكن هذا القائل أن يقول لنا أنتم عندكم أن
كون الفعل حسناً وقبيحاً بالفاعل ومع ذلك فلا يمكن كون الفعل الواحد حسناً
قبيحاً ولا تضاد هناك ولا ما يجري مجراه وكذلك أيضاً الخبر والأمر إنما كانا خبراً
وأمراً بالإرادة ولا تضاد بين الإرادتين ولا ما يجري مجراه ومع ذلك لا يمكن جعل
الصيغة الواحدة خبراً وأمراً في حال واحدة على أنه له أن يقول إن سلمت صحة جعله
جوهراً سواداً فمعنا أنه يجعل الذات ذاتاً واحدة ولم يبين معناه أن يجعل

صورة الصفحة الأولى من «المسائل السلاّرية»، نسخة «أ»

صورة الصفحة قبل الأخيرة من «المسائل السلاّرية»، نسخة «أ»



صورة الصفحة الأخيرة من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «أ»



جوابات المسائل السلارية
تأليف سيدنا الإمام العالم
البارع العلامة المحق المحقق السيد
الشريف المرتضى علم الهدى ذي المجد بن
أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي قدس
الله روحه ونور ضريحه

صورة صفحة العنوان من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «ب»

بسم الله الرحمن الرحيم
قال سيدنا الشريف السيد الاجل
الاوحد المرتضى ذو المجدين علم الهدى تغمده الله برحمته
وقفت على ما انفذه الاستاذ ادام الله عزه من المسايل وسال
بيان جوابها ووجدته ادام الله تاييده ما وضع يده من مسايله
الا على نكتة وموضع شبهة ولعلنا اجيب عن المسايل معتمدا
الاختصار والايجاز من غير اخلال بمعنيها ببيان حجة او دفع
شبهة ومن الله استمد المعونة والتوفيق والتسديد
ابتدا المسايل بان قال ادام نعم الله تعالى
على الخلق بدوام بقاء سيدنا الشريف السيد الاجل المرتضى علم
الهدى طال الله بقاه وادام علوه وسموه وبسطته وكبت اعداه
وحسدته فالالسن تقصر عن اداء شكرها والمنن تضعف عن
تعاطي نشرها فلا ازال الله عنا وعن الاسلام ظله وحرس ايامه من
الغير وبعد فمن كان له سبيل الى لقا ما يعرض له ويعتلج في صدره
من الشبه الى الخاطر الشريف واستمداد الهدى من جهته فلا معنى
لاقامته على ظلمتها والغاية اقتباس نور الله سبحانه ليقف على
الطريق النهج والسبيل الواضحة والصراط المستقيم والخادم وان
كان متمكنا من ايراد ذلك في المجلس الاشرف واخذ الجواب عنه على
ما جرت به عادته فانه سايل الانعام بالوقوف على هذه المسايل
وايضاح ما اشكل منها ليعم النفع بها فيحصل بذلك المبتغى بمجموعه
من الوقوف على الحق وعموم النفع للمومنين كافة والتنويه باسم الخادم
والراوي سيدنا الشريف السيد المرتضى علم الهدى ادام الله قدرته في [illegible] [illegible]

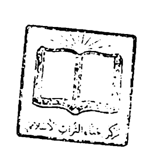
صورة الصفحة الأُولى من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «ب»

المقترنة به لانتفنا، ولكونه خبراً أو لمثنّنا ولكونه من جملة الخبر
فيها المؤثر في كون الخبر بكلّه خبراً وهو المقصود ولنشر هاهنا إشارة
إلى إرادة الإيجاد تتعلّق بهذا الوجه بعينه فقد عرى كون الخبر
خبراً من مؤثر فيه ومقتضٍ له وبعد فليس لكل جزء من أجزاء الخبر
صفة ولا حكم بكونه من جملة أجزاء الخبر فكيف تعلّق ذلك بمقتضٍ
ومؤثر ولم يكن خبراً صفة ولا حكم من مؤثر فيها وإذا أبطلت
كل ما يشار إليه من المؤثرات إلا كونه مريداً فيجب أن تتعلق بهذا ما كان
يكون الخبر خبراً إلا بكون الجزء الذي يقارنه من جملة أجزاء الخبر وإذا
تعلقت بكونه خبراً فأولى أن يقال إليه كيفية الاختصاص حتى يؤثر ما
قلناه من المقارنة لأول جزء من أجزائه

تمت المسائل وأجوبتها وافق الفراغ من تعليقها في الثالث
عشر من [illegible] سنة [illegible] والحمد لله [illegible] وصلواته على [illegible]
الطاهرين وسلّم تسليماً [illegible]

نقض كلام بعض من نصر العمل بالعدد في الشهور
تأليف شيخنا الإمام العالم البارع
المحقق [illegible] السيد الزاهد المرتضى علم الهدى
ذي المجدين أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي
قدس الله روحه ونوّر ضريحه

صورة الصفحة الأخيرة من «المسائل السلاّريّة»، نسخة «ب»



بسم الله الرحمن الرحيم

قال سيدنا الشريف السيد الأجل الأوحد المرتضى ذو المجدين علم الهدى
نضّره الله برضوانه: وقفت على ما أنفذه الأستاذ أدام الله عزه من المسائل وسأل
بيان جوابها، ووجدته أدام الله تأييده ما وضع يده من مسائله إلا على نكتة وموضع شبهة
وأنا أجيب عن المسائل معتمدًا للاختصار والإيجاز من غير إخلال معهما ببيان حجة أو دفع
شبهة، ومن الله أستمد المعونة والتوفيق والتسديد. ابتدأ المسائل بأن قال: أما نعم
الله تعالى على الخلق بدوام بقاء سيدنا الشريف السيد الأجل المرتضى علم الهدى أطال الله بقاءه
وأدام علوه وسموه وبسطته وكبت أعداءه وحسدته، فالألسن تقصر عن أداء شكرها و المنن
تضعف عن تعاطي نشرها، فلا أزال الله عنا وعن الإسلام ظله وحرس أيامه من الغير
وبعد، فمن كان له سبيل إلى إلقاء ما يعرض له ويختلج في صدره من الشبه إلى الجناب
الشريف واستمداد الهدى من جهته فلا معنى لإقامته على ظلمها والغاية اقتباس نور الله سبحانه
ليقف على الطريق النهج والسبيل الواضحة والصراط المستقيم، والخادم وإن كان متمكنًا من
إيراد ذلك في المجلس الأشرف وأخذ الجواب عنه على ما جرت عادته فإنه سأل الإنعام بالتوقيع
على هذه المسائل وإيضاح ما أشكل منها ليعم النفع بها فيحصل بذلك المبتغى بمجموعه من التوفر
على الحق وعموم النفع للمؤمنين كافة والتنويه باسم الخادم، ولرأي سيدنا الشريف السيد
علم الهدى أدام الله قدرته في ذلك علوه إن شاء الله. المسألة الأولى: ما المانع من
كون الجوهر جوهرًا بالفاعل وجواز بينونته مما بان منه بكونه جوهرًا وإن كان بالفاعل
فإن قيل: لو كان جوهرًا بالفاعل لصح أن يجعله الفاعل جوهرًا سوادًا إلا أنه لا مانع من ذلك

صورة الصفحة الأُولى من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «ج»

لا يمكن ذلك فيه ولا يجوز ان يقارن كونه مريداً للخبر آخر جزء من اجزائه لان ما وقع من
الاجزاء وتقدم وجوده ولم يكن خبراً ولا من جملة الخبر لا يجوز ان يتغير عن ذلك بما
يصاحب هذا الجزء الاخير فلم يبق الا ان يصاحب كونه مريداً للاخبار اول جزء من اجزاء الخبر
ويؤثر في الجميع لتعلق الخبر بعضه ببعض ولم يبق بعد هذا الا ان يجيب عن الشبهة المذكورة
في السؤال وهي ان تقارن الارادة او كون المريد مريداً كل جزء من اجزاء الخبر والذي
يفسد ذلك انه لا يخلو من ان تكون هذه الحال المقارنة لكل جزء من اجزاء الخبر مؤثرة في
جعل ما قارنته خبراً او من جملة الخبر فان كان القسم الاول وجب ان يكون كل جزء من اجزاء
الخبر خبراً وقد علمنا خلاف ذلك وان كان الثاني فيبطل بانه لم يبق مؤثر في كون الخبر
على الحقيقة خبراً لان كل جزء من اجزاء الخبر اذا لم يكن خبراً وكانت الارادة او حال المريد
المقترنة به لا تتناول كونه خبراً وانما تتناول كونه من جملة الخبر فالمؤثر في كون الخبر
بكماله خبراً وهو المقصود وليس هاهنا اشارة الى ارادة ولا حال تتعلق بهذا الوجه بعينه فقد
عري كون الخبر خبراً من مؤثر فيه ومقتضٍ له وبعد فليس لكل جزء من اجزاء الخبر صفة
ولا حكم بكونه من جملة اجزاء الخبر فكيف تتعلق ذلك بمقتضٍ ومؤثر ولكونه خبراً صفة
ولا بد من مؤثر فيها واذا ابطلنا كل ما يشار اليه من المؤثرات الا كون المريد مريداً
فيجب ان تتعلق هذه الحال بكون الخبر خبراً لا بكون الجزء الذي يقارنه من جملة
اجزاء الخبر واذا تعلقت بكونه خبراً فاولى ما يقال في كيفية
الاختصاص حتى يؤثر ما قلناه من المقارنة لاول
جزء من اجزائه تمت
المسائل واجوبتها

م



صورة الصفحة الأخيرة من «المسائل السلّارية»، نسخة «ج»

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال سيدنا الشريف السيد الاجل الاوحد المرتضى ذو المجدين علم الهدى [illegible]
الله برضوانه وقفت على ما انفذه الاستاذ ادام الله عزه من المسائل وسأل
بيان جوابها ووجدتها ادام الله تأييده واضعة يده من مسائله على كل
نكتة وموضع شبهة وانا اجيب عن المسائل على غاية الاختصار والايجاز
من غير اخلال بما يحتاج اليه من بيان حجة او دفع شبهة ومن الله استمد المعونة و
التوفيق والتسديد ابتداء المسائل ان قال ما تقول ادام الله نعمه على الخلق [illegible]
بقاء سيدنا الشريف السيد الاجل المرتضى علم الهدى اطال الله بقاه وادام
علوه وسموه وبسطته وكبت اعداه وحسدته [illegible]
شكرها والمنن تضعف عن تعاطي نشرها فلا ازال الله عنا ومن جملة
ظله وحرسنا بايامه من الغير وبعد فمن كان له سبيل الى القاء ما يعرض له
ويختلج في صدره من الشبهة الى الخاطر الشريف واستمداد الهدى عنه
[illegible]
المنهج والسبيل الواضحة والطريق المستقيم والخادم وان كان متمكنا من
ايراد ذلك في المجلس الاشرف واخذ الجواب عنه على ما جرت به عادته
فانه سأل الانعام بالوقوف على هذه المسائل وايضاح ما اشكل منها
ليعظم النفع بها فيحصل بذلك المبتغى لمن لم يتوقف على المجلس ويعم النفع
للمؤمنين كافة والتنوير باسم الخادم ولواء سيدنا الشريف السيد المرتضى
علم الهدى ادام الله علاه في ذلك علوه ان شاء الله المسئلة الاولى ما المانع

صورة الصفحة الأُولى من «المسائل السلاّريّة»، نسخة «د»

ومتفق له وانه لم يفتقر كل جزء من اجزاء الخبر صفة ولا حكم بكونه من جملة
اجزاء الخبر فكيف يعلم ذلك بعض ومؤثر وله بكونه خبرًا صفة ولا يكن
مؤثر فيها واذا ابطلنا كل ما يشار اليه من المؤثر ان لا يكون المريد مريدًا
فيجب ان يعلم هذه الحال يكون الخبر خبرًا لا يكون الجزء الذي يتعلق من جملة اجزاء
الخبر وانما تعلقت بكونه خبرًا فاما ولما يقال في كيفية الاحتمال
حتى يؤثر ما قلنا من المقارنة لاول جزء من اجزائه
تمت المسائل والجواب بعون الملك الوهاب
والحمد لله رب العالمين

صورة الصفحة الأخيرة من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «د»

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال سيدنا الشريف الاجل الاوحد المرتضى ذو المجدين علم الهدى [illegible] علي
ما انفذه الاستاذ ادام الله عزه من المسائل وسأل بيان جوابها فوجدته ادام الله تأييده ما وضع بها
من مسائله الا على نكتة وموضع شبهة وانا اجيب عن المسائل معتمدا للاختصار والايجاز من غير اخلال
بما يليان حجة او دفع شبهة ومن الله استمد المعونة والتوفيق والتسديد ابتداء المسائل ان قال ادام
الله نعماءه على الخلق بدوام بقاء سيدنا الشريف السيد الاجل المرتضى علم الهدى اطال الله بقاءه و
ادام علوه وسموه وبسطته وكبت اعداءه وحسدته فالانفس تقصر عن اداء شكرها والالسن تضعف
عن تعاطي نشرها فلا زال الله سامعا وعن الاسلام ظله وحرس ايامه من الغير والحسد فمن كان له
سبيل الى القاء ما يعرض له او يختلج في صدره من الشبه الى الخاطر الشريف واستمداد الهدى من جهته فلا
معنى لاقامته على ظلمها والغاية اقتباس نوره ليسهل له ان يقف على الطريق النهج والسبيل الواضح و
الصراط المستقيم والخادم وان كان متمكنا من ايراد ذلك في المجلس الاشرف واخذ الجواب عنه على ما جرت
به عادته فانه سأل الانعام بالوقوف على هذه المسائل وايضاح ما اشكل منها ليعم النفع بها فيحصل ذلك
المبتغى مجموعه من الوقوف على الحق وعموم النفع للمؤمنين كافة والتشريف باسم الخادم وراى سيدنا
الشريف السيد المرتضى علم الهدى ادام الله قدره في ذلك علوه ان شاء الله المسألة الاولى
ما المانع من كون الجوهر جوهرا بالفاعل وجواز [illegible] بان [illegible] كونه جوهرا ليكون بالفاعل فان
قيل لو كان جوهرا بالفاعل لصح ان يجعله الفاعل جوهرا سوادا لانه لا مانع من ذلك من تضاد ولا
ما يجري مجراه ولذا اصح ذلك لم يخل ان يجعله بياضا من ان لا يخلو من ان ينفي السواد او لا ينفيه فان نفاه
لم يخل من حيث كان جوهرا ان ينتفي بانتفاء السواد او لا ينتفي وقد علمنا انه لا بد من نفي السواد البياض
لاستحالة اجتماع الصفتين ولا يجوز نفي البياض بالجوهر فيؤدي ذلك الى كون هذه الذات
معدومة موجودة في حال يمكن ان يقال ان جعل الجوهر جوهرا سوادا مستحيل لانه اذا جعله
جوهرا فهو متحيز واذا جعله سوادا فهو غير متحيز فيؤدي الى كون الذات الواحدة متحيزة غير متحيزة
في حال

صورة الصفحة الأُولى من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «س»

الخبر فإن كان القسم الأول وجب أن يكون كل جزء من أجزاء الخبر خبراً وقد علمنا ذلك فإن كان الثاني بطل
بأنه لم يبق مؤثر في كون الخبر على الحقيقة خبراً لأن كل جزء من أجزاء الخبر إذا لم يكن خبراً وكانت الإرادة جزءاً
وحال المريد المقترنة به لا تتناول كونه خبراً وإنما تتناول كونه من جملة الخبر فما المؤثر في كون الخبر بكماله خبراً
وهو المقصود وليس هيهنا إشارة إلى الإرادة ولا حال تتعلق بهذا الوجه بعينه فقد عري كون الخبر خبراً من
مؤثر فيه ومقتض له وبعد فليس لكل جزء من أجزاء الخبر صفة ولا حكم بكونه من جملة أجزاء الخبر فكيف
تعلق ذلك بمقتض ومؤثر ولو يكون خبراً صفة ولا بد من مؤثر فيها وإذا أبطلنا كلها أيّ شيئاً ما بيّه
من المؤثرات إلا كون المريد مريداً فيجب أن يكون متعلق هذه الحال بكون الخبر خبراً لا بكون الجزء
الذي يقارنه من جملة أجزاء الخبر وإذا تعلقت بكونه خبراً فأولى ما يقال في كيفية الاختصاص حتى
يؤثر ما قلناه من المقارنة لأول جزء من أجزائه تمت المسائل

والجواب بعون الملك الوهاب بيد الأقل عبد الله
ابن محمد الهشترودي التبريزي النجفي
في الغري يوم الجمعة سنة ١٣٣٦
من الهجرة

٢

صورة الصفحة الأخيرة من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «س»

أجوبة المسائل السلارية
للشريف المرتضى رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد حمد الله رب العالمين والصلاة على نبيه وآله الطاهرين، فقد وقفت
على ما أنفذه الأستاذ أدام الله عزه من المسائل وسأل عن بيان جوابها
فوجدته أدام الله تأييده قد وضع يده من مسائله على نكتة وموضع شبهة
وأنا أجيب عن المسائل معتمداً الاختصار والإيجاز من غير إخلال معها ببيان حجة
أو دفع شبهة، ومن الله أستمد المعونة والتوفيق والتسديد. ابتداء المسائل
قال: أما نعم الله على الخلق بدوام بقاء سيدنا الشريف الأجل المرتضى علم الهدى
أطال الله بقاءه وأدام علوه وسموه وبسطته وكبت أعداءه وحسدته، فالألسن
تقصر عن أداء شكرها والمنن تضعف عن تعاطي نشرها، فلا أزال الله عنا وعن الإسلام
ظله وحرس ما به من الخير وبعده، فمن كان له سبيل إلى إلقاء ما يعرض له أو يختلج
في صدره من الشبه إلى الخاطر الشريف واستمداد الهدى من جهته فلا معنى لإقامته على
ظلمها والغاية اقتباس نور الله سبحانه ليقف على الطريق النهج والسبيل الواضحة
والصراط المستقيم. والخادم وإن كان متمكناً من إيراد ذلك في المجلس الأشرف ولفظ
الجواب عنه على ما جرت به عادته، فإنه سائل الإنعام بالوقوف على هذه المسائل
وإيضاح ما أشكل منها ليعلم النفع بها، فيحصل بذلك للمبتغي مجموعه من الوقوف
على الحق وعموم النفع للمؤمنين كافة، والتنويه باسم الخادم. والرأي لسيدنا الشريف
السيد المرتضى علم الهدى أدام الله قدره في ذلك علوه إن شاء الله تعالى.
المسألة الأولى: ما المانع من كون الجوهر جوهراً بالفاعل وجواز بينونته مما
بان منه بكونه جوهراً وإن كان بالفاعل؟ فإن قيل: لو كان جوهراً بالفاعل لصح
أن يجعله الفاعل جوهراً سواداً، إذ لا مانع من ذلك من تضاد ولا ما يجري مجراه
ولو

صورة الصفحة الأُولى من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «ص»

لأنه لا يخلو من أن تكون هذه المقارنة لكل جزء من أجزاء الخبر فيما وبه يحصل ما
قارنه خبراً أو من جملة الخبر فإن كان القسم الأول وجب أن يكون كل جزء من أجزاء الخبر خبراً
وقد علمنا ذلك وإن كان الثاني فيبطل بأنه لم يبق مؤثر في كون الخبر على الحقيقة خبراً لأن
كل جزء من أجزاء الخبر إذا لم يكن خبراً وكانت الإرادة وحال المريد المقترنة به لا تتناول
كونه خبراً ولا تتناول كونه من جملة الخبر فما المؤثر في كون الخبر بكماله خبراً وهو المقصود
وليس ههنا إشارة إلى إرادة ولا حال تتعلق بهذا الوجه بعينه فقد عري كون الخبر
خبراً من مؤثر فيه ومقتض له وبعد فليس لكل جزء من أجزاء الخبر صفة ولا حكم
بكونه من جملة أجزاء الخبر فكيف يتعلق ذلك بمقتض ومؤثر ولو كان يكونه خبراً صفة
ولا بد من مؤثر فيها وإذا أبطلنا كل ما يشار إليه من المؤثرات إلا كون المريد مريداً
فيجب أن تتعلق هذه الحال بكون الخبر خبراً لا يكون الجزء الذي يقارنه من جملة
أجزاء الخبر وإذا تعلقت بكونه خبراً فأولى ما يقال في كيفية الاختصاص حتى يؤثر
ما قلناه من المقارنة لأول جزء من أجزائه هذا ما حضر والحمد لله على آلائه والصلوة على أنبيائه

تمت أجوبة المسائل السلارية للشريف المرتضى ع

بقلم أقل العباد محمد بن الشيخ طاهر

السماوي في ١٢ رجب ١٣٢٣

حامداً مصلياً

مسلماً

صورة الصفحة الأخيرة من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «ص»

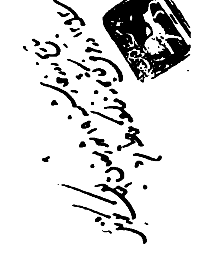
بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قال سيدنا الشريف السيد الأجل الأوحد المرتضى ذو المجدين علم الهدى
نصه الله بصنوانه وأفقت على ما أنفذه الأستاذ أدام الله عزه من المسائل وما البيان أجل
ومجدته أدام الله تأييده ما أوضح به من مسائله الأصل نكتة وصح شبهتها أجيب
عن المسائل معتمداً الاختصار والإيجاز من غير إخلال معهما ببيان حجة أو دفع شبهة
ومن الله استمد المعونة والتوفيق والتسديد بمقتدى المسائل بأن قال أما نعم
الله تعالى على الخلق بدوام بقاء سيدنا الشريف السيد الأجل المرتضى علم الهدى
أطال الله بقاءه وأدام علوه وسموه وبسطته وكبت أعداءه وحسدته فالألسن تقصر
عن أداء شكرها والمنن تضعف عن تعالى نشرها فلا أزال الله عنا وعن الإسلام ظله
وحرس أيامه من الغير ببصله فمن كان له سبيل إلى التماس ما يعرض له ويختلج في صدره
من الشبه إلى الخاطر الشريف واستمداد الهداية من جهته فلا معنى لإقامته على ظلمها
والقائه اقتباس نور الله سبحانه ليقف على الطريق اللاحب والسبيل الواضحة والصراط
المستقيم وللخادم وإن كان متمكناً من إيراد ذلك في المجالس الأشرف وأخذ الجواب عنه
على ما جرت به عادته فإن سائل الإنعام بالوقوف على هذه المسائل وإيضاح ما أشكل منها
ليعلم النفع بها فيحصل بذلك المبتغي بمجموعه من الوقوف على الحق وعموم النفع
للمؤمنين كافة والتنويه باسم الخادم ولرأي سيدنا الشريف السيد المرتضى علم الهدى
أدام الله قدرته في ذلك العلو إن شاء الله [illegible] ما المانع من كون الجوهر

بجوهر

صورة الصفحة الأُولى من «المسائل السلّاريّة»، نسخة «ط»

المعقولة ترجع الى الجملة دون اجزايها من مدح وذم والانسان يعلم ضرورة
انه مدرك واحد ومريد واحد واذا اعتبرنا ذلك وجدنا الحي ما يفتقر الى
معنى يكون به حيا وعلمنا ان الحيواة لا توجب له هذا الحكم الا مع غاية الاختصاص
فان استحال حلول الحيوة الواحدة في جميع الاجزاء استحال ايضا ان يكون
المحل بها حيا لما تقدم ذكره فلم يبق في تعلق الحياة بالجملة وايجابها الحال
ذهبنا اليه من حلول بعضها وايجابها الحكم لها ولما وجدنا الحي يخرج من كونه
حيا عند نقض بنيته بعض هذا الجسم علمنا ان الحي يفتقر الى بنية وانما
لا يقف على تفصيل ذلك وتحديده وليس يمتنع ان يضم ما ليس من صفة
الى ما ليس له تلك الصفة فتحصل الصفة التي ما كانت لكل واحد منهما
الا ترى انه قد يضم ما ليس بمعجز ولا خارق للعادة الى ما ليس كذلك فيصير معجزا
وخارقا للعادة وما ليس بحكم من الافعال ولا دال على كونه عالما الى ما ليس كذلك
فيصير بالاجتماع دلالة على العلم وما ليس بجسم الى ما ليس بجسم فيصير جسما والمحل ليس
بمتحرك مثل وجود الحركة فاذا وجدت الحركة فيه وهي ايضا غير متحركة صار متحركا
ومن شبههم ايضا قولهم لو كان الحي القادر هو الجملة المشاهدة ونحن نعلم
جواز دخول الزيادة والنقصان والسمن والهزال على هذه الجملة فكانت يجب
ان لا يعلم الانسان منا اليوم انه الحي القادر من قبل اذا زادت اجزاؤه او
نقصت ولما صح ان نعلم السمين على ما وقع في حال هزاله والهزيل على ما كان
من في حال سمنه والجواب عن هذه الشبهة على ركاكتها ان العلم بالحي
القادر انما تعلق بالمختص بهذه الصفة من الجملة التي لا تتغير في نفسها بالزيادة
والنقصان ويكون على حده واحدة في كونها عالمة قادرة مع السمن والهزال
ليس العلم بالحي القادر متعلقا بالاجزاء التي يدخلها الزيادة والنقصان ولهذا
يتعلق بالجملة





صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في الإنسان»، نسخة «أ»

الاتصال ولا دالا على كونه غالبا الى ما ليس كذلك فيصير بالاجتماع دالا على العلم

وما ليس بجسم فيصير جسما والمحل الذي تحله مثل وجود الحركة فاذا وجدت (الى ما ليس بجسم)

الحركة فيه وهي ايضا غير متحركة صار متحركا ومن شبههم ايضا قولهم لو كان

الحي القادر هو الجملة المشاهدة ونحن نعلم جواز دخول الزيادة والنقصان

والسمن والهزال على هذه الجملة وكان يجب الا يعلم الانسان منا اليوم انه الحي

القادر من قبل اذا ازدادت اجزاؤه او نقصت كما صح ان نذم السمين على ما

وقع في حال الهزال والهزيل على ما كان منه في حال السمن والجواب عن هذه

الشبهة على ما ذكرناه ان العلم بالحي القادر متعلقا بالاجزاء التي يدخلها

الزيادة والنقصان وانما يتعلق بالجملة

بلغ مقابلة

صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في الإنسان»، نسخة «ب»

العموم كسائر الأفعال والصلاة أفضل ثوابًا من كثير من الأعمال والجواب الآخر هو
أن لا يكون المراد بلفظة خير في قولنا خير العمل معنى أفضل الذي هو المبالغة وإنما يريد معنى
خير العمل الذي هو خير فقال خير العمل وهو يريد هذا المعنى لا التفضيل والمبالغة وقد قال
قوم من المفسرين في قوله تعالى من جاء بالحسنة فله خير منها إنما أراد هذا المعنى دون المبالغة وكأنه
تعالى قال من جاء بالحسنة من جهتها خير ويقع لأجل هذا وهذا واضح المسألة الخامسة عشرة
ما يقال الذي احتج على أن ساب أمير المؤمنين عليه السلام ومكفره غير خارج عن الإسلام ولا زايل عنه
باسمه وحكمه بما فعله أمير المؤمنين عليه السلام من بغيته الأزارقة من الخوارج وتركه قتلهم كما قتل من
بايعه منهم بالمحاربة وتوريث بعضهم بعضًا وإجراء الأحكام والسلم عليهم والمحتج بهذا معترض
عما رواه ابن مسعود من قول النبي صلى الله عليه وآله من سب عليًا فقد سبني ومن سبني فقد
سب الله تعالى الجواب وبالله التوفيق أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن
في أيام مباشرته لتدبير الأمة مستمرًا على اختياره ومتمكنًا من إيثاره وكان في تقية ومداراة
لأعدائه وطالبي عثراته ولهذا قال لقضاته وقد سألوه بما يقضون فقال عليه السلام اقضوا بما
كنتم تقضون حتى يكون الناس جماعة أو أموت ولولا هذه الحال لما أقر عليه السلام كثيرًا
من الأحكام التي كان يرى خلافها وقد بينا ذلك في الكتاب الشافي في الإمامة وشرحناه
وإنما لم يسر في الخوارج بما يوجبه كفرهم وخروجهم عن الملة للتقية والاستصلاح كما لم يسر
في محاربته من أهل الجمل وصفين بالسيرة التي يستحقونها للعلة التي ذكرناها ومن أي شيء
تمكن عليه السلام في أيام ولايته وما كان إلا مغضبًا مغصصًا وحل ما سأل عنه في أمر الخوارج
والسيرة فيهم إلا كغيره من الأمور التي لم يتمكن عليه السلام من إقامة الحق فيها وتركها على حالها
وذلك لمن نظر فيها مع التقية وفقد التمكن مسألة في الإنسان
الأولى في هذه المسألة أن نبين كلامنا وحيث انتهينا فيها بما يطلع به على أصولها وطريق الكلام فيها
وأن نضبط ما نورده ليمكن من نقض كلام المخالفين في هذه المسألة على اختلافهم ويمكن من معرفة

صورة الصفحة الأولى من «مسألة في الإنسان»، نسخة «ج»

[illegible] واعلم ان الذي قوى الشبهة في الانسان حتى ذهب القوم
[illegible] ان ترجع الصفة الواحدة الى جملة من الاجزاء وان يضم
[illegible] عن هذا انكار ما لا يدخل تحت العلم الضروري فاما رجوع
[illegible] كاينا ما كان ولا معنى للتعجب مما تسوق اليه الادلة فانما التعجب من قول
لا دليل عليه ورجوع الصفة الواحدة الى جملة اجزاء من الحي في العقل خارج عن المتعارف
[illegible] الدليل وجب اثباته وذلك في الجواز كرجوع الصفات الكثيرة الى الذات الواحدة و
[illegible] ان الحي هو هذه الجملة دون بعضها لان الاحكام المعقولة ترجع الى الجملة دون اجزا
من مدح وذم والانسان يعلم ضرورة انه مدرك واحد ومريد واحد واذا اعتبرنا ذلك
وجدنا الحي انما يفتقر الى معنى يكون به حيا وعلمنا ان الحياة لا توجب هذا الحكم الا مع غاية الا
[illegible] استحال حلول الحياة الواحدة في جميع الاجزاء استحال ايضا ان يكون المحل بها حيا لما
تقدم ذكره فلم يبق في تعلق الحياة بالجملة وايجابها الحال الا ما ذهبنا اليه من حلول بعضها
وايجابها الحكم لها ولما وجدنا الحي يخرج من كونه حيا عند نقض بنية بعض هذا الجسم علمنا ان
الحي يفتقر الى بنية وانما لا يقف على تفصيل ذلك وعدديه وليس يمتنع ان يضم ما ليس
صفة الى ما ليس له تلك الصفة فيحصل الصفة التي ما كانت لكل واحد منهما الا ترى انه قد
يضم ما ليس بمعجز ولا خارق للعادة الى ما ليس كذلك فيصير معجزا وخارقا للعادة وما ليس
بمحكم من الافعال ولا دال على كونه عالما الى ما ليس كذلك فيصير بالاجتماع دلالة على العلم وما ليس
بجسم الى ما ليس بجسم فيصير جسما والمحل الذي ليس بمتحرك مثل وجود الحركة فاذا وجدت الحركة فيه و
ايضا غير متحركة صار متحركا ومن شبههم ايضا قولهم لو كان الحي القادر هو الجملة المشاهدة
ونحن نعلم جواز دخول الزيادة والنقصان والسمن والهزال على هذه الجملة فكان يجب الا يعلم
الانسان منا اليوم انه الحي القادر من قبل اذا زادت اجزاؤه او نقصت ولما صح ان نذم
على ما وقع في حال هزاله والهزيل على ما كان منه في حال سمنه والجواب على هذه الشبهة
على ما كتبناه ان العلم بالحي القادر انما تعلق بالمختص بهذه الصفة من الجملة التي لا تتغير في نفسها
بالزيادة والنقصان وتكون على حد واحد في كونها عالمة قادرة مع السمن والهزال وليس
العلم بالحي القادر متعلقا بالاجزاء التي يدخلها الزيادة والنقصان وانما يتعلق بالجملة

صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في الإنسان»، نسخة «ج»

صورة الصفحة الأُولى من «مسألة في الإنسان»، نسخة «د»

ثم إن ذلك ينقسم ما الذي يجوز الإعادة وإعادة الموتى الذي كذلك فيصير معجزاً أو نقضاً
للعادة وما الذي يحكم على الإنسان أولاً وآخراً لكونه ما لم يكن إلا به من الكلام
فيستدل بالإجماع ودلالة على العلم وما الذي الجسم الحي الذي يجسم فيسمى جسماً
والمثل الذي يتبين بقول وجود المركز ما وجد المركز فيه وهو أنه غير متمكن
متحركاً ومن شبههم أنه قولهم لو كان الحي القادر هو الجملة المشاهدة ونحن نعلم
جواز دخول الزيادة والنقصان والتغير على هذه الجملة لكان يجب إذا تيقن الآن
منا اليوم أن الحي القادر هو مثل الذي كان قد بلغ حداً أو نقصه ولما صح أن نلزم
المستحق على ما قدم من قبل الهزالة والمتزيل علينا كان زمنه في حال الصحة والجواب
عن هذه الشبهة على ما ذكرناه أن العلم بالحي القادر إنما يتعلق بالمتحقق بهذه
الصفة من الجملة التي لا تتغير في نفسها بالزيادة والنقصان ويكون على حد
واحد في كونها عالمة قادرة مع السمن والهزال وليس العلم بالحي القادر متعلقاً
بالأجزاء التي يلحقها الزيادة والنقص وإنما يتعلق بالجملة

صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في الإنسان»، نسخة «د»

ابن مسعود من قول النبي صلى الله عليه وآله من سب عليا فقد سبني ومن سبني
فقد سب الله تعالى انا امير المؤمنين عليه السلام لم يكن
فانه لم يباشر تدبير الامة متصرفا على اختياره ومتمكنا من ايثاره وكان في تقية
ومداراة لاعدائه وطالبي عثراته ولهذا قال للقضاة وقد سألوه عما يقضون فقال
عليه السلام اقضوا بما كنتم تقضون حتى يكون الناس جماعة او اموت ولهذا حسن
لما قال لما اقر عليه السلام كثيرا من الاحكام التي كان يرى خلافها وقد بينا ذلك في
الكتاب الشافي في الامامة وشرحناه وان ما لم يسر في الخوارج بما يوجبه كفرهم
ومروقهم من الملة للتقية والاستصلاح كما لم يسر في محاربيه من اهل الجمل
وصفين بالسيرة التي يستحقها الملة التي ذكرناها ومن اي حيث نتمكن عليه السلام
في ايام ولايته وما كان الا منغصا مختصا وحل ما سأل عنه فأمر الخوارج والسير
فيهم لا كثير من الامور التي لم يتمكن عليه السلام من اقامة الحق فيها وتركها
على حالها وذلك من ضعاف التعذر ومفقد التمكن.

في هذه المسألة ان نبين كلاما وجيزا فيما يطلع به على اصولها وطريق الكلام فيها اصا ١
وان من ضبط ما نورده تمكن من نقض كلام المخالفين في هذه المسألة على افتراقهم
وتمكن من معرفة فساد ما اورده ابو سهل النوبختي رحمه الله في كتاب في الانسان فهذا
اولى من التشاغل بنقض ذلك الكتاب لقلة امانة وكثرة الفائدة فيما نورده ونحققه
وقد اختلف الناس في الحي الفعال من هذه الجملة التي تتعلق بها الاحكام من امر
ونهي ومدح وذم ويسمى هذا الحي الفعال اذا كان مبنيا من هذه البنية وقد
الحي الفعال من الملائكة والجن باسماء اخر موضوعة لذلك الجنس والفلاسفة

صورة الصفحة الأولى من «مسألة في الإنسان»، نسخة «ط»

من الافعال والادراك على كونه عالما الى ما ليس كذلك فيصير بالاجتماع دلالة على
العلم وما ليس بجسم الى ما ليس بجسم فيصير جسما والمحل ليس بمتحرك مثل ومحله
فاذا وجدت الحركة فيه وهي ايضا غير متحركة صار متحركا ومن شبههم ايضا قولهم
لو كان الحي القادر هو الجملة المشاهدة ونحن نعلم جواز دخول الزيادة والنقصان
والسمن والهزال على هذه الجملة فكان يجب الا يعلم الانسان منا اليوم انه الحي
القادر من قبل اذا زادت اجزاؤه او نقصت ولما صح ان ندم المسيء على ما وقع منه
في حال هزاله والهزل بل على ما كان منه في حال سمنه والجواب من هذه الشبهة
على ما ذكرنا ان العلم بالحي القادر انما تعلق بالمختص بهذه الصفة من الجملة التي
لا تتغير في نفسها بالزيادة والنقصان وتكون على حد واحد في كونها عالمة
قادرة مع السمن والهزال وليس العلم بالحي القادر متعلقا بالاجزاء التي
يدخلها الزيادة والنقصان وانما يتعلق بالجملة

صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في الإنسان»، نسخة «ط»

قال المرتضى رضي الله عنه الحجة لمن خالفنا في ميراث الانبياء
عليهم السلام ان استدل على انهم لا يورثون بطريقة قياسية وانما كان
معولهم قديما على السمع والخبر فهما لو قد علمنا ان النبي لو كان يورث المال
نظر قوم من اهله و ورثته ان يتمنوا موته على العادة الجارية بذلك وتمني
موته عليه السلم كفر فنزه الله تع نبيه ع واهله من مثل هذه الحال

الجواب ان يقال لهم اذ جعل تعالى ميراث النبي

صدقة فقد عرض جميع فقراء المسلمين بل جميع الامة لما ذكرتم منه
تمني موته لانه لا احد من الامة الا ويجوز وان كان غنيا ان يفتقر فيكون
من اهل ميراث النبي ع فان كان منع من هذا الحال قوما فقد عرض له من هو
اكثر من عددهم اضعافا مضاعفة وان كان نزههم عن ان يتمنى
قوم باعيانهم موته فقد عرضه لان يتمنى جميع الامة موته ليحصل ميراثه
صدقة فاذا قالوا انما لم يجعل الميراث لهم لتمني موته ع لانهم عن
ذلك منهيون وعليه معاقبون قلنا كذلك نقول في اهله
لانهم قد زجروا عن تمني موته ع ومتى فعلوه كانوا مخطئين معاقبين
ونفاد الضرر فيه اليهم عليهم السلم ولا عيب بذلك على النبي ع ولا تهمة ثم
يقال لهم قد عرض الله تع ورثة النبي صلى الله عليه وآله
بان حكم ان ميراثهم ومنعهم بالنهي والوعيد من تمني موته بمنزلة من
التكليف دفعه بحيلة يستحق عليها الثواب الجزيل ...

صورة الصفحة الأولى من «مسألة في ميراث الأنبياء»
نسخة مكتبة السيّد الحكيم، النجف الأشرف، رقم ٤/٩٠٣

لحسانًا إليهم ونعمة عليهم، فكيف ينزهون ويبطلون عن ما هو غاية الإحسان

والإنعام على أن الله تعالى قد أقرّ ورثة النبي صلى الله عليه على ضلال وبالكفر وصنوف

المعاصي وأنواع الكبائر ولم يكن في ذلك تعريض لهذه القبائح ولا

وجبان ينزههم من هذه بحال الأكثر من التنبيه والزجر فأي فرق

بين ذلك أجمع وبين ما ذكروه وكيف ينزهون عما هو أكثر منها وأكبر

وأي شيء ذكروه في ذلك قيل لهم مثله فيما تعلقوا به تمت الرسالة والحمد لله

وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين من نسخه وفرغ

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

نمقها الشيخ حمزة متولي مسجد الشمس

في الحلة الفيحاء حرسها الله

من البلاء في سنة ستة وثمانين بعد الألف

صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في ميراث الأنبياء»

نسخة مكتبة السيّد الحكيم، النجف الأشرف، رقم ٤ / ٩٠٣

بالله تعالى وأنبيائه وشرائعه بل هو في حكم الدافع لذلك والجاهل به فليس يزداد بالمجاهرة
عند المجاهرة الا ما كان حاصلا عليه قبلها وذكرنا اصحابنا عن تخليص حسن المواضع المناقشة
فيه ومنافقيه وما كانوا اجمعوا بهذا الضرب كافرين بدفع النص ولا استحقوا اعتزال
المحاربة والمدافعة فان اخرجهم الى الحرب وتعاديهم وما يقتضي الكفر وابد لكنها استحقوا
العقاب بعد ان لم يكونوا عليه في الاول وكذلك اذا انطقوا او اظهروا او اعلنوا جحد الامامة
والشريعة وطعنوا فيها سموا مما فقعقوا ان يعطى ذلك كفر ما كانوا عليه ولا مستحقي عقابه
فبان صحة هذا الجواب ايضا مضافا الى ما تقدم عليه والحمد لله و…
قال سيدنا الشريف المرتضى رضي الله عنه مسألة ادام الله تعالى حراستك ما الدليل
على ان الائمة اثنا عشر ولم اختصصتم ائمتنا دون اهل البيت كلهم والنبي صلى الله عليه وآله
قال اني مخلف فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي حبلين ممدودين بينكم وبين الله
ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا فما وجه اختصاصنا على حكم بهذا العدد دون ما زاد عليه
والجواب ان من ذكرنا ان الذي يعلم به ان هذا العدد المخصوص المعتبر من جماعة اهل
البيت عليهم السلام هم الائمة دون من عداهم طرق كثيرة احدها الاعتبار والثاني النص
من الرسول صلى الله عليه وآله على هذا العدد دون ما زاد عليه او نقص وانا اذكر لك
ها هنا الطريقتين واقتصر عليهما لان اثبات جميع ذلك يطول ويخرج عن الغرض المقصود
فاما طريقة الاعتبار فهو ما ظهر من اعتبار الذين عيناهم وميزناهم من العلوم التي
تفرقت في الناس واجتمعت بأسرها فيهم عليهم السلام فمن ذلك ما ظهر عن امير المؤمنين عليه السلام
من علم الدين مما بهر ذوي العقول والاذهان حتى افتقر اليه كافة اهل عصره من قريش وتابعيهم
وفزع اليه الفقهاء في علم الاحكام والحلال والحرام واخذ المتكلمون ادلة التوحيد من معنى
الفاظه وكلامه وحفظوا مطالبه وتفسير القرآن ما اراد ومن ذلك من جهته وروى عنه اهل
العربية ونقل عنه معاني اللغات وقال في الطب ما استفاد الناس منه فيه واعترفوا

فيها

صورة الصفحة الأولى من «وجه اختصاص الأئمة الاثني عشر بالإمامة ...»
نسخة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، رقم ٧٥٣٩

ومن ذلك حديث الخضر عليه السلام وسؤال امير المؤمنين عليه السلام
عن المسائل فقام الحسين عليه السلام باجابته عنها فاجابه فاظهر الخضر
عليه السلام بحضرة الجماعة الاقرار لله سبحانه بالربوبيه ولمحمد صلى الله عليه وآله
بالنبوه ولامير المؤمنين عليه السلام بالامامة وللحسن والحسين عليهما السلام
والتسعة من ولد الحسين عليهم السلام وذكرهم باسمائهم ثم انصرف ولم
يعرف القوم من هو فاخبرهم امير المؤمنين عليه السلام انه الخضر والحديث
مدون مشهور في كتب اصحابنا وله شرح لم اورده للاختصار ومن
ذلك ايضا حديث اللوح الذي اهبطه الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وآله
فيه اسماء الائمة الاثني عشر وهو ايضا مشهور عند الطائفة مضروب
في جاطها والاخبار في هذا المعنى كثيرة لا تحصى ولو قصدت الى
اثباتها لطال بها المقام وهذا كاف في الغرض الذي نحوناه بها ولعل
الخبر الذي اوردته من قول رسول الله صلى الله عليه وآله اني مخلف فيكم
ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيتي فليس
المراد به منهم من يهتدى بهداه بل ومن اجتمع له الصفات التي
يستحق بها الاتباع ويكون المتمسك به خارجا عن ضلال وهذا
غير موجود الا في ائمتنا عليهم السلام بدلالة ما بيناه واذا كان الامر
كذلك دل على انهم هم المعنيون لذلك دون من سواهم على ما
رتبناه والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله
الطيبين الطاهرين وسلم تسليما كثيرا كثيرا

صورة الصفحة الأخيرة من «وجه اختصاص الأئمّة الاثني عشر بالإمامة ...»
نسخة مكتبة مجلس الشورى الإسلامي، رقم ٧٥٣٩

وانما يراد ان كل واحد منهما كامل في صناعته ومستوف شرط منزلته وان
كانت الصناعتان في انفسهما مختلفتين ووجه آخر وهو ان ظاهر الكلام
يقتضي المساواة في كل شيء من الثواب وغيره الا انه لما قام الدليل القاطع
على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اكثر ثوابا اخرجنا الثواب بدليل
وبقي ما عداه من ضروب الفضائل كالعصمة والعلم والحلم وغير ذلك [illegible]
واملى قدس الله سره وحباه في جزائه وبره في جواب مسألة سئل عنها

المسألة

ما معنى قولكم عند الزيارة لمشاهد ائمتكم عليهم السلام اشهد انك تسمع
كلامي وترد جوابي وكيف يتصور في الميت سماع الكلام وفي المقبور رد
الجواب وهل هذا الا سهو من قائله وغفلة من مورده والله الموفق

الجواب

السهو والغفلة بالمتكلم بالاستبعاد والتعجب قبل الفكر والتأمل اليق وبه
اشبه فانه يتعجب مما لو وقف عليه اقر به او بما في معناه فنقول

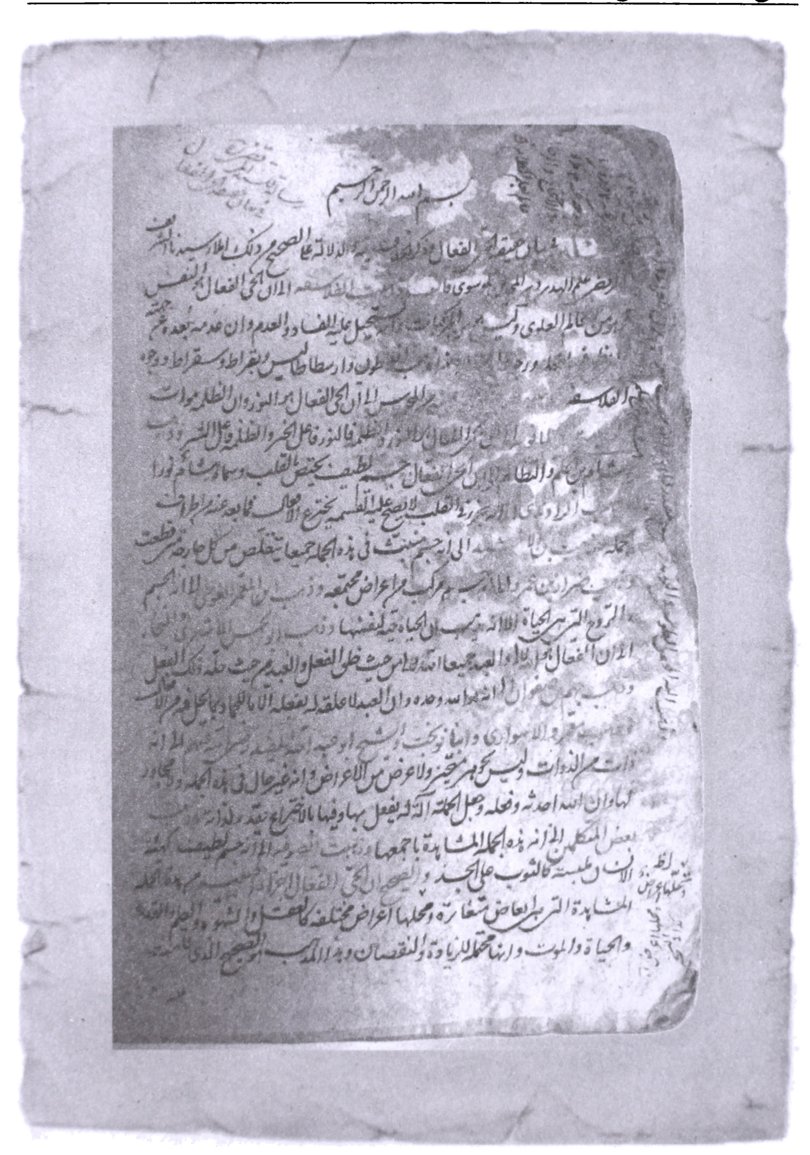
القائل كلام فلان مسموع والقاضي والسلطان ليس يسمع كلام فلان ويسمع
كلام فلان فيتبعون الوصف بالسماع لا يحصل فائدة ويتميز نفعا دون غيره
ذلك الشيء وان كان الجميع مدركا بحاسة السمع معلوما وانما اراد الجواب فيستعمل في ذلك
بالكلام ويستعمل في فعل ما تضمنه السؤال كما الذي يطلب لغيره فعلا فيفعل المسؤول

صورة الصفحة الأولى من «معنى ما يقوله الشيعة عند مشاهد أئمّتهم»
نسخة مكتبة السيّد الحكيم، النجف الأشرف، رقم ٤٣٣/٧

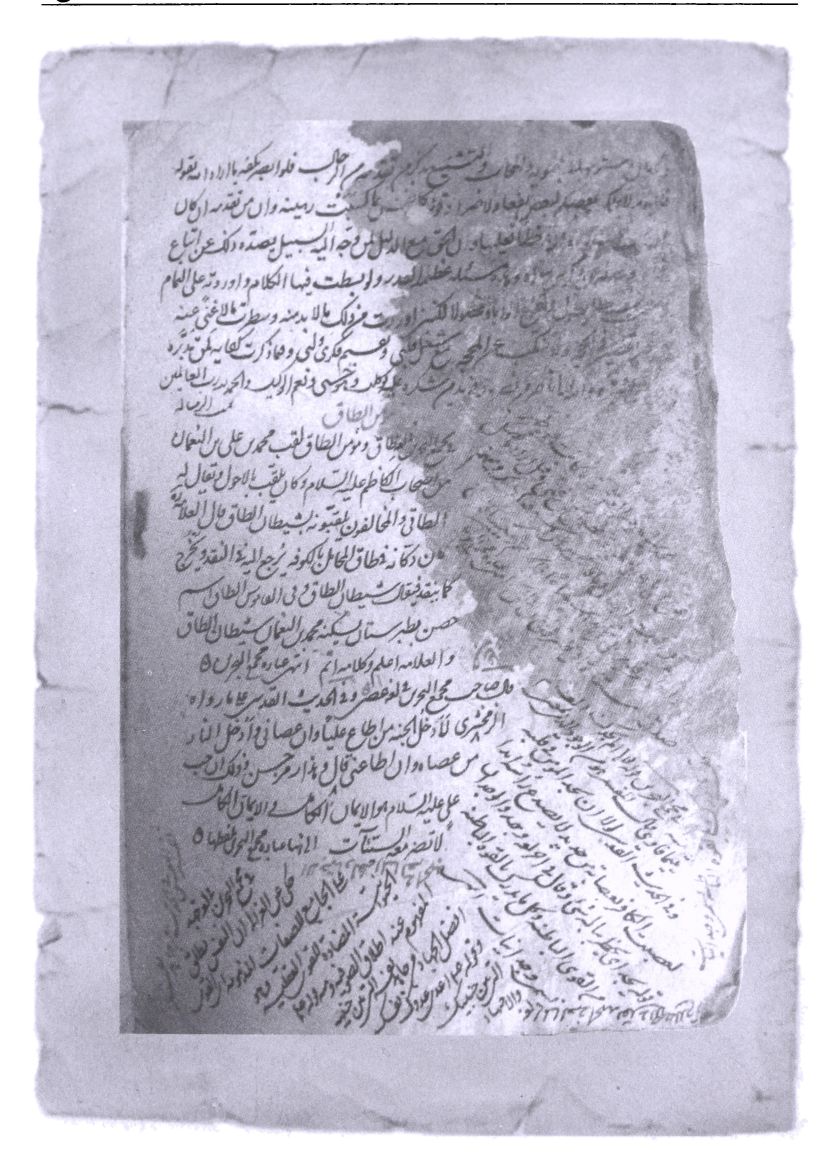
وهو الله تعالى فاذا اقر بصحة ذلك والقدرة عليه قيل له فان انكرت ان
يشرف الله تعالى اولياءه من الانبياء والائمة عليهم السلام ويرغب اتباعهم ورعاياهم
في ان يزوروا مشاهدهم بالقصد اليها والتضرع الى الله تعالى فيها والتوسل بمن نسبت
اليه بان يحفظ محال كلامهم حتى يصل الى سمع من حضر الزائر مشهده فيسمعه
ويسال الله تعالى اجابة دعائه وقبول اعماله وهذا غاية ما استبعد السائل
فقد بان انه جائز ممكن غير محال ولا متعذر ومن انكره فلا يخلو من احد امرين
اما فرط الجهل او العصبية اللذين يمنعانه من الانقياد للحق والتصديق والاقرار
بالصانع وقدرته على ما قدمناه او جحد الصانع وابطال النبوة والتوصل
بانكار ذلك الى تشكيك الضعفاء وتقبيح مذهب احق الناس برسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم والتمسك بشرعه والاتباع لعترته نسال الله
تبارك وتعالى التوفيق لما يرضيه من علم وعمل ان شاء الله وبه الثقة

نجزت على نسخة صاحب المكتوبة سنة ستمائة وستة وثمانين
المستنسخة على نسخة قديمة لم تنقط فوقع لي
فيها التصحيف اعدته الى الصواب
وانا الفقير الى الله الودود
الساوي
محمد ابن الشيخ طاهر السماوي
وكتب في النجف عاشر محرم سنة
الف وثلثمائة وثمان
وثلثين حامدا
مصليا
مسلما

صورة الصفحة الأخيرة من «معنى ما يقوله الشيعة عند مشاهد أئمّتهم»
نسخة مكتبة السيّد الحكيم، النجف الأشرف، رقم ٤٣٣/٧



صورة الصفحة الأُولى من «مسألة في بيان حقيقة الحيّ الفعّال»، نسخة «ب»



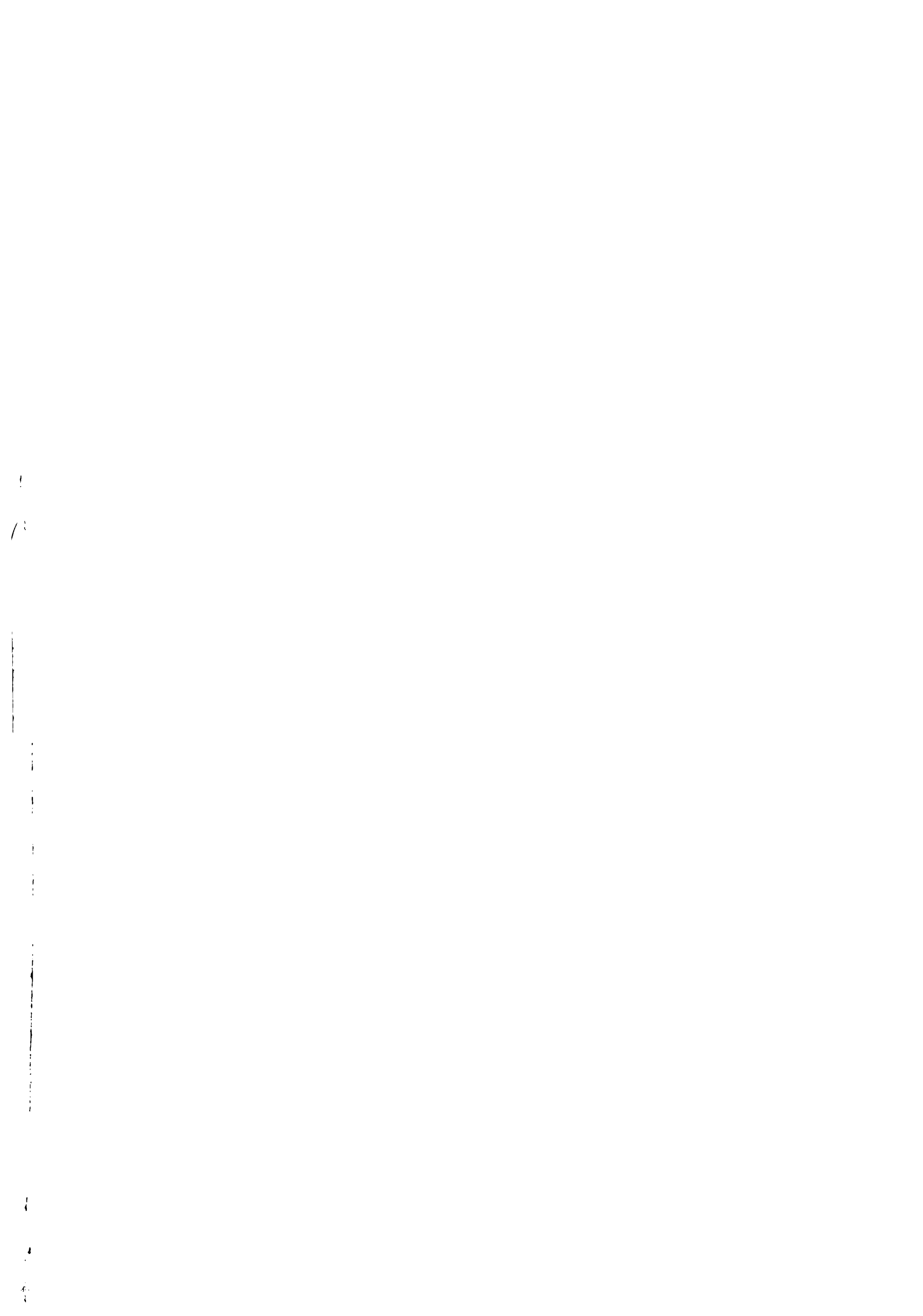
صورة الصفحة الأخيرة من «مسألة في بيان حقيقة الحيّ الفعّال»، نسخة «ب»

الرسائل و المسائل

أ. الرسائل القرآنيّة

(١)

تفسيرُ الآياتِ المُتَشابِهةِ مِن القُرآنِ



مقدّمة التحقيق

لقد أولى المسلمون القرآنَ الكريمَ أهمّيّة خاصّة باعتباره معجزة رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه الكبرى، و لأنّه دستور الإسلام الخالد، فاهتمّوا بتفسيره و توضيح غامضه و الكشف عن معاني المُشكل من آياته. و من أهمّ الأبحاث التي لاقت اهتماماً خاصّاً من قِبَل العلماء هي المتشابهات المذكورة في القرآن، و التي قد يتمسّك بها بعض أعداء الإسلام و يعتبرها منقصة في هذا الكتاب العظيم، أو التي قد يؤدّي اتّباعها من دون تفسيرها تفسيراً صحيحاً ـ من خلال الرجوع إلى المحكمات ـ إلى حصول انحرافات خطيرة؛ و لذلك أولى العلماء المهتمّون بالقرآن عناية خاصّة بمسألة المتشابهات.

و العلوم التي تتعرّض لمتشابه القرآن على نوعين:

أوّلاً: علم المتشابه، و هو العلم الذي يحاول تفسير و إيضاح الآيات التي يوجد في ألفاظها نوع من التشابه، كالتكرار و غيره من التشابهات التي قد تبدو بحسب النظرة الأوّليّة غير مبرَّرة.

ثانياً: علم المحكم و المتشابه، و هو العلم المختصّ بتفسير الاختلافات و الآيات التي قد تبدو للوهلة الأُولى أنّها تحتوي على نظريّات أو أفكار غير صحيحة، فمن خلال الرجوع إلى الآيات المحكمة يمكن إعطاء تفسير صحيح لهذا النوع من الآيات.

فالأوّل ناظر إلى ألفاظ الآيات، بينما الثاني يركز على معناها[١].

و قد جاءت في كتب الفهارس أسماء متعدّدة لكتب أُلّفت حول مسألة متشابه القرآن، و الكثير منها مفقود؛ و لذلك لا يمكن التأكّد من تعلّق هذا الكتاب بأيّ واحد من العِلمَين المتقدّمين من العلوم المتعلّقة بمتشابه القرآن، لكن يمكن تخمين موضوع تلك الكتب من خلال دراسة اهتمامات المؤلّف، و هل أنّها كانت اهتمامات أدبيّة محضة فتتعلق بالنوع الأوّل، أم أنّها اهتمامات كلاميّة و علميّة فتتعلّق بالنوع الثاني.[٢]

و نذكر من تلك الكتب ما تمّ تأليفه إلى عصر الشريف المرتضى، و هي من العامّة على قسمين:

١. ما أُلّف بعنوان كتاب متشابه القرآن من قِبل مجموعة من العلماء، منهم: مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ)، و نافع بن عبد الرحمٰن (ت ١٦٩هـ)، و عليّ بن حمزة الكسائي (ت ١٨٩هـ)، و خلف بن هشام البزّاز (ت ٢٢٩هـ)، و أبو الهذيل العلّاف (ت ٢٣٥هـ)، و بشر بن المعتمر المعتزلي (ت ٢١٠هـ)، و جعفر بن حرب المعتزلي (ت ٢٣٦هـ)، و الناشئ الكبير (ت ٢٩٣هـ)، و أبو عليّ الجبّائي (ت ٣٠٣هـ)، و أبو الحسن الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، و أبو بكر القطيعي (ت ٣٦٨هـ)، و عليّ بن حمزة البصري (ت ٣٧٥هـ)، و القاضي عبد الجبّار المعتزلي (ت ٤١٥هـ).

٢. ما يحمل عناوين أُخرى، مثل: كتاب الردّ على الملحدين في متشابه القرآن، لمحمّد بن المستنير المعروف بقطرب (ت ٢٠٦هـ)، و كتاب درّة التنزيل و غرّة التأويل، لمحمّد بن عبد اللّٰه الخطيب الإسكافي (ت ٤٣١هـ)[٣].

---

١. پژوهشى در محكم و متشابه (بالفارسيّة)، ص ١١.

٢. المصدر.

٣. راجع: الفهرست لابن النديم، ص ٣٩؛ هداية المرتاب (مقدّمة التحقيق)، ص ٥ ـ ٧.

و أمّا علماء الإماميّة، فقد اهتمّوا أيضاً ببحث متشابه القرآن، فقاموا بتأليف عدّة كتب في هذا المجال، مثل: كتاب التنزيه و ذكر متشابه القرآن، لأبي محمّد الحسن بن موسى النوبختي (توفّي بعد ٣٠٠هـ)[١]، و كتاب حقائق التأويل في متشابه التنزيل، للشريف الرضي (ت٤٠٦هـ)،[٢] و كتاب متشابه القرآن و مختلفه، لابن شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ).

و من الكتب التي تعرّضت إلى بحث متشابه القرآن: الأمالي للشريف المرتضى، حيث تطرّق فيه المؤلّف إلى دراسة مجموعة كبيرة من الآيات القرآنيّة التي تحمل نوعاً من الإبهام، فقام بتأويلها و حاول العثور على معنى ملائم لها.

التعريف بالرسالة

و من المؤلّفات التي يجب أن تضاف إلى قائمة المؤلّفات في مجال المحكم و المتشابه، هي الرسالة التي بين أيدينا؛ إذ لم نجد ممّن قام بإعداد فهرس للكتب و الرسائل المكتوبة حول موضوع المحكم و المتشابه مَن يشير إلى هذه الرسالة[٣]، و لعلّه يعود إلى صغر حجمها، و عدم استيعابها لجميع آيات القرآن، و ضياعها بين رسائل الشريف المرتضى الكثيرة، حيث لا يتنبّه إلى وجودها إلّا القلّة النادرة من الباحثين.

و هذه الرسالة هي في الحقيقة مشروع تفسير للقرآن الكريم الّذي لم يُكتب له الكمال، تطرّق فيه الشريف المرتضى إلى دراسة الآيات المتشابهة و بيان الوجه الصحيح فيها، و لم يكتفِ بالآيات المتشابهة التي تمسّك المشبّهة و المجبرة بظاهرها

---

١. رجال (فهرست) النجاشي، ص٦٤.

٢. هذا الكتاب يعتبر من أهمّ كتب الإماميّة في المحكم و المتشابه، و هو مكوّن من عشرة أجزاء إلّا أنّ الموجود و المطبوع منها هو الجزء الخامس فقط. راجع: پژوهشى در محكم و متشابه، ص١٧.

٣. أُنظر على سبيل المثال: البرهان في علوم القرآن (هامش المحقّق)، ج ٢، ص١٩٧ ـ ١٩٩؛ هداية المرتاب (مقدّمة المحقّق)، ص٥ ـ ١٠.

لإثبات آرائهم، بل قام بالردّ على مختلف الشُّبَه التي يمكن أن ترد على الآيات، كالتكرار و غيره ممّا يمكن أن يتمسّك به البعض للطعن في القرآن الكريم، و هذا الأمر يمكن أن نشاهده جليّاً في قسم سورة الحمد من هذا التفسير.

و قام الشريف المرتضى في البداية بدراسة متشابه سورة الحمد كلّها، ما عدا قوله تعالى: ﴿غَيرِ الْمَغْضوبِ عَلَيْهِمْ وَ لا الضالّينَ﴾، و لعلّه لا يوجد في هذا الجزء من الآية الأخيرة من الحمد شبهة كي يردّ عليها. كما سقط من نسخ هذا التفسير جزء من بحث: ﴿إيَّاك نَعْبُدُ وَ إيَّاك نَستَعينُ﴾ و بداية ﴿اهْدِنا الصرَط الْمُستَقيمَ﴾.

و قد ألمَحَ في نهاية بحث ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾ و في خلال بحث: ﴿إيَّاك نَعْبُدُ وَ إيَّاك نَستَعينُ﴾ إلى رأيه حول حقيقة التأكيد، و هو لزوم أن يفيد التأكيدُ غيرَ ما يفيده المؤكَّد، و إلّا كان عبثاً. ويمكن اعتبار هذا شاهداً ظنّياً على تصحيح نسبة الرسالة إلى الشريف المرتضى.

و في القسم الثاني من التفسير قام بالبحث عن متشابه سورة البقرة، ولكنّ الذي وصل إلينا هو بحث عن ﴿الٓمٓ﴾ فقط. و قد تعرّض في البداية إلى جواب إشكالات مبنيّة على اعتبار الحروف المقطّعة أسماء للسور القرآنيّة، و هو الرأي الذي سوف يختاره الشريف المرتضى حول حقيقة هذه الحروف، حيث قام بعد ذلك مباشرة بطرح بحث مفصّل حول حقيقة هذه الحروف، و ذكر تسعة أقوال حول ذلك، و تبنّى هو القول الأوّل المبني على أنّ هذه الحروف هي أسماء للسور و شعار لها، ثمّ ناقش سبعة أقوال وردّها، و بعد ذلك ذكر قولاً أخيراً، و هو أنّ معنى هذه الحروف أنّ اللّٰه تعالى أقسم بها لعظمتها و جلالتها، و أنّها مباني أسمائه تعالى، و عليها تدور اللغات، و حذف جواب القسم، فكأنّه قال: «و حروفِ المعجم، لقد بيّن لكم السبل و أنهج الدلالة». و قد اعتبر الشريف المرتضى هذا الوجه أقرب إلى السداد، و يمكن أن يكون تالياً للقول الأوّل المختار.

ثمّ إنّ تفصيل الأقوال حول الحروف المقطّعة بهذه الصورة يدلّ على أنّه كان في نيّة الشريف المرتضى تفصيل الكلام في هذا التفسير و عدم الاختصار، فلو كان قد تمّ له ما أراد لكان قد بلغ حجم التفسير إلى عدّة مجلّدات.

و قد كان في نيّته إكمال التفسير، فقد أشار في نهاية القول الرابع من الأقوال المتقدّمة حول الحروف المقطّعة إلى إيكال بقيّة البحث عند التعرّض إلى قوله تعالى: ﴿وَ مٰا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللّٰهُ وَ الرّٰاسِخُونَ فى الْعِلْمِ﴾ من سورة آل عمران، و هو يدلّ على إرادته إكمال التفسير ولكن يبدو أنّ ظروفاً حالت دون ذلك.

و قد ذكر البُصروي (ت٤٤٣هـ) تفسيراً للشريف المرتضى، سمّاه: تفسير سورة الحمد و مائة و خمس و عشرين آية من سورة البقرة[1].

و ذكره النجاشي و سمّاه: تفسير سورة الحمد، و قطعة من سورة البقرة[2].

و لعلّهما يشيران بهذا التفسير إلى محلّ البحث. فإن كان الأمر كذلك، و كان التفسير الذي أشار إليه البُصروي هو نفس هذا التفسير، فهو يعني أنّ تفسير ١٢٤ آية من سورة البقرة قد سقط منه، و صار في عِداد تراثنا المفقود.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في ضمن رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٢٨٥.

مخطوطات الرسالة

تقدّم سابقاً في ضمن المقدّمة العامّة للرسائل ـ في قسم «المجاميع الخطّية الشاملة لرسائل الشريف المرتضى» ـ تعريفٌ مفصّلٌ بالمجاميع الخطّيّة المحتوية على عدد من رسائل المؤلّف؛ فعلى هذا الأساس، نحن لم نقم بالتعريف بمواصفات مخطوطات كلّ رسالة بالتفصيل، إلّا إذا لم تكن مخطوطاتها موجودة في ضمن تلك

---

١. راجع: مجلّة العقيدة، العدد٣، ص٣٧٩.

٢. راجع: رجال (فهرست) النجاشي، ص ٢٧٠.

المجاميع، و نكتفي في الرسائل التي كانت موجودة في المجاميع الخطيّة بذكر اسم المكتبة و رقم المخطوطة و محلّ وقوعها في ضمن مجموعتها فقط، و ذلك كما يلي:

١. مخطوطة مكتبة الروضة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٩؛ تقع في الصفحات (٢٦٢ ـ ٢٦٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ب».

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحات (٢٧٣ ـ ٣٨٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «د».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحات (٢٩٩ ـ ٣٠٦) منها، و رمزنا لها بـ «س».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحات (٢٠٤ ـ ٢٠٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ع».

[تفسيرُ الآياتِ المُتَشابِهةِ مِن القُرآنِ]

بِسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ، و به نَستَعينُ[١]

مَسائلُ عن الأجَلِّ المُرتَضىٰ في آيٍ مِن مُتَشابِهِ القُرآنِ[٢]:

سَألتم ـ أيَّدَكم اللّٰهُ و أحسَنَ توفيقَكم ـ إملاءَ كتابٍ في مُتَشابِهِ القُرآنِ، و الكلامِ علىٰ شُبَهِ سائرِ المُبطِلينَ الذينَ تَعلَّقوا بآياتِه؛ كالمُجْبِرةِ، و المُشَبِّهةِ، و المُلحِدةِ، و مَن عَداهم مِن أعداءِ الإسلامِ الطاعنينَ فيه.

و ذُكِرَ أنّ ما صُنِّفَ مِن الكُتُبِ في هذا البابِ لا يُحيطُ بـه المَـعاني[٣] أجـمَعَ؛ لأنّ أكثَرَ مَن تَكلَّمَ علَى المُتَشابِهِ[٤] إنّما تَشاغَلَ بالمُجْبِرةِ و المُشَبِّهةِ، و لَم يَعرِضْ لِمَن عَداهم.

و التفاسيرُ الكاملةُ رُبَّما لَم يَستَوفِ مُصنِّفوها الكلامَ علىٰ هذه الأغراضِ، و مَن استَوفىٰ شَيئاً منها فهو في[٥] خِلالِ كلامٍ طويلٍ، و قَعرِ[٦] بحرٍ عميقٍ، يَتعذَّرُ عـلَى

---

١. في «س»: «و صلّى اللّٰه علىٰ محمّدٍ و آله الطاهرين المعصومين» بدل «و به نستعين». و في «ع» و المطبوع: - «و به نستعين».

٢. في المطبوع: - «عن الأجَلّ المرتضىٰ في آيٍ من متشابه القرآن».

٣. كذا في جميع النسخ و المطبوع، و الصحيح: «لا يحيط بالمعاني».

٤. في المطبوع: «متشابه القرآن» بدل «المتشابه».

٥. في «س، ع» و المطبوع: «من».

٦. في «س، ع»: - «قعر».

المُستَفيدِ إدراكُه، و يَتعذَّرُ عليه إصابتُه.

و أنا أُجيبُ إلىٰ ما التَمَستُموه، مُستَعيناً بـاللّٰهِ تَـعالىٰ، و مُـستَمِدّاً مـنه تـوفيقَه و تأييدَه، و هو حَسبي، و نِعمَ الوكيلُ.

مُتَشابِهُ فاتحةِ الكتابِ

[﴿اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾]

إن سَألَ سائلٌ فقالَ: ما الوجهُ في تكريرِ قولِه تَعالىٰ: ﴿الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾[1]، و كِلاهُما يُفيدُ معنىً واحداً[2]، و اشتقاقُهما مِن «الرحمةِ»، و قد كانَ في ذِكرِ أحَدِهما كفايةٌ عن الآخَرِ؟

الجوابُ: قُلنا: في ذلكَ وجوهٌ:

أوّلها: أنّ قولَنا: «الرحمٰنِ» أبلَغُ في المعنىٰ و أشَدُّ قُوّةً مِن قولِنا: «الرحيمِ»، و هذا المثالُ ممّا وَضَعَه أهلُ اللُّغةِ للمُبالَغةِ و القوّةِ، ألا ترىٰ أنّهم يَقولونَ: «سَكرانُ» و «غَضبانُ» و «عَطشانُ» و «جَوعانُ»[3] لِمَن امتَلأَ سُكراً و غَضَباً و عَطَشاً[4] و اشتَدَّ جوعُه[5]؟ و هذا الوجهُ ذَكرَه المُبرِّدُ[6].

---

١. الفاتحة (١): ٣.

٢. في «س، ع» و المطبوع: «واحد».

٣. في «د، س، ع»: - «و جوعان». و في المطبوع وُضعَت بين معقوفين.

٤. في «د، ع»: - «و عطشاً».

٥. في «د، ع»: «جزعه»، و هو من سهو النسّاخ.

٦. أبو العبّاس محمّد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري، إمام العربيّة في زمانه ببغداد، أخذ عن المازني، و أبي حاتم السجستاني. و روى عن إسماعيل الصفّار، و الصولي. من مصنّفاته: ←

و **ثانيها**: أنّ «الرحمنَ» يُفيدُ عمومَ الرحمةِ بالعبادِ في الدُّنيا، و «الرحيمَ» يَختَصُّ بالمؤمنينَ في الآخِرةِ. يُقوّي هذا الوجهَ[1] قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ كانَ بِالمُؤْمِنِينَ رَحِيماً﴾[2]. فإذا كانَ بَينَهما هذا الفَرقُ فذِكرُهما واجبٌ.

و **ثالثُها**: أنّ قولَنا: «رَحمنٌ» تَشتَرِكُ فيه اللُّغةُ العَرَبيّةُ و العِبرانيّةُ و السُّريانيّةُ، و قولَنا: «رَحيمٌ» يَختَصُّ بالعَرَبيّةِ، فأرادَ تَعالىٰ أن يَصِفَ نفسَه[3] بالرحمةِ بالوصفِ الخاصِّ و المُشتَرَكِ؛ حتّىٰ لا تَبقىٰ شُبهةٌ.

و **رابعُها**: أنّ «الرحمنَ» مِن الأوصافِ التي يَختَصُّ بها القَديمُ تَعالىٰ، و لا يَجوزُ أن يُسَمّىٰ بها غيرُه، و «الرحيمَ» يَختَصُّ به و بغَيرِه، [و] يَشتَرِكُ بَينَه و بَينَ غيرِه، فأرادَ تَعالىٰ أن يَصِفَ نفسَه بما يَختَصُّه[4] و يُشارَكُ فيه مِن أوصافِ الرحمةِ. و هذا يَرجِعُ معناه إلَى الجوابِ الأوّلِ؛ لأنّه لمّا اختَصَّ «الرحمنُ» به تَعالىٰ لقُوّتِه و مُبالَغتِه.

و **خامسُها**: أن يَكونَ المعنىٰ و إن كانَ واحداً، فالمُرادُ به التوكيدُ. و الشيءُ قد يؤكَّدُ علىٰ مَذاهبِ العربِ بأن يُعادَ لفظُه بعَينِه، كقَولِ الشاعرِ:

ألّا سَألتَ جُموعَ كِنـ ـدةَ إذ تَوَلَّوا: أَينَ؟ أَينا؟[5]

⇐ الكامل، و الروضة، و المقتضب، و معاني القرآن. مات في سنة ٢٨٥ هـ. و قيل: ٢٨٦ هـ. و دفن في مقبرة باب الكوفة في داره. راجع: تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٣٨٠؛ بغية الوعاة، ص ١١٦؛ العبر، ج ١، ص ٤١٠؛ الفهرست لابن النديم، ص ٦٤؛ شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٩٠؛ معجم الأُدباء، ج ٧، ص ١٣٧.

١. في «س، ع» و المطبوع: + «في».

٢. الأحزاب (٣٣): ٤٣.

٣. في «س» و المطبوع: «فعبّر». و في «ع»: «ففسّر». كلاهما بدل «نفسه».

٤. في «س، ع» و المطبوع: «يختصّ به» بدل «يختصّه».

٥. البيت ورد في ديوان قُصيّة، ص ٢٧ و ٢٨، و نسبه أبو الفرج الأصفهاني في الأغاني، ج ٢٢، ⇐

و قد يُؤكِّدُ[١] أيضاً بأن يُخالَفَ بَينَ اللفظَينِ و إن كانَ المعنىٰ واحداً، كقَولِ الشاعرِ:

[ألا حَبَّذا هِندٌ و أرضٌ بها هِندُ] و هِندٌ أتىٰ مِن دونِها النأيُ و البُعدُ[٢]

و هذا التأكيدُ المُختَلِفُ اللفظِ أحسَنُ عندَهم، و نَظائرُه و شَواهِدُه أكثَرُ مِن أن تُحصىٰ، و التأكيدُ في قولِه تَعالىٰ: ﴿الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ﴾ أحسَنُ وجهَيِ التأكيدِ و أبلَغُهما.

و هذا الجوابُ علىٰ مَذهَبِ مَن يَقولُ: إنّ التأكيدَ لا يُفيدُ إلّا معنَى المؤكَّدِ. و في هذا خِلافٌ لَيسَ هذا مَوضِعَ ذِكرِه.[٣]

[﴿الحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾]

مسألةٌ: فإن قالَ قائلٌ: فما الوجهُ في قولِه تَعالىٰ: ﴿الحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾؟ و هذا[٤] الكلامُ[٥] لا يَخلو مِن أن يَكونَ خبراً و تحميداً منه تَعالىٰ لنفسِه، أو أمراً؛ فإن كانَ خبراً، فأَيُّ فائدةٍ في أن يَحمَدَ هو تَعالىٰ نفسَه[٦] و يَشكُرَها؟ و إن كانَ أمراً، فلَيسَ بلفظِ الأمرِ.

↔ ص٣٢٦ إلى عُبيد بن الأبرص؛ و السمرقندي في تفسيره، ج ٢، ص ٤٢١ نسبه إلى لَبيد. و راجع أيضاً: التبيان، ج ١، ص ١٥؛ مجمع البيان، ج ١٠، ص ٤٦٤؛ إعجاز القرآن للباقلّاني، ص١٠٦.

١. في «د، س» و المطبوع: «تؤكّد».

٢. البيت للحُطيئة، من قصيدة يمدح بها بني سعد. راجع: ديوان الحطيئة، ص ١٩. و راجع أيضاً: الموشَّح، ص ١١٩؛ الصناعتين، ص ١٠٨؛ مجمع البيان، ج ٣، ص ٢١١.

٣. ذهب المصنّف رحمه الله إلىٰ أنّ التأكيد إذا أفاد ما يفيده المؤكَّد من غير زيادة عليه كان عبثاً و لغواً. راجع: الذريعة، ج ١، ص ١٠٢، ١٢٦، و راجع أيضاً: مسألة في حكم الباء، القادمة.

٤. في «س، ع» و المطبوع: «هذا» بدون واو العطف.

٥. من قوله: «بسم الله الرحمٰن الرحيم و به نستعين...» إلى هنا ساقط من «ب».

٦. في «س، ع» و المطبوع: «لنفسه».

الجوابُ: قُلنا: قد قيلَ في ذلكَ: إنّه أمرٌ، و إنّ المعنىٰ فيه: «قولوا: الحَمْدُ لِلّٰهِ»[1].

و رُويَ: أنّ جَبرَئيلَ عليه السلامُ لمّا نَزَلَ علَى النبيِّ صلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه بهذه السورةِ، قالَ له: قُل ـ يا محمّدُ! ـ و أمُرْ أُمّتَكَ بأن يَقولوا: الحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ العالَمِينَ. و حُذِفَ القولُ[2].

و في القُرآنِ و اللُّغةِ أمثالُه كَثيرةٌ؛ قالَ اللّٰهُ تَعالىٰ: ﴿وَ المَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بابٍ * سَلامٌ عَلَيْكُمْ بِما صَبَرْتُمْ﴾[3]، و قالَ تَعالىٰ: ﴿وَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِياءَ ما نَعْبُدُهُمْ إِلّا لِيُقَرِّبُونا إِلَى اللّٰهِ زُلْفىٰ﴾[4]. و المعنىٰ: أنّهم قالوا كذلكَ.

و قال الشاعرُ:

وَقَفتُ يَوماً بِه أُسائلُهُ ـ و الدَّمعُ مِنّي[5] الحَنينَ يَستَبِقُ ـ[6]
بأربَعٍ، أن تَقولَ هُم[7] سَلَكوا أم أيَّ وجهٍ تَرىٰ هُمُ انصَفَقوا[8]

و إنّما أرادَ: «أقولُ: بأربَعٍ»، فحَذَفَ.

و جوابٌ آخَرُ: و هو أن يَكونَ الكلامُ مُستَقِلّاً بنفسِه لا حَذفَ فيه، و الغرضُ به أن

---

۱. راجع: التبيان، ج ۱، ص ۳۳؛ تفسير السمعاني، ج ۱، ص ۳۵؛ أحكام القرآن لابن العربي، ج ۱، ص ۹؛ المحرّر الوجيز، ج ۱، ص ٦۸؛ زاد المسير، ج ۱، ص ۸.
۲. راجع: المصادر السالفة.
۳. الرعد (۱۳): ۲۳ ـ ۲٤.
٤. الزمر (۳۹): ۳.
٥. في «س، ع» و المطبوع: «ملّي».
٦. في جميع النسخ و المطبوع: «الحبيب تستبق». و الصحيح ما أثبتناه؛ أي أنّ دَمعي يَستَبِقُ حَنيني.
۷. في «س» و المطبوع: «تقول لهم». و معنى «أن تقول»: أنّىٰ تقول؛ أي: مهما تَحكي و تَرسم من طريقٍ.
۸. لم نعثر على البيتين في مصدر آخر.

يُخبِرَنا أنّ الحَمدَ كُلَّه له، و أنّه يُستَحَقُّ له بكُلِّ نعمةٍ تَنالُنا[١] الحَمدُ و الشُّكرُ؛ ألا تَرىٰ أنّ كُلَّ نعمةٍ وَصَلَت إلينا مِن قِبَلِ العبادِ فهي مُضافةٌ إليه، و واصلةٌ مِن جِهتِه؛ لأنّه تَعالىٰ جَعَلَنا علَى الصفاتِ التي لَو لَم يَجعَلْنا عليها لَما انتَفَعنا بتلكَ النعمةِ؛ كالحَياةِ، و الشهوَةِ، و ضُروبِ الآلاتِ، و غيرِ ذلكَ.

و لَو لَم يَجعَلْ لنا أيضاً تلكَ الأجسامَ التي تَتَناوَلُها[٢] و تَنتَفِعُ[٣] بها علىٰ ما هي عليه مِن الطُّعومِ و الصفاتِ لَما كانَت نعمةً، فقالَ: إنّ المَرجِعَ بالنِّعَمِ كُلِّها إليه، و الحَمدَ كُلَّه يَستَحِقُّه تعالىٰ.

[﴿الحَمْدُ لِلّٰهِ﴾]

مسألةٌ: فإن قالَ: فما الوجهُ في قولِه تَعالىٰ: ﴿الحَمْدُ لِلّٰهِ﴾، و لَم يَقُلِ: «الحَمدُ لي»، و هو أخصَرُ و أقرَبُ و أَولىٰ في الاختصاصِ؟

الجوابُ: قُلنا: للخِطابِ مَواقِعُ[٤] تَتَّفِقُ[٥] في المعنىٰ، و تَختَلِفُ[٦] في الفَخامةِ[٧] و التعظيمِ و الجَلالةِ و النَّباهةِ[٨]، فيَكونُ العُدولُ إلىٰ ما اقتَضَى التفخيمَ أَولىٰ، و إن

١. في «د، س، ع»: «تنالها». و في المطبوع: «ينالها».
٢. في «د، س» و المطبوع: «نتناولها».
٣. في «ب، د، س» و المطبوع: «و ننتفع».
٤. في «د، س، ع» و المطبوع: «موافق».
٥. في «د، س، ع» و المطبوع: «يتّفق».
٦. في «س، ع» و المطبوع: «و يختلف».
٧. «فَخُمَ الرجل ـ بالضمّ ـ فَخامةً» أي: ضَخُمَ، و عظم قدرُه. راجع: لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٤٩ (فخم).
٨. «النَّباهة»: ضدّ الخمول، و الشرافة. راجع: النهاية، ج ٥، ص ١١؛ لسان العرب، ج ١٣، ص ٥٤٧ (نبه).

كانَ المعنىٰ واحداً. و وَجدناهم[1] يُفرِّقونَ بَينَ خِطابِ الوالدِ لِابنِه و الرئيسِ لرَعيّتِه و بَينَ خِطابِ النظيرَينِ، فيَقولُ الوالدُ لِابنِه: يَجِبُ أن تُطيعَ أباكَ؛ فلأبيكَ عَليكَ الحَقُّ. و يَكونُ هذا أَولىٰ في خِطابِه الدالِّ علىٰ تَقدُّمِه عليه، مِن أن يَقولَ له: يَجِبُ أن تُطيعَني و لا تَعصِيَني.

و يَكتُبُ الخَليفةُ في الكُتُبِ النافذةِ عنه: أميرُ المؤمنينَ يَقولُ كَذا و كَذا، و يأمُرُ بكَتبِ[2] كَذا و كَذا، و رُبَّما شافَهَه بمِثلِ هذا الخِطابِ.

و كُلُّ هذا يَقتَضي جَلالةَ هذه الصورةِ[3] و فَخامةَ مَوضِعِها.

و إذا كانَ الأمرُ علىٰ ما ذَكرناه، فالعُدولُ عن القولِ الذي ذَكروه أَولىٰ، و ما اختارَه اللّٰهُ تَعالىٰ في كتابِه هو الواجبُ.

[﴿مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾]

مسألةٌ: فإن قيلَ: فما الوجهُ في قولِه تَعالىٰ: ﴿**مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ**﴾، و هو تَعالىٰ مالكٌ ليَومِ الدينِ و لغَيرِ يومِ الدينِ، و لكُلِّ شَيءٍ مِن المملوكاتِ؟ و ما السبَبُ في هذا الاختصاصِ في المَوضعِ الذي يَقتَضي العُمومَ و الشُّمولَ؟

الجوابُ: أحَدُ ما قيلَ في هذا المَوضِعِ: أنّ وجهَ اختصاصِ المُلكِ بيَومِ[4] الدينِ مِن حَيثُ كانَت الشُّبُهاتُ في ذلكَ اليومِ زائلةً عن تَفرُّدِه بالمُلكِ؛ لأنّ مَن يَدَّعي أنّ المُلكَ في الدنيا لغَيرِه، و يَدعو مِن دونِه أضداداً و أنداداً، تَزولُ هُناكَ شُبهتُه،

---

۱. في «س، ع» و المطبوع: «وجدناهم» بدون واو العطف.

۲. في «س، ع» و المطبوع: «و ما يرتكب» بدل «و يأمر بكتب».

۳. في «د، س، ع» و المطبوع: «السورة».

٤. في «س، ع» و المطبوع: «ليوم».

و تَحصُلُ معرفتُه، علىٰ وجهٍ لا يَدخُلُه الشكُّ، و لا يَعتَرِضُه الرَّيبُ، فكأنّه أضافَ المُلكَ إلىٰ يَومِ الدينِ لِزَوالِ الرَّيبِ فيه، و انحِسارِ[1] الشُّبُهاتِ عنه.

و وجهٌ آخَرُ، و هو: أنّ يومَ الدينِ إذا كانَ أعظَمَ المملوكاتِ و أجَلَّها خَطَراً و قَدراً، فالِاقتصارُ[2] عليه يُغني عن ذِكرِ غيرِه؛ لأنّ مُلكَ العظيمِ الجليلِ بِمُلكِ[3] الحقيرِ الصغيرِ أَولىٰ، و مِن عادةِ العَرَبِ إذا أرادوا التعظيمَ و المُبالَغةَ أن يُعلّقوا الكلامَ بأعظَمِ الأُمورِ و أظهَرِها، و يَكتَفونَ بذلكَ عن ذِكرِ شُمولِه و عُمومِه[4]؛ ألا تَرىٰ أنّهم إذا أرادوا أن يَصِفوا رجُلاً بالجودِ و يُبالِغوا في ذلكَ، قالوا: هو واهِبُ الأُلوفِ و القَناطيرِ[5]. و لَم يَفتَقِروا إلىٰ[6] أن يَقولوا: هو واهبُ الدوانيقِ و القَراريطِ؛ لِلاستغناءِ عنه، و لِدَلالةِ الكلامِ عليه.

و وجهٌ آخَرُ، و هو: أن يَكونَ في الكلامِ حَذفٌ، و يَكونَ تقديرُه: مالكِ يَومِ الدينِ و غيرِه. كما قالَ تَعالىٰ: ﴿**سَرابِيلَ تَقِيكُمُ الحَرَّ**﴾[7]، وَ أرادَ الحَرَّ[8] و البَردَ، فحَذَفَ اختصاراً.

---

١. في «س، ع»: «و انحصار»، و هو سهو. و «الانحسار»: الانكشاف. راجع: تاج العروس، ج ٦، ص ٢٧٣ (حسر).

٢. في «ب، د، س، ص» و المطبوع: «فالاختصار».

٣. في «ب، س، ع» و المطبوع: «يملك».

٤. في «س» و المطبوع: «غيره شمولاً أو عمومه» بدل «شموله و عمومه». و في «ع»: «شمولاً أو عمومه» بدلها.

٥. في «ب، د»: «و القناطر».

٦. في «س» و المطبوع: - «إلىٰ».

٧. النحل (١٦): ٨١.

٨. في «س، ع» و المطبوع: - «و أراد الحرّ».

و هذا الجوابُ يَضعُفُ ـ و إن كانَ قومٌ مِن المُفسِّرينَ قد اعتَمَدوه في هذا المَوضِعِ ـ ؛ لأنّ الحَذفَ إنّما يُحتاجُ إليه عندَ الضرورةِ و تَعذُّرِ[١] التأويلِ، فأمّا مع إمكانِه و تَسهُّلِه[٢] فلا وجهَ لذِكرِ الحَذفِ.

و المِثالُ الذي مَثَّلوا به غيرُ صحيحٍ أيضاً[٣]؛ لأنّ قولَه تَعالىٰ: ﴿سَرابِيلَ تَقِيكُمُ الحَرَّ﴾ لَم[٤] يُرِدْ «و البَردَ»، ثُمَّ حَذفَه؛ بَل الوجهُ فيه: أنّه خاطَبَ قوماً لا يَمَسُّهم إلّا الحَرُّ، و لا مَجالَ للبَردِ عليهم؛ لأنّ بِلادَهم تَقتَضي[٥] ذلكَ، فنَفَى الأذَى الذي يَعتادونَه.

و يُمكِنُ أن يَكونَ إرادتُه نَفيَ الأمرَينِ، فدَلَّ علىٰ نَفيِ أضعَفِهما، كما ذَكرناه قَبلُ.

[﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾]

مَسألةٌ: فإن قيلَ: فما الوجهُ في قولِه تَعالىٰ: ﴿**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**﴾؟ و ما الفائدةُ في هذا التَّكرارِ، و يُغني أن يَقولَ: «إيّاكَ نَعبُدُ و نَستَعينُ»؟

الجوابُ: قُلنا: قد قيلَ في ذلكَ: إنّ الكنايةَ[٦] لَو تأخَّرَت عن العاملِ[٧] فيها لَتكرَّرَت، فكذلكَ يَجِبُ إذا تَقدَّمَت؛ ألا تَرىٰ أنّه لَو قالَ: «نَعبُدُكَ و نَستَعينُكَ» لَكانَ

---

١. في «س» و المطبوع: «بتعذّر». و في «ع»: «فتعذّر».
٢. في «س، ع» و المطبوع: «و تسبّله». و استُظهر في هامش المطبوع كونُه: «و تسيّره»، و هو خطأ مطبعيّ، يريد: «و تيسّره».
٣. في المطبوع: - «أيضاً».
٤. في «س، ع» و المطبوع: «ما». و استُظهر في هامش المطبوع: «ما أراد» بدل «ما يرد».
٥. في «د، س، ع» و المطبوع: «يقتضي».
٦. أي: الضمير.
٧. في «س، ع» و المطبوع: «القائل».

يَجِبُ مِن تَكرارِ الكنايةِ ما يَجِبُ مِثلُه إذا تَقدَّمَت؟

و هذا لَيسَ بشَيءٍ؛ لأنّه يَجوزُ أن يَقولَ القائلُ: «نَعبُدُكَ و نَستَعينُ»، و يَقولَ: «أمّا زَيدٌ فإنّي أُحِبُّه و أُكرِمُ»؛ فلا تُكرَّرَ الكنايةُ. فسَقطَ هذا الوجهُ.

و قيلَ أيضاً في جوابِ هذه الشُّبهةِ: إنّ الفائدةَ في تَكرارِ لفظِ «إيّاكَ» التأكيدُ، و إن كانَ المعنىٰ واحداً.

و هذا الجوابُ إنّما يَتِمُّ علىٰ مَذهَبِ مَن يَقولُ بالتأكيدِ، و أنّ معناه معنَى المؤكَّدِ في اللُّغةِ.

و أصَحُّ ما أُجيبَ عن هذه الشُّبهةِ: أنّه تَعالىٰ لَو قالَ: «إيّاكَ نَعبُدُ و نَستَعينُ» لَكانَ الكلامُ موهِماً لأنّ الِاستعانةَ تَكونُ لغَيرِه؛ لأنّه لَم يُعلِّقْها في الكلامِ به تعليقاً يَمنَعُ مِن هذا التوَهُّمِ و الاحتمالِ، فإذا قالَ: ﴿و إيّاكَ نَستَعينُ﴾ زالَ الِاحتمالُ و تَخصَّصَ الكلامُ.

مَسألةٌ: فإن قيلَ: ما أَنكَرتم أن يَكونَ أمرُه لنا بأن نَعبُدَ دليلاً علىٰ أنّه ما فَعَلَ المَعونَةَ، و أنّه يَجوزُ أن لا يَفعَلَها، و مُنبِّهاً[١] علىٰ أنّ القُدرةَ مع الفِعلِ، حتّىٰ يَصِحَّ أن يَدعوه[٢] بأن يُجدِّدَها في كُلِّ حالٍ؟

الجوابُ: قُلنا: لَيسَ الأمرُ علىٰ ما تَوَهَّموه في معنَى الآيةِ؛ لأنّه يَجوزُ أن[٣] يَكونَ قد أعانَنا...[٤].

---

١. في «س، ع» و المطبوع: «و منها».

٢. كذا في جميع النسخ و المطبوع، و الصحيح: «نَدعُوَه».

٣. في «د، س، ع» و المطبوع: «بأن».

٤. في «د، س، ع» و المطبوع يوجد هنا سقط بمقدار صفحةٍ أو ورقةٍ على الظاهر. و من هنا إلى آخر الرسالة ساقط من «ب».

[﴿اهْدِنا الصراطَ الْمُستَقيمَ﴾]

... و **رابعُها**: أن يَكونَ الصراطُ هاهُنا معناه «الطريقُ إلَى الجَنّةِ»؛ لأنّ الأصلَ في تسميةِ الصراطِ بأنّه صِراطٌ [١] هو الطريقُ؛ قال الشاعرُ:

أميرُ المؤمنينَ علىٰ صِـراطٍ ... إذا اعوَجَّ المَوارِدُ مُستَقيمِ [٢]

فكأنّا [٣] دَعَوناه تَعالىٰ بأن يُدخِلَنا الجَنّة، و أن [٤] يَهدِيَنا إلىٰ طريقِ الثوابِ، و هذا أمرٌ مَرجُوٌّ مُستَقبَلٌ ما تَقدَّمَ مِثلُه و [لا] [٥] يَكونُ التماسُه باطلاً، و قد سَمَّى اللّٰهُ تَعالَى الإيصالَ إلَى الثوابِ و إلَى العقابِ بأنّه هدايةٌ إليهما، فقالَ تَعالىٰ: ﴿**وَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمالَهُمْ * سَيَهْدِيهِمْ وَ يُصْلِحُ بالَهُمْ * وَ يُدْخِلُهُمُ الجَنَّةَ عَرَّفَها لَهُمْ**﴾ [٦]، و نَحنُ نَعلَمُ أنّ الهدايةَ التي تَكونُ في الآخِرةِ و بَعدَ [٧] انقطاعِ التكليفِ لا تَليقُ [٨] إلّا بالثوابِ و طريقِه دونَ غيرِه.

و قالَ تَعالىٰ: ﴿**فَاهْدُوهُمْ إِلىٰ صِراطِ الجَحِيمِ**﴾ [٩].

---

١. في «س» و المطبوع: «بأنّ الصراط» بدل «بأنّه صراط». و في «ع»: «بأنّ صراط» بدلها.

٢. القائل هو جَرير بن عَطيّة بن الخَطَفى. راجع: ديوان جرير، ص ٥٠٧؛ التبيان، ج ١، ص ٤١؛ مجمع البيان، ج ١، ص ٦٥؛ مجاز القرآن لأبي عُبيدة، ج ١، ص ٢٤. و المَوارد: الطرُق إلى الماء، واحدتها: مَورِدة. راجع: لسان العرب، ج ٧، ص ٣١٣ (سرط).

٣. في «س، ع» و المطبوع: «فكان».

٤. في «س، ع» و المطبوع: «أن» بدون واو العطف.

٥. ما بين المعقوفين أضفناه لمقتضى السياق.

٦. محمّد (٤٧): ٤ ـ ٦.

٧. في «س، ع» و المطبوع: «بعد» بدون واو العطف.

٨. في «د، س، ع» و المطبوع: «لا يليق».

٩. الصافّات (٣٧): ٢٣.

و قالَ ـ عَزَّ مِن قائلٍ ـ في مَوضِعٍ آخَرَ: ﴿وَ لا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾[1].

و هذا كُلُّه يوضِحُ ما ذَكرناه؛ من أنّ الهِدايةَ قد تَكونُ إلَى الثوابِ و إلَى العِقابِ. فسَقَطَت الشُّبهةُ مِن كُلِّ وجهٍ.

[﴿صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾]

مسألةٌ: فإن قيلَ: فما الوجهُ في قولِه تَعالىٰ: ﴿صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾، و هو يَعني المؤمنينَ لا مَحالةَ، و لَيسَ هذا يَقتَضي أن يَكونَ مُنعِماً عليهم [إلّا] بالإيمانِ و الدينِ؟

لأنّه لَو أرادَ غيرَ ذلكَ لَما كانَ فيه تخصيصٌ للمؤمنينَ مِن الكافرينَ الضالّينَ؛ لأنّ نِعَمَ الدنيا تَشتَمِلُ الجميعَ، و كذلكَ النعمةُ بالتكليفِ و التعريضِ[2] شاملةٌ للجميعِ، فلَم يَبقَ ما يَختَصُّ به المؤمنونَ إلّا الإيمانُ، و إذا كانَ مُنعِماً بالإيمانِ وَجَبَ أن يَكونَ مِن فِعلِه تَعالىٰ؛ لأنّ المُنعِمَ لا يَكونُ مُنعِماً إلّا بما يَفعَلُه.

الجوابُ: قُلنا: غيرُ مُسلَّمٍ لكم أنّ المُرادَ بالإنعامِ هاهُنا الإيمانُ و الدينُ؛ لأنّه تَعالىٰ قد يُنعِمُ علَى المؤمنينَ بأشياءَ يَخُصُّهم ـ دونَ الكافرِ ـ بالخَواطرِ و البَواعثِ السَّهلةِ الشارحةِ للصُّدورِ، و لهذا قالَ تَعالىٰ: ﴿وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زادَهُمْ هُدىً﴾[3]، فبَيَّنَ أنّه قد خَصَّهم ـ لِمكانِ هُداهم و إيمانِهم ـ بما لَم يَعُمَّ به الكافرينَ.

ثُمَّ يَجوزُ أن يُريدَ بالنعمةِ هاهُنا الثوابَ؛ لأنّ الثوابَ مِن فِعلِه، و إذا كانَ إنّما

---

١. النساء (٤): ١٦٨ ـ ١٦٩.

٢. أي التعريض للثواب.

٣. محمّد (٤٧): ١٧.

استُحِقَّ بتعريضِه و تكليفِه كانَ نعمةً منه تَعالىٰ و منسوباً إلىٰ تَفضُّلِه و رحمتِه.

ثُمَّ لَو سَلَّمنا أنّ المُرادَ بالآيةِ: «الذيـنَ أنـعَمتَ عَـلَيهِم بـالإيمانِ» ـ حَسَبَ مـا اقتَرَحوا ـ لَم تَكُن فيه دَلالةٌ علىٰ أنّ الإيمانَ مِن فعلِه عَزَّ اسمُه؛ لأنّه إذا كانَ بتعريضِه و تكليفِه و توفيقِه و ألطافِه و مَعونَتِه، فهو نِعمةٌ منه؛ ألا تَرىٰ أنّ أحَدَنا إذا دَفَعَ إلىٰ غيرِه مالاً عظيماً تَفضُّلاً عليه، فصَرَفَه ذلكَ الغيرُ في ضُروبِ المَنافعِ و ابتياعِ العَبيدِ و الضِّياعِ، لَم يَمتَنِعْ أحَدٌ مِن أن يَنسِبَ تلكَ الضِّياعَ أنّها نِعمةٌ مِن دافعِ المالِ، مِن حَيثُ وَصَلَ إليها بنعمتِه و مَعونَتِه؟ و هذا واضحٌ لا شُبهةَ فيه.[1]

---

١. لم يتعرّض المـصنّف رحـمه اللّـه إلىٰ تأويـل قـوله تـعالىٰ: ﴿غَـيرِ الْـمَغْضوبِ عَـلَيْهِمْ وَ لا الضالّينَ﴾، و لعلّه لم يجد فيه شبهة كي يجيب عليها.

[مُتَشابِهُ] سُورةِ البَقَرةِ

[بحث حول أسماء السور]

فإن قيلَ: كَيفَ يَجوزُ أن يُسَمّيَ [1] ـ تَعالَى ـ السُّوَرَ بهذه الأسماءِ، و لَم تَجرِ عادةُ العَرَبِ أن يُسَمّوا بمِثلِها، و القُرآنُ مُنزَلٌ [2] بلُغتِهم؟

قُلنا: لَيسَ في الأسماءِ حِطّةٌ [3]، و لا يَجِبُ فيه [4] الِاتّباعُ و الِاقتداءُ، و لهذا جازَ أن يُحدِثَ أهلُ كُلِّ صِناعةٍ لِما عَرَفوه مِن الآلاتِ و الأدواتِ أسماءً، و إن لَم تَكُن تلكَ الأسماءُ في اللُّغةِ أسماءً لتلكَ المُسمَّياتِ. و قد يَجوزُ أن يُسمّيَ أحَدُنا ولدَه بِاسمٍ [5] لَم يُسبَقْ إليه، و لا يَكونَ بذلكَ مَعيباً.

فإن قيلَ: كَيفَ يَجوزُ أن تَكونَ هذه الحروفُ [6] أسماءً للسُّوَرِ، مع اشتراكِ جَماعةٍ

---

١. في «س» و المطبوع: + «اللّٰه». و كأنّه قد شُطب عليها في «س».

٢. في المطبوع: - «منزل».

٣. «الحَطّ» في الأصل: الوضع. و «الحَطّ»: وضع الأحمال عن الدوابّ. و حَطَّ الحِملَ عن البعير يَحُطُّه حَطّاً: أنزله. و كلُّ ما أنزله عن ظهر، فقد حَطّه. و حَطَّهُ: حَدَرَه. و الحَطُّ: الحَدر من عُلْو. و الحِطّة: نقصان المرتبة. و الحِطّة أيضاً: نقص في المقام. راجع: لسان العرب، ج ٧، ص ٢٧٣ - ٢٧٥؛ تاج العروس، ج ١٠، ص ٢١٩ (حطط).

٤. كذا في النسخ و المطبوع، و الصحيح: «فيها».

٥. في «س» و المطبوع: «ما» بدل «باسم». و في «ع»: - «باسم».

٦. مثل «طه» و «ص» و «ق».

مِن السُّوَرِ في بعضِها[۱] و خُلوٌّ كثيرٍ مِن السُّوَرِ مِن شَيءٍ منها[۲]؟

قُلنا: أمّا الاشتراكُ، فغَيرُ مُمتَنِعٍ في[۳] أسماءِ الألقابِ[٤] ـ و إن كانَ حَقُّ[٥] الألقابِ في الأصلِ إذا كانَت للتميُّزِ أن لا يَقَعَ فيها الاشتراكُ ـ ثُمَّ عندَ وقوعِ الاشتراكِ فيها فَزِعوا إلَى الصفاتِ، و لهذا قالوا: «زَيدٌ الطويلُ العاقلُ»، و أَلحَقوا الصفةَ لمّا وَقَعَ الاشتراكُ في الِاسمِ، و لَو لَم يَكُن في العالَمِ إلّا زَيدٌ واحدٌ لَما احتاجوا إلَى الصفةِ.

و هكذا السُّوَرُ، لمّا وَقَعَ الاشتراكُ في أسمائها ألحَقوا بها ما بَيَّنَه علَى التمَيُّزِ[٦]، فقالوا: «حمَ[۷] الدُّخانُ»، و «الزُّخرُفُ»، و ما أشبَهَ ذلكَ، و لَم يَحتاجوا إلىٰ ذلكَ فيما يَنفَرِدُ بلَقَبِه، كـ«صادْ» و «قافْ»[۸] و «طه» و ما جَرىٰ مَجراهُنَّ.

فأمّا خُلوٌّ بعضِ السُّوَرِ مِن اسمٍ[۹]؛ لأنّ وَضعَ الأسماءِ في الأصلِ غيرُ واجبٍ، و إذا كانَ غيرَ واجبٍ[۱۰] جازَ أن يَختَصَّ مُسَمًّى دونَ غيرِه.

---

۱. مثل «حمٓ» المشتركة بين سورتَي الدخان و الزخرف.

۲. أي من الحروف، فإنّ أكثر السور خالية من الحروف المقطّعة.

۳. في المطبوع: - «في».

٤. الأسماء علىٰ قسمين: أحدهما: ما يفيد في المسمّىٰ فائدة مخصوصة، مثل: ضارب، و قائم، و هي الصفات. و الآخر: ما يفيد لكنّ المقصد به التعريف، مثل: زيد، و عمرو، و هي الألقاب. راجع: الذخيرة، ص ۵۷۲.

۵. في المطبوع: - «حقّ».

٦. في «س، ع» و المطبوع: «التمييز».

۷. في «س، ع» و المطبوع: - «حمٓ».

۸. كذا، و الصحيح: «ص» و «ق».

۹. يريد بالاسم هنا الحروفَ المقطّعة، فسوف يأتي بعد قليل أنّ هذه الحروف هي في الحقيقة أسماء للسور و شعار لها. و بناءً عليه تكون السور الخالية بدايتُها من هذه الحروف لا اسم لها بهذا المعنىٰ.

۱۰. في «س، ع» و المطبوع: - «غير واجب».

[تفسيرُ ﴿أَلَمٓ﴾، و بحث حول الحروف المقطّعة]

فإن قيلَ: فما الوجهُ فيما افتَتَحَ به[١] هذه السورةَ مِن قولِه: ﴿أَلَمٓ﴾ و هو كلامٌ لا يُعرَفُ معناه، و لا يُعلَمُ فَحواه؟ و كَيفَ يَجوزُ أن يُخاطِبَهم بما لا يَعرِفونَه و لا يألَفونَه[٢]؟

الجوابُ: قُلنا: قد ذَكَرَ الناسُ في معنىٰ هذه[٣] الحُروفِ المُقطَّعةِ التي افتُتِحَت بها السُّوَرُ وجوهاً كَثيرةً؛ فبعضُها صحيحٌ، و بعضُها فاسدٌ، و نَحنُ نَذكُرُ الصحيحَ الذي نَختارُه، و نُنبِّهُ علىٰ ما فيه اختلافٌ و فَسادٌ.

[القول الأوّل، و هو المختار]

فمِن أصَحِّ ما ذُكِرَ في ذلكَ و أبعَدِه مِن الفَسادِ: أن تَكونَ هذه الحُروفُ أسماءً للسُّوَرِ و شِعاراً لها[٤]، و الأسماءُ إذَن كانَت علىٰ سَبيلِ التلقيبِ[٥] ـ الذي ذَكرناه ـ و التميزِ؛ لأنّ الألقابَ جاريةٌ مَجرَى الإشارةِ، و لا تُفيدُ[٦] في المُلَقَّبِ[٧] أكثَرَ مِن الإشارةِ إليه، و إمكانِ الإخبارِ عنه عندَ الغَيبةِ باللَّقَبِ، كما أمكَنَت الإشارةُ مع الحضورِ؛ ألا تَرىٰ أنّ قولَنا: «زَيدٌ» و «عَمرٌو» لا يُفيدانِ أكثَرَ مِن التلقيبِ[٨] الذي ذَكرناه، و لا يَجريانِ مَجرىٰ «طَويلٍ» و «قَصيرٍ» و ما أشبَهَهما[٩] مِن الصفاتِ؟

---

١. في المطبوع: - «به».
٢. في المطبوع: «يقولونه».
٣. في «س، ع» و المطبوع: - «هذه».
٤. نسبه الشيخ الطوسي رحمه الله إلى زيد بن أسلم، و الحسن. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٧.
٥. في «ع» و هامش «س»: «التغليب».
٦. في «د، س، ع» و المطبوع: «و لا يفيد».
٧. في «س، ع» و المطبوع: «اللقب».
٨. في «س» و المطبوع: «التلقّب». و في «ع»: «التغلّب».
٩. في المطبوع: «أشبَهَها».

و مِن أمارةِ كَونِ الِاسمِ لَقَباً أن يَجوزَ تبديلُه و تغييرُه و اللُّغةُ علىٰ ما هي عليه، و الِاسمُ المُفيدُ[١] لا يَجوزُ تغييرُه إلّا بتغيُّرِ اللُّغةِ؛ ألا ترىٰ أنّا[٢] لو سَمَّينا رجُلاً بـ «زَيدٍ»، ثُمَّ بَدا لنا في ذلكَ، فسَمَّيناه بـ «عَمرٍو»، لَساغَ ذلكَ، و اللُّغةُ علىٰ ما كانَت عليه؛ و إذا وَصَفناه بأنّه «طَويلٌ» لَم يَجُز أن نَصِفَه بالقَصيرِ و نَرجِعَ عن وصفِه بالطويلِ إلّا مع تَغيُّرِ اللُّغةِ و انقلابِها؟

و هذا الوجهُ الذي ذَكرناه في هذه الفَواتِحِ قد رُويَ عن الشُّيوخِ الثِّقاتِ الذينَ لا أربابَ لهم.

و ما لا اسمَ له مِن السُّوَرِ قد يُعرَّفُ و يُميَّزُ بما يَقومُ مَقامَ الِاسمِ مِن الصفاتِ؛ كـ «سورةِ النِّساءِ» و «سورةِ المائدةِ» و ما أشبَهَهما.

و قد طَعَنَ أبو مُسلِمٍ محمّدُ بنُ بَحرٍ الأَصبَهانيُّ[٣] علىٰ هذا الجوابِ، و ضَعَّفَه، و أورَدَ عليه كلاماً طَويلاً، جُملتُه أن قالَ:

إنّ الِاسمَ غيرُ المُسَمّىٰ، فلَو كانَت هذه الفَواتِحُ أسماءً للسُّوَرِ، لَوَجَبَ أن يَكونَ[٤] غيرَها، و لا يَكونَ[٥] منها. و قد أجمَعَ المُسلِمونَ ـ قُرّاؤهُم و غيرُ

---

١. يعني الصفة.

٢. في «س، ع» و المطبوع: «أنّه».

٣. ذُكر في بعض كتب التراجم أنّ كنيته: أبو سلمة. و الرجل من رؤوس المعتزلة و وجيه عندهم، كاتب أديب شاعر، كان الوزير أبو الحسن عليّ بن عيسى بن داود بن الجرّاح يشتاقه و يصفه، له مصنّفات أشهرها تفسيره المسمّى بـ «جامع التأويل»، و أيضاً: كتاب في النحو، و الناسخ و المنسوخ، و غيرهما. توفّي سنة ٣٢٢ هـ. و قيل: ٣٧٢ هـ. راجع: لسان الميزان، ج ٥، ص ٨٩، الرقم ٢٩٢؛ الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٧٥؛ معجم الأُدباء، ج ١٨، ص ٣٥، الرقم ١٥؛ معجم المؤلّفين، ج ٩، ص ٩٧.

٤. كذا في جميع النسخ التي بين أيدينا. و في المطبوع: «تكون».

٥. في «د»: «و قد يكون». و في المطبوع: «و لا تكون».

قُرّائِهِم ـ علىٰ أنّ هذه الفَواتِحَ مِن السُّوَرِ، و معدودةٌ في جُملةِ آيِها، و هذا[١] يوجِبُ مع القولِ بأنّ الاسمَ[٢] غيرُ المُسَمّىٰ أنّها لَيسَت بأسماءٍ.

و الجوابُ عن ذلكَ: أنّ هذه الأسماءَ لَيسَت غيرَ السُّوَرِ، و هي منها علىٰ وجهٍ، و إن كانَت خارجةً مِن جُملتِها علىٰ وجهٍ آخَرَ، فهي مِن حَيثُ كانَت أسماءً لها و ألقاباً عليها خارجةٌ عنها؛ لأنّ الِاسمَ لا بُدَّ مِن أن يَكونَ في حُكمِ الغَيرِ لِلمُسَمّىٰ[٣]، و هي مِن حَيثُ كانَت قُرآناً مُنزَلاً مُتعبَّداً بتِلاوتِه مِن جُملةِ السُّوَرِ؛ لأنّا أُمِرنا أن نَتلُوَها في جُملتِها، و نَبتَدئَ بها، ثُمَّ نُتبِعَها بالسورةِ. و لا يَمتَنِعُ في الِاسمِ أن يَكونَ بَينَه و بَينَ المُسَمّىٰ مُشارَكةٌ مِن وجهٍ، و إن كانَ خارجاً عنه مِن وجهٍ آخَرَ؛ ألا تَرىٰ أنّ قولَنا: «زَيدٌ» هو غيرُ الشخصِ الذي نُلقِّبُه بهذا اللقَبِ و غيرُ داخلٍ في جُملتِه[٤]، و إن كانَ يَدخُلُ معه في جُملتِه [مِن] جِهةٍ أُخرىٰ[٥]؟

ألا تَرىٰ أنّ هذا الاسمَ مُحدَثٌ و فِعلٌ مِن الأفعالِ، و موجودٌ و مُدرَكٌ، و كُلُّ هذا قائمٌ في المُسَمّىٰ؟

و لَيسَ لأحَدٍ أن يَقولَ: قد جَعَلتم الِاسمَ[٦] داخلاً مع المُسَمّىٰ و غيرَ مُتَمَيِّزٍ منه.

لأنّا لَم نَفعَلْ ذلكَ مِن حَيثُ كانَ اسماً، و إنّما جَمَعنا بَينَه و بَينَ المُسَمّىٰ مِن

---

١. أي و هذا الجواب الذي تبنّاه المصنّف رحمه اللّٰه، و ردّ عليه أبو مسلم.

٢. في «س، ع» و المطبوع: «بالاسم» بدل «بأنّ الاسم».

٣. في «س، ع» و المطبوع: «المسمّىٰ».

٤. من قوله: «و إن كان خارجاً عنه...»، إلى هنا ساقط من المطبوع.

٥. في «د»: «في الجملته أُخرىٰ»، و في «ع»: «في جملته أُخرىٰ»، و في «س» و المطبوع: «في جهةٍ أُخرىٰ» بدل «في جملته [من] جهة أُخرىٰ».

٦. في «س، ع» و المطبوع: - «الاسم».

وجهٍ لَم يَكُن فيه اسماً للمُسَمّىٰ، فكذلكَ القَولُ في هذه الفَواتِحِ.

[القول الثاني]

و مِن عجيبِ أمرِ أبي مُسلِمٍ أنّه أعرَضَ عن هذا الجوابِ، و تَغَلغَلَ [١] فيه إلىٰ ما حَكَيناه عنه، و رَدَّ أيضاً غيرَه مِن الأجوبةِ المردودةِ ـ لَعَمري ـ في أنفُسِها، ثُمَّ اختارَ جواباً ظاهرَ الضَّعفِ بَيِّنَ الفَسادِ، و نَحنُ نَبتَدِئُ بالكلامِ عليه قَبلَ غيرِه ممّا يُريدُ أن يُبيِّنَ [٢] فَسادَه:

قالَ أبو مُسلِمٍ ـ بَعدَ أن اعتَرَضَ أجوبةَ غيرِه في معنىٰ هذه الحُروفِ ـ:

و الذي عندَنا في هذه الحُروفِ أنّ حُروفَ المُعجَمِ لمّا كانَت أصلَ كلامِ العَرَبِ الذي منه [٣] يُبنىٰ و يؤلَّفُ، افتَتَحَ اللّٰهُ تَعالَى السُّوَرَ [٤] بهذه الحُروفِ المُقطَّعةِ الذي هو [٥] حُروفُ العربِ المَبنيُّ منها كلامُه، وَرَدَها [٦] في أوائِلِها؛ تَبكيتاً [٧] للعَرَبِ بما لَزِمَهم مِن الحُجّةِ و ظَهَرَ منهم مِن العَجزِ، كأنّهم

---

١. قال ابن منظور في لسان العرب، ج ١١، ص ٥٠١ ـ ٥٠٣ (غلل): «غَلَّ في الشيء يَغُلُّ غُلولاً و انغلّ و تَغَلَّلَ و تَغَلغَلَ: دخل فيه، يكون ذلك في الجواهر و الأعراض... و تَغَلغَلَ الماءُ في الشجر: تَخَلَّلَها... و تَغَلغَلَ: تَغَلَّفَ... و الغَلْغَلَة: إدخال الشيء في الشيء حتّى يلتبس به و يصير من جملته... و الغَلغَلَة: سرعة السير، و قد تَغَلغَلَ».

٢. كذا في النسخ. و في المطبوع: «نريد أن نبيّن»، و هو الصحيح.

٣. كذا في النسخ. و في المطبوع: «منها»، و هو الصحيح.

٤. في «س، ع» و المطبوع: «السورة».

٥. كذا في النسخ. و في المطبوع: «التي هي»، و هو الصحيح.

٦. كذا في النسخ. و في المطبوع: «أوردها».

٧. في «ع»: «تسكيتاً». و في المطبوع: «تسكيناً». «و التبكيت»: التقريع، و التعنيف، و التوبيخ. راجع: الصحاح، ج ١، ص ٢٤٤ (بكت).

خوطِبوا فقيلَ لهم: يا أيُّها الكافرونَ بما أُنزِلَ علىٰ محمّدٍ، هذا الذي زَعَمتم أنّ محمّداً صلّى اللّهُ عليه و آلِه[١]... [نَسَبه إلَى][٢] اللّهِ كلامٌ مبنيٌّ[٣] مِن حُروفِكم و كِتابِكم و بلُغتِكم المُتداوَلةِ بَينَكم لا [مِن حُروفٍ و كُتُبٍ و لُغاتٍ غيرِ مألوفةٍ بَينَكم][٤]، و معانيهِ و طُرُقُه و مَبانيهِ[٥] مَعاني كلامِكم و طَرائقُكم و مَذاهِبُكم، قد دُعيتم إلَى الإتيانِ بمِثلِه و بِمثلِ[٦] أقَلِّ سورةٍ منه فعَجَزتم، فلَو كانَ كما تَزعُمونَ لَكُنتُم قادرينَ علىٰ مِثلِه.

و أطنَبَ في هذا الكلامِ و أسهَبَ و ذَهَبَ كُلَّ مَذهَبٍ.

و هذا الوجهُ غيرُ سَديدٍ و لا مَرضيٍّ؛ لأنّ القومَ كانوا يَعرِفونَ أنّ القُرآنَ مَبنيٌّ مِن حُروفِ المُعجَمِ و مُركَّبٌ منها ضَرورةً عندَ سَماعِه و إدراكِه، و لا يَحتاجونَ إلىٰ أن يُقدَّمَ لهم في أوائلِ السُّوَرِ حُروفٌ تَدُلُّ علىٰ أنّ الكلامَ الذي وَلِيَها[٧] مَبنيٌّ منها.

فإن كانَ المُرادُ بتقديمِ هذه الحُروفِ الدَّلالةَ علىٰ أنّ القُرآنَ مُركَّبٌ منها، فذلك مُستَغنىً عنه بما ذَكرناه.

و إن كانَ للتبكيتِ[٨] و التقريعِ مِن حَيثُ عَجَزوا عن الإتيانِ بمِثلِه و هو مُركَّبٌ منه، فهذا التقريعُ أيضاً يَتِمُّ[٩] مع إلغاءِ تقديمِ[١٠] هذه الحُروفِ؛ لأنّ المعلومَ الذي لا

---

١. في النسخ يوجد هنا فراغ بمقدار عدّة كلمات.

٢. أثبتناه قياساً بمقتضى السياق.

٣. في «س، ع» و المطبوع: «بُني».

٤. في «س، ع» و المطبوع يوجد هنا فراغ بمقدار عدّة كلمات، و ما أثبتناه يقتضيه السياق.

٥. في «س، ع» و المطبوع: «و بيانه».

٦. في «س، ع» و المطبوع: «و مثل».

٧. في «س» و المطبوع: «أنزلها». و في «ع»: «دلتها».

٨. تقدّم معناه آنفاً.

٩. في «س، ع» و المطبوع: «ليتمّ».

١٠. في «س» و المطبوع: «إلقاء» بدل «إلغاء تقديم».

إشكالَ فيه أنّ القُرآنَ مِن هذه الحُروفِ مُركَّبٌ، و أنّهم إذا عَجَزوا عن مُـعارَضتِه و مُقابَلتِه، فقَد عَجَزوا عن تَجانُسِ كلامِهم.

و لَيسَ يَنبَغي أن يَعتَمِدَ[١] هذا الجوابَ مَن طَعَنَ علَى الجوابِ[٢] الذي ذَكرناه مُستَضعِفاً له.

[القول الثالث]

و ممّا قيلَ في هذه الحُروفِ: أنّها مُنبِئةٌ عن أسماءِ اللّهِ تَعالىٰ و صفاتِه[٣]، فقالوا: ﴿أَلٓمٓ﴾ أنا اللّهُ، و في ﴿أَلٓر﴾ أنا الباري، و في ﴿أَلٓمٓصٓ﴾ أنـا اللّـهُ الصـادقُ، و فـي ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ الكافُ مِن كَريمٍ، و العَينُ مِن عَليمٍ، و الصادُ مِن صادقٍ، و الهاءُ مِن هادي. و هذا حُكيَ عن جماعةٍ مِن المُفسِّرينَ.[٤]

و هو وجهٌ باطلٌ لا خَفاءَ في بُطلانِه؛ لأنّه رَمزٌ و إلغازٌ لا يَدُلُّ ظاهرُ الكلامِ عليه، و لَو أنّ أحَدَنا نَطَقَ بحَرفٍ مِن هذه الحُروفِ و أرادَ الإشارةَ به إلىٰ [أسماءٍ أوّلُها هذه][٥] الحُروفُ، لَعُدَّ رامِزاً مُلغِزاً[٦]، و لَكان مذموماً.

و بَعدُ، فلَيسَ الناسِبُ[٧] للحَرفِ[٨] المخصوصِ إلىٰ كلمةٍ مـخصوصةٍ تَشتَمِلُ عليه و علىٰ غيرِه بأَولىٰ ممّن نَسَبَه إلىٰ غيرِ تلكَ الكلمةِ ممّا يَشتَمِلُ عـلىٰ تـلكَ

---

١. في «س، ع» و المطبوع: + «على».
٢. في «س، ع» و المطبوع: - «من طعن على الجواب».
٣. في المطبوع: - «و صفاته».
٤. نسبه الشيخ الطوسي رحمه اللّه إلى السُّدّي و الشعبي. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٧.
٥. في النسخ و المطبوع يوجد هنا فراغ بمقدار عدّة كلمات، و ما أضفناه يقتضيه السياق.
٦. في «س» و المطبوع: «لعذر أمر ملغز»، و في «ع»: «لعذر أمر لمغن» بدل «لعدّ رامزاً ملغزاً».
٧. في النسخ و المطبوع: «المناسب»؛ و ما أثبتناها هو الصحيح.
٨. في «س، ع» و المطبوع: «للحروف».

الحُروفِ، و هذا يَقتَضي أن لا يَستَقِرَّ لهذه الحُروفِ معنىً مِن المَعاني مَعقولٌ، و اللّٰهُ تَعالىٰ يَجِلُّ مِن أن يَتكلَّمَ بما لا معنىٰ له.

[القول الرابع]

و ممّا قيلَ في ذلك أيضاً: أنّ هذه الحُروفَ تقطيعٌ لِاسمِ اللّٰهِ تَعالىٰ[1].

و هذا أيضاً باطلٌ؛ لأنّه لا يَخرُجُ عن أن يَكونَ خِطاباً بما لا يُعقَلُ و لا يُفهَمُ مَعانيه.

فأمّا المُتَشابِهُ، فعندَنا أنّ اللّٰهَ تَعالىٰ و إن عَلِمَ تأويلَه و العلماءَ أيضاً يَعلَمونَ مِثلَ ذلكَ، و الآيةُ التي يُتعلَّقُ[2] بها في هذا البابِ مِن قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلّا اللّٰهُ وَ الرّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنّا بِهِ﴾[3]، فنَحنُ نُبيِّنُ تأويلَها عند البلوغِ إليها، و نَذكُرُ أنّ المُرادَ بخِلافِ ما ظَنّوه، بإذنِ اللّٰهِ تَعالىٰ.[4]

[القول الخامس]

و ممّا قيلَ في ذلكَ أيضاً: أنّ المُشرِكينَ كانوا تَواصَوا بأن لا يُصغوا إلَى القُرآنِ، و أن يَلغَوا فيه، و يُعرِضوا عنه، فافتَتَحَ كلامَه ـ جَلَّ و عَزَّ ـ بهذه الحُروفِ المُقطَّعةِ[5]؛ ليَسمَعوها، فيُصغوا إليها، مسُتَدعينَ لها، مُتعجِّبينَ مِن ورودِها، فيَرِدَ عليهم بَعدَها مِن الكلامِ ما يَحتاجونَ إلَى استماعِه و فَهمِ معانيه، حتّىٰ يَصيرَ ما قَدَّمَه داعياً إلَى الاستماعِ و الإصغاءِ، و يَصيرَ الاستماعُ و الإصغاءُ[6] داعيَينِ إلَى الفَهمِ و القَبولِ.[7]

---

١. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٧.

٢. في «س، ع»: «تتعلّق».

٣. آل عمران (٣): ٧.

٤. ممّا يؤسَف له أنّ تأليف هذا التفسير قد انقطع، و لم يصل إلىٰ هذا الموضع، ولكن راجع البحث عن هذه الآية في أمالي المرتضى، ج ١، ص ٤١٨، المجلس ٣٣.

٥. في «س، ع» و المطبوع: «المنضمّة».

٦. في «س، ع» و المطبوع: - «و يصير الاستماع و الإصغاء».

٧. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٨.

و هذا لَيسَ بشَيءٍ؛ لأنّ الخِطابَ و الكلامَ ممّا لا يَحسُنُ إلّا للفائدةِ التي لا يُفهَمُ[١] إلّا به. و لا يَجوزُ أن يَقومَ فيه الأغراضُ المُختَلِفةُ مَقامَ الإفادةِ، فلا يَجوزُ أن يُخاطِبَهم بما لا فائدةَ فيه، حتّىٰ يَحُثَّهم ذلكَ إلَى استماعِ الكلامِ المفهومِ؛ لأنّ الكلامَ ممّا لا يُفيدُ وجهاً [لا شَكَّ][٢] في قُبحِه، و لا يَجوزُ أن يُخرِجَه عن هذا الوجهِ ممّا فيه مِن الوجوهِ المُستَحسَنةِ.

علىٰ أنّه إذا كانوا إنّما يَلغَونَ في كلامِه و يُعرِضونَ عن بيانِه عِناداً و عَصَبيّةً[٣]، فلَيسَ بنافعٍ أن يُقدِّمَ[٤] أمامَ كلامِه هذه الحُروفَ؛ لأنّه[٥] إذا أَورَدَ عليهم بَعدَها الكلامَ المُتضمِّنَ للأمرِ و النهيِ و الإخبارِ، عَدَلوا عن استماعِه، و لَغَوا فيه، و صارَ ما أورَدَه مِن المُقدِّمةِ عاراً و نَقصاً[٦] لا يَجُرُّ نفعاً، و يَجعَلوه[٧] مِن أَوكَدِ الحُجَجِ[٨] عليه؛ لأنّهم كانوا يَقولونَ له: أنتَ تَزعُمُ أنّ الكتابَ الذي جئتَ به بِلسانِنا و بلُغتِنا[٩]، و قد قَدَّمتَ فيه ما لا نَعرِفُه، و لا نألَفُه[١٠]، و لا نَتخاطَبُ بمِثلِه.

[القول السادس]

و قد قيلَ أيضاً: إنّ معنىٰ تقديمِ هذه الحُروفِ لِافتتاحِ الكلامِ و ابتدائه، كقَولِ القائلِ مُبتَدِئاً: «ألا إنّكَ[١١] ذاهِبٌ»[١٢]، و كقَولِه تَعالىٰ: ﴿أَلا إِلَى اللّٰهِ تَصِيرُ

---

١. كذا في النسخ. و في المطبوع: «لا تُفهم»، و هو الصحيح.

٢. ما بين المعقوفين أضفناه لاقتضاء السياق.

٣. في المطبوع: «عصبيّة» بدون واو العطف.

٤. في «س، ع» و المطبوع: «أن يقوم».

٥. في «س، ع» و المطبوع: - «لأنّه».

٦. في «س، ع» و المطبوع: «أو نقصاً».

٧. كذا في النسخ. و في المطبوع: «و يجعلونه»، و هو الصحيح.

٨. في «س» و المطبوع: «الحجّة».

٩. في «س» و المطبوع: «و لغتنا».

١٠. في المطبوع: «لا نعرف تألفه» بدل «لا نعرفه، و لا نألفه».

١١. في «س، ع» و المطبوع: - «إنّك».

١٢. في «د، س» و المطبوع: «ذهب».

الأُمُورُ﴾[١]، و كقَولِه عَزَّ و جَلَّ: **﴿ألا إنَّهُمْ فِى مِرْيَةٍ مِنْ لِقاءِ رَبِّهِمْ﴾**[٢]، و قولِه تَعالىٰ: **﴿ألا إنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ﴾**[٣]. فـ«ألا» زائدةٌ بلا إشكالٍ؛ لأنّها لَو حُذِفَت مِن الكلامِ لَم يَتغيَّرْ فائدتُه. و قد قالَ الشاعرُ:

ألا زَعَمَت بَسباسَةُ[٤] اليَومَ[٥] أنّني　　كَبِرتُ و ألّا يَشهَدَ اللَّهوُ[٦] أمثالي[٧]

و نظائرُ ذلكَ كَثيرةٌ.

و هذا أيضاً[٨] لَيسَ بشَيءٍ؛ لأنّ لَفظَةَ «ألا» معروفةٌ في لُغةِ العَرَبِ، و أنّها[٩] موضوعةٌ في هذه المَواضِعِ للافتتاحِ، و لا نَعرِفُ أحَداً منهم افتَتَحَ كلامَه[١٠] بالحُروفِ المُقطَّعةِ علىٰ وجهٍ مِن الوجوهِ.

فكأنّ هذا القائلَ يَقولُ: إذا كانَت لَفظَةُ «ألا» ـ و هي كلمةٌ مَبنيّةٌ مؤلَّفةٌ علىٰ بِناءِ سائرِ الكلامِ ـ ممّا[١١] جَعَلوه لِلافتتاحِ، فألّا جازَ أن يُجعَلَ الحُروفُ المقطوعةُ التي لَيسَت بَهيئتِه[١٢] مَوضوعةً هذا المَوضِعَ؟ و لا شُبهةَ في فَسادِ هذا الضربِ مِن

---

١. الشورىٰ (٤٢): ٥٣.　٢. فصّلت (٤١): ٥٤.

٣. هود (١١): ٥. و راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٨.

٤. «بَسباسَةُ»: اسم امرأة من بني أسد. راجع: لسان العرب، ج ٦، ص ٢٩؛ تاج العروس، ج ٨، ص ٢٠٦ (بسس).

٥. في «س» و المطبوع: «بسياسة القوم» بدل «بسباسة اليوم».

٦. في المصادر: «السرّ».

٧. قائله امرؤ القيس بن حجر الكندي. راجع: ديوان امرئ القيس، ص ١٥٩؛ التبيان، ج ٢، ص ٢٦٧؛ مجمع البيان، ج ٢، ص ١١٩؛ الكشف و البيان، ج ٢، ص ١٨٧.

٨. في «س» و المطبوع: - «أيضاً».

٩. في «س» و المطبوع: «و إنّما هي» بدل «و أنّها». و في «ع»: «و إنّما» بدلها.

١٠. في المطبوع: «كلاماً».

١١. في «س، ع» و المطبوع: «بما».

١٢. في «س، ع» و المطبوع: «بهيئة».

القياسِ في اللُّغةِ، و أنّه تَعَجرُفٌ[۱] فيها، و خُروجٌ عن حَدِّها.

[القول السابع]

و ممّا قيلَ في ذلكَ أيضاً: أنّ الافتتاحَ بهذه الحُروفِ يَجري مَجرَى المَرويِّ عن[۲] العَرَبِ مِن قولِهم:

جاريةٍ قد[۳] وَعَدَتني أن تا[٤] تَدهَنُ[٥] رأسي و تُفَلّيني[٦] وا[۷]

و تَمسَحُ[۸] القَنفاءَ[۹] حتّىٰ تَنتا[۱۰]

---

۱. في «س، ع» و المطبوع: «لا يعرف» بدل «تعجرف». و «التعجرف»: الجفوة في الكلام، و الخُرق في العمل، و السرعة في المشي. راجع: أساس البلاغة، ص ٤۰۹؛ لسان العرب، ج ۹، ص ۲۳٥ (عجرف).

۲. في «س» و المطبوع: «من».

۳. في «س، ع» و المطبوع: - «قد».

٤. في المطبوع: - «تا».

٥. في «د، س، ع» و المطبوع: «يدهن». و ما أثبتناه من المصادر.

٦. في «س، ع» و المطبوع: «و يعلى».

۷. في «د»: «أونا». و في «س، ع» و المطبوع: «أو ما».

۸. في النسخ و المطبوع: «و يمسح». و ما أثبتناه من المصادر.

۹. في «د»: «الفتقاء». و في «س، ع» و المطبوع: «العنقا».

۱۰. في «س، ع» و المطبوع: «بينا».

و قوله: «تفلّيني» من فلا رأسه و فلّاه: بحث فيه عن القمّل. و «القَنفاء»: الكمرة. و «تنتا» أي: تنتأ و تبدو، فأبدل الهمزة إبدالاً صحيحاً. و قال ابن منظور بعد ذكر البيت: «فإنّه أراد: حتّى تنتأ. فإمّا أن يكون خَفَّفَ تخفيفاً قياسيّاً ـ على ما ذهب إليه أبو عثمان في هذا النحو ـ و إمّا أن يكون أبدل إبدالاً صحيحاً، على ما ذهب إليه الأخفش. و كلّ ذلك ليوافق قوله: «تا» من قوله: «وعدتني أُمّ عمرو أن تا» و «وا» من قوله: «تمسح رأسي و تفلّيني وا». و لو جعلها بين بين لكانت الهمزة الخفيفة في نيّة المحقّقة، حتّى كأنّه قال: تَنتَأْ، فكان يكون تا تَنتأ مستفعلن. و قوله: رن أن تا: مفعولن، و ليني وا: مفعولن. و مفعولن لا يجيء مع مستفعلن. و قد أكفأ هذا الشاعر بين التاء و الواو، و أراد أن تَمسحَ و تُفَلِّيَني و تَمسَحَ. و هذا من أقبح ما جاء في الإكفاء...».

↔

و كقَولِ الآخَرِ:

قُلنا لهـا: قِـفي لنـا[١]، قـالَت: قـافْ لا تَحسَبي[٢] أنّـا نَسينا الإيـجافْ[٣]

و كقَولِ الآخَرِ:

بالخَيرِ خَيراتٍ، و إن شَـرّاً فـا[٤] و لا أُريـــدُ الشـــرَّ إلّا أن تـا[٥]

و هذا أيضاً لَيسَ بشَيءٍ.

↔ و الرجز لحُكَيم بن مُعَيّة الرَّبَعي التميمي. راجع: كتاب العين، ج ٨، ص ٣٣٤؛ لسان العرب، ج ١، ص ١٦٤ و ١٦٥ (فلا) و (نتأ)؛ الخصائص، ج ١، ص ٢٩١؛ همع الهوامع، ج ٦، ص ٢١٩؛ المدخل لعلم تفسير كتاب الله المنزل، ص ١١٩، الهامش ٧٦.

١. في النسخ و المطبوع: – «لنا». و ما أثبتناه من المصادر.

٢. في «س، ع» و المطبوع: «لا يحيى».

٣. في «د، س، ع» و المطبوع: «الإيخاف»، و ما أثبتناه من المصادر. و «الإيجاف»: سرعة السير. و البيت للوليد بن عُقبة بن أبي مُعيط أخي عثمان بن عفّان لأُمّه، و كان يتولّى الكوفة فاتُّهم بشرب الخمر، فكتب إليه الخليفة يأمره بالشخوص إليه، فخرج في جماعة، و نزل الوليد يسوق بهم، فقال:

قلت لها: قفي، فقالت [لي]: قاف لا تـحسبينا قـد نسينا الإيـجاف

و النشـوات مـن مـعتّقٍ صـاف و عـزف قـينات عـلينا عـزّاف.

راجع: كتاب العين، ج ٦، ص ١٩٠ (وجف)؛ مجمع البيان، ج ١، ص ٧٧؛ تفسير السمرقندي، ج ١، ص ٤٦؛ الكشف و البيان، ج ١، ص ١٣٨؛ سير أعـلام النـبلاء، ج ٣، ص ٤١٢، الرقـم ٦٧؛ تهذيب التهذيب، ج ١١، ص ١٢٥، الرقم ٢٤٠.

٤. أي: و إن شرّاً فشرّاً. و في «س» و المطبوع: «و انشرافا» بدل «و إن شرّاً فا».

٥. أي: إلّا أن تشاء. و في «د»: «إلّا أن ثا»، و في «س، ع» و المطبوع: «إرثا» بدل «إلّا أن تا». و القائل هو نُعيم بن أوس، أو القيّم بن أوس، أجاب بها امرأته، و ربّما نُسب إلى حُكيم بن مُعيّة الرَّبَعيّ التميميّ، و نسبه الثعلبي إلى الزجّاج، و ابنُ عطيّة الأندلسي إلى زُهير بن أبي سُلمى. راجع: كتاب سيبويه، ج ٣، ص ٣٢١؛ شرح شافية ابن الحاجب، ج ٢، ص ٣٢٣؛ و ج ٤، ص ٢٦٢ و ٢٦٣؛ التبيان، ج ١، ص ٤٩؛ الكشف و البيان، ج ١، ص ١٣٨؛ المحرّر الوجيز، ج ١، ص ٨٣؛ تـفسير القرطبي، ج ١، ص ١٥٥.

و الذي ذكروه مِن العَرَبِ إنّما هو علىٰ سَبيلِ الإيجازِ و الاختصارِ و الحَذفِ، الذي يُغني فيه عن تمامِ الكلامِ مَعرِفةُ القَصدِ[١] و الإشارةُ إليه، و لَيسَ هذا مما كُنّا فيه بسَبيلٍ؛ لأنّ قولَ القائلِ: «وَعَدَتني أن تا»،[٢] أي: تَمسَحَ رأسي؛ و أمّا قولُه: «قالَت: قافْ» فمعناه: وَقَفتُ. و كذلكَ[٣] قولُه: «و إن شَرّاً فا[٤]»، أي: فَشَرّاً[٥]. و قولُه: «إلّا أن تا»[٦]، أي: إلّا أن تَشاءَ[٧]، فحُذِفَ بعضُ الكلامِ لدَلالةِ الباقي عليه و عِلمِ المُخاطَبِ به، و كُلُّ هذا غيرُ موجودٍ في الحُروفِ المُقطَّعةِ؛ فكَيفَ تُجعَلُ شاهداً عليها؟

[القول الثامن]

و ممّا قيلَ في ذلكَ أيضاً: أنّ اللّٰهَ تَعالىٰ عَلِمَ أن سيَكونُ في هذه الأُمّةِ مُبتَدِعونَ يَذهَبونَ في القُرآنِ المسموعِ المقروءِ[٨] أنّه[٩] لَيسَ بكلامِ اللّٰهِ تَعالىٰ، و أنّ كلامَه علَى الحقيقةِ غيرُه، فأرادَ تَعالىٰ بذِكرِ هذه الحُروفِ التنبيهَ علىٰ أنّ كلامَه هذه الحُروفُ، و أنّ ما ذَهَبوا إليه مِن أنّ كلامَه تَعالىٰ غيرُ هذا المسموعِ باطلٌ مُضمَحِلٌّ[١٠].

و هذا أيضاً لَيسَ بشَيءٍ؛ لأنّ مَن[١١] ذَهَبَ إلىٰ أنّ كلامَه تَعالىٰ لَيسَ حقيقتُه[١٢] في

---

١. في «د»: «معرفة للقصد». و في المطبوع: «معروفة القصد».
٢. في «د»: «أن ثا». و في «س، ع» و المطبوع: «إرثا» بدل «أن تا».
٣. في المطبوع: «كذلك» بدون واو العطف.
٤. في «س، ع» و المطبوع: «و انشرافاً».
٥. في «س، ع» و المطبوع: «فتيراً».
٦. في «د»: «نا». و في «س، ع» و المطبوع: «شاء».
٧. في «س، ع» و المطبوع: - «أي: إلّا أن تشاء».
٨. في «س، ع» و المطبوع: «المقتر».
٩. في «س، ع» و المطبوع: «فإنّه».
١٠. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٧ ـ ٤٩.
١١. في النسخ و المطبوع: «ما»، و الصحيح ما أثبتناه.
١٢. في «د»: «صفة». و في «س» و المطبوع: «حقيقة». و في «ع»: «حقّه».

ذاتِه ممّا[١] يُسمَعُ و يُقرأ، و جَعَلَ هذا القُرآنَ عبارةً و علّةً و حكايةً ـ علَى اختلافِ عباراتِهم ـ لا يَحُجُّه[٢] و يُبطِلُ قولَه أن يورَدَ عليه هذه الحُروفُ المُقطَّعةُ؛ فإنّه إذا جازَ أن يَقولَ في المُركَّبِ مِن هذه الحُروفِ أنّه غيرُ المسموعِ و أنّه في النفسِ، جازَ أن يقولَ في المُفرَدِ مِثلَ ذلك؛ فإنّ الشُّبهةَ في الأمرَينِ قائمةٌ، و إنّما يُزالُ إذا أُزيلَت بغَيرِ هذه الطريقةِ.

[القول التاسع]

و ممّا[٣] قيلَ في ذلكَ: إنّ اللّٰهَ تَعالىٰ أقسَمَ بهذه الحُروفِ لِعظمتِها و جلالتِها و كثرةِ الانتفاعِ[٤] بها، و أنّها مَباني أسمائه الحُسنىٰ، و بها أَنزَلَ تَحيّتَه علىٰ أنبيائه عليهم السلامُ، و عليها تَدورُ اللُّغاتُ علَى اختلافِها.

فكأنّه تَعالىٰ قالَ: «و حروفِ المُعجَمِ، لقد[٥] بَيَّنَ لكم السُّبُلَ و أنهَجَ الدَّلالةَ»، فحَذَفَ جوابَ القَسَمِ؛ لعِلمِ المُخاطَبينَ به، و لأنّ قولَه تَعالىٰ: ﴿ذٰلِكَ الكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ﴾[٦] يَدُلُّ علَى الجوابِ و يَكفي منه[٧].

و يَجري هذا[٨] مَجرىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ النَّازِعاتِ غَرْقاً﴾[٩] ـ في أنّ جوابَ القَسَمِ

---

١. في «د»: «لا». و في «س، ع» و المطبوع: «بما».
٢. في «د، س، ع» و المطبوع: «لا بحجة».
٣. في «س، ع» و المطبوع: - «ممّا».
٤. في «ع» و هامش «س»: «الانقطاع».
٥. في «س، ع» و المطبوع: «فقد».
٦. البقرة (٢): ٢.
٧. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٨.
٨. في «س» و المطبوع: - «هذا».
٩. النازعات (٧٩): ١.

محذوفٌ، و التأويلَ: «و النازِعاتِ غَرقاً، لَتُبعَثُنَّ[١] أو لَتُعرَضُنَّ علَى اللّهِ»، فحَذَفَ الجوابَ؛ لأنّ قولَه تَعالىٰ: ﴿إذا كُنَّا عِظاماً نَخِرَةً﴾[٢] يَدُلُّ عليه ـ و قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ السَّماءِ ذاتِ البُرُوجِ﴾[٣] و ﴿وَ الشَّمْسِ وَ ضُحاها﴾[٤]، فحَذَفَ الجوابَ إذا كانَ عليه دالٌّ سائغٌ في اللُّغةِ.

و إن كانَ بعضُ النحويّينَ قد ذَهَبَ إلىٰ أنّ جوابَ ﴿وَ السَّماءِ ذاتِ البُرُوجِ﴾[٥]: ﴿قُتِلَ أصحابُ الأُخدودِ﴾[٦]؛ معناه التقديمُ، و هو الجوابُ علَى الحقيقةِ، و التقديرُ[٧]: «قُتِلَ أصحابُ الأُخدودِ، و السَّماءِ ذاتِ البُروجِ».

و قال أبو العَبّاسِ أحمَدُ بنُ يَحييٰ[٨]: لا يجوزُ إضمارُ اللامِ في الجوابِ المُتأخِّرِ؛ لأنّ القائلَ إذا قالَ: «و اللّهِ زَيدٌ قائمٌ»، لا يَجوزُ أن يَقولَ: «و اللّهِ زَيدٌ قائمٌ»، [بإضمارِ][٩] اللامِ؛ لأنّه لا دَليلَ عليها.

و هذا الجوابُ أقرَبُ إلَى السَّدادِ مِن الأجوبةِ المُتقدِّمةِ، و أشبَهُ بأن يَكونَ وجهاً تالياً للوجهِ الذي اختَرناه قَبلُ.[١٠]

و صَلَّى اللّهُ على النبيِّ[١١] محمّدٍ و آلِه.

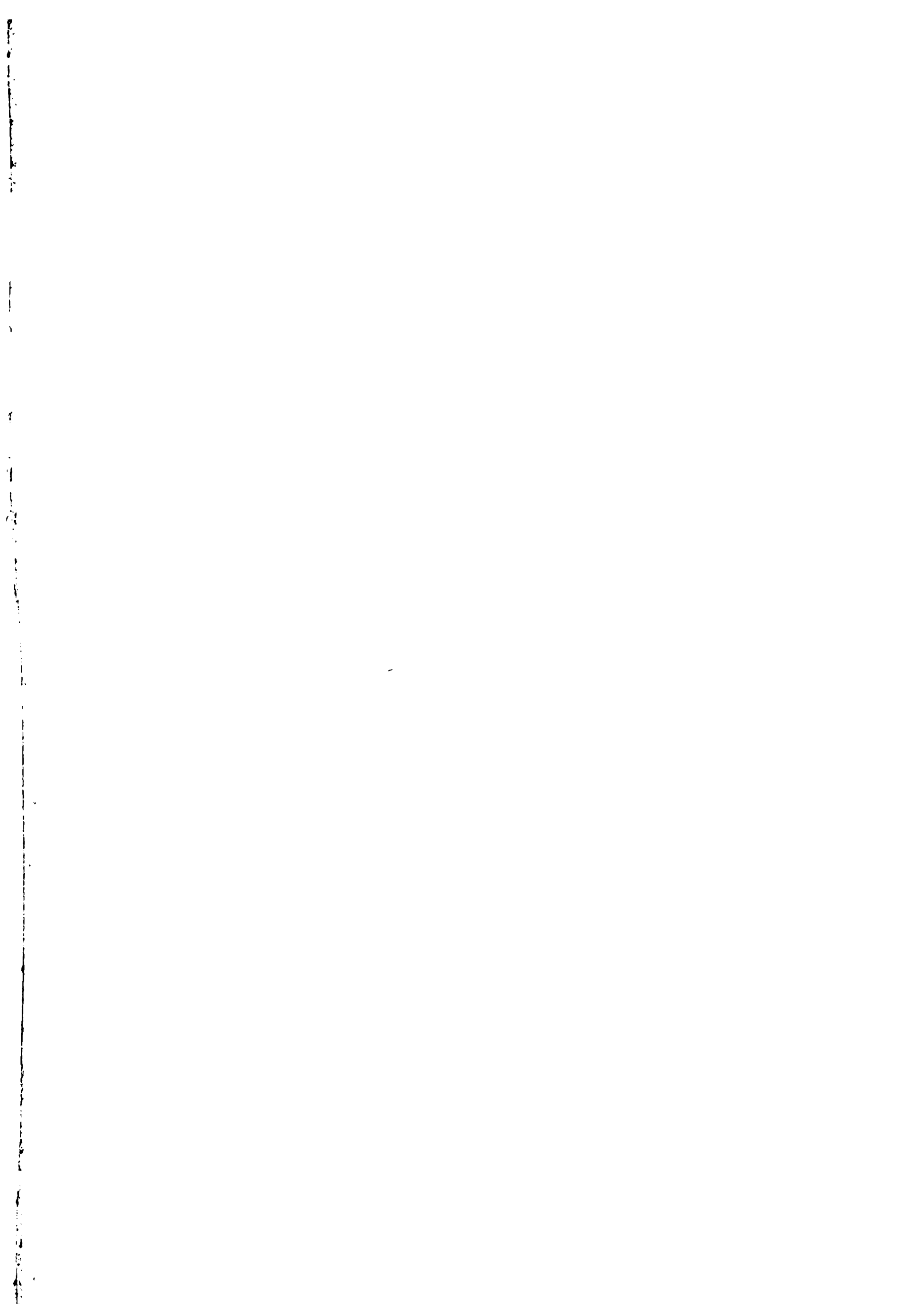
---

١. في «د» و هامش «س»: «لتُحاسَبُنّ».
٢. النازعات (٧٩): ١١.
٣. البروج (٨٥): ١.
٤. الشمس (٩١): ١.
٥. البروج (٨٥): ١.
٦. البروج (٨٥): ٤.
٧. في المطبوع: «و القدير»، و هوسهو واضح.
٨. هو النحويّ المعروف بثعلب، و سوف تأتي ترجمة الرجل في رسالة المصنّف رحمه اللّه المسمّاة بـ«مسألة في استلام الحجر».
٩. في «س، ع» و المطبوع يوجد هنا فراغ بمقدار عدّة كلمات، و أضفنا اللفظ لضرورة السياق.
١٠. و هو القول الأوّل.
١١. في «س، ع» و المطبوع: ـ «النبيّ».

(٢)

مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:

﴿أَنْبِئُونِى بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ﴾



مقدّمة التحقيق

وُجّه سؤالان إلى الشريف المرتضى حول هذه الآية، و هما:

الأوّل: سؤال عن مرجع اسم الإشارة و الضمائر في قوله تعالى: ﴿أَنْبِئُونی بِأَسْمٰاءِ هٰؤُلاٰءِ...﴾[1]، و قوله تعالى: ﴿يٰا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمٰائِهِمْ فَلَمّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمٰائِهِمْ﴾[2]، فإلى مَن رجعت هذه الهاءات؟ و السبب في السؤال عن ذلك هو أنّه إذا كان هذا الحوار قد حصل قبل خلق الخلق، فإلى مَن ترجع هذه الهاءات؟

و الثاني: و هو سؤال عن معنى قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاٰئِكَةِ﴾؛[3]، فإنّه قد دلّ على أنّ هناك أشخاصاً معروضين و مُشار إليهم؛ فمن هؤلاء؟

و قد أجاب الشريف المرتضى على السؤالين، ثمّ أضاف سؤالين آخرين يمكن أن يُوَجَّها إلى الآية.

إذن تنقسم بحوث هذه الرسالة إلى قسمين: أحدهما جواب عن السؤالين المطروحَين من قِبَل السائل، و الآخر إضافة سؤالين آخرين، و الإجابة عنهما، و ذلك كما يلي:

القسم الأوّل: أجاب الشريف المرتضى عن السؤال الأوّل باستعراض أقوال

---

١. البقرة (٢): ٣١.

٢. البقرة (٢): ٣٣.

٣. البقرة (٢): ٣١.

المفسّرين حول مرجع اسم الإشارة في قوله تعالى: ﴿أنْبِئُونى بِأسْمٰاءِ هٰؤُلاٰءِ﴾ و اختار القول القائل بأنّ الإشارة ناظرة إلى جميع الأجناس من العقلاء و غيرهم، لا خصوص أسماء الملائكة، و لا خصوص أسماء ذرية آدم عليهم السلامُ، و يشهد للقول المختار ظاهرُ قوله تعالى: ﴿وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمٰاءَ كُلَّهٰا﴾ فهو يدلّ علىٰ أنّه علّمه كلّ الأسماء من دون استثناء لجنس دون آخر. و بذلك اتّضح الجواب على السؤال عن مرجع الهاءات في قوله تعالى: ﴿يٰا آدَمُ أنْبِئْهُمْ بِأسْمٰائِهِمْ فَلَمّا أنْبَأهُمْ بِأسْمٰائِهِمْ﴾.

و أمّا جوابه عن السؤال الثاني فهو أنّ قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاٰئِكَةِ﴾ لا يليق إلّا بالمسمَّيات دون الأسماء، فإنّ هذه التعابير لا تتناسب مع الأسماء، و إنّما تتناسب مع العقلاء من أصحاب الأسماء، أو العقلاء إذا انضمّ إليهم غيرهم من غير العقلاء على نحو التغليب لما يَعقِل. و هذا العرض و الخطاب لم يحصل قبل خلق جميع الخلق كما أشير إليه في السؤال الأوّل، فإنّ الملائكة كانوا على الأقلّ مخلوقين في ذلك الوقت. و يمكن أن يكون اللّٰه تعالى قد خلق أُصول جميع الأجناس في ذلك الوقت و قام بعرضهم على الملائكة، حتّى يليق بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاٰئِكَةِ﴾.

و مخلص الكلام أنّ الشريف المرتضى قد ركز في الجواب عن السؤالين على أمرين:

أحدهما: أنّ مرجع اسم الإشارة و الضمائر إلى المسمَّيات دون الأسماء، و هم العقلاء، أو هم مع ما ينضمّ إليهم من غير العقلاء، و إنّما جيء بضمير العاقل لأجل التغليب.

و الآخر: أنّ هذا الحوار لم يحصل قبل خلق الخلق، و إنّما كانت هناك مخلوقات في ذلك الوقت.

القسم الثاني: و يبدو أنّ الشريف المرتضى لم يرقه منذ البداية السؤال الموجّه إليه في هذه المسألة، فقام بطرح أسئلة متعلّقة بالآية المسؤول عنها، و قال إنّ هذه الأسئلة هي الأجدر بالتدقيق و التأمل.

و الجدير بالذكر أنّ هذا القسم الثاني من المسألة و الأسئلة الجديدة المطروحة فيه موجودة كلّها في أمالي المرتضى[١]، حيث تعرّض هناك إلى آية الإنباء، و طرح ثلاثة أسئلة على الأقلّ حولها، و أجاب عنها، و قد اكتفى هنا بطرح سؤالين منها، و هما:

الأوّل: كيف يأمر اللّه تعالى أن يُخبِروا بما لا يعلمون؟ أ ليس هذا من التكليف بما لا يطاق، أو شبيه به؟

الثاني: كيف علمت الملائكة صحّة قول آدم عليه السلامُ عندما أخبرهم بالأسماء؟ فكيف علموا بمطابقة تلك الأسماء للمسمَّيات، و بالتالي صحّة ما قاله آدم عليه السلامُ، مع أنّ الملائكة لم يكونوا عالمين بالأسماء؛ فإنّهم لو كانوا عالمين بها لأخبَروا بها من البداية؟

و الجدير بالذكر: أنّ الشريف المرتضى قد ذكر في الأمالي عند تعرّضه لهذا السؤال: أنّ هذا سؤال لم نجد أحداً ممّن تكلّم في تفسير القرآن و لا في مُتشابِهه و مُشكِله تعرّض له، و هو من مهمّ ما يُسأل عنه[٢].

إذن لقد وجد الشريف المرتضى هذين السؤالين أجدر بالبحث و التأمّل؛ فإنّهما سؤالان دقيقان، و يتناسبان مع عبقريّته و ذكائه.

و قد أجاب عن السؤال الأوّل بجوابين:

أوّلاً: إن كان قوله تعالى: ﴿أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ﴾ أمراً، فهو معلّق على شرط، و

---

١. الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ٦٢.

٢. المصدر، ص ٦٨.

هو كونهم صادقين و عالمين بأنّهم إذا أخبروا عن ذلك صدقوا، فكأنّه تعالى قال لهم: «أخبروا بذلك إذا علمتموه»، و متى رجعوا إلى أنفسهم فلم يعلموا، فلا تكليف عليهم، و هذا بمنزلة أن يقول القائل لغيره: «خبّرني بكذا و كذا إن كنتَ تعلمه، أو إن كنتَ تعلم أنّك صادق فيما تخبر به»[1]، و التكليف بهذه الطريقة المشروطة صحيح و حسن، و ليس تكليفاً بما لا يطاق.

ثانياً: يحتمل أن لا يكون الأمر في الآية أمراً على الحقيقة، بل له صورة الأمر، فيكون بمعنى التنبيه علىٰ أنّ الملائكة و إن كانوا أهل عبادة كثيرة و طاعة بلا معصية، ولكن يمكن أن يكون هناك صنف من المخلوقات يكون أولىٰ منهم بالاستخلاف في الأرض، و ذلك لاختصاصه بعلوم تجهلها الملائكة، فنبّههم تعالىٰ علىٰ ذلك من خلال أمرهم الظاهري بالإخبار عن الأسماء، و لا إشكال في هذا أيضاً.

ثمّ أجاب عن السؤال الثاني بجوابين أيضاً:

أوّلاً: من الممكن أنّ اللّه تعالى أوجد علماً ضروريّاً للملائكة بمطابقة الأسماء للمسمّيات.

و بما أنّ معرفة الأسماء التي اختصّ بها آدم عليه السلام أمرٌ خارق للعادة بالنسبة للملائكة الذين أعلنوا جهلهم بها، لذلك قد يقال: عندما أوجد اللّه تعالى العلم الضروري المتقدّم فيهم، فهذا يعني أنّهم قد علموا بنبوّة آدم عليه السلام أيضاً علىٰ نحو الضرورة، و هو يتنافىٰ مع تكليفهم بالإيمان بنبوّته، فقال الشريف المرتضى: إنّ هذا لا يؤدّي إلى أن يكونوا عالمين بنبوّة آدم عليه السلامُ علماً ضروريّاً، فإنّ العلم بأنّ آدم عليه السلامُ صادق في كلامه بصورة خارقة للعادة لا يعني أنّه نبيّ، بل إثبات نبوّته بحاجة إلى ترتيب مقدّمات و صياغة دليل للوصول إلى ذلك.

---

١. المصدر، ص ٦٢.

ثانياً: و هناك احتمال آخر، و هو أن يكون للملائكة لغات متعدّدة، و كلّ صنف من الملائكة يعلم معاني أسماء ما في لغته الخاصّة فقط، أما آدم عليه السلامُ فقد كان يعلم جميع الأسماء في جميع اللغات و هو أمر خارق لعادة الملائكة، فلمّا أخبرهم عَلِم كلّ صنف من الملائكة صحّة قوله في لغته، كما علم صحّة قوله في باقي اللغات من خلال إخبار الملائكة الذين يتحدّثون بتلك اللّغات.

و بهذا يكون الشريف المرتضى قد أجاب في هذه الرسالة عن أربعة أسئلة وجّهت إلى الآية محلّ البحث.

نسبة الرسالة إلى المؤلّف

لقد تقدّم أنّه قد تعرّض الشريف المرتضىٰ إلى هذه الآية في أماليه، و أشار فيها إلى أكثر مطالب القسم الثاني من هذه الرسالة، بحيث نجد هناك مطابقة كبيرة بين المطالب و الكثير من العبارات، و هذا في حدّ ذاته قد يدلّ على تصحيح نسبة الرسالة التي بين أيدينا إليه، و أنّ مطالب هذه الرسالة و المطالب المذكورة في الأمالي حول الآية قد صدرت من قلم واحد، حتّى يمكن الاستعانة بمطالب الأمالي عند تحقيق الرسالة.

و تنبغي الإشارة هنا إلى أنّ هذه الرسالة ليست مستقلّة؛ بل الظاهر أنّها تشكّل في الحقيقة المسألة الرابعة من المسائل المحمّديّة، و هي مسائل وجّهها الشريف أبو محمّد الحسن بن محمّد العلويّ المحمّدي إلى الشريف المرتضى، و يدلّ على ذلك فهرس المسائل المحمّديّة الذي ذكره البُصروي (ت٤٤٣هـ) في فهرسه الخاصّ بمصنّفات الشريف المرتضى، حيث جاء فيه أنّ المسألة الرابعة من المحمّديّة هي قوله تعالى: ﴿**أَنبِئُونِى بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ...**﴾ الآية؛ و هذا قد يعتبر قرينة أُخرى على تصحيح نسبة الرسالة إلى الشريف المرتضى.

إبداعات الشريف المرتضى

أشرنا قبل قليل إلى أنّ الشريف المرتضى وصف السؤال الأخير في أماليه بأنّه لم يذكره أحد، و هذا يعني أنّه من إبداعاته و بنات أفكاره. و في الحقيقة ليست هذه المرّة الوحيدة التي يقوم فيها الشريف المرتضى بإبداع أفكار جديدة، بل هناك موارد أُخرى أبدع فيها نظريات و آراء لم يُسبق إليها، و قد أحببنا بهذه المناسبة أن نشير إلى ما وقعنا عليه منها، و هي:

١. كلامه حول المنامات، فقد قال حول ذلك: «و هذا الذي رتبناه في المنامات و قسّمناه أسدّ تحقيقاً من كلّ شيء قيل في أسباب المنامات، و ما سُطر في ذلك معروف غير محصَّل و لا محقَّق»[١].

٢. رأي خاصّ له حول حصول المعارف لبعض الكفّار، حيث قال: «و قد ذكرنا في جواب المسألة الرابعة من هذه المسائل في هذا المعنى وجهاً غريباً ما تقدَّمَنا أحدٌ إليه»[٢].

٣. رأي حول سبب تقدّم بحث (النظر) في الكتب الكلاميّة، حيث قال: «و لمّا فكرتُ في جهة العذر في ذلك، لم أجد إلّا ما أنا ذاكرُهُ»[٣].

٤. جواب على إشكال حول تقدّم القدرة على الفعل، حيث قال: «و هذا السؤال على الترتيب الذي رتّبناه لا يوجد جواب عنه في كتب الشيوخ المسطورة كلّها على التعيين»[٤].

٥. كلام حول إعجاز القرآن، حيث قال: «و قد كنّا ذكرنا في كتابنا الموضح عن إعجاز القرآن جواباً سديداً عن هذا السؤال يمكن أن نجيب مَن ذهب في القرآن إلى

---

١. رسائل الشريف المرتضى، ج ٢، ص ١٣.
٢. المصدر، ص ٣٩١.
٣. المصدر، ج ٤، ص ٣٣٩.
٤. الذخيرة، ص ٩٤.

خرق العادة بفصاحته، و إن كنّا ما قرأناه لهم في كتاب، و لا سمعناه في مناظرة و لا مذاكرة، و إنّما أخرجناه فكرة»[١].

٦. كلام حول عدم الحاجة إلى معرفة سبب غيبة الإمام عليه السلام بالتفصيل بعد ثبوت عصمته، حيث قال: «ثمّ استأنفنا في المقنع طريقة غريبة لم نُسبَق إليها، و دللنا على أنّه لا يجب علينا بيان السبب في غيبته على التعيين»[٢].

٧. تأويل بعض الروايات، حيث قال: «و يمكن أن يكون في الخبر وجهٌ رابع خطر لنا»[٣].

٨. أنشد المرتضى قصيدة ذكر فيها بيتين لم يسبقه أحد إلى معناهما، حيث قال:

إنّني لمّا كنتُ قلتُ في جملة قصيدة:

و عهدي بتمويه عين المُحبّ ... تـنمّ عـلى قـلبه الطـائر

فـلمّا التـقينا بـرغم الرقـا ... دِ مـوّه قـلبي عـلى نـاظري

و ذلك على ما أظنّ في سنة نيّف و ثمانين و ثلاثمائة، تداول أهلُ الأدب إنشاد هذه الأبيات، و استغربوا هذا المعنى، و شهدوا بأنّه غير مسبوق إليه، و لا معترض له. و سمع أخي (رضي اللّه عنه) هذه الأبيات... فشهد لهذا المعنى بأنّه مبتكر مخترع، و أنّه مستحسن مستعذب[٤].

فهذا بعض ما تمكّنا من العثور عليه في ثنايا كلمات الشريف المرتضى حول ما أبدعه من أفكار، و نظريّات علميّة و غيرها.

---

١. المصدر، ص ٣٩٥.

٢. المقنع في الغيبة (قسم الزيادة)، ص ٧٣ ـ ٧٤.

٣. الأمالي للمرتضى، ج ١، ص ٦٠.

٤. طيف الخيال، ص ٨٠.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١١١ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع الرسالة في الصفحات (٢٩٤ ـ ٢٩٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٢. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٩**؛ تقع الرسالة في الصفحات (١١٤ ـ ١١٩) منها، و رمزنا لها بـ«ل».

[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿أَنْبِئُونِی بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِینَ﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ عن[1] معنىٰ قولِه تَعالىٰ للمَلائكةِ: ﴿أَنْبِئُونِی بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِینَ﴾[2]، و قولِه: ﴿يا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمائِهِمْ﴾[3]؛ أنّ هذه الهاءاتِ راجعةٌ إلىٰ مَن؟ و مَن الذينَ رَجَعَت الهاءاتُ إليهم، و هذا قَبلَ خَلقِ اللّٰهِ تَعالَى الخَلقَ؟

و ما معنىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ﴾[4]؟ فقَد دَلَّ علىٰ أنّه كانَ هُناكَ قومٌ مَعروضونَ[5] مُشارٌ إليهم، و هُم غيرُ المَلائكةِ؛ فمَن هؤلاءِ المَبعوثونَ[6]؟

الجوابُ:

أمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿أَنْبِئُونِی بِأَسْماءِ هؤُلاءِ﴾ فعندَ أكثَرِ أهلِ العِلمِ و أصحابِ التفسيرِ أنّ الإشارةَ بهذه الأسماءِ إلىٰ جميعِ الأجناسِ؛ مِن العقلاءِ و غيرِهم.

---

١. في المطبوع: «ما» بدل «عن».
٢. البقرة (٢): ٣١.
٣. البقرة (٢): ٣٣.
٤. البقرة (٢): ٣١.
٥. في «س، ل» و المطبوع: «معرضون»؛ و الصحيح ما أثبتناه.
٦. كذا، و لعلّ الصحيح: «المعروضون». و استُظهر في هامش المطبوع أنّ الصحيح: «المعنيّون».

و قالَ قومٌ: أرادَ أسماءَ المَلائكةِ خاصّةً.

و قال آخَرونَ: أرادَ أسماءَ ذُرّيّتِه[١].

و الصوابُ القولُ الأوّلُ، الذي عليه إجماعُ أهلِ التفسيرِ[٢]، و الظاهرُ يَشهَدُ به؛ لقَولِه تَعالىٰ: ﴿وَ عَلَّمَ آدَمَ الأَسْماءَ كُلَّها﴾.

فأمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ﴾، فلا يَليقُ إلّا بـالمُسمَّياتِ دونَ الأسماءِ؛ لأنّ هذه الكناياتِ لا تَليقُ[٣] بالأسماءِ، و إنّما تَليقُ[٤] بالعقلاءِ مِن أصحابِ الأسماءِ، أو العقلاءِ إذا انضَمَّ إليهم غيرُهم ممّا لا يَعقِلُ علىٰ سَبيلِ التـغليبِ لِـما يَعقِلُ، كما يُغلَّبُ المُذكَّرُ علَى المؤنَّثِ إذا اجتَمَعوا في الكنايةِ، كما يَقولُ القائلُ: «أصحابُكَ و إماؤكَ جاءوني»، و لا يَقولُ[٥]: «جِئنَني»[٦].

و ممّا يَشهَدُ للتغليبِ قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ اللّٰهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِـنْ مـاءٍ فَـمِنْهُمْ مَـنْ يَمْشِى عَلىٰ بَطْنِهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِى عَلىٰ رِجْلَيْنِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَمْشِى عَلىٰ أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللّٰهُ ما يَشاءُ﴾[٧].

و قد رُويَ في قِراءةِ أُبَيٍّ: «ثُمَّ عَرَضَها». و في قِراءةِ عبدِ اللّٰهِ: «ثُمَّ عَرَضَهنَّ»[٨]. فهاتانِ القِراءتانِ تَليقانِ[٩] بالكنايةِ عن الأسماءِ دونَ المُسمَّياتِ.

---

١. راجع في الأقوال: التبيان، ج ١، ص ١٣٨ ـ ١٤٠؛ جوامع الجامع، ج ١، ص ٩٢؛ مجمع البيان، ج ١، ص ١٥٣ ـ ١٥٩؛ زاد المسير، ج ١، ص ٤٩ و ٥٠؛ تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٧٧ ـ ٨٠.

٢. راجع المصادر السالفة.

٣. في «س، ل»: «لا يليق».

٤. في «س، ل»: «يليق».

٥. في «س» و المطبوع: «و لا يقال».

٦. في «ل» و المطبوع: «جئتني».

٧. النور (٢٤): ٤٥.

٨. راجع: مجمع البيان، ج ١، ص ١٥٣؛ روض الجنان، ج ١، ص ٢٠٣؛ تفسير السمرقندي، ج ١، ص ٦٨؛ تفسير السمعاني، ج ١، ص ٦٥؛ البحر المحيط، ج ١، ص ٢٩٦.

٩. في «س» و المطبوع: «يليقان».

و لَيسَ هذا العَرضُ و الخِطابُ قَبلَ خَلقِه تَعالىٰ جميعَ الخَلقِ ـ علىٰ ما تَضمَّنَه السؤالُ ـ؛ لأنّ المَلائكةَ بِلا شَكٍّ قد كانَت مخلوقةً، و الخِطابَ معها كانَ في عَرْضِ هذه الأسماءِ. و غيرُ مُنكَرٍ أن يَكونَ تَعالىٰ خَلَقَ أُصولَ جميعِ الأجناسِ في تلكَ الحالِ، حتّىٰ يَليقَ ذلكَ بقَولِه تَعالىٰ: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ﴾.

و الذي يَشتَبِهُ مِن هذه الآياتِ و يَجِبُ الكلامُ عليه و التَّنقيرُ[1] عنه و الإشارةُ إلَى الصحيحِ منه **مَوضِعانِ**:

أحَدُهما أن يُقالَ: كَيفَ يأمُرُ المَلائكةَ و يُكلِّفُهم أن يُخبِروا بما لا يَعلَمونَ، و هذا عندَكم هو[2] تكليفُ ما لا يُطاقُ بعَينِه، أو جارٍ مَجراه في القُبحِ؟

و المَوضِعُ الآخَرُ أن يُقالَ: مِن أينَ عَلِمَت المَلائكةُ لمّا أخبَرَها آدَمُ عليه السلامُ بتلكَ الأسماءِ صحّةَ قولِه و مُطابقةَ الأسماءِ المُسمَّياتِ، و لَم تَكُن عالمةً مِن قَبلُ؛ إذ لَو كانَت عالِمةً لأخبَرَت بالأسماءِ، و لَم تَعتَرِفْ بفَقدِ العِلمِ؟

و الجوابُ عن الأوّلِ: أنّ قولَه تَعالىٰ: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هؤُلاءِ﴾ إن كانَ أمراً، فهو مُتعلِّقٌ بشَرطٍ؛ و هو كَونُهم صادقينَ و عالِمينَ بأنّهم إذا أَخبَروا عن ذلكَ صَدَقوا، و كأنّه تَعالىٰ قالَ لهم: أخبِروا بذلكَ إن عَلِمتموه.[3] و التكليفُ علىٰ هذا الوجهِ بهذا الشرطِ صحيحٌ حَسَنٌ.

و يُمكِنُ أيضاً أن يَكونَ قولُه تَعالىٰ: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هؤُلاءِ﴾ لَيسَ بأمرٍ[4] علَى

---

١. «التَّنقير» عن الأمر: التفتيش و البحث عنه و التعرّف. راجع: النهاية، ج ٥، ص ١٠٥؛ لسان العرب، ج ٥، ص ٢٣٠؛ تاج العروس، ج ٧، ص ٥٥٣ (نقر).

٢. في «س»: «عن». و في المطبوع: «من».

٣. فإذا رجعوا إلىٰ أنفسهم و وجدوا أنّهم غير عالمين، فلا تكليف عليهم.

٤. في «س» و المطبوع: «لا يأمر» بدل «ليس بأمر».

الحقيقةِ، و إن كانَ له صورةُ الأمرِ، و يَكونَ المعنىٰ فيه التقريرَ و التنبيهَ علَى الحُجّةِ.

و يَكونُ تلخيصُ هذا الكلامِ[١]: أنّ اللّٰهَ تَعالىٰ لمّا قالَ للمَلائكةِ: ﴿إِنِّي جاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قالُوا أَ تَجْعَلُ فِيها مَنْ يُفْسِدُ فِيها وَ يَسْفِكُ الدِّماءَ وَ نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَ نُقَدِّسُ لَكَ قالَ إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ﴾[٢]، أي: مُطَّلِعٌ علىٰ ما لا تَطَّلِعونَ عليه.

ثُمّ أرادَ التنبيهَ علىٰ أنّه لا يَمتَنِعُ أن يَكونَ غيرُ المَلائكةِ ـ مع أنّها تُسبِّحُ و تُقدِّسُ و تُطيعُ و لا تَعصي ـ أَولىٰ بالاِستخلافِ في الأرضِ، و إن كانَ في ذُرّيّتِه مَن يُفسِدُ و يَسفِكُ الدِّماءَ، فعَلَّمَ تَعالىٰ آدَمَ أسماءَ جميعِ[٣] الأجناسِ أو أكثَرِها.

ثُمّ قالَ للمَلائكةِ: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هٰؤُلاءِ﴾؛ مُقرِّراً لهم، و مُنبِّهاً[٤] علىٰ ما ذَكرناه، و دالّاً علَى اختصاصِ آدَمَ[٥] عليه السلامُ بما لَم يُخَصّوا[٦] به، فلمّا أجابوا بالاعترافِ و تسليمِ عِلمِ الغَيبِ إليه قالَ: ﴿أَ لَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ أَعْلَمُ ما تُبْدُونَ وَ ما كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾[٧]، موقِظاً علىٰ أنّه تَعالَى المُنفَرِدُ بعِلمِه[٨] المَصالِحَ في الدينِ، و[٩] أنّ الواجبَ علىٰ كُلِّ مُكلَّفٍ أن[١٠] يُسلِّمَ لأمرِه، و يَعلَمَ

---

١. أي جوابه الأخير الذي ذكره عند قوله: «و يمكن أيضاً أن يكون...».

٢. البقرة (٢): ٣٠.

٣. في «س» و المطبوع: - «جميع».

٤. في «س» و المطبوع: «فيها» بدل «و منبّهاً».

٥. في «س» و المطبوع: - «آدم».

٦. في «س» و المطبوع: «لم يختصّوا».

٧. البقرة (٢): ٣٣.

٨. في «س» و المطبوع: «بعلم».

٩. في «س» و المطبوع: - «و».

١٠. في «س» و المطبوع: «أنّه».

أنّه لا يَختارُ لعبادِه إلّا ما هو أَصلَحُ لهم في دينِهم؛ عَلِموا وجهَ ذلك، أم جَهِلوه.

فأمّا[1] **الجوابُ عن الشُّبهةِ الثانيةِ** التي ذَكرناها، فهو: أنّه غيرُ مُمتَنِعٍ أن يَكونَ اللّٰهُ تَعالىٰ فَعَلَ في المَلائكةِ في الحالِ العِلمَ الضروريَّ بمُطابَقةِ الأسماءِ للمُسمَّياتِ، فعَلِموا بذلك صحّتَه بَعدَ أن كانوا غيرَ عالِمينَ به.

و هذا لا يؤدّي إلىٰ أن يَكونَ المَلائكةُ عالِمةً بنُبوّةِ آدَمَ ضَرورةً، علىٰ وجهٍ يُنافي التكليفَ؛ و ذلكَ أنّه لَيسَ في عِلمِهم بصِحّةِ ما أخبَرَ به في مُطابَقةِ الأسماءِ للمُسَمَّياتِ علىٰ سَبيلِ الاضطرارِ ما يقتَضي عِلمَهم بنُبوّتهِ ضَرورةً[2]، بَل لا بُدَّ بَعدَ ذلكَ مِن مَراتِبَ في الاستدلالِ تُفضي[3] إلَى العِلمِ بالنبوّةِ؛ و يَجري ذلكَ مَجرىٰ أن يُخبِرَ أحَدَنا[4] [نبيٌّ][5] بما فَعَلَه مُستَسِرّاً به علىٰ سَبيلِ التفصيلِ علىٰ وجهٍ يَخرِقُ العادةَ، فهو و إن كانَ عالِماً بصِدقِ خبرِه ضَرورةً، فلَيسَ بعالِمٍ أنّه نَبيٌّ، و لا يَستَغني عن الاستدلالِ[6] بَعدَ ذلكَ علىٰ نُبوّتِه.[7]

و وجهٌ آخَرُ، و هو: أنّه غيرُ مُمتَنِعٍ أن يَكونَ للمَلائكةِ عليهم السلامُ لُغاتٌ مُختَلِفةٌ، و كُلُّ قَبيلٍ منها يَعرِفُ أسماءَ الأجناسِ في لُغتِه دونَ لُغةِ غيرِه، و يَكونَ إحاطةُ عالِمٍ واحدٍ بأسماءِ الأجناسِ[8] في جميعِ لُغاتِهم خارقةً للعادةِ. فلمّا أرادَ اللّٰهُ

---

١. في «س» و المطبوع: «و أمّا».
٢. من قوله: «علىٰ وجهٍ ينافي التكليف...» إلىٰ هنا ساقط من «س» و المطبوع.
٣. في «س» و المطبوع: «يفضي».
٤. في «س» و المطبوع: «بأحدنا».
٥. ما بين المعقوفين استفدناه من الأمالي للشريف المرتضى، ج ٢، ص ٦٨.
٦. في «س» و المطبوع: + «ليعد ذلك».
٧. أي أنّ العلم بالصدق لا يساوي العلم بالنبوّة، بل لابدّ من ترتيب المقدّمات و الدليل لإثبات النبوّة.
٨. من قوله: «في لغته دون...» إلىٰ هنا ساقط من «س» و المطبوع.

تَعالىٰ تنبيهَهم[١] علىٰ نُبوّةِ آدَمَ، عَلَّمَه جميعَ تلكَ الأسماءِ. فلمّا أخبَرَهم بها عَلِمَ كُلُّ فريقٍ مُطابَقةَ ما خُبِّرَ به[٢] مِن الأسماءِ للُغتِه[٣] ـ و هذا لا يُحتاجُ فيه إلَى الرجوعِ إلىٰ غيرِه ـ، و عَلِمَ مُطابَقةَ ذلكَ لِباقي[٤] اللُّغاتِ بخبرِ كُلِّ قَبيلٍ؛ لأنّ[٥] كُلَّ قَبيلٍ إذا كانَ كَثرَةً عُلِمَ بخبرِهم صحّةَ ما يُجيبونَ به.

و هذا الجوابُ يَقتَضي أن يَكونَ معنىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿أَنبِئُونِى بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾ أي[٦]: لِيُخبِرْني كُلُّ قَبيلٍ منكم بمَعاني جميعِ الأسماءِ؛ لأنّ ذلكَ هو الذي أفرَدَ اللّهُ تَعالىٰ به آدَمَ و مَيَّزَه به منهم[٧].

و هذا بَيِّنٌ لِمَن[٨] أنعَمَ تأمُّلَه. و السَّلامُ.

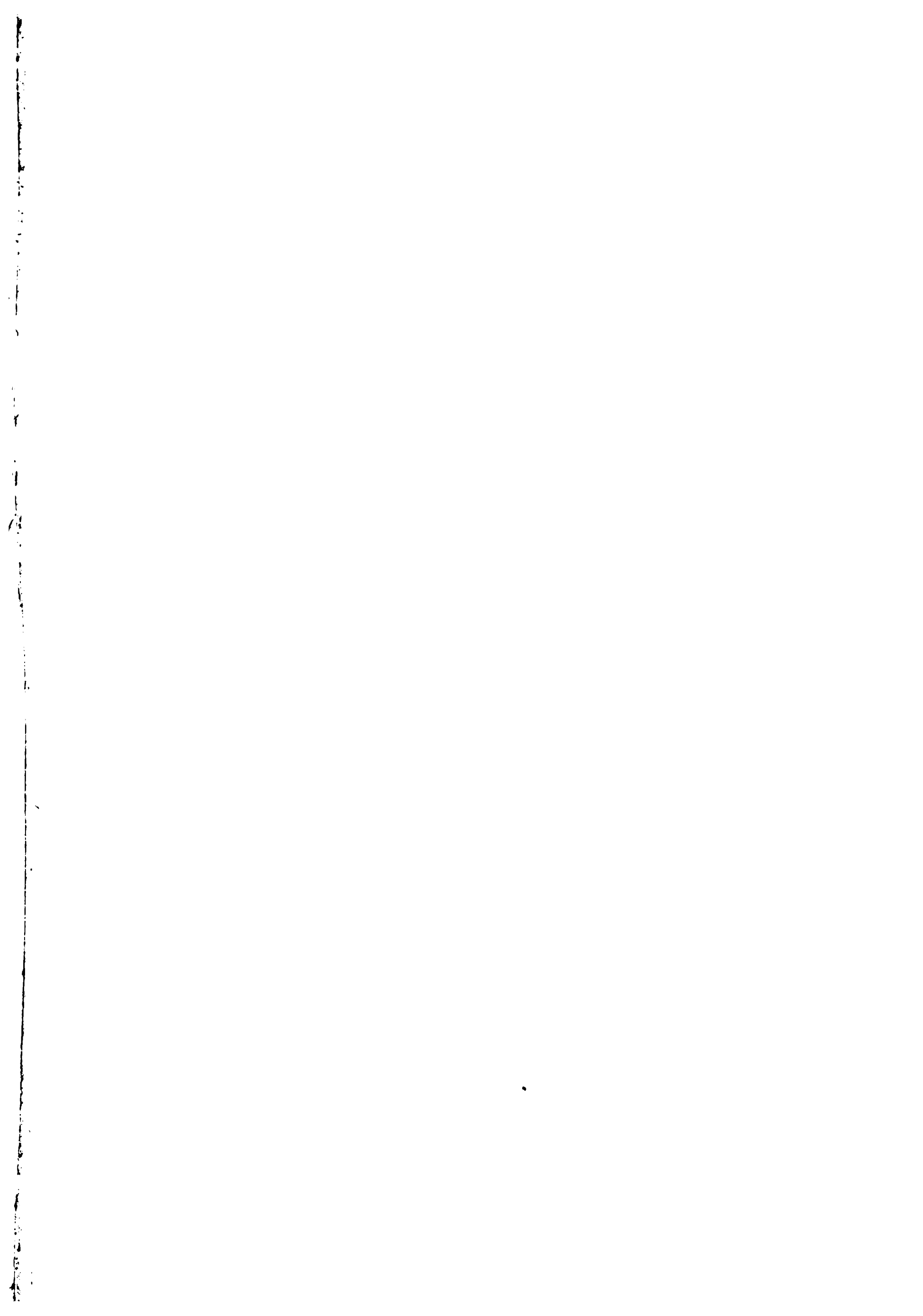
---

١. في «س»: «نبّأهم نبيّهم». و في المطبوع: «نبّأهم».
٢. في «س» و المطبوع: «له».
٣. في «س» و المطبوع: «اللغويّة».
٤. في «س» و المطبوع: «الباقي».
٥. في «س» و المطبوع: «بأنّ».
٦. في «س» و المطبوع: - «أي».
٧. في المطبوع: - «منهم».
٨. في «س» و المطبوع: - «لمن».

(٣)

مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:

﴿فَتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ﴾



مقدّمة التحقيق

تتعلّق هذه الرسالة بتفسير معنى الآية المذكورة في العنوان، و قد تعرّض الشريف المرتضى إلى ذلك، و فسّر كلمات الآية و مقاطعها كما يلي:

١. **التلقّي**: قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى﴾، و التلقّي هنا بمعنى القبول و التناول على وجه الطاعة، فإنّه ليس كلّ مَن سمع من غيره كلاماً يُعتبر متلقّياً له، بل ينبغي أن يكون ذلك على وجه الطاعة.

و قد أشارت الآية إلى أنّ اللّٰه تعالى تاب على آدم عليه السلامُ بعد تلقّيه للكلمات، و لم تشر إلى أنّ آدم عليه السلامُ قد توسّل بهذه الكلمات، و سأل اللّٰه تعالى بها أن يتوب عليه، و ذلك لأنّ قوله: «فتلقّىٰ» يدلّ علىٰ ذلك.

و قد أشار الشريف المرتضى إلى وجود قراءة بنصب «آدم» و رفع «الكلمات»، و عليها لا يكون معنى التلقّي هو القبول؛ بل يكون بمعنى أنّ الكلمات قد تداركت آدم عليه السلامُ بالنجاة و الرحمة.

٢. **الكلمات**: ذكر الشريف المرتضى عدّة أقوال حول الكلمات التي قالها آدم عليه السلامُ من دون أن يرجّح قولاً على آخر، إلّا أنّه ذكر في آخر الأقوال قولاً مرويّاً من طرق أهل البيت عليهم السلامُ، و هو أنّ آدم عليه السلامُ رأى أسماء معظمة مكتوبة على العرش، فسأل عنها، فقيل له: «إنّها أسماء أجلّ الخلق» و هم أهل البيت الخمسة عليهم السلامُ، فحينئذ سأل آدم عليه السلامُ اللّٰه تعالى بهم أن يتوب عليه.

و بعد أن ذكر هذا القول طرح إشكالاً قد يورد عليه، و هو أنّ آدم عليه السلامُ لم يرَ إلّا أسماء مكتوبة، فكيف تلقّاها؟ و كيف تسمّى تلك الكتابات كلمات؟

فأجاب بأنّ الكلمات قد تطلق على الكتابة بشيء من التوسّع و التجوّز، كما يمكن أنّه عند ما رأى تلك الكتابة سأل عنها، فقال له تعالى: «هذه أسماء مَن أكرمتُه، و عظّمتُه، و أجللتُه، و رفعتُ منزلته، و من لا أُسألُ به إلّا أعطيتُ». فكانت هذه هي الكلمات التي تلقّاها آدم عليه السلامُ، و قالها، و انتفع بها.

۳. **التوبة**: قد يقال: أنّ توبة آدم عليه السلامُ و قبول اللّٰه تعالى لتوبته يخالف عصمة الأنبياء عليهم السلامُ. و لم يتعرّض الشريف المرتضى للإجابة عن هذه الشبهة، و إنّما أحال القارئ على كتابه تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلامُ.[1]

نسبة الرسالة إلى المؤلّف

إنّ إحالة الشريف المرتضى على كتابه تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلامُ يدلّ في نفسه دلالة واضحة على صحّة نسبة الرسالة إليه.

و الجدير بالذكر أنّ هذه المسألة هي في الحقيقة إحدى المسائل المحمّديّة التي وجّهها الشريف أبو محمّد الحسن بن محمّد العلويّ المحمّدي إلى الشريف المرتضى، و قد ذكر البُصروي (ت ٤٤٣هـ) في فهرسه قائمة المسائل المحمّديّة، فكانت هذه المسألة تشكل المسألة الخامسة منها[2]، و هذا أيضاً يدلّ على تصحيح نسبة الرسالة إليه.

و كانت هذه المسألة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ۳، ص ۱۱۵ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

---

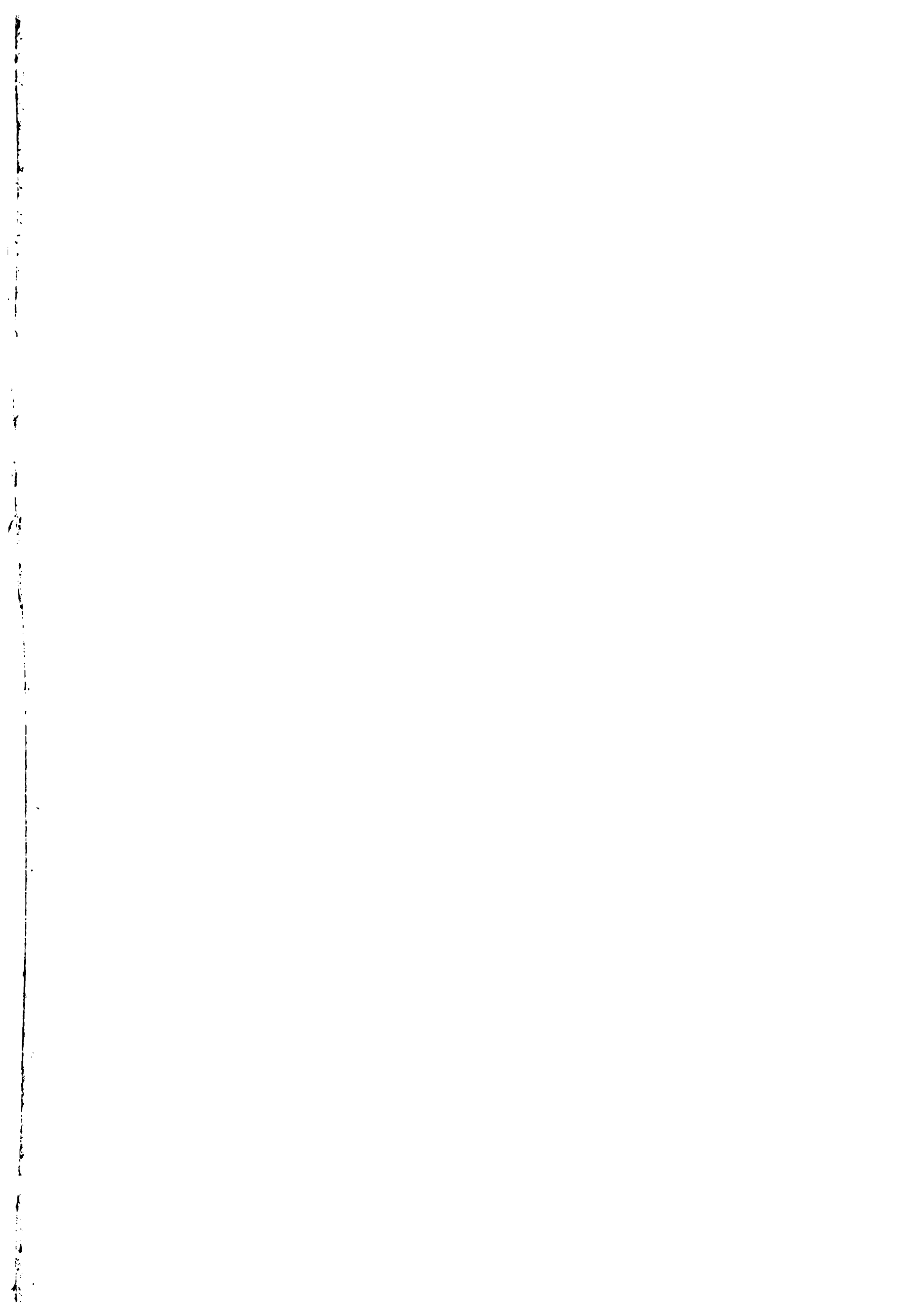
۱. راجع: تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلامُ، ص ۳۵.

۲. راجع: مجلّة العقيدة، العدد ۳، ص ۳۷۹.

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحات (٢٩٥ ـ ٢٩٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٩؛ تقع في الصفحات (١١٩ ـ ١٢٢) منها، و رمزنا لها بـ«ل».



[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿فتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ عن[1] معنىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿فَتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ فَتابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوّابُ الرَّحِيمُ﴾[2].

الجوابُ:

أمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿فَتَلَقّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ﴾، فالتلَقّي هاهُنا هو القَبولُ و التناوُلُ علىٰ سَبيلِ الطاعةِ، و لَيسَ كُلُّ ما سَمِعَه واحدٌ مِن غيرِه يَكونُ له مُتلقّياً، حتّىٰ يَكونَ مُتقبِّلاً فيوصفَ بهذه السِّمةِ[3].

و أغنىٰ قولُه تَعالىٰ: ﴿فَتَلَقّىٰ﴾ عن أن يَقولَ: «فَزِعتُ[4] إلَى اللّٰهِ بِهِنَّ[5]»، أو «سألتُه بِحَقِّهِنَّ[6]»؛ لأنّ معنَى التلَقّي يُفيدُ ذلكَ، و يُنبئُ عمّا حُذِفَ مِن الكلامِ اختصاراً،

---

١. في المطبوع: «ما» بدل «عن».

٢. البقرة (٢): ٣٧.

٣. «السِّمة»: العلامة. راجع: المصباح المنير، ص ٦٦٠ (وسم).

٤. في المطبوع: «فرغت».

٥. في «س» و المطبوع: «لهنّ». و الضمير راجع إلى «الكلمات».

٦. في «س» و المطبوع: «عقبهنّ».

و لهذا قالَ تَعالى: ﴿فَتابَ عَلَيْهِ﴾، و لا يَتوبُ عليه إلّا بأن سألَ و رَغِبَ و تَضرَّعَ[١] بتلكَ الكلماتِ.

و قد قرأ ابنُ كَثيرٍ و أهلُ مَكّةَ و ابنُ عبّاسٍ و مُجاهِدٌ: «فتَلَقّىٰ آدَمَ مِن رَبِّهِ كلماتٌ» بالنَّصبِ مِن رَبِّه[٢] و برَفعِ «كلماتٍ».[٣] و علىٰ هذه القِراءةِ لا يَكونُ معنَى «التلَقّي» القبولَ؛ بَل يَكونُ المعنىٰ: أنّ الكلماتِ تَدارَكَته بالنجاةِ و الرحمةِ.

فأمّا الكلماتُ، فقد قيلَ: إنّها ﴿رَبَّنا ظَلَمْنا أنْفُسَنا وَ إنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنا وَ تَرْحَمْنا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخاسِرينَ﴾[٤].

و قيلَ: بَل هي «سُبحانَ اللّٰهِ، و الحَمدُ للّٰهِ، و لا إلهَ إلّا اللّٰهُ، و اللّٰهُ أكبَرُ».[٥]

و قيلَ: بَل الكلماتُ أنّ آدَمَ عليه السلامُ قالَ: يا رَبِّ، أ رَأيتَ إن تُبتُ و أصلَحتُ؟ قالَ اللّٰهُ تَعالىٰ: إذَن أُرجِعَكَ إلَى الجَنّةِ[٦].

و قيلَ ـ و هذه روايةٌ تَختَصُّ أهلَ البَيتِ ـ: أنّ آدَمَ رأىٰ مكتوباً علَى العَرشِ أسماءً مُعظَّمةً مُكرَّمةً، فسَألَ عنها، فقيلَ له: «هذه أسماءُ أجَلِّ الخَلقِ مَنزِلةً عندَ اللّٰهِ تَعالىٰ، و أمكَنِهم مَكانةً، و ابتَغِ[٧] ذلكَ بأعظَمِ الثَّناءِ و التفخيمِ و التعظيمِ»، الأسماءُ: مُحمَّدٌ، و عَليٌّ، و فاطمةُ، و الحَسَنُ، و الحُسَينُ صَلَواتُ اللّٰهِ عليهم. فحينَئذٍ سألَ

---

١. في «س» و المطبوع: «و يفزع».

٢. كذا في النسخ و المطبوع؛ و الصحيح: «بنَصبِ آدَمَ» بدل «بالنصب من ربّه».

٣. راجع: التبيان، ج ١، ص ١٦٦؛ مجمع البيان، ج ١، ص ١٧٣؛ تفسير السمرقندي، ج ١، ص ١٧٢؛ تفسير البغوي، ص ٦٥.

٤. الأعراف (٧): ٢٣. و راجع: التبيان، ج ١، ص ١٦٩؛ مجمع البيان، ج ١، ص ١٧٥؛ جامع البيان، ج ١، ص ٣٤٧.

٥. راجع المصادر السابقة.

٦. راجع: التبيان، ج ١، ص ١٦٩؛ المحيط الأعظم، ج ٢، ص ٢٧٧.

٧. في «س» و المطبوع: - «و ابتغ»؛ و الأصحُّ الأفصَحُ أن يقالَ: «فابتغِ».

آدَمُ عليه السلامُ رَبَّه تَعالىٰ، و جَعَلَهم الوسيلةَ في قَبولِ تَوبَتِه و رَفعِ مَنزِلتِه.[١]

فإن قيلَ: علىٰ هذا الوجهِ الأخيرِ كَيفَ يُطابِقُ هذا الوجهُ قولَه تَعالىٰ: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٍ﴾؟ و ما الذي تَلَقّاه؟ و كَيفَ يُسمّىٰ مَن ذَكرتَهم بأنّها[٢] «كلماتٌ»؟ و هذا[٣] إنّما يَتِمُّ في الوجوهِ الأُوَلِ؛ لأنّها مُتضمِّنةٌ ذِكرَ كلماتٍ و ألفاظٍ علىٰ كُلِّ حالٍ.

قُلنا: قد يُسمَّى الكتابةُ «كلماتٍ» علىٰ ضَربٍ مِن التوَسُّعِ و التجَوُّزِ، و إذا كُنّا قد ذَكرنا أنّ آدَمَ رأىٰ كتاباً يَتضمَّنُ أسماءَ قومٍ، فجائزٌ أن يُقالَ: إنّها «كلماتٌ» تَلَقّاها و رَغِبَ إلَى اللّٰهِ بها.

و يَجوزُ أيضاً أن يَكونَ آدَمُ لمّا رأىٰ تلكَ الكتابةَ [و] سَألَ عنها، قالَ اللّٰهُ تَعالىٰ: «هذه أسماءُ مَن أكرَمتُه و عظَّمتُه و أجلَلتُه و رَفَعتُ مَنزِلتَه، و مَن لا أُسألُ بـه إلّا أَعطَيتُ»، و كانَت هذه هي[٤] الكلماتِ التي تَلَقّاها و انتَفَعَ بها.

فأمّا التوبةُ مِن آدَمَ عليه السلامُ و قَبولُ اللّٰهِ تَعالىٰ تَوبتَه، و هو علىٰ مَذهَبِنا الصحيحِ لَم يوقِعْ ذنباً، و لا قارَفَ قبيحاً، و لا عصىٰ بأن خالَفَ واجباً؛ بَل بأن تَرَكَ مندوباً، فقَد بيّنّا معناها مُستَقصىً مُستَوفىً في كتابِ تنزيهِ الأنبياءِ و الأئمّةِ عليهم السلامُ[٥]، و أَزَلنا الشُّبَهَ[٦] المُعتَرِضةَ في[٧] هذا المعنىٰ، فمَن أرادَ ذلكَ أخَذَ مِن مَوضِعِه.

---

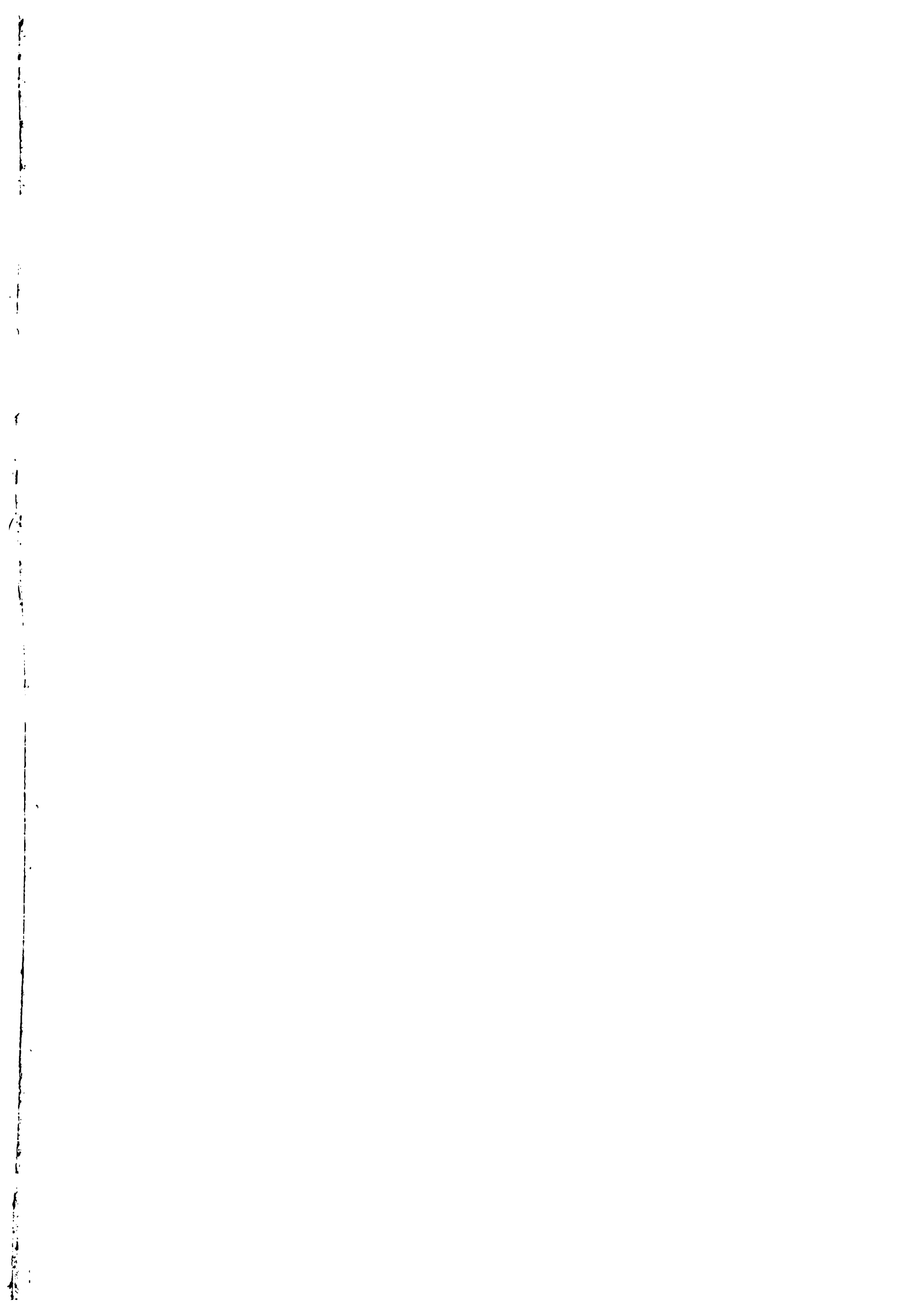
١. مجمع البيان، ج ١، ص ١٧٥؛ تأويل الآيات، ج ١، ص ٤٦.
٢. في المطبوع: -«بأنّها».
٣. في «س» و المطبوع: «و هذه».
٤. في «س» و المطبوع: - «هي».
٥. راجع: تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلام، ص ٢٤ ـ ٣٤.
٦. في «س» و المطبوع: «الشبهة».
٧. في «س» و المطبوع: «عن». و الأفصح أن يقال: «و أزَلنا الشُّبَهَ المعترِضةَ في طريق هذا المعنىٰ».

و مِن اللّٰهِ نَستَمِدُّ المَعونةَ و التوفيقَ، و إيّاه نَستَهدي سَبيلَ الرَّشادِ، و الحَمدُ للّٰهِ رَبِّ العالَمينَ.

(٤)

مسألةٌ في حُكمِ الباءِ

في قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُؤوسِكُمْ﴾



مقدّمة التحقيق

تعرّض الشريف المرتضى في هذه الرسالة إلى معنى الباء في الأمر بالمسح بالرؤوس الوارد في آية الوضوء، حيث ذكر أنّه حتّى لو لم تدلّ الباء في أصل اللغة على التبعيض، إلّا أنّها تدلّ عليه في هذه الآية؛ و ذلك لأنّها لو لم تدلّ عليه فيها لكان دخولها عبثاً، و وجودها كعدمها؛ فهي لم تدخل لتعدية الفعل «امسحوا»؛ لأنّه فعل متعدّي بنفسه، فلم يبق إلّا أن تكون للتبعيض.

ثمّ طرح إشكالاً على ذلك، و هو أنّه يمكن أن تكون للباء هنا فائدة أُخرى غير التبعيض، مثل أن تكون للتأكيد.

و أجاب على ذلك من خلال طرح بحث حول حقيقة التأكيد، حيث أشار إلى ما ذهب إليه في أكثر من موضع من أنّ اللفظ المؤكِّد ينبغي أن لا يكون مجرّد تكرار حرفي للّفظ المؤكَّد؛ لأنّه عبث، بل يجب أن يفيد فائدة زائدة على ما في المؤكَّد، حتّى في مثل: «جاء زيد نفسُه».

ثمّ أورد على كلامه إشكالاً من خلال ذكر أمثلة وردت فيها الباء ـ و غيرها من الحروف كاللام ـ للتأكيد من دون أن تفيد فائدة أُخرى، مثل: «تزوّجت بامرأة»، و «ما زيد بقائم»، و «إنّ في الدار لزيداً».

فأجاب بالنسبة إلى المثال الأوّل بأنّ «تزوّجت» قد تعدّى إلى المفعول بواسطة الباء، و أمّا قولهم: «تزوّجت امرأة» فهو للاختصار. إذن صار للباء هنا فائدة، و هي تعدية الفعل إلى المفعول.

و أمّا بالنسبة إلى المثال الثاني ففائدة دخول الباء فيه هي الدلالة على اليقين أو قوّة الظنّ بمضمون الخبر، بخلاف ما لو لم تدخل.

و استشهد على كلامه هذا بقول أهل اللغة على نحو الاستنباط من كلامهم، فإنّهم و إن لم يصرّحوا بأنّ الباء في مثل هذا المثال تدلّ على اليقين أو قوّة الظنّ، لكنّهم قالوا بأنّها تدلّ على التأكيد و القوّة. فإن سألناهم: ما معنى هذا التأكيد و القوّة التي تكون مع وجود الباء و تزول بزوالها، مع أنّ في كلا الحالتين يوجد نفي لقيام زيد على نحو الإخبار و التبيين؟ لم يجدوا إلّا أن يفسّروا ذلك باليقين أو قوّة الظنّ. و بما أنّ العلم و اليقين أقوى من الظنّ، و الظنّ على مراتب فالقوي منه أقوى من الضعيف، لم يمتنع أن يكون معنى القوّة التي ذكرها أهل اللغة هو ما تقدّم من اليقين أو الظنّ القوي.

و أمّا بالنسبة إلى المثال الثالث، فجوابه مشابه للثاني، فقد ذكر أهل اللغة أيضاً أنّ الجملة مع اللّام أقوى منها إذا كانت خالية منها، ولا نجد معنى لهذه القوّة إلّا ما تقدّم.

و بعد نهاية الجواب عن الأمثلة الثلاثة أضاف الشريف المرتضى أنّ العرب قد زادوا حروفاً طلباً للفصاحة، و إن لم تدلّ على معنى زائد، مثل: «لأمرٍ مّا كان كذا»، بل تجاوزوا هذا القدر و زادوا حروفاً توهِم بظاهرها معنى غير المعنى المراد، ولا يتّضح أنّها زائدة إلّا بعد التأمّل، مثل قوله تعالى: ﴿**مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ**﴾[1]، فإن «ألّا» هي في الحقيقة: «أن لا»، و «لا» هنا زائدة، لكنّها توهِم قبل التأمّل معنى مغايراً للمراد الحقيقي، و هو: «ما الذي منعك من عدم السجود؟»، مع أنّ المراد الحقيقي: «ما الذي منعك من السجود؟».

فإذا كان من الفصاحة أن تُزاد حروف توهِم معنى مخالف للظاهر، فمن الأولى أن تُزاد حروف لا توهِم ذلك، و تكون زيادتها للفصاحة.

---

١. الأعراف (٧): ١٢.

و بعد ذلك استطرد الشريف المرتضى بالبحث، و أشار إلى وجه غريب في معنى الآية الكريمة، يجعل «لا» فيها غير زائدة و مفيدة لمعنى، و هو أنّه يمكن أن يكون معناها: «ما الذي دعاك إلى أن لا تسجد؟»، فإنّ الذي دعا إبليس إلى عدم السجود هو الذي منعه من السجود، أي الداعي منع من السجود، فيكون المنع لازماً للداعي و متفرّعاً عليه. و الآية جاءت بلفظ «المنع» لكن أُريد منها «الداعي»، أي جيءَ بلفظ اللازم و أُريد الملزوم، فكان إدخال «لا» بلحاظ المراد الحقيقي و هو الداعي لا بلحاظ لفظ المنع، فصار المقصود: «ما الذي دعاك إلى أن لا تسجد»، و إن جاء اللفظ بصورة: «ما الذي منعك من أن لا تسجد»، أي كان المقصود هو الدعاء و إن جاء اللفظ بصورة المنع. و على هذا لا تكون «لا» زائدة.

و بعد ذلك ذكر أمثلة أُخرى من كلام العرب ممّا هو محمول على المعنى.

نسبة الرسالة إلى المؤلّف

لم ينسب أحد من أصحاب الفهارس القديمة رسالة للشريف المرتضى بهذا العنوان؛ و لكن هناك قرينة داخليّة تدلّ على صحّة نسبتها إليه، و هي متعلّقة بما تقدّم قبل قليل من أنّه قد ذكر وجهاً غريباً حول معنى قوله تعالى: ﴿مٰا مَنَعَكَ أَلّٰا تَسْجُدَ...﴾ [1]، حيث قال في الرسالة محلّ البحث:

> و أظنُّ أنّي قد أمليت في بعض كلامي وجهاً غريباً في زيادة «لا» في قوله تعالى: ﴿مٰا مَنَعَكَ أَلّٰا تَسْجُدَ...﴾، و هو أن يكون المعنى: ما حملك على أن لا تسجد، و دعاك إلى أن لا تسجد؟

و هو يشير بهذا الكلام إلى إملائه لإحدى رسائله المعلوم نسبتها إليه، و عنوانها:

---

١. الأعراف (٧): ١٢.

تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ...﴾[١]، فهي من رسائل تكملة الأمالي، و لا شكّ في نسبة التكملة إليه، فقد جاء في تلك الرسالة:

قلنا: قد أنكر كثير من أهل العربيّة زيادة «لا» في مثل هذا الموضع، و ضعّفوه و حملوا قوله: ﴿ما مَنَعَكَ أَلّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ على أنّه خارج على المعنى، و المراد به: ما دعاك إلى ألّا تسجد، و من أمرك بألّا تسجد؟[٢].

و هذا يعنى صحّة نسبة الرسالة إلى الشريف المرتضى. و أمّا تاريخ تأليفها فغير معروف، لكنّ المحقّق الطهراني ذكر أنّ الشريف المرتضى كتبها بعد ما جرى البحث حولها في مجلس الوزير المغربي في جمادى الأُولىٰ سنة ٤١٥ هـ[٣] و لا ندري فلعلّه شاهد ذلك في إحدىٰ المخطوطات، كما يمكن أن يكون قد حصل خلط بين هذه الرسالة و رسالة العمل مع السلطان التي كتبها الشريف المرتضى بعد بحث في مجلس الوزير المغربي في جمادى الآخرة سنة ٤١٥.

و قد طبعت هذه الرسالة في ضمن رسائل الشريف المرتضى، ج ٢، ص ٦٥، و مسائل المرتضى، ص ٣٣٦.

مخطوطات الرسالة

ألف) النسخ المعتمدة:

١. مخطوطة مكتبة مدرسة الشهيد المطهّري رحمه اللّٰه بطهران، المرقّمة ٢٥٣٣؛ تقع في الصفحات (٣٤٥ ـ ٣٤٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «أ».

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٢٩٢٣؛ تقع في الصفحات (٧٠ ـ ٧٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ر».

---

١. الأنعام (٦): ١٥١.

٢. الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ٢٩٩.

٣. الذريعة، ج ٢٠، ص ٣٩٤.

٣. مخطوطة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، المرقّمة (٢٣٥٨) ١٢٥٦؛ تقع في الصفحات (١٥٨ ـ ١٦١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ع».

٤. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢١٩٠٩؛ تقع في الصفحات (٢٠ ـ ٢٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ف».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١١٣٤٠؛ تقع في الصفحات (٧٠ ـ ٧٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«خ».

٦. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحات (٢٦٧ ـ ٢٦٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٧. مخطوطة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، المرقّمة ٦٩١٤؛ تقع في الصفحات (٣٨٥ ـ ٣٨٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ل».

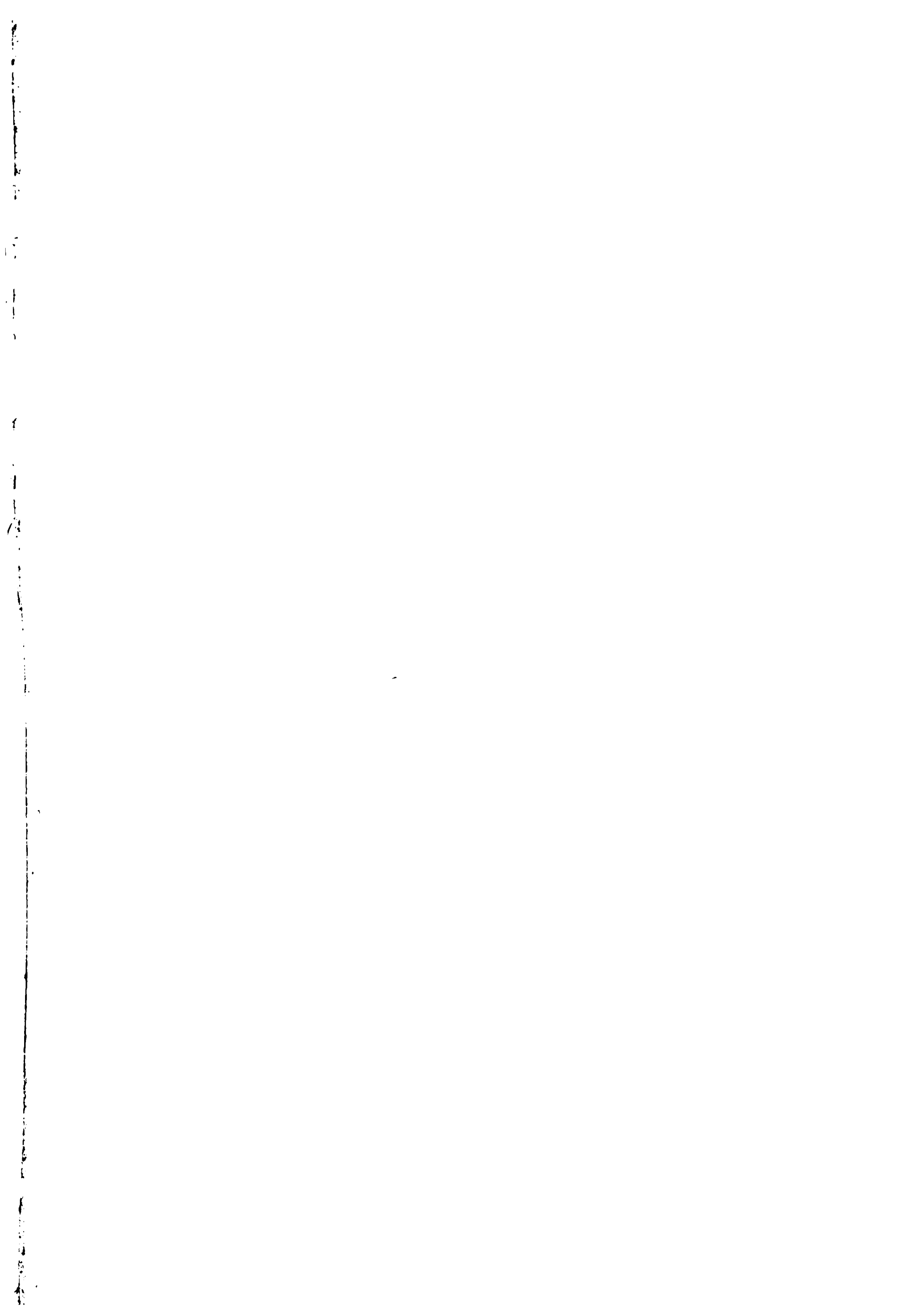
ب) سائر النسخ:

١. مخطوطة المكتبة المركزيّة بجامعة طهران، المرقّمة (٢٩٣٠) ١١٦٢؛ تقع في الصفحات (١٥٠ ـ ١٥٣) من المجموعة.

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحات (١٤٩ ـ ١٥٠) من المجموعة.

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، ميكروفيلم المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحات (٢١٩ ـ ٢٢٠) من المجموعة.

٤. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٠٩٩٨؛ تقع في الصفحات (١٦ ـ ١٩) من المجموعة.



مسألةٌ في حُكمِ الباءِ
في قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُؤوسِكُمْ﴾

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

لَيسَ يَمتَنِعُ القولُ مِن دخولِ الباءِ، و إن لَم تَقتَضِ[١] التبعيضَ في أصلِ اللُّغةِ،[٢] و أنّها[٣] إذا دَخَلَت لغَيرِ أن يُعدَّى الفعلُ بها، و عَرِيَت مِن فائدةٍ متىٰ[٤] لَم تُحمَلْ[٥] علىٰ إفادةِ التبعيضِ، أن تُحمَلَ عليه، فيُقالُ[٦]:

قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ امْسَحُوا بِرُؤوسِكُمْ﴾[٧]، معلومٌ أنّ الباءَ ما دَخَلَت هاهُنا لتَعديةِ الفعلِ إلَى المفعولِ؛ لأنّه مُتعدٍّ بنفسِه، و مُحالٌ أن يَكونَ وجودُها كعَدَمِها، فيَجِبُ حَملُها علىٰ إفادةِ التبعيضِ، و إلّا كانَ[٨] دخولُها عَبَثاً.

---

١. في «ص، ل» و المطبوع: «لم يقتض».

٢. أي ليس يمتنع القول بدخول الباء للتبعيض، و إن لم تقتضه في أصل اللغة.

٣. في «خ، ص» و المطبوع: «و إنّما».

٤. في المطبوع: «من».

٥. في «ص، ع، ل» و المطبوع: «لم يحمل».

٦. في المطبوع: + «في».

٧. المائدة (٥): ٦.

٨. في «ص» و المطبوع: «لكان».

[بحث حول التأكيد]

فإن قيلَ: ألا دَخَلَت للتأكيدِ؟

قُلنا: قد بيّنّا ـ في غيرِ مَوضِعٍ مِن كلامِنا المُتفرِّقِ في مَواضِعَ ـ أنّ التأكيدَ[١] إذا أُريدَ به أنّه يُفيدُ ما أفادَه المؤكَّدُ مِن غيرِ زيادةٍ عليه كانَ عَبَثاً[٢]، و تَكلَّمنا[٣] علىٰ ما يُعتَرَضُ به[٤] مِن قولِهم: «جاءَ زَيدٌ نفسُه»[٥]، و «ضَرَبتُ زَيداً نفسَه»، و ما شاكَلَ ذلكَ مِن الألفاظِ التي يُدَّعىٰ أنّها علىٰ سَبيلِ التأكيدِ، و بيّنّا أنّ في ذلكَ أجمَعَ فوائدَ زائدةً علىٰ ما في المؤكَّدِ.[٦]

فإن قيلَ: ألا كانَ دخولُ الباءِ هاهُنا كدُخولِها في[٧] «تَزوَّجتُ بِامرَأةٍ» ـ عُدولاً عن «تَزوَّجتُ المَرأةَ» ـ و «ما زَيدٌ بِقائِمٍ» و «لَيسَ عَمرٌو بِخارجٍ»؟ و لَيسَ يُمكِنُ ادِّعاءُ فائدةٍ زائدةٍ في دخولِ الباءِ هاهُنا، مِن تبعيضٍ و لا غيرِه.

و كما زادوا الباءَ تأكيداً، فقَد زادوا حُروفاً أُخَرَ علىٰ سَبيلِ التأكيدِ، فقالوا: «إنّ في الدارِ لَزَيداً» ـ و ما دخولُ هذه اللامِ الّا كخُروجِها في إفادةِ معنىً زائدٍ، و ما هي إلّا للتأكيدِ ـ و غيرَ ذلكَ ممّا لا[٨] يُحصىٰ مِن الأمثلةِ.

الجوابُ: قُلنا: أمّا لفظُ «تَزوَّجتُ»، فلا يَتعدّىٰ إلَى المفعولِ إلّا بالباءِ، و إنّما

---

١. من قوله: «قلنا: قد بيّنّا...» إلىٰ هنا ساقط من «خ، ص، ع، ل» و المطبوع.

٢. الذريعة، ج ١، ص ١٠٢، ١٢٦.

٣. في «ص، ف» و المطبوع: «و يكلّمنا».

٤. في «ف»: «نعترض به». و في المطبوع: «يغن ضربه».

٥. في «ع، ل»: «بنفسه».

٦. ألّف المصنّف رحمه اللّٰه مسألة في التأكيد، و هي مفقودة، و قد ذكرها البُصروي. المتبقّى من التراث المفقود للشريف المرتضى، ص ٣١٢.

٧. في المطبوع: «من». نعم، استُظهر في هامشه كونُه «في».

٨. في «خ، ص»: - «لا». و في المطبوع وُضِعَت بين معقوفين.

حَذَفوها في قولِهم: «تَزوَّجتُ امرأةً» تخفيفاً، كما حَذَفوها في قولِهم: «مَـرَرتُه»، و الأصلُ: «مَرَرتُ به». و مِثلُ «تَزوَّجتُ» «تَمتَّعتُ»[1] في أنّه لا يَتعدّىٰ بنفسِه، و لا بُدَّ مِن الباءِ، إلّا إذا أرَدتَ التخفيفَ فحَذَفتَ.

فأمّا قولُهم: «ما زَيدٌ بقائمٍ» و «لَيسَ عَمرٌو بخارجٍ»، فدخولُ الباء هاهُنا يَقتَضي التيَقُّنَ و التحقُّقَ[2] لِما خَبَّرَ به[3] أو قُوّةَ الظنِّ. و لَيسَ كذلكَ إذا أسقَطَ الباءَ، فكأنّه مع إسقاطِ الباءِ يُخبِرُ عن[4] اعتقادِه[5]، أو عن ظَنٍّ[6] غيرِ قويٍّ، و إذا أدخَلَها أخبَرَ عن عِلمٍ أو قُوّةِ ظَنٍّ.

و كأنّي[7] بمَن يَسمَعُ بهذا[8] الكلامِ يَنفِرُ منه[9] و يَستَبعِدُه و يقولُ[10]: مَن قالَ هذا؟ و مَن سَطَرَه؟ و مَن أشارَ مِن أهلِ اللُّغةِ الذينَ هُم القُدوةُ[11] في هذا البابِ إليـه؟ و لَيسَ يَجِبُ إنكارُ شَيءٍ و لا[12] إثباتُه إلّا بحُجّةٍ. و قد عَلِمنا أنّ أهلَ اللُّغةِ كُلَّهم يَقولونَ: قولُنا: «لَيسَ زَيدٌ بقائمٍ» و «ما عَمرٌو بخارجٍ» أقوىٰ مِن قولِنا: «لَيسَ زَيدٌ قائماً» و «ما عَمرٌو خارجاً»، و أنّ دخولَ الباءِ يَقتَضي التأكيدَ و القُوّةَ، و لا يَزيدونَ علىٰ هذه الجُملةِ في التفسيرِ.

---

١. في المطبوع: - «تمتّعت».

٢. في «ص» و المطبوع: «و التحقيق».

٣. في «ع»: «خوته» بدل «خبّر به». و في «ف»: «خبرته». و في «ل»: «خيرته».

٤. في المطبوع: «غير» بدل «عن».

٥. أي اعتقاد هو غير العلم و اليقين، فإنّ الاعتقاد في اصطلاح المتكلّمين أعمّ من العلم (اليقين) و التقليد و الجهل. راجع: الحدود، ص ٨٨ ـ ٩٠.

٦. في المطبوع: «غرض» بدل «عن ظنّ».

٧. في «خ، ص» و المطبوع: «و كأنّني».

٨. في «ع» و المطبوع: «هذا» بدون الباء الجارّة.

٩. في «خ، ص» و المطبوع: «عنه».

١٠. في «خ، ص»: «من يقول» بدل «و يقول». و في المطبوع: «يقول» بدون واو العطف.

١١. «القُدوةُ»: ما يُقتدى به. راجع: لسان العرب، ج ١٥، ص ١٧١ (قدو).

١٢. في المطبوع: «و الا» بدل «و لا».

و لَو قيلَ لهم: أيُّ قُوّةٍ أردتم؟ أ وَ لَيسَ مَن نَفىٰ قيامَ زَيدٍ بغَيرِ باءٍ مُخبِراً و مُبيِّناً[١] كما هو كذلكَ مع إدخالِ الباءِ؟ لَما قَدَروا أن يُفسِّروا القُوّةَ إلّا بما ذَكرناه إنِ اهتَدَوا إليه، و إلّا كانوا مُحيلينَ[٢] علىٰ سَرابٍ[٣]، و تَعذَّرَ[٤] عليهم أن يُشيروا[٥] إلىٰ قُوّةٍ لَم تُستَبعَدْ[٦] مع إسقاطِ[٧] الباءِ.

و نَحنُ نَعلَمُ أنّ العِلمَ أقوىٰ مِن الظنِّ، و الظنَّ أقوىٰ مِن الاعتقادِ، و الظنَّ بعضُه أقوىٰ مِن بعضٍ، فلا يَمتَنِعُ أن يَكونَ معنَى القُوّةِ ما ذَكرناه.

و بمِثلِ هذا نُجيبُ عن قولِهم: «إنّ في الدارِ لَزيداً»، و «إنّكَ لَقائمٌ»؛ لأنّهم يَقولونَ: هذا أقوىٰ، و ما المُرادُ بالقُوّةِ إلّا ما ذَكرناه، و إلّا فما معنىً لها.

[أمثلةٌ ممّا زادته العرب طلباً للفصاحة]

و رُبَّما زادَت العَرَبُ حُروفاً؛ طلباً لفَصاحةِ الكلمةِ و جَزالتِها، و إن لَم تُفِدْ[٨] معنىً زائداً علىٰ ذلكَ؛ كزيادةِ «ما» في قولِ الزَّبّاءِ[٩]: «و اللّٰهِ ما ذلكَ لعَدَمِ

---

١. في غير «خ، ص»: «و مُثْبِتاً». و في المطبوع: «أو منبئاً».

٢. في «ص»: «مختلين». و في المطبوع: «مختلفين».

٣. في «خ»: «شراب». و في «ص» و المطبوع: «صواب».

٤. في «ف»: «و يعذّر». و في المطبوع: «و يعذّروا».

٥. في «خ، ص» و المطبوع: «أن يسيروا».

٦. في «ص»: «لم يستفد». و في «ع، ل»: «لم يستعدّ». و في «ف»: «لم يستبعد». و في المطبوع: «لم يتعدّ».

٧. في المطبوع: «إسقاطه».

٨. في «ص، ف» و المطبوع: «لم يفد».

٩. في المطبوع: «البر ما». و الزَّبّاءُ يُمَدُّ و يُقصَرُ، و هي ملِكةُ الجزيرة، و تُعَدُّ من ملوك الطوائف، لُقِّبَت بـ«الزَّبّاء» لكثرةِ شَعرِها؛ لأنّها كان لها شَعر إذا أرسلته غطّى بدنَها كلَّه. و اختلفوا في اسمها، فقيل: بارعة. و قيل: نابلة. و قيل: ميسون. و هي بنت عمرو بن الظَّرب أحد أشراف ⇔

مُواسٍ[١]، و لا قِلّةِ أَواسٍ[٢]، و لكنّها شيمةٌ[٣] ما أُناسٍ»[٤] ـ و إنّما أرادَت شيمةُ[٥] أناسٍ ـ و قولِها: «لأمرٍ ما جَدَعَ قَصيرٌ أنفَه»[٦]، و قولِهم[٧]: «لأمرٍ ما كانَ كذا»، و قولِ الشاعرِ: «لأمرٍ ما يُسَوَّدُ مَن يَسودُ»[٨].

فكما حَذَفوا للفَصاحةِ في مَواضِعَ كَثيرةٍ ـ فإنّ «سَلِ[٩] القَريةَ» أفصَحُ و أخصَرُ مِن: «و اسأَلْ أهلَ القَريةِ»[١٠] ـ و كذلكَ قد زادوا للفَصاحةِ، و تَجاوزوا هذا؛ بأن زادوا

↔ العرب و حكمائهم. توفّيت سنة ٣٥٨ هـ. راجع: الكامل في التاريخ، ج ١، ص ٣٤٥ ـ ٣٥٠؛ المختصر في أخبار البشر، ج ١، ص ٦٩ و ٧٠؛ تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ٢٥٩ ـ ٢٧٠؛ حياة الحيوان الكبرى، ج ٢، ص ١٧٩ ـ ١٨٤؛ تاريخ الطبري، ج ١، ص ٤٤٥؛ مروج الذهب، ج ٢، ص ٧٠.

١. في «ص» و المطبوع: «مراس».

٢. قال الفراهيدي: «الآسية: المعالجة و المداوية. و الجمع: آسيات، و أواسٍ». راجع: كتاب العين، ج ٧، ص ٣٣٣ (أسي)؛ أساس البلاغة، ص ١٧.

٣. في «ص» و المطبوع: «سمه».

٤. راجع: تاريخ الطبري، ج ١، ص ٤٤٥؛ مروج الذهب، ج ٢، ص ٧٠؛ الأغاني، ج ١، ص ٥٦؛ جمهرة الأمثال، ج ١، ص ٢٣٤؛ مجمع الأمثال، للميداني، ج ١، ص ٢٤٦.

٥. في «ص» و المطبوع: «شمه».

٦. راجع: مجمع الأمثال، ج ١، ص ٢٤٥؛ و ج ٢، ص ١٤٥؛ معجم الأُدباء، ج ١٦، ص ٢٩٨؛ شرح الرضي على الكافية، ج ٣، ص ٥٣؛ نهاية الأرب، ج ٢، ص ١١٢.

٧. في «خ»: «و قوله».

٨. في المطبوع: «لا يسود» بدل «لأمرٍ ما يُسوَّدُ مَن يَسودُ». و نسبه سيبويه إلى رجل من خَثْعَم، و الجوهري إلى أنس بن نُهَيك، و نُسب أيضاً إلى أنس بن مدركة الخثعمي. راجع: كتاب سيبويه، ج ١، ص ٢٢٦؛ الصحاح، ج ١، ص ٣٨٠؛ مجاز القرآن لأبي عُبيدة، ج ٢، ص ٢٠١؛ البحر المحيط، ج ٢، ص ٢٣٩؛ البيان و التبيين، ص ٣٨٧؛ خزانة الأدب، ج ٣، ص ٨٦.

٩. في المطبوع: «أسئل».

١٠. في المطبوع: - «أفصح و أخصر من: و أسأل أهل القرية». و في «ع، ل»: - «أهل».

حُروفاً تُغيِّرُ[١] بظاهرِها و قَبلَ الاطّلاعِ علَى المُرادِ بها المعنىٰ.

ألا تَرىٰ أنّ قولَهم: «لَيسَ كمِثلِ فُلانٍ أحَدٌ» و قولَه تَعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾[٢] الكافُ فيه زائدةٌ، و هي في الظاهر مُغيِّرةٌ[٣] للمعنىٰ؛ لأنّها تَقتَضي أنّه لا مِثلَ لمِثلِه، و إنّما المُرادُ به: «لا مِثلَ له»؟ و كذلكَ قولُه تَعالىٰ: ﴿ما مَنَعَكَ أَلّا تَسْجُدَ﴾[٤]، و إنّما معناه: «ما مَنَعَكَ أن تَسجُدَ؟».

و قولُ الشاعرِ:

و لا ألومُ[٥] البِيضَ ألّا تَسخَرا [لمّا رَأينَ الشَّمَطَ[٦] القَفَندرا[٧]][٨]

و المعنىٰ: «أن تَسخَرا»، فـ«ألّا»[٩] زائدةٌ، و دخولُها مُغيِّرٌ للمعنىٰ قَبلَ التأمُّلِ.

و إنّما[١٠] حَمَلَهم طلَبُ التدَلّي[١١] علَى الفَصاحةِ علىٰ أن يَزيدوا حُروفاً

---

١. في «ص»: «تعتبر». و في المطبوع: «يعتبر».

٢. الشورىٰ (٤٢): ١١.

٣. في المطبوع: «المغيّرة».

٤. الأعراف (٧): ١٢.

٥. هكذا في النسخ و المصادر، كما في الموارد الآتية. و في المطبوع: «و لا ألزم». نعم، نُقل في هامشه عن «فقه اللغة» ما نصُّه: «و قال أبو النجم: فما ألومُ اليومَ أن لا تَسخَرا».

٦. «الشَّمَط»: بياض شعر الرأس يخالط سواده. و «الشَّمَط» في الرجل: شيب اللحية، و هو في المرأة شيب الرأس. راجع: كتاب العين، ج ٦، ص ٢٤٠؛ تهذيب اللغة، ج ١١، ص ٢٨٩؛ الصحاح، ج ٣، ص ١١٣٨.

٧. «القفندر»: القبيح المنظر. راجع: لسان العرب، ج ٥، ص ١١؛ تاج العروس، ج ٧، ص ٤١٢.

٨. قائل البيت هو أبو النجم. راجع: التبيان، ج ١، ص ٤٥؛ مجاز القرآن لأبي عُبيدة، ج ١، ص ٢٦؛ الخصائص، ج ٢، ص ٢٨٣.

٩. كذا في النسخ و المطبوع، و الصحيح: «لا» بدل «ألّا»؛ لعدم زيادتها بجزءيها، بل الزائد هو «لا» فقط. و ممّا يؤيّد و يؤكّد هذا الأمرَ قولُ المصنّف ـ قدّس سرّه ـ بعد سطرين: «و أظنّ أنّي قد أمليتُ في بعض كلامي وجهاً غريباً في زيادةِ: لا» و لم يقل: «في زيادةِ: ألّا» فتدبَّر جيّداً.

١٠. في المطبوع: «و أمّا».

١١. في «خ»: «البدل». و في المطبوع: «التدنّي».

يُغيِّرُ[١] ظاهرُها المعنىٰ، فأَولىٰ[٢] أن يَفعَلوا ذلكَ فيما لا يُغيِّرُ بظاهرِ[٣] زيادتِه معنىً.

[بيان وجه غريب في زيادة «لا» في بعض الأمثلة]

و أظُنُّ أنّي قد أملَيتُ في بعضِ كلامي[٤] وجهاً غريباً في[٥] زيادةِ «لا» في قولِه تَعالىٰ: ﴿ما مَنَعَكَ أَلّا تَسْجُدَ﴾، و هو أن يَكونَ المعنىٰ: ما حَمَلَكَ علىٰ أن لا تَسجُدَ، و دَعاكَ إلىٰ أن لا تَسجُدَ؟ لأنّ إبليسَ ما امتَنَعَ مِن السُّجودِ إلّا بِداعٍ إليه و حامِلٍ عليه، و الداعي أو الحاملُ[٦] إلىٰ أن لا يَسجُدَ مانعٌ مِن السُّجودِ، فأورَدَ لفظةَ «المَنعِ»، و بَنَى[٧] الكلامَ علىٰ معناها، فأدخَلَ لفظةَ «لا» بِناءً علَى المعنىٰ لا اللفظِ. و هذا لطيفٌ مِن التعَلُّلِ.

و يُمكِنُ في قولِه: «ألّا تَسخَرا» ما يُقارِبُ ذلكَ مِن الحَملِ علَى المعنىٰ؛ لأنّ الغرضَ بالكلامِ: «أنّني[٨] لا ألومَنَّ[٩] أن يَسخَرنَ[١٠] مع مُشاهَدةِ الشَّعرِ الأبيَضِ»، فأدخَلَ لفظةَ «لا».

و يَجوزُ أن يَكونَ سببُ إدخالِها أنّ معنىٰ كلامِه: «إنّي لا ألومُ البيضَ طالباً أن لا

---

١. في «ع، ل» و المطبوع: «حروفاً تغيّر». و في «ف»: «حرفاً بغير». و في «ص»: «حروفاً بغير».
٢. في المطبوع: «فالأَولىٰ».
٣. في «ع»: «بظاهرها». و في المطبوع: «ظاهر».
٤. الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ٢٩٩.
٥. في المطبوع: «ينافي» بدل «في».
٦. في «ص، ل» و المطبوع: «و الحامل».
٧. في المطبوع: «و يبني».
٨. في المطبوع: «أنّي».
٩. في المطبوع: «لا أُلزمنّ»، و استُظهر في هامشه كونُه: «لا ألومنّ». و الصحيح كونُه: «لا ألومهنّ».
١٠. في «خ، ص» و المطبوع: «أن تسخرن».

تَسخَرا»، و يُريدُ[١] ألّا يَكونَ ذلكَ مِنهُنَّ؛ لأنَّ مَن تَبرَّأَ[٢] مِن لَومِ البيضِ علىٰ أن يَسخَرنَ، فقَد تبرَّأَ[٣] مِن أن يَلومَهُنَّ طالباً ألّا يَسخَرنَ. فلفظةُ «لا» هاهُنا مُفيدةٌ غيرُ زائدةٍ. و لَو تَعاطَينا ذِكرَ ما نُقِلَ مِن كلامِ العَرَبِ المحمولِ علَى المعنىٰ، و ما وَرَدَ به القُرآنُ مِن ذلكَ، لأَطَلنا.

و مِن ذلكَ قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ إِذْ بَوَّأْنا لِإِبْراهِيمَ مَكانَ الْبَيْتِ﴾[٤]، و لا يُقالُ: بَوَّأتُ لِفُلانٍ مَنزِلاً، و إنّما يُقالُ: بَوَّأتُه؛ لكنَّه أرادَ معنىٰ[٥] «بَوَّأتُ»، و هو «جَعَلتُ»؛ لأنَّ مَن بَوَّأَ فقَد جَعَلَ.

و قولُ الشاعرِ:

جِئني بِمِثلِ بَني بَدرٍ لِقَومِهِمُ أو مِثلِ إخوةِ[٦] مَنظورِ بنِ سَيّارِ[٧]

فنَصَبَ لفظةَ «مِثلِ»، و لَم يَعطِفْها بالجَرِّ علىٰ ما عَمِلَت فيه الباءُ؛ لأنَّ معنىٰ «جِئني»: «هاتِ» و «احضُرْني»، فلَحَظَ معنَى الكلامِ دونَ لفظِه، و بَنَى الكلامَ عليه.

و هذا الجنسُ أكثَرُ مِن أن يُحصىٰ.

و الحمدُ للّٰهِ رَبِّ العالَمينَ، و صلاتُه علىٰ سيّدِنا مُحمّدٍ النبيِّ و آلِه الطاهِرينَ.

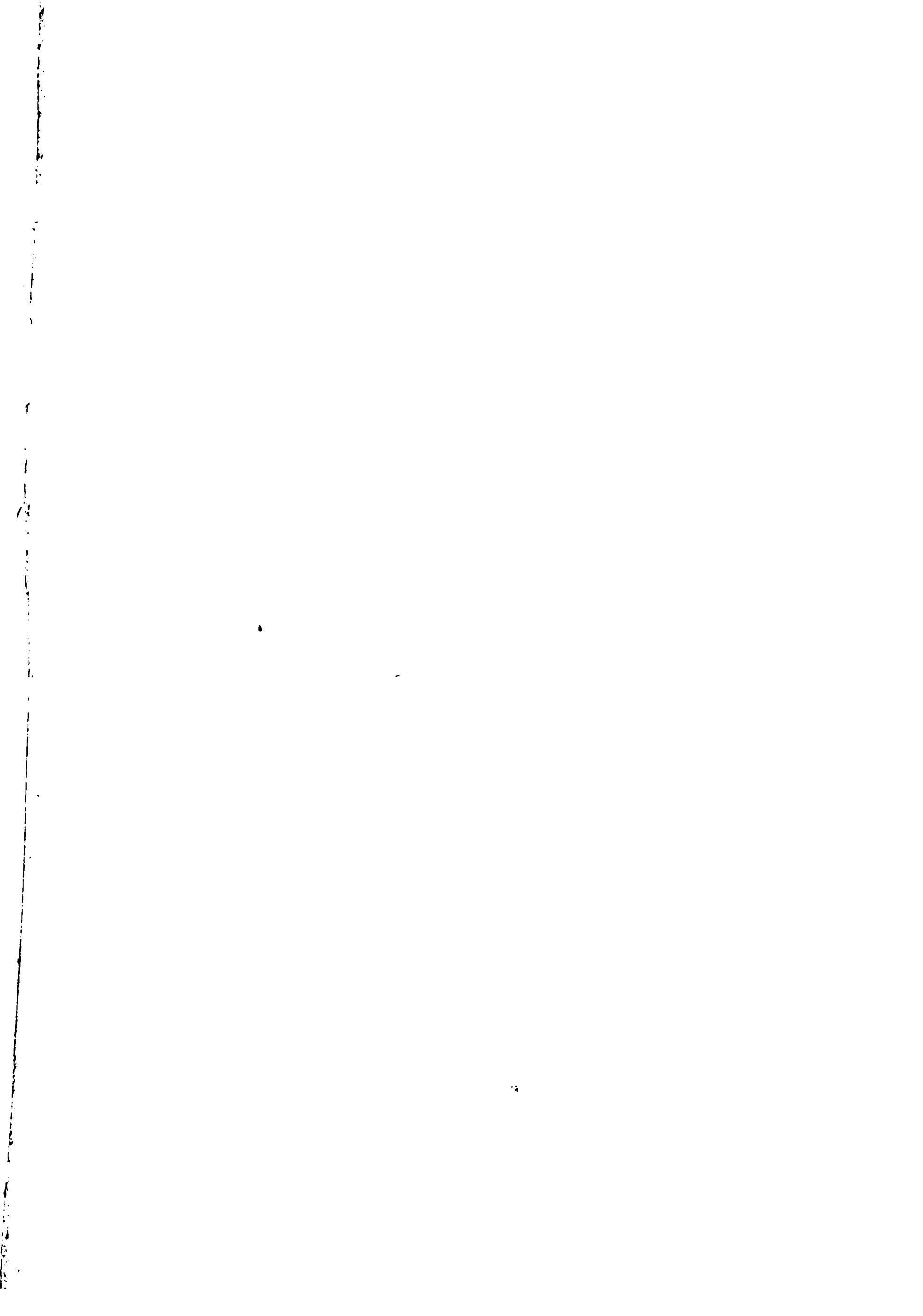
---

١. في المطبوع: «و أُريد».
٢. في «خ، ص» و المطبوع: «يبرأ».
٣. في «خ، ص» و المطبوع: «يبرأ».
٤. الحجّ (٢٢): ٢٦.
٥. في المطبوع: «بمعنى».
٦. في المصادر: «أُسرة».
٧. هو منظور بن زَبّان بن سيّار بن العُشَراء، من بني فَزارة؛ شاعر مخضرم، من الصحابة. كان سيّد قومه. تزوّج الإمام الحسن عليه السلام بنته خولة فولدت له الحسن المثنّى. تُوفّي نحو سنة ٢٥هـ. تاج العروس، ج ٧، ص ٥٤٠ (نظر)؛ الأعلام للزِّركلي، ج ٧، ص ٣٠٨؛ عمدة الطالب الصغرى في نسب آل أبي طالب، ص ٦٣.
و البيت لجرير بن عطيّة بن الخَطَفىٰ، يخاطب الفرزدق، فيفخر عليه بسادات قيس؛ لأنّهم أخواله. و بنو بدر من فزارة، و فيهم شرف قيس عيلان، و بنو سيّار من فزارة من ذبيان من قيس. راجع: كتاب سيبويه، ج ١، ص ٩٤؛ النقائض، ص ٣٢٤؛ تفسير الطبري، ج ١٢، ص ٤٣.

(٥)

مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:

﴿وَكَذلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً﴾



مقدّمة التحقيق

سُئل الشريف المرتضى عن معنى الآية المذكورة، فأجاب بذكر بعض الأقوال في الآية، ثمّ استحسن الأخير منها، و الأقوال هي:

الأوّل: أن يُحشر الظالمون مع أوليائهم في النار و يُوالىٰ بينهم في العذاب.

الثاني: أن يخلّي الفراعنة، و يولّيهم على الظالمين.

الثالث: ما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿يٰا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاٰ تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصٰارىٰ أَوْلِيٰاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيٰاءُ بَعْضٍ﴾[1]، فيكون المعنى: أنّ الكفّار يتولّى بعضهم بعضاً و ينصره، و منع المؤمنين من ذلك، فكان حاكماً عدلاً من حيث حكم بذلك.

و أنهىٰ كلامه بقوله: «و اللّه تعالىٰ أعلم» ممّا يدلّ علىٰ عدم جزمه بشيء من هذه الأقوال.

و هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٠١ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحات (١١٠ ـ ١١١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

---

١. المائدة (٥): ٥١.

۲. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ۷٦١٥؛ تقع في الصفحة (۳۱۹) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ج».

۳. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٥٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٧٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿وَكَذٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ الظّٰالِمِينَ بَعْضاً﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

و سُئِلَ ـ قَدَّسَ اللّٰهُ روحَه ـ عن تـأويلِ قـولِه تَـعالىٰ: ﴿وَ كَـذٰلِكَ نُـوَلِّى بَـعْضَ الظّٰالِمِينَ بَعْضاً﴾[1].

فقالَ: قد[2] قيلَ فيها أقوالٌ:

منها: أن يُحشَرَ الظالِمونَ مع أوليائهم، فيُدخَلونَ النارَ، و يُوالىٰ[3] بَينَهم[4] في العِقابِ.

و قيلَ: يُخلّي الفَراعِنةَ، و يُولّيهِم علَى الظالِمينَ، و يُمكِّنُهم[5] منه[6].

و قيلَ وجهٌ آخَرُ، و هو أحسَنُ: و هو ما بَيَّنَه تَعالىٰ في مَوضِعٍ آخَرَ بقَولِه تَعالىٰ: **﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارىٰ أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ﴾**[7]،

---

١. الأنعام (٦): ١٢٩. و في «س، ص» و المطبوع: +«مسألة».

٢. في «س، ص» و المطبوع: «فقد».

٣. في «ج»: «فيوالىٰ». و في «س، ص» و المطبوع: «إلىٰ».

٤. في «س» و المطبوع: «بيتهم».

٥. في «ب»: «و نمكّنهم». و في «ج»: «و لكنّهم». و في «ص»: «و تمكّنهم».

٦. كذا، و الأنسب: «منهم».

٧. المائدة (٥): ٥١.

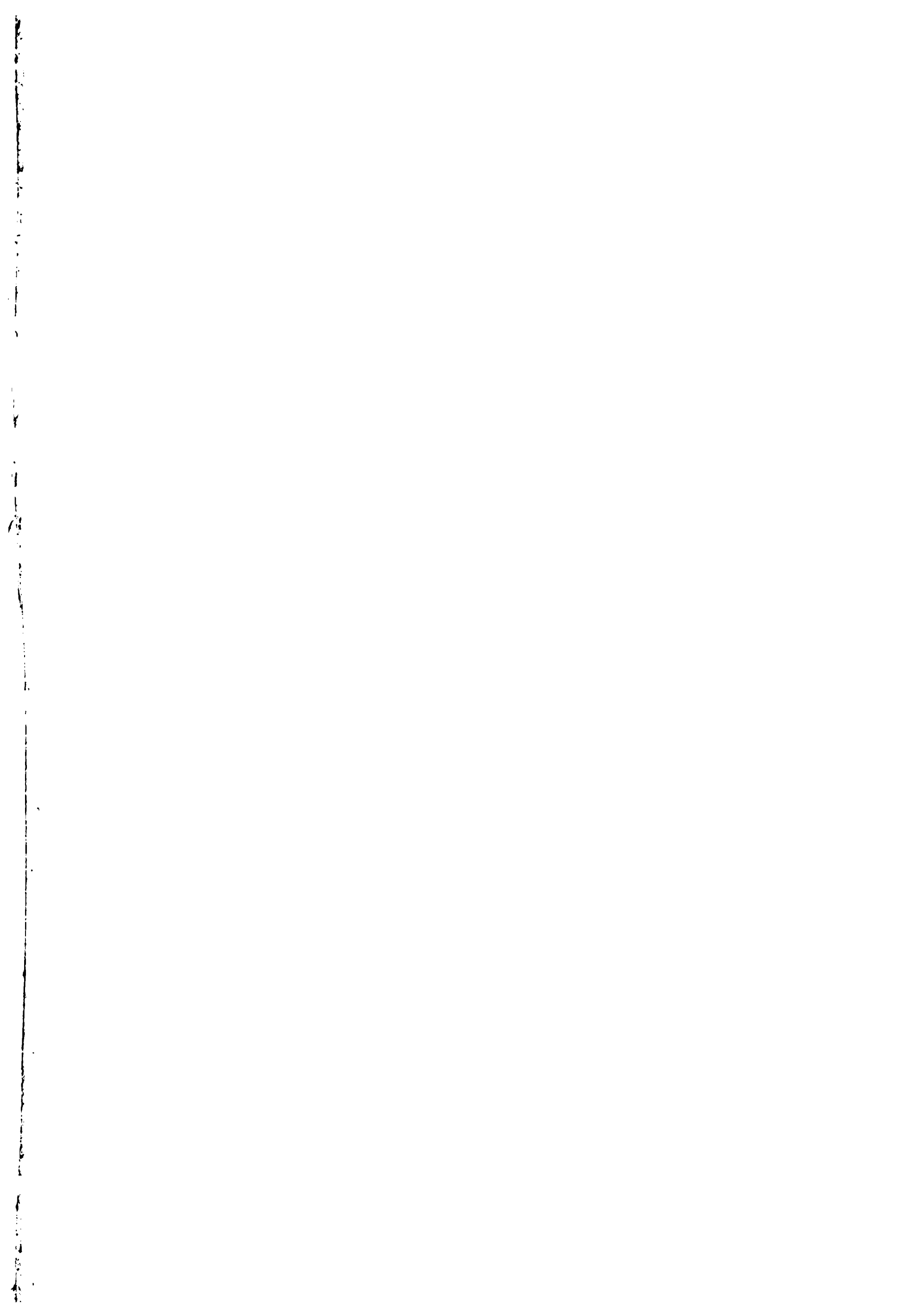
فحَكَمَ أنّ الكُفّارَ بعضُهم يَتوَلّىٰ بعضاً و يَنصُرُه، و مَنَعَ المؤمِنينَ مِن ذلكَ، فكانَ حاكماً عادلاً؛ مِن حَيثُ حَكَمَ بما ذَكرناه.

و اللّٰهُ تَعالىٰ أعلَمُ.

(٦)

مسألةٌ في الإشكالِ الواردِ في آيةِ:

﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ...﴾



مقدّمة التحقيق

ورد في هذه الرسالة سؤال عن قوله تعالى: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ ثُمَّ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾، فإنّ «ثمّ» تدلّ على الترتيب و التعقيب، و هذا يدلّ على أنّ اللّٰه تعالى خاطب في هذه الآية قوماً قد خلقهم و صوّرهم، ثمّ أمر الملائكة بعد ذلك بالسجود لآدم عليه السلامُ؛ فمَن هؤلاء المخلوقون في ذلك الوقت، أي قبل الأمر بالسجود؟ هل هم ذرّيّة آدم عليه السلامُ؟ و هذا مستحيل؛ لأنّهم لم يُخلقوا بعدُ؛ أو أنّهم غيرهم؟ فما هو الدليل عليه؟

و أجاب الشريف المرتضى على هذا السؤال بثلاثة أجوبة:

الأوّل: أنّ المخاطبين ليسوا من ذرّيّة آدم عليه السلامُ، بل هم من الجنّ و غيرهم ممّن خلق اللّٰه تعالى في ذلك الوقت.

الثاني: ليس معنى: «خلقناكم» الإيجاد و الإحداث، بل معناه التقدير، فإنّ أحد معاني الخلق هو التقدير، أي أنّ اللّٰه تعالى قدّر خلق بني آدم عليه السلامُ، و عَلِم كيفيّتهم و أحوالهم قبل أن يوجِدهم، و هذا التقدير يسمّى خلقاً في اللغة.

و الجدير بالذكر أنّ الشريف المرتضى قد ذكر هذا المعنى للخلق و اعتمده في المسألة الأُولى من المسائل الطبريّة، حيث اعتبر هناك أنّ خلق اللّٰه تعالى لأفعال الإنسان الاختياريّة يكون بمعنى التقدير لها، لا بمعنى إيجادها و إحداثها.

الثالث: ما ذكره جماعة، و هو أنّ «ثمّ» الواردة في الآية لم تأتِ للدلالة على ترتب

الأمر بالسجود على الخلق و التصوير للمخاطبين، بل يمكن أن يكون العكس.[١]

و لم يرضَ الشريف المرتضى بهذا الجواب؛ لأنّه خلاف الظاهر.

و أمّا ما قد يرد على الجواب الأوّل من أنّه أيضاً خلاف الظاهر، فأجاب عليه بأنّه لا يوجد في ظاهر قوله تعالى: ﴿خَلَقْنٰاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنٰاكُمْ﴾ ما يدلّ على أنّ المخاطبين هم ذرّيّة آدم عليه السلامُ دون غيرهم، بينما «ثمّ» ظاهرة في ترتيب الأمر بالسجود على الخلق و التصوير؛ فالأمر مختلف في الحالتين.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٩٥ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. **مخطوطة مكتبة المحقّق البروجردي رحمه اللّٰه، المرقّمة ٣٧٤/٩**؛ تقع في الصفحة (٤٢١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

٢. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧**؛ تقع في الصفحات (٩٠ ـ ٩٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٣. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥**؛ تقع في الصفحات (٣١١ ـ ٣١٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ج».

٤. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع في الصفحات (٢٤٧ ـ ٢٤٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٥. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤**؛ تقع في الصفحة (١٧١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

---

١. يوجد في مخطوطات الرسالة سقط في هذا الموضع، ممّا أدّىٰ إلىٰ حصول شيء من الغموض في معنىٰ هذا الجواب.

[مسألةٌ في الإشكالِ الواردِ في آيةِ:
﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ...﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: أجمَعَ أهلُ العربيّةِ علىٰ أنّ «ثُمَّ» موجِبةٌ[1] في العَطفِ الترتيبَ دالّةٌ علَى التعقيبِ. و إذا كانَ هذا كما وَصَفوا، فما معنىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ ثُمَّ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾[2]، فيَجيءَ مِن هذا ـ علىٰ قولِ النحويّينَ ـ أنّه تَعالىٰ أمَرَ المَلائكةَ [بقوله:] ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ بَعدَ خَلقِه و تصويرِه قوماً خوطِبوا بذلكَ؟ فإن كانَ هؤلاءِ المُخاطَبونَ مِن ذُرّيّةِ آدَمَ، فهذا[3] مِنَ الأمرِ المُستَحيلِ؛ و إن كانوا[4] مِن غيرِ ذُرّيّةِ آدَمَ، فيَحتاجُ إلىٰ دَليلٍ.

الجوابُ:

أمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ ثُمَّ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا﴾ [فهو] لِقَومٍ لَيسوا مِن نَسلِ آدَمَ عليه السلامُ؛ بَل للجِنِّ و غيرِهم مِن خَلقِ اللّٰهِ تَعالىٰ. و علىٰ هذا الجوابِ تَسقُطُ الشُّبهةُ، و لا يَبقىٰ سؤالٌ.

---

1. في «س»: «يوجب». و في المطبوع: «توجب».
2. الأعراف (٧): ١١.
3. في «س، ص» و المطبوع: «فهنا».
4. في المطبوع: «كان».

و الجوابُ[١] الآخَرُ: أن يَكونَ قولُه تَعالىٰ: ﴿خَلَقْناكُمْ﴾ لَم يُرَدْ به الإيجادُ و الإحداثُ[٢]، و إن كانَ الخِطابُ به لبَني آدَمَ، و إنّما أرادَ تَعالَى «التقديرَ».

و علىٰ هذا المعنىٰ حَمَلَ قومٌ مِن العلماءِ قولَه تَعالىٰ: ﴿وَ اللّٰهُ خَلَقَكُمْ وَ ما تَعْمَلُونَ﴾[٣] بمعنىٰ أنّه تَعالىٰ قَدَّرَها و عَلِمَ كَيفيّتَها و أحوالَها، و سَبَقَ[٤] الخَلقُ الإيجادَ و الإحداثَ؛ و قد يُسمّىٰ أحَدُنا بأنّه خالقٌ للأَديمِ و إن لَم يَكُن مُحدِثاً و لا موجِداً. فالشُّبهةُ أيضاً ساقطةٌ علىٰ[٥] هذا الجوابِ.

و قد أجابَ قومٌ عن هذا السؤالِ: بأنّ لفظةَ «ثُمَّ» في قولِه تَعالىٰ: ﴿ثُمَّ[٦] قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ﴾[٧] لَم يأتِ لترتيبِ[٨] الأمرِ بالسجودِ علَى الخَلقِ و التصويرِ[٩]، لا الأمرُ هو المُرتَّبُ عليهما[١٠].

و هذا الجوابُ و إن كانَ مُسقِطاً للشُّبهةِ، فإنّه مُخالِفٌ للظاهرِ؛ لأنّ ظاهرَ الكلامِ يَقتَضي أنّ الأمرَ بالسجودِ هو المُرتَّبُ لا الإعلامُ[١١]؛ ألا تَرىٰ أنّ القائلَ إذا قالَ: «ضَرَبتُ زيداً ثُمَّ عَمراً» فإنّ الظاهرَ مِن كلامِه يَقتَضي أنّ ضَرْبَ عَمرٍو هو المُرتَّبُ

---

١. في «س، ص» و المطبوع: «الجواب» بدون واو العطف.
٢. في «س، ص» و المطبوع: «و الإصلات».
٣. الصافّات (٣٧): ٩٦.
٤. في «ب، س، ص» و المطبوع: «و سوء».
٥. في «س، ص» و المطبوع: «عن».
٦. في المطبوع: - «ثمّ».
٧. الأعراف (٧): ١١.
٨. في «س، ص» و المطبوع: +«الجواب»، و هو سهو واضح.
٩. في هذا الموضع عبارةٌ أو عبارتان ساقطة من جميع النسخ التي بين أيدينا.
١٠. في «س، ص» و المطبوع: «عليها».
١١. في «ب»: «للإعلام» بدل «لا الإعلام». و في «ج، س، ص» و المطبوع: «لا للإعلام».

علىٰ ضَربِ زيدٍ؟ و علىٰ هذا الجوابِ الذي حَكَيناه يَجوزُ أن يَكونَ ضَرْبُ عَمرٍو مُتقدِّماً علىٰ ضَربِ زيدٍ، و إنّما أدخَلَ لَفظةَ «ثُمَّ» لإعلامِ تَرتُّبِ[1] الضربِ علَى الضربِ[2]، و معلومٌ خِلافُ ذلكَ.

فإن قيلَ: فالجوابُ الذي ذَكرتموه ـ المبنيُّ علىٰ أنّ قولَه تَعالىٰ: ﴿ **خَلَقْناكُمْ** ﴾ لَم يَعنِ به البَشَرَ، و إنّما عَنىٰ[3] غيرَهم ـ مُخالِفٌ أيضاً للظاهرِ. فإن قُلتم: خالَفنا الظاهرَ بدليلٍ. قُلنا: و نُخالِفُه أيضاً بدليلٍ.

و الجوابُ عن السؤالِ: أنّه لَيسَ الظاهرُ مِن قولِه تَعالىٰ: ﴿ **خَلَقْناكُمْ ثُمَّ صَوَّرْناكُمْ** ﴾ يَنبَغي أن يَكونَ مُتوَجِّهاً إلىٰ بَني آدَمَ دونَ غيرِهم مِن العقلاءِ. و الظاهرُ مِن قولِه تَعالىٰ: ﴿ **ثُمَّ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ** ﴾ يَقتَضي تَرتُّبَ[4] القولِ علَى الخَلقِ و التصويرِ[5].

---

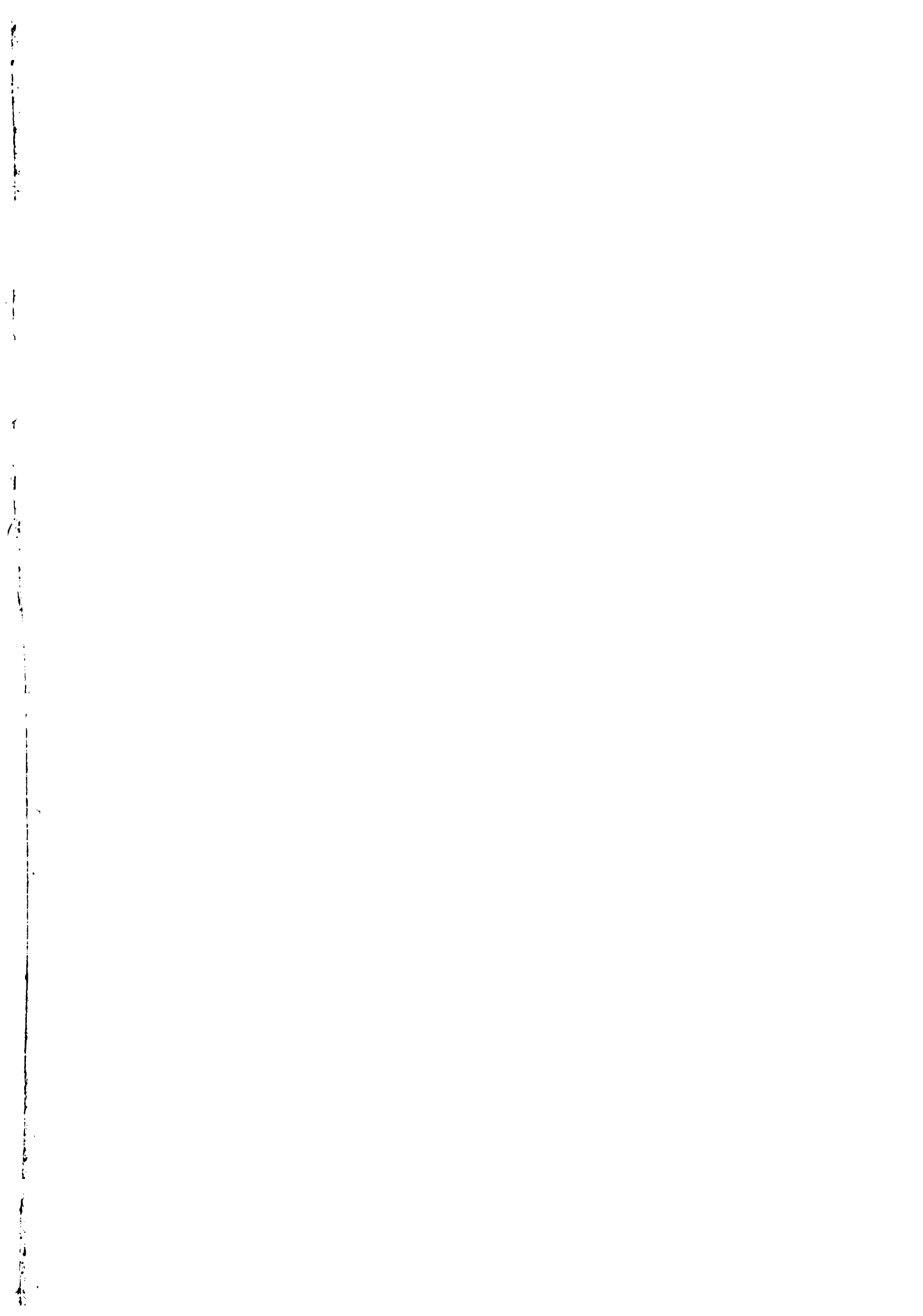
١. في «ب»: «للإعلام لترتيب». في «ج»: «للإعلام ترتيب». و في «ص»: «للإعلام ترتّب».

٢. كذا في جميع النسخ التي بين أيدينا و المطبوع. و الصحيح أن يقال: «لترتّب إعلام ضرب عمرو علىٰ إعلام ضرب زيد».

٣. في «س» و المطبوع: +«به».

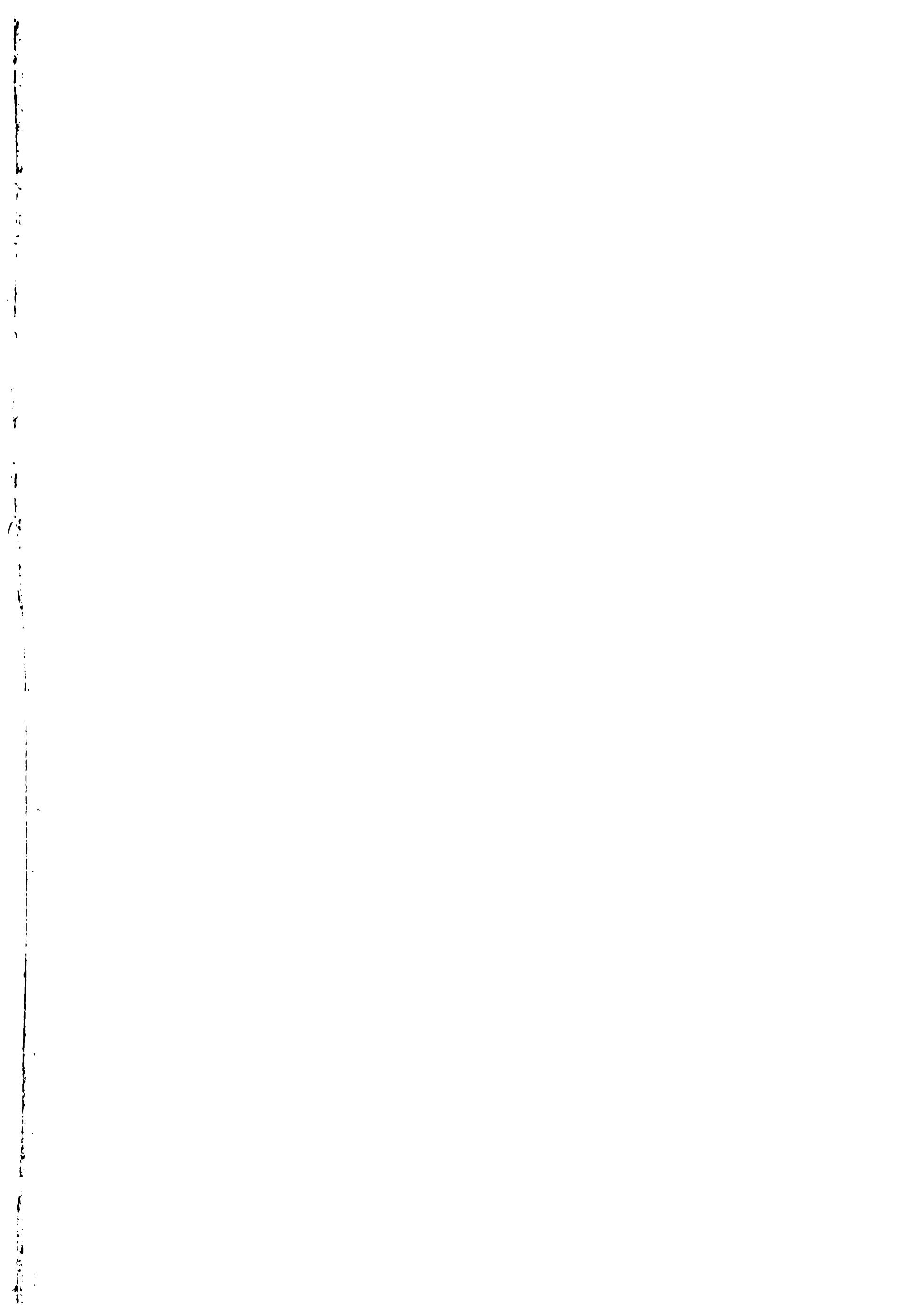
٤. في «ب، ج»: «ترتيب».

٥. قد وردت هنا في المطبوع مسألة حول قوله تعالى: ﴿ **قُلْ تَعالَوْا أَتْلُ ما حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ** ﴾ [الأنعام (٦): ١٥١] و جوابه رحمه الله عنها؛ لكن وردت هذه المسألة و جوابها بعينها في الأمالي للمصنّف رحمه الله، ج ٢، ص ٣٥٤ ـ ٣٥٨ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ؛ فعلى هذا لم نأت بتكرارها هنا.



(٧)

مسألةٌ: في تفسيرِ آيةٍ مِن كتابِ اللّٰهِ تَعالىٰ
و هي قولُه: ﴿وَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرِينَ...﴾



مقدّمة التحقيق

ورد في هذه الرسالة بحثان طرحهما المخالفون في الإمامة، و قام الشريف المرتضى ببيان وجهة نظره حولهما، و البحثان هما:

الأوّل: الاستدلال المعروف بقوله تعالى: ﴿**وَ السّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرِينَ وَ الْأَنْصارِ وَ الَّذينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسانٍ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ وَ أَعَدَّ لَهُمْ جَنّاتٍ تَجْرى تَحْتَهَا الْأَنْهارُ خالِدينَ فيها أَبَداً ذٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظيمُ**﴾[1]، حيث استدلّ المخالفون بهذه الآية على نزاهة الصحابة الذين أنكروا إمامة أمير المؤمنين عليه السلامُ، باعتبار أنّهم من السابقين الأوّلين.

الثاني: كيف يمكن تقبّل ما يدّعيه الإماميّة من أنّ كلّ الصحابة قد ضلّوا بعد وفاة رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، على الرغم من كلّ الوعود الحسنة لهم و الأقوال الجميلة في حقّهم؟!!

و قام الشريف المرتضى ببيان رأيه حول البحثين، و ذلك كما يلي:

البحث الأوّل: أجاب على الاستدلال بالآية بعدة أجوبة، هي:

أوّلاً: أنّ لفظ: «السابقون» لا يدلّ على خصوص السبق إلى الإسلام، بل يحتمل السبق إلى شيء آخر، مثل السبق إلى الطاعات، و قد جاء التعبير عن ذلك في القرآن، مثل قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتابَ الَّذينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ وَ**

---

١. التوبة (٩): ١٠٠.

مِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ مِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾[1]، فالسابق هنا بمعنى السابق بالطاعات، فإذا ورد هذا الاحتمال في الآية محلّ البحث، فسوف يبطل استدلالكم.

و لو قالوا: إنّ أصحابهم سابقون إلى الطاعات أيضاً، فتشملهم الآية، فالجواب أنّ إثبات هذا الأمر بحاجة إلى دليل من خارج الآية، و هو غير موجود.

ثانياً: لو سلّمنا أنّ المراد بالسبق السبق إلى الإسلام، فسوف يرد عليه:

١. أنّ الآية مشروطة بالإخلاص في الباطن، و أن يكون الباطن كالظاهر، و هذا أمر يَشترطه الجميع و يقبل به، فإذا كان كذلك فمن أين لهم أن يثبتوا أنّ أصحابهم كانوا بهذه الصفة؟

٢. ذهب المخالفون من المعتزلة ممّن ذهب إلى القول بالتحابط إلى أنّ الوعد بالثواب مشروط بعدم الإتيان بمعصية تسقط ثواب الطاعة، و إذا كان كذلك، فمن أين لهم أن يثبتوا أنّ أصحابهم لم يأتوا بمعصية أدّت إلى سقوط ثواب السبق إلى الإسلام.

و أمّا أمير المؤمنين عليه السلامُ فلا يشمله هذا الإشكال؛ لأنّنا لا نستدلّ على فضله و تقدّمه بهذه الآية، و إنّما هناك أدلّة خاصّة دلّت على ذلك، من أهمّها نصّ النبيّ صلّى اللّهُ عليه و آلِه عليه بالإمامة التي تقتضي العصمة.

ثالثاً: يُحتمل في المراد بالسابق أمران: الذي لم يتقدّمه أحد، أو الذي سبق غيرَه و إن كان مسبوقاً في نفسه.

أمّا الاحتمال الأوّل: فالذين ينطبق عليهم هذا الوصف هم أمير المؤمنين عليه السلامُ و بعض الصحابة المعروفين، مثل حمزة، و جعفر، و خبّاب بن الأرتّ، و زيد بن حارثة، و عمّار بن ياسر، و أمّا أبو بكر ففي تقدّم إسلامه خلاف معروف، و قد ذكر أهل النقل أنّ إسلام من ذكرناهم، كان متقدّماً علىٰ إسلامه، فلا يدخل أبو بكر في الاحتمال الأوّل.

---

١. فاطر (٣٥): ٣٢.

و أمّا الاحتمال الثاني: فهو يشمل جميع المسلمين، سوى آخر مسلم في العالم، و الذي لا يكون سابقاً لأحد. و هذا الاحتمال معلوم البطلان.

و بذلك يبطل استدلال المخالفين بآية السبق على نزاهة أصحابهم.

و خلاصة الكلام: إن كان «السبق» بمعنى السبق إلى الطاعات، فهو عامّ و شامل لكلّ من كان كذلك، و لا يختصّ بمن يريد المخالفون تقديمه، و إن كان بمعنى السبق إلى الإسلام فهو شامل لكلّ سابق للإسلام ممّن باطنه كظاهره. و علىٰ هذا، إذا أراد المخالفون أن يثبتوا شمول الآية لشخص، فعليهم أن يثبتوا تقدّم إسلامه، و أنّ باطنه كظاهره، و أنّه لم يأت بعد ذلك بشيء يُسقط ثوابه، و هو أمر متعذّر متعسّر.

البحث الثاني: نفى الشريف المرتضى أن يكون جميع الصحابة قد ضلّوا بعد وفاة رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، فإنّه لا بدّ في كلّ الأوقات من قائلٍ بالحقّ، و ذاهبٍ إليه، و مقيمٍ عليه، و إنّما ضلّ عددٌ من الصحابة و اتبعهم جمّ غفير تقليداً لهم و من باب حسن الظنّ بهم، فيما وقف مجموعة كبيرة من الصحابة إلى جانب الحقّ، فدافعوا عن حقّ أمير المؤمنين عليه السلامُ، و هم جماعة بني هاشم، و جماعة من المهاجرين و الأنصار.

و الجدير بالذكر أنّ الشريف المرتضىٰ قد تأثّر في بحثه الأخير بابن قبة الرازي (ت قبل ٣١٧)، حيث ذكر هذا البيان في كتابه الإنصاف في الإمامة، كما أشار الشريف المرتضى إلى ذلك في الشافي [1].

و تعتبر النقطة التي أشير إليها آنفا نقطة مهمّة ينبغي التأكيد عليها، و هي أنّ أحد كبار أعلام الإماميّة ـ و هو الشريف المرتضى ـ ما كان يذهب إلى ضلال جميع الصحابة، و هو يمثّل بحكم مكانته العلميّة، و نفوذه بين الإماميّة شريحة واسعة من

---

١. الشافي في الإمامة، ج ٢، ص١٢٦.

علماء الإماميّة، و هذا يُبطل ما قد يثيره البعض من أنّ الإماميّة يذهبون إلى ضلال جميع الصحابة.

و يدلّ على صحّة نسبة المسألة إلى الشريف المرتضى إحالته فيها إلى كتاب الشافي، و هذه قرينة مهمّة.

و قد طبعت هذه المسألة في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٨٦ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة»، و عنوانها هناك: «مسألة [في تفسير آية: ﴿وَ السّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرِينَ...﴾]».

مخطوطات الرسالة

١. **مخطوطة مكتبة المحقّق البروجردي رحمه اللّه، المرقّمة ٣٧٤/٩**؛ تقع في الصفحات (٤٠٣ ـ ٤٠٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «أ».

٢. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧**؛ تقع في الصفحات (٥٩ ـ ٦٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ب».

٣. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ٧٦١٥**؛ تقع في الصفحات (٢٩٩ ـ ٣٠٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ج».

٤. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع في الصفحات (٢٤٢ ـ ٢٤٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «س».

٥. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤**؛ تقع في الصفحة (١٦٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ص».

مسألةٌ: في تفسيرِ آيةٍ مِن كتابِ اللهِ تَعالىٰ[1]

[و هي قولُه: ﴿وَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهاجِرِينَ...﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

سَأَلَ الإماميّةَ مُخالِفوهم[2]، فقالوا: أخبِرونا: أ لَيسَ اللّٰهُ تَعالىٰ يَقولُ: ﴿وَ السَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ المُهاجِرِينَ وَ الأَنْصارِ وَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسانٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ وَ أَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا الأَنْهارُ خالِدِينَ فِيها﴾[3]، مع نظائرِها؟ أوَ لَيسَ هذا إخبارَ صِدقٍ يَقطَعُ العُذرَ وضوحُه، و يَنفي الشكَّ بَيانُه، و يُسقِطُ التأوُّلَ[4] عليه، و يَقومُ بنُصرةِ[5] نفسِه؟

فإن قُلتم: بلىٰ.

قُلنا: عَرِّفونا مَن هؤلاءِ؟ و مَيِّزوهم لنا مِن غيرِهم؛ لِنُواليَ و نُعاديَ[6] علىٰ بَصيرةٍ

---

١. في المطبوع: -«من كتاب اللّٰه تعالىٰ».

٢. في «س، ص» و المطبوع: «مخالفونا».

٣. التوبة (٩): ١٠٠.

٤. في «س، ص» و المطبوع: «إن دلّ» بدل «التأوّل». و في «ج»: «التأويل».

٥. في «س، ص» و المطبوع: «تبصرة».

٦. في «س، ص» و المطبوع: «من غير توالي و تعادي» بدل «من غيرهم؛ لنوالي و نعادي».

و تَثبُّتٍ، و نَكونَ[١] علىٰ يَقينٍ.

و إنِ اعتَرَضتم[٢] في هذه الموعودةِ[٣] الجميلةِ بأمرٍ، لَزِمَكم مِثلُه فيمَن تَزعُمون أنّه وُعِدَ بإعدادِ الجَنّةِ و حُسنِ المُنقَلَبِ في ﴿هَلْ أَتى عَلَى الإنْسانِ﴾[٤] و نَظائرِها، تَتلونَه[٥] و تَنسبُونَ[٦] معناه إلىٰ مَن أرَدتم، فما الفَصلُ؟

و قالوا: قُبِضَ النبيُّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه عَن[٧] كَذا و كَذا آلافِ صَحابيٍّ[٨]؛ أ فتَرىٰ هؤلاءِ كُلَّهم ضَلّوا، و هذه الوعودُ الحَسَنةُ و الأقوالُ الجميلةُ لهم و فيهم؟!

فإن كانوا ضَلّوا، فمَن بَعدَهم ممّن تابَعَهم[٩] أضَلُّ و أضَلُّ، و مَن[١٠] بَعدَ أُولئكَ أيضاً إلَى اليومِ بالظُّلمِ الآنَ[١١] و البغيِ و الربا و شُربِ[١٢] الخُمورِ و المُنكَراتِ[١٣] و الفَواحشِ. و الجَنّةُ المنعوتةُ أنَّ[١٤] (الأُمَمَ سُكّانُها، و)[١٥] مِن هذه الأُمّةِ ـ مع هـذه

---

١. في «ج، ص»: «يثبت و يكون» بدل «تثبّت، و نكون». و في «أ، ب»: «نثبت و نكون» بدلها. و في المطبوع: «تثبّت و يكون» بدلها.
٢. في «س، ص»: «افترضتم».
٣. في «س» و المطبوع: «المدعوّة». و الأنسب: «الوعود».
٤. الإنسان (٧٦): ١.
٥. في «س، ص» و المطبوع: «قتلوا له» بدل «تتلونه».
٦. في «س» و المطبوع: «و ينسبون».
٧. في «س» و المطبوع: «من».
٨. في «س» و المطبوع: «الصحابيّ» بدل «آلاف صحابيّ».
٩. في «أ، ب»: «بايعهم».
١٠. في «س، ص» و المطبوع: «من» بدون واو العطف.
١١. كذا في جميع النسخ؛ و لا حاجة إلى كلمة «الآن»، و بدونه يستقيم المعنى.
١٢. في «أ، ب، ج، ص»: - «شرب».
١٣. في «ج، س» و المطبوع: «و المناكرات».
١٤. في «س»، ص» و المطبوع: «إلى».
١٥. ما بين القوسين يوجد في جميع النسخ؛ و لكن لاحاجةَ إليه، و بدونه يستقيم المعنى.

الصفاتِ القَبيحةِ المُطنِبَةِ[١] ـ أهلَها، فإن لَم يَكُن الصدرُ الأوّلُ أولىٰ[٢] فما نَجِدُهم[٣].

الجوابُ ـ و باللّٰهِ التوفيقُ ـ[٤]:

قالَ الشريفُ الأجَلُّ المُرتَضىٰ عَلَمُ الهُدىٰ ـ قَدَّسَ اللّٰهُ روحَه ـ: قد بيّنّا في كتابِنا المعروفِ بـ«الشافي»[٥] الذي نَقَضنا به علىٰ صاحبِ الكتابِ المعروفِ بـ«المُغني» كلامَه في الإمامةِ و تَعلُّقَه بهذه الآيةِ؛ لأنّه أورَدَها في جُملةِ ما احتَجَّ به، و حَكاه عن أبي عليٍّ الجُبّائيِّ[٦]، و استَقصَينا الكلامَ فيها، و نورِدُ[٧] هاهُنا جُملةً كافيةً مُقنِعةً.

[معنى «السبق» في الآية]

و أوّلُ ما نَقولُه: أنّ ظاهرَ هذه الآيةِ لا يَقتَضي[٨] أنّ السَّبقَ المذكورَ فيها إنّما هو السَّبقُ إلىٰ إظهارِ الإيمانِ و الإسلامِ و اتّباعِ النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه؛ لأنّ لَفظَ[٩]

---

١. في «س، ص» و المطبوع: «المظنّة».

٢. هكذا في جميع النسخ و المطبوع، و لعلّ الصحيح أن يقال: «أهلَها» بدل «أَولىٰ».

٣. في «س، ص»: «و إلّا ما عدّهم» بدل «فما نجدهم».

٤. في «س، ص» و المطبوع: - «و باللّٰه التوفيق».

٥. الشافي في الإمامة، ج ٣، ص ١٦.

٦. أبو عليّ محمّد بن عبد الوهّاب بن سلام بن زيد الجُبّائي، رأس المعتزلة و من انتهت إليه رئاستهم. كان رأساً في الفلسفة و الكلام. له مصنَّفات مشهورة، منها: كتاب التفسير، و الردّ على أهل السنّة، و غيرهما. أخذ عن أبي يوسف يعقوب الشحّام البصري، و أخذ عنه أبو الحسن الأشعري. وُلد سنة ٢٣٥ هـ، و توفّي سنة ٣٠٣ هـ. راجع: لسان الميزان، ج ٥، ص ٢٧١، الرقم ٩٣٠؛ طبقات المفسّرين، ص ٨٨، الرقم ١٠٠.

٧. في «ب، ج، ص»: «و نورده».

٨. في «أ، ب» و المطبوع: «لا تقتضي».

٩. كذا في جميع النسخ و المطبوع، و لعلّ الأصحّ: «لفظة».

«السابقينَ» مُشتَرَكةٌ غيرُ مُختَصّةٍ بالسَّبقِ إلىٰ شَيءٍ بعَينِه.

و قد يَجوزُ أن يَكونَ المُرادُ بها السَّبقَ إلىٰ فِعلِ الخَيراتِ و[١] الطاعاتِ ـ فقَد يُقالُ لِمَن تَقدَّمَ في الفَضلِ و الخَيرِ: سابِقٌ و مُتقدِّمٌ. قالَ اللّٰهُ تَعالىٰ: ﴿**وَ السّابِقُونَ السّابِقُونَ * أُولٰئِكَ المُقَرَّبُونَ**﴾[٢]، و إنّما[٣] أرادَ المعنَى الذي ذَكرناه. و قالَ تَعالىٰ: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ وَ مِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ مِنْهُمْ سابِقٌ بِالخَيْراتِ**﴾[٤] ـ و يَكونَ معنىٰ قولِه تَعالىٰ: «الأوَّلُونَ» التأكيدَ للسَّبقِ و التقدُّمِ و التقريرَ[٥] فيه؛ كما يُقالُ: «سابِقٌ بالخَيراتِ أوّلَ سابِقٍ[٦]».

و إذا لَم يَكُن هاهُنا دَلالةٌ تَدُلُّ[٧] علىٰ أنّ المُرادَ بالسَّبقِ في الآيةِ السَّبقُ[٨] إلَى الإسلامِ، فقَد بَطَلَ غرضُ المُخالِفينَ.

[نفي دخول مَن يَرَى المخالفون فضلَه و تقدُّمَه في الآية]

و إذا ادَّعَوا فيمَن يَذهَبون إلىٰ فَضلِه و تَقدُّمِه أنّه داخلٌ في هذه الآيةِ إذا حَمَلناها[٩] علَى السَّبقِ في الخَيرِ و الدينِ، احتاجوا إلىٰ دليلٍ غيرِ ظاهرِ الآيةِ، و أنّىٰ لهم بذلكَ؟

ثُمَّ إذا سَلَّمنا أنّ المُرادَ بالسَّبقِ في الآيةِ السَّبقُ إلَى الإسلامِ و الإيمانِ بالنبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه، فلا بُدَّ مِن أن تَكونَ[١٠] الآيةُ مشروطةً بالإخلاصِ، و أن يَكونَ

---

١. في «س، ص» و المطبوع: ـ «فعل الخيرات و». ٢. الواقعة (٥٦): ١٠ و ١١.

٣. في «ج، س، ص»: «فإنّما». ٤. فاطر (٣٥): ٣٢.

٥. في «ب، ج»: «و التبذير». و في «س، ص»: «و التدبّر». و في المطبوع: «و التدبير».

٦. في «أ، ج»: «و سابق». و في «ب»: + «و سابق إلى الإسلام». و لعلّ الصحيح هو: «و أنتَ إلَى الخَيراتِ أوّلُ سابِقٍ» كما في كتاب الأغاني، ج ١٤، ص ٤١٠.

٧. في «أ، ج»: ـ «تدلّ». ٨. في «ب، س، ص» و المطبوع: ـ «السبق».

٩. في «س، ص» و المطبوع: «حملنا».

١٠. ما أثبتناه من «ج»، و في سائر النسخ و المطبوع: «أن يكون».

الظاهرُ كالباطنِ؛ فإنّ اللّهَ لا يَعِدُ بالجَنّةِ و الرضوانِ مَن أظهَرَ الإسلامَ و أبطَنَ خِلافَه.

و لا خِلافَ بَينَنا و بَينَ مُخالِفينا في أنّ هذا الشرطَ الذي ذَكرناهُ مُراعىً في الآيةِ، و إذا كانَ لا بُدَّ مِن مُراعاتِه، فمِن أينَ للمُخالِفِ أنّ القومَ الذينَ يَذهَبونَ إلىٰ تعظيمِهم و تفضيلِهم ممّن أظهَرَ السَّبقَ إلَى الإسلامِ كانَ باطنُهم كظاهرِهم حتّىٰ يَستَحِقَّ الدخولَ تَحتَ الوعدِ بالجَنّةِ و الرضا مِن اللّهِ تَعالىٰ؟

و يَختَصُّ مُخالِفونا بشَرطٍ آخَرَ يَذكُرونَه علىٰ مَذاهِبِهم؛[1] و هو أنّهم يَشتَرِطونَ في هذه الآيةِ و في أمثالِها مِن آياتِ الوعدِ بالثوابِ علَى الطاعاتِ، أن لا يأتيَ هذا المُطيعُ بما يَسقُطُ به ثوابُ طاعتِه مِن الأفعالِ القبيحةِ. و نَحنُ لا نَشتَرِطُ ذلكَ؛ لأنّ مِن[2] مَذاهِبِنا[3] أنّ المؤمنَ علَى الحقيقةِ سِرّاً و عَلانيةً لا يَجوزُ أن يَكفُرَ،[4] و لا نَحتاجُ[5] إلىٰ هذا الشرطِ، و إن شَرَطنا نَحنُ و هُم جميعاً في آياتِ الوعيدِ بالعقابِ أن لا[6] يَتوبَ هذا العاصي؛ فإنّ التوبةَ تُسقِطُ[7] عندَنا العقابَ تَفضُّلاً، و عندَ مُخالِفينا وجوباً،[8] فلا بُدَّ مِن اشتراطِها في الوعيدِ بالعقابِ.

فمِن أينَ لمُخالِفينا ـ إذا ثَبَتَ لهم دخولُ مَن يُريدونَ دخولَه في الآيةِ[9]، مُضافاً إلىٰ

---

١. و هو القول بالتحابط. و المقصود بالمخالفين هنا المعتزلة.

٢. في «س، ص» و المطبوع: – «من».

٣. أي القول بالموافاة.

٤. الذخيرة، ص ٥٢١.

٥. في «س» و المطبوع: «و لا يُحتاج». و الأنسب: «فلا نحتاج».

٦. في «ج، ص» و المطبوع: «إلّا أن» بدل «أن لا».

٧. في «ج، س، ص» و المطبوع: «يسقط».

٨. الذخيرة، ص ٣١٧ ـ ٣٢٠.

٩. في «ب، ج» و هامش «ص»: «الإنابة».

إيمانِه باطناً و ظاهراً ـ أنّه ما أتىٰ طولَ عُمُرِه بما أسقَطَ[١] ثوابَ سَبقِه إلَى الإسلامِ؟

[بيان دخول أمير المؤمنين عليه السلام في الآية]

فإن قالوا: فمِن أينَ تَعلَمونَ أنتم أنّ أميرَ المؤمنينَ عليَّ بنَ أبي طالبٍ عليه السلامُ ـ و هو مَعنيٌّ بهذه الآيةِ عندَكم ـ قد حَصَلَ فيه الشرطُ الذي ذَكرتم أنّه لا بُدَّ مِن اشتراطِه؟

قُلنا: نَحنُ لا نَعتَمِدُ في الدَّلالةِ علىٰ فضلِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ و تَقدُّمِه علَى الخَلقِ في الثوابِ بَعدَ الرسولِ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه علىٰ هذِه[٢] الآيةِ؛ فيَلزَمَنا أن نَذكُرَ حصولَ شرطِها فيه، بَل نَعتَمِدُ في ذلكَ علىٰ ما هو معروفٌ مسطورٌ في الكُتُبِ ممّا لَيسَ للمُخالِفِ مِثلُه، و إنّما يَجِبُ علَى المُخالِفِ إذا كانَ مُعتَمِداً في فضلِ مَن يَذهَبُ إلىٰ تفضيلِه علىٰ هذه الآيةِ[٣] أن يَدُلَّ علىٰ أنّ الشرطَ المُعتبَرَ في هذه الآيةِ حاصلةٌ[٤] فيه.

و بَعدُ، قَد[٥] ثَبَتَ[٦] عِصمةُ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ عندَنا و طهارتُه مِن القَبائحِ كُلِّها، و أنّه لا يَجوزُ أن يُظهِرَ مِن الطاعاتِ و الخَيراتِ خِلافَ ما يُبطِنُ.

و آكَدُ ما دَلَّ علىٰ ذلكَ:[٧] أنّ النبيَّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه نَصَّ عليه بالإمامةِ

---

١. في «ج»: «أسقطه». و في «ص»: «سقط». و في «س» و المطبوع: «يسقط».

٢. في «ص»: «في هذه» بدل «على هذه». و في «س» و المطبوع: «بهذه» بدلها.

٣. في «س» و المطبوع: «الأمّة».

٤. كذا، و الأنسب: «حاصل».

٥. في «ب، ج»: «و قد». و في «س» و المطبوع: «بعد و قد» بدل «و بعد، قد».

٦. كذا، و الأنسب: «ثبتت».

٧. في «ج»: + «علىٰ». و في «س» و المطبوع: + «أنّ أمير المؤمنين عليه السلام».

و الاستخلافِ بَعدَه علىٰ أُمّتِه؛ بالأدِلّةِ التي ذَكرناها في كُتُبِنا و بَسَطناها، لا سِيَّما في الكتابِ «الشافي».[١] و إذا ثَبَتَ أنّه الإمامُ المُستَخلَفُ علَى الأُمّةِ، ثَبَتَ أنّه معصومٌ؛ لأنّ العقولَ قد دَلَّت علىٰ أنّ الإمامَ لا بُدَّ مِن أن يَكونَ معصوماً لا يَجوزُ عليه[٢] مِن الخَطَإ[٣] ما جازَ علىٰ رَعيّتِه.

فبهذه الدَّلالةِ و نَظائرِها نَعلَمُ أنّ باطنَ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ كظاهرِه، و أنّه لا يَجوزُ أن يُظهِرَ مِن الخَيراتِ و الطاعاتِ ما يَجوزُ أن يُبطِنَ خِلافَه، فنَعلَمُ بذلك دخولَه قَطعاً تَحتَ الآيةِ.

و هذا هو الجوابُ عن الاعتراضِ بحصولِ الشَّرائعِ[٤] فيمَن عُنيَ بسورةِ «هَل أتىٰ». فإنِ ادَّعىٰ مُخالِفونا دخولَ غيرِه فيه، فيَجِبُ أن يَدُلّوا علىٰ مِثلِ ما دَلَلنا عليه، و إلّا كانوا حاصلينَ علَى الدعوَى العاريةِ مِن بُرهانٍ.

[بيان آخر لتوضيح مَن هو داخل في الآية]

علىٰ أنّا نَقولُ لهم[٥]: لَيسَ يَخلو المُرادُ بالسابقينَ المذكورينَ في الآيةِ هو السابقَ الذي لَم يَتقدَّمْه غيرُه، أو يُرادَ به[٦] مَن سَبَقَ سِواه و إن كانَ مسبوقاً في نفسِه بغَيرِه.

فإن[٧] **كانَ** المُرادُ هو الأوّلَ، فالذينَ هُم بهذه الصفةِ في السَّبقِ إلَى الإسلامِ هُم[٨]:

---

١. الشافي في الإمامة، ج ٢، ص ٢٦٠؛ و ج ٣، ص ٧ و ما بعدها؛ الذخيرة، ص ٤٤٢ و ما بعدها.

٢. في «س» و المطبوع: «تخطّيه»، و هو من سهو النسّاخ.

٣. في «ج، س، ص»: «الخط»، و هو أيضاً من سهو النسّاخ.

٤. في «س، ص» و المطبوع: «التوابع».

٥. في «س، ص» و المطبوع: - «لهم».

٦. في «أ، ج»: - «به».

٧. في «ص» و المطبوع: «و إن».

٨. في «س» و المطبوع: - «هم».

أميرُ المؤمنينَ، و حَمزةُ، و جَعفَرٌ ـ عليهم السلامُ ـ، و خَبّابُ بنُ الأَرَتِّ [١]، و زَيدُ بنُ حارِثَةَ [٢]، و عَمّارُ بنُ ياسِرٍ [٣] ـ رحمةُ اللّهِ عَلَيهم ـ؛ و مِن الأنصارِ: سَعدُ بنُ مُعاذٍ [٤]،

---

١. أبو يحيى خبّاب بن الأرتّ بن جندلة التميمي، و قيل: الخُزاعي. و هو من السابقين الأوّلين، شهد بدراً و المشاهد بعدها. روى عن النبي صلّى اللّه عليه و آله، و روى عنه: أبو أُمامة الباهلي، و مسروق، و أبو وائل، و ابنه. توفّي سنة ٣٧ هـ بعد أن شهد صفّين و النهروان مع أمير المؤمنين عليّ عليه السلام، و روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام وقف على قبره و قال: «رحم اللّه خبّاباً، أسلم راغباً، و هاجر طائعاً، و عاش مجاهداً، و ابتُلي في جسمه أحوالاً، و لن يُضيع اللّه أجر من أحسن عملاً». راجع: تهذيب التهذيب، ج ٣، ص ١١٥، الرقم ٢٥٤؛ تنقيح المقال، ج ١، ص ٣٩٥.

٢. أبو سلمة زيد بن حارثة، و أُمّه سُعدى بنت ثعلبة من بني مَعن من طيّىء، اشتراه الرسول صلّى اللّه عليه و آله بمال خديجة و أعتقه و قال: «يا معاشر قريش، زيد ابني و أنا أبوه...»، و استخلفه على المدينة في بعض الغزوات، و قتل بمؤتة في سنة ثمان من الهجرة. راجع: سير أعلام النبلاء، ج ١، ص ٢١٨ ـ ٢٢٠، الرقم ٣٦؛ رجال ابن داود، ص ٩٩، الرقم ٦٥٨؛ مستدركات علم رجال الحديث، ج ٣، ص ٤٦٥، الرقم ٥٩١١.

٣. أبو اليقظان عمّار بن ياسر، صاحب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله، حليف بني مخزوم، و يُنسب إلى عَنس بن مالك، و هو مَذحِج بن أُدَد. رابع الأركان، روى ابن داود رحمه اللّه بإسناده عن حُمران بن أعيَن أنّه قال لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في عمّار بن ياسر؟ فقال: «رحم اللّه عمّاراً ـ ثلاثاً ـ؛ قاتل مع أمير المؤمنين عليه السلام، فقُتل شهيداً»، و وردت روايات كثيرة أُخر في مدحه و جلالته و استقامته في الدين. كان هو و أبواه من السابقين إلى الإسلام، و أُمّه أوّل من استُشهد في سبيل اللّه. شهد مع أمير المؤمنين عليه السلام حروبه حتّى قُتل بين يديه بصفّين، و صلّى عليه أمير المؤمنين عليه السلام و دفَنه هناك. راجع: الجرح و التعديل، ج ٦، ص ٣٨٩، الرقم ٢١٦٥؛ تهذيب الكمال، ج ٢١، ص ٢١٥، الرقم ٤١٧٤؛ رجال الطوسي، ص ٧٠، الرقم ٦٣٩؛ رجال ابن داود، ص ١٤٣، الرقم ١١٠٣.

٤. سعد بن معاذ الأنصاري الأشهلي الأوسي، من أجلّ الصحابة، أسلم بالمدينة بين العقبة الأُولى و الثانية، فأسلم بإسلامه بنو عبد الأشهل، و دارهم أوّل دار أسلمت من الأنصار، و سمّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله سيّد الأنصار. شهد بدراً و أُحداً، و ثبت مع النبيّ صلّى اللّه عليه و آله يومئذ، و رُمي يوم الخندق في أكحَله، و لم يرقأ الدم حتّى مات بعد شهر، و ذلك في ذي القعدة ⟺

و أبو الهَيثَمِ بنُ التَّيِّهانِ[1]، و خُزَيمةُ بنُ ثابتٍ[2] ذو الشهادتَينِ.

فأمّا أبو بَكرٍ، ففي تَقدُّمِ إسلامِه خِلافٌ معروفٌ، و قد ذَكَرَ أهلُ النَّقلِ أنّ إسلامَ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ و حَمزةَ[3] و جَعفرٍ و خَبّابٍ و زَيدٍ كانَ مُتقدِّماً[4] لإسلامِه، و الأخبارُ بذلكَ في نَقلِ أصحابِ الحديثِ و أصحابِ السِّيَرِ مِن العامّةِ

↔ سنة خمس، و هو ابن سبع و ثلاثين سنة، و دُفن بالبقيع. و ذكر الصدوق رحمه اللّٰه في باب التعزية من الفقيه أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله وضَع رداءه في جنازة سعد بن معاذ رحمه اللّٰه، فسُئل عن ذلك، فقال: «إنّي رأيت الملائكة قد وضَعَت أرديَتَها، فوضعتُ ردائي». راجع: الطبقات الكبرى، ج ٣، ص ٤٢٠ ـ ٤٣٦؛ تهذيب الكمال، ج ١٠، ص ٣٠٠، ح ٢٢٢٥؛ كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ١، ص ١١١، ح ٥١٢.

١. في «ص»: «أبو الهاشم بن البشّار».

و «أبو الهيثم بن التيّهان» اسمه مالك بن بَليّ بن عمرو بن الحاف بن قُضاعة، حليف لبني عبد الأشهل، من الصحابة، و قد شهد العقبة مع السبعين من الأنصار، و آخى رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله بينه و عثمان بن مظعون، و شهد أيضاً بدراً و أُحداً و الخندق و سائر المشاهد مع رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله، و توفّي في خلافة عمر بالمدينة. و قيل: إنّه شهد صفّين مع أمير المؤمنين عليه السلام، و قتل يومئذ. راجع للمزيد: الطبقات الكبرى، ج ٣، ص ٤٤٩؛ الثقات، ج٣، ص ٣٧٦؛ الإصابة، ج ٧، ص ٣٦٥، ح ١٠٦٨٩.

٢. «خُزيمة بن ثابت بن الفاكه الأنصاري» الملقّب بذي الشهادتين؛ لأنّه شهد للنبيّ صلّى اللّٰه عليه و آله على يهوديّ في دَين قضاه عليه السلام، فقال: «كيف تشهد و لم تحضره و لم تعلمه؟» قال: يا رسول اللّٰه، نحن نصدّقك على الوحي من السماء، فكيف لا نصدّقك على أنّك قضيته؟! فأنفذ حينئذٍ شهادتَه و سمّاه «ذا الشهادتين»؛ لأنّه صيّر شهادتَه شهادة رجلين. و هو الذي شهد بدراً و ما بعدها، و شهد صفّين مع أمير المؤمنين عليه السلام، و قُتل يومئذ بعد عمّار. راجع: رجال البرقي، ص ٦٣؛ رجال الكشّي، ج ١، ص ١٨٢؛ رجال الطوسي، ص ٣٨، الرقم ٢٢٦؛ و ص ٦٢، الرقم ٥٤٨؛ رجال ابن داود، ص ١٤٠؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢١٣؛ أُسد الغابة، ج ٢، ص ١١٤؛ الاستيعاب، ج ٢، ص ٤٤٨؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٠، ص ١٠٨.

٣. في «ج، س، ص» و المطبوع: «و عمر».

٤. في «ج، س، ص» و المطبوع: «مُقدّماً».

مشهورةٌ معروفةٌ.[١]

فعَلىٰ مَن ادَّعىٰ تَقدُّمَ إسلامِ أبي بَكرٍ و أنّه سابقٌ لا مُتقدِّمَ له أن يَدُلَّ علىٰ ذلك، و هَيهاتَ أن يَتمكَّنَ مِن ذلكَ.

ثُمَّ إذا دَلَّ عليه، وَجَبَ عليه[٢] أن يَدُلَّ علىٰ نَظائرِه في أنّ ظاهرَه كباطنِه، و أنّه[٣] لَم يأتِ في باقي عُمُرِه ما يَزولُ معه الثوابُ الذي استَحَقَّه بإيمانِه و إسلامِه، و دونَ[٤] ذلكَ خَرطُ القَتادِ.

و إن كانَ الأمرُ علَى الوجهِ الثاني الذي قَسَمناه في كلامِنا، فهو مؤدٍّ إلىٰ أن يَكونَ جميعُ المسلمينَ الذينَ اتَّبَعوا النبيَّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه سابقينَ في الإسلامِ إلّا الواحدَ الذي لَم يَكُن بَعدَه إسلامٌ مِن واحدٍ، و معلومٌ خِلافُ ذلكَ.

فقَد بانَ بهذه الجُملةِ مَذهَبُنا في المَعنيِّ بهذه الآيةِ؛ لأنّه إن كانَ المُرادُ بها السَّبقَ إلَى الخَيراتِ و الطاعاتِ، فكُلُّ[٥] سابِقٍ في ذلكَ ممّن ظاهرُه كباطنِه داخلٌ تَحتَها[٦].

و إن كانَ المُرادُ السَّبقَ إلَى الإسلامِ، فكُلُّ[٧] سابِقٍ إلَى الإسلامِ ممّن باطنُه فيه كظاهرِه و عَلانيَتُه كَسِرِّه داخلٌ في الآيةِ. فـ [علىٰ] مَن ادَّعىٰ في بعضِ ما[٨] اختُلِفَ

---

١. راجع بحثاً مفصّلاً حول تقدّم إسلام أمير المؤمنين عليه السلام في الفصول المختارة، ص ٢٥٤ و ما بعدها.

٢. في «أ»: «على». و في «ج، س» و المطبوع: −«عليه».

٣. في «س، ص» و المطبوع: «و أن».

٤. في «س، ص» و المطبوع: «دون» بدون واو العطف.

٥. في «أ، ب، ج، س، ص» و المطبوع: «و كُلُّ».

٦. في «س، ص» و المطبوع: «تحته».

٧. في «أ، ب، س، ص» و المطبوع: «و كُلُّ».

٨. كذا، و الأنسب: «مَن».

في تَقدُّمِ[١] إسلامِه «أنّ إسلامَه يَتقدَّمُ»[٢] الدليلُ علىٰ ذلكَ، ثُمَّ عليه بَعدَ ذلكَ ـ إذا ثَبَتَ له تَقدُّمُ إظهارِ الإسلامِ ـ أن يَدُلَّ علىٰ أنّ الباطنَ كالظاهرِ، ثُمَّ علىٰ سلامةِ ثوابِه. و معلومٌ تَعذُّرُ ذلكَ و تَعسُّرُه[٣] علىٰ مَن يَرومُه[٤] مِن مُخالِفينا، و إلّا فليَتَعاطَوه لِيَعلَموا عَجزَهم[٥] عن ذلكَ.

[نفي ضلال جميع الصحابة بعد وفاة النبيّ ﷺ]

فأمّا ما خَتَمَ به هذه المسألةَ مِن أنّ النبيَّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه قُبِضَ عن كَذا و كَذا آلافِ[٦] صَحابيٍّ[٧]؛ أ فترىٰ هؤلاءِ كُلَّهم ضَلّوا؟

فالجوابُ عنه أن يُقالَ:[٨] مَعاذَ اللّٰهِ أن يَضِلَّ[٩] عن الحقِّ جميعُ أصحابِ النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه، أو يَعدِلَ إلَى القولِ بالباطلِ[١٠] جميعُ الأُمّةِ[١١] في وقتٍ مِن الأوقاتِ؛ بَل لا بُدَّ للحقِّ في كُلِّ زمانٍ مِن قائلٍ به و ذاهبٍ إليه و مُقيمٍ عليه، و إن ضَلَّ عنه غيرُه.

و الذينَ ضَلّوا الضلالَ الشديدَ بَعدَ وفاةِ النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه، مَن

---

١. في المطبوع: - «تقدّم».
٢. في «س» و المطبوع: + «له».
٣. في «ب»: «و تعسّر»؛ و هو من سهو القلم.
٤. في «ج»: «يرويه». و في «س، ص» و المطبوع: «يروم».
٥. في «س، ص» و المطبوع: «أعجزهم».
٦. في «س» و المطبوع: - «آلاف».
٧. في «س» و المطبوع: «الصحابيّ».
٨. في «س» و المطبوع: - «أن يقال».
٩. في المطبوع: «أن يفضل».
١٠. في «أ، ج، س، ص» و المطبوع: + «على». و في «ب»: + «على جميع الباطل على». و الصحيح ما أثبتناه.
١١. في «س، ص» و المطبوع: «الأئمّة».

[أبدىٰ][١] بَعدَ مُخالَفتِه فيمَن نَصَبَه للإمامةِ و ارتَضاه للخِلافةِ، و عَدَلَ بالأمرِ عنه، و صَيَّرَه في غيرِه؛ افتتاناً علَى الرسولِ، و تَقدُّماً بَينَ يَدَيه، و خِلافاً[٢] ظاهراً عليه. ثُمَّ اتَّبَعَ هؤلاءِ الجَمُّ الغَفيرُ[٣] و العَدَدُ الكَبيرُ[٤]؛ تقليداً لهم، و حُسنَ ظَنٍّ[٥] بِهم، و عَجزاً عن الاختبارِ و الاعتبارِ، فضَلّوا[٦] أيضاً دونَ ذلكَ الضلالِ.

و بَقيَ[٧] أهلُ الحَقِّ الذينَ عَلِموا أنّ الإمامةَ في أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ بالنصِّ و التوقيفِ[٨]، و أنّه[٩] أُغلِبَ علىٰ مَقامِه، و حيلَ بَينَه و بَينَ حَقِّه، فهو المُستَحِقُّ للإمامةِ.

و هؤلاءِ هُم[١٠] جَماعةُ بَني هاشمٍ، و مِن المُهاجِرينَ و الأنصارِ جَماعةٌ كَثيرةٌ معروفونَ؛ و هُم الذينَ تأخَّروا عن بَيعةِ أبي بَكرٍ، و اجتَمَعوا إلىٰ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ مُنحازينَ[١١] إليه و مُعتَمِدينَ[١٢] ما يَصرِفُهم عليه و يَزيدُهم

---

١. في النسخ و المطبوع بدل ما بين المعقوفين: «بعد».
٢. في «س، ص» و المطبوع: «و خلاف».
٣. في «س، ص»: «الجسم» بدل «الجمّ الغفير». و في المطبوع: - «الغفير».
٤. في «ب، ج، س، ص» و المطبوع: «الكثير».
٥. في «ج، س، ص» و المطبوع: «الظنّ».
٦. في «س، ص» و المطبوع: «فضلّا».
٧. في «ب، ج، س، ص» و المطبوع: «و نفى».
٨. في «ج، س، ص» و المطبوع: «و التوقيت».
٩. في «ج، س، ص» و المطبوع: + «أو ان».
١٠. في المطبوع: - «هم».
١١. في «ج»: «متجازين». و في «س، ص» و المطبوع: «متحاورين».
١٢. في «أ»: «و معهم». و في «ج»: «و معتمدت». و في «س، ص»: «و تعمّدت». و في المطبوع: «و تعمدن».

به. فلمّا رأوا إحالةً[١] عن[٢] الاستمرارِ علَى المُنازَعةِ و المُجاذَبةِ في[٣] هـذا الأمـرِ ـ بَعدَ أن قَوِيَت[٤] الشُّبهةُ فيه، و كَثُرَت الأعوانُ عليه، و [زادَ][٥] عَدَدُ النُّصّارِ لِمَا تَـمَّ مِن الاختيارِ؛ عِلماً منه[٦] بما يَعقُبُ المُخارَجةَ[٧] و تورِثُ المُـجاهَرةُ مِـن الفَسـادِ العظيمِ في الدينِ، و تَفرُّقِ الشَّملِ، و تَشعُّبِ الحَبلِ[٨] ـ اقتَدَوا[٩] به عليه السلامُ في الإمساكِ و المُتارَكةِ[١٠]، إلىٰ أن يَقضيَ اللّٰهُ أمراً[١١] كانَ مفعولاً.

---

١. في «ج»: «إجالة». و في «س، ص» و المطبوع: «حاله». و المقصود أنّهم وجدوا منه عليه السلام منعاً و دفعاً.

٢. في «س، ص» و المطبوع: «على».

٣. في «ب»: «و المجادمة في» بدل «و المجاذبة في». و في «س، ص» و المطبوع: «و المجاذبة و» بدلها.

٤. في «س، ص» و المطبوع: «قربت».

٥. في «س، ص» و المطبوع: «و إذا». و في سائر النسخ: «و إذ». و الصواب ما أثبتناه.

٦. أي من أمير المؤمنين عليه السلام.

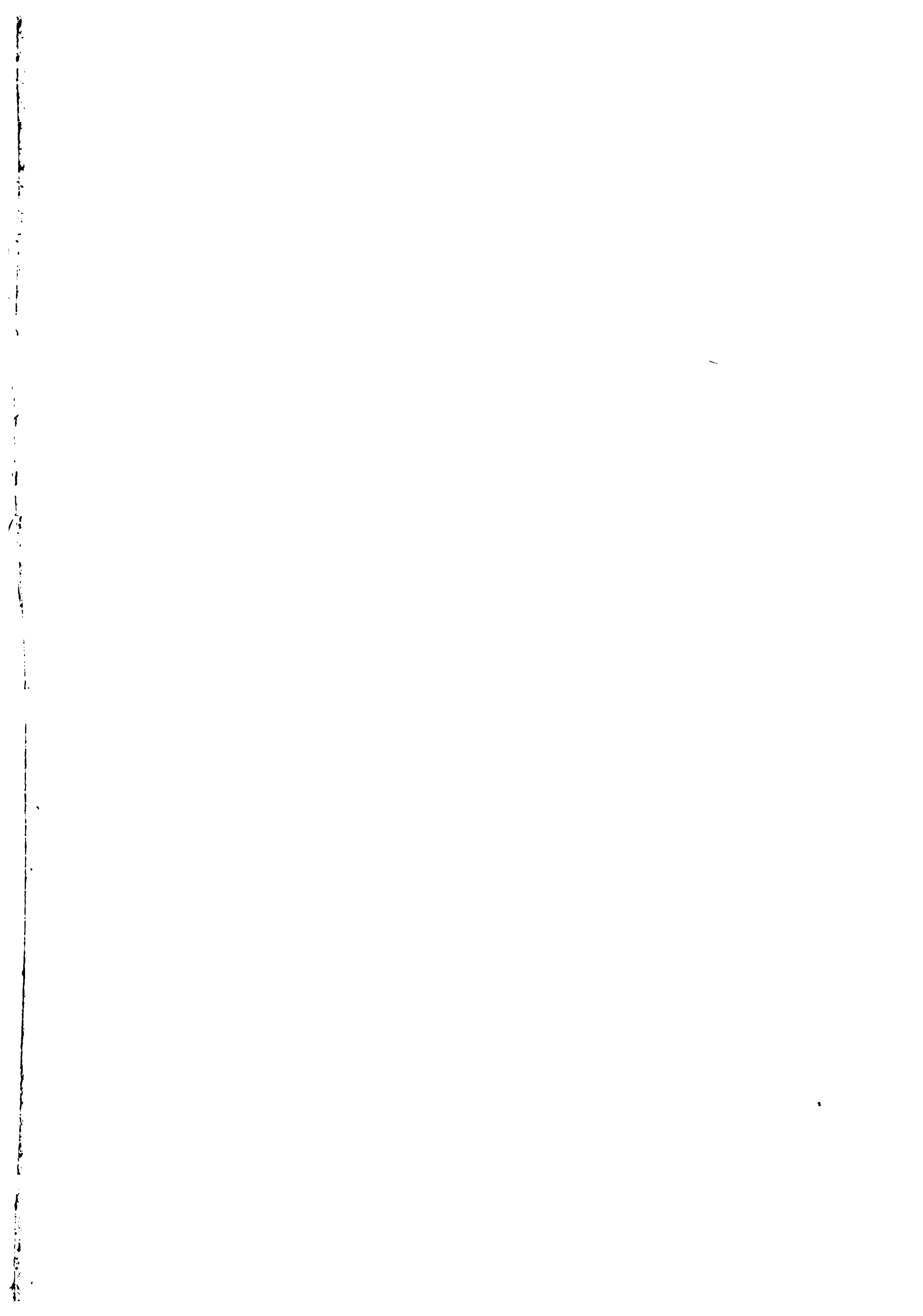
٧. أي الخروج و الحرب.

٨. في «أ»: «و شعب الجهل». و في «ب»: «و تشعّب الجبل»، و هو من سهو القلم. و في «س، ص» و المطبوع: «و تشعّب الحيل».

٩. في «س، ص» و المطبوع: «اقتداءً».

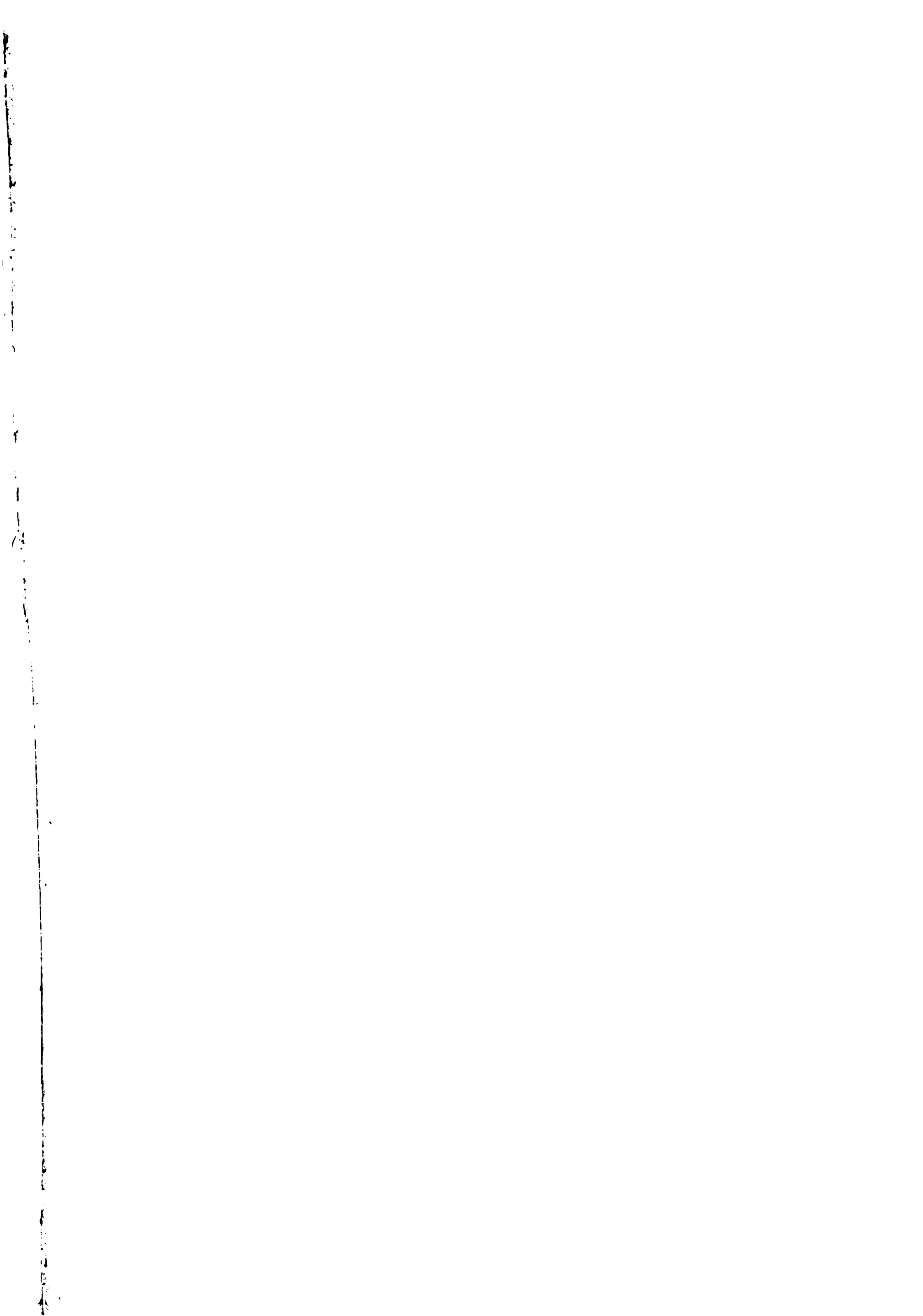
١٠. في «أ»: «و المنازعة». و في «ب، س، ص» و المطبوع: «و المشاركة».

١١. في «ب، ج»: «ما» بدل «أمراً». و في «ص»: - «أمراً».



(٨)

[مسألةٌ في كَيفيّةِ نَجاةِ هودٍ عليه السلام
مِن الريحِ المُهلِكةِ]



مقدّمة التحقيق

طرح في هذه الرسالة المختصرة سؤال عن كيفيّة نجاة هود عليه السلامُ و مَن معه من الريح المهلكة التي أبادت قومه، مع أنّ الريح عندما تهبّ تشمل جميع الأماكن المحيطة بها، و تغطي نقطة كبيرة من الأرض؟

فأجاب الشريف المرتضى باحتمال تدخُّل القدرة الإلٰهية، التي أدّت إلى عدم هبوب الريح على المكان الذي كان فيه هود عليه السلامُ و مَن معه، كما أنّ إبراهيم عليه السلامُ دخل في وسط النار، إلّا أنّ اللّٰه تعالى كفّ عنه أذاها، و جعلها برداً و سلاماً.

و قد طبعت هذه الرسالة سابقاً في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٩٤ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحات (٨٩ ـ ٩٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٣١١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ج».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في

الصفحة (٢٤٧) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٧١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

[مسألةٌ في كَيفيّةِ نَجاةِ هودٍ عليه السلام مِن الريحِ المُهلِكةِ]

[بِسمِ اللّهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: إن سألَ سائلٌ فقالَ: إنّ الماءَ في عَهدِ نوحٍ لمّا عَمَّ[1] جميعَ الأرضِ لَم يَنجُ مِن الغَرَقِ إلّا[2] أصحابُ السفينةِ، فالريحُ المُسخَّرةُ بِمَ اعتَصَمَ[3] منها هودٌ عليه السلامُ و مَن اتَّبَعَه مِن المؤمنينَ، مع عِلمِنا أنّ كُلَّ ريحٍ تَهُبُّ مِن شَمالٍ أو جَنوبٍ أو صَباً[4] أو دَبورٍ[5] فإنّها تَعُمُّ الأرضَ و أكثَرَها[6]؟

---

١. في «س، ص» و المطبوع: «يم».

٢. في المطبوع: «لا».

٣. في «س، ص» و المطبوع: «أعظم»، و لم نجد له وجهاً.

٤. قال الراغب: «الصَّبا: الريح المستقبل للقبلة». و قال الفيّومي: «الصَّبا ـ وزان العَصا ـ: الريح تهبّ من مطلع الشمس». راجع: المفردات، ص ٤٧٥؛ المصباح المنير، ص ٣٣٢ (صبو).

٥. قال الفراهيدي: «الدَّبور: ريح من قِبَل القبلة». و قال ابن منظور: «الدَّبور ـ بالفتح ـ: الريح التي تقابل الصَّبا و القَبول، و هي ريح تَهُبُّ من نحو المغرب. و الصَّبا تقابلها من ناحية المشرق». و قال الفيّومي: «الدَّبور ـ وزان رسولٍ ـ: ريحٌ تَهُبّ من جهة المغرب، تقابل الصبا. و يقال: تُقبِل من جهة الجنوب ذاهبةً نحو المشرق». راجع: كتاب العين، ج ٨، ص ٣٢؛ لسان العرب، ج ٤، ص ٢٧٢؛ المصباح المنير، ص ١٨٩ (دبر).

٦. في «س، ص» و المطبوع: «و أكثرنا».

و هذا السؤالُ و إن لَم يَكُن داخلاً في عِلمِ[١] الكلامِ، فإنّ كَثرةَ العِلمِ و جَودةَ الطبعِ توسِعُ[٢] للمسؤولِ ـ إذا كانَت هذه حالةَ المَقالِ و يُضرَبُ له المِثالُ ـ الجوابَ (عن الريحِ المُهلِكةِ لعادٍ المُدمِّرةِ عليهم؛ ما الوجهُ في كَيفيّةِ نَجاةِ هودٍ عليه السلامُ منها و[٣] نَجاةِ مَن نَجا بنَجاتِه ـ مِن أهلِه و أصحابِه ـ مع عُمومِ الريحِ الأماكنَ كُلَّها؟)[٤].

فالجوابُ عندي: أنّه غيرُ مُمتَنِعٍ أن يَكونَ هودٌ عليه السلامُ و مَن كانَ في صُحبتِه [في مَكانٍ] بحَيثُ لَم تَهُبَّ فيه هذه الريحُ المُهلِكةُ. و اللّٰهُ تَعالىٰ قادرٌ علىٰ أن يَخُصَّ بالريحِ أرضاً دونَ أرضٍ، و يَكُفَّ عن هودٍ عليه السلامُ و مَن معه عندَ هُبوبِها [قوَّتَها] و تأثيرَ اعتمادِها، فلا يَلحَقَهم مِن الضرَرِ بها ـ و إن هَبَّت بَينَهم ـ كما لَحِقَ مَن هَلَكَ؛ كما أنّه تَعالىٰ كَفَّ إحراقَ النارِ عن إبراهيمَ عليه السلامُ و بَرَّدَها في جسمِه، و إن كانَ حاصلاً فيها. و كُلُّ ذلك جائزٌ واضحٌ.

---

١. في «ب، ج، ص»: - «علم».

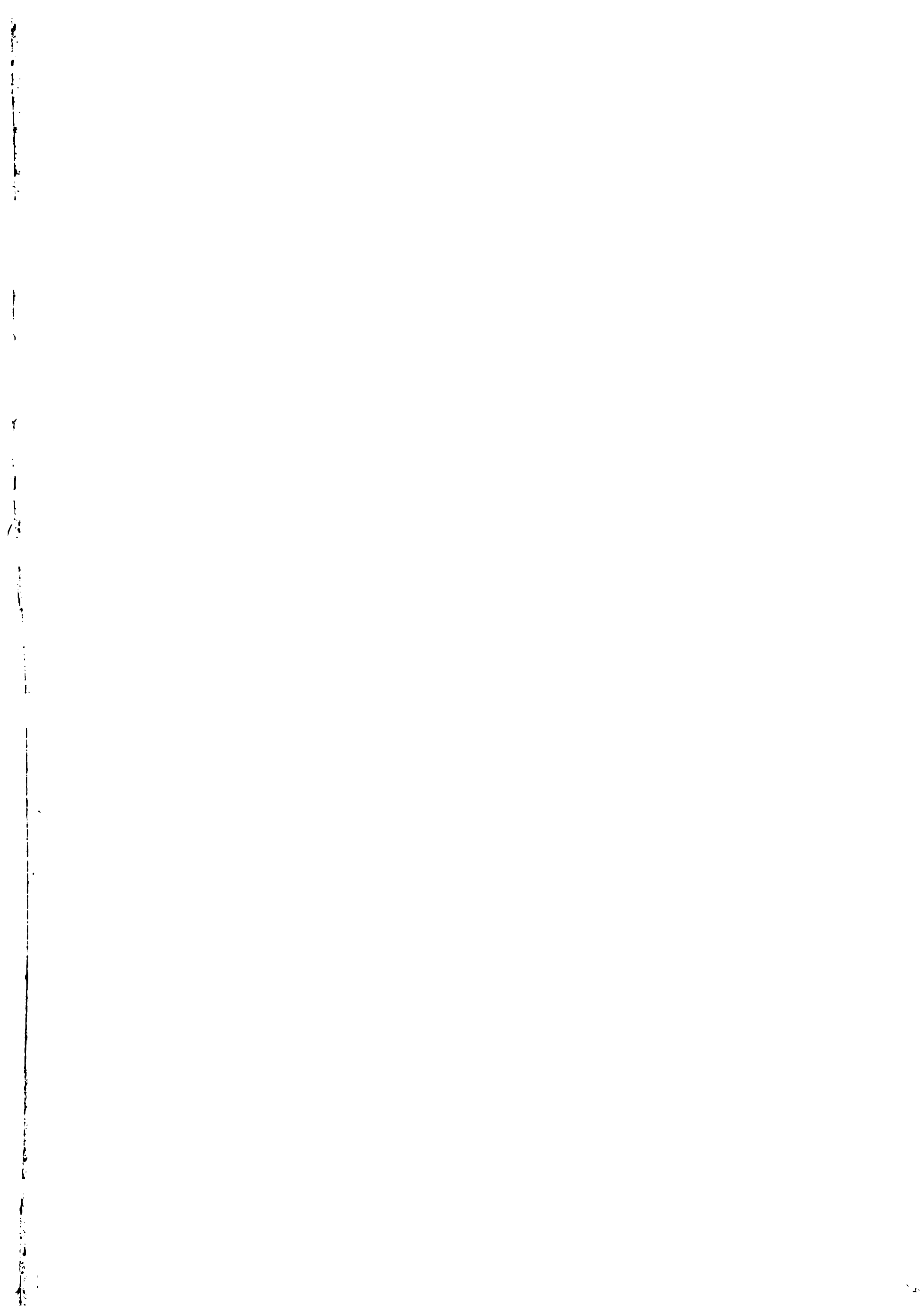
٢. في «ب، ج، س، ص» و المطبوع: «يوسع».

٣. في «ب، ج، س، ص» و المطبوع: +«من».

٤. ما بين القوسين تكرار للسؤال السابق، و لعلّه سهو.

(٩)

مسألةٌ في وجهِ استغفارِ إبراهيمَ عليه السلام لأبيه



مقدّمة التحقيق

يدور السؤال في هذه الرسالة حول قوله تعالى على لسان إبراهيم عليه السلامُ: ﴿رَبَّنا اغْفِرْ لى وَ لِوٰالِدَىَّ﴾[1].

فقد طرح السائل ثلاثة أسئلة، نذكرها هنا مع تقديم و تأخير السؤالين الأوّل و الثاني، و ذلك لأجل ترتيب الأسئلة بصورة أفضل، و الأسئلة هي:

الأوّل: قال تعالى: ﴿مٰا كٰانَ لِلنَّبِيِّ وَ الَّذينَ آمَنُوا أنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكينَ﴾[2]، فما هو وجه استغفار إبراهيم عليه السلامُ لأبويه، و هما على الشرك؟

و لم يصرّح السائل بأنّهما على الشرك، لكنّه هو المفهوم من كلامه، و من استشهاده بالآية.

الثاني: إنّ إبراهيم عليه السلامُ قد وعد أباه فقط بالاستغفار في آيات أُخرى، منها قوله تعالى: ﴿إلّا قَوْلَ إبْرٰاهيمَ لِأَبيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾[3]، فكأنّ السائل وجد أنّ هناك تعارضاً بين أن يَعِد أباه فقط بالاستغفار، ثمّ يستغفر لأبيه و أُمّه معاً في قوله: ﴿رَبَّنا اغْفِرْ لى وَ لِوٰالِدَىَّ﴾، فالإشكال يتركز على قوله: «و لوالديَّ» في الآية محلّ السؤال، و لذلك اقترحَ السائل جواباً لهذا الإشكال، ذكره بصورة السؤال التالي:

---

١. إبراهيم (١٤): ٤١.

٢. التوبة (٩): ١١٣.

٣. الممتحنة (٦٠): ٤.

الثالث: هل يمكن أن نقرأ الآية بهذه الصورة: «ربّنا اغفِر لي و لوالِدِيْ» بياء ساكنة غير مُشدّدة، فيكون الدعاء لأبيه فقط، و بذلك سوف يرتفع التعارض المذكور، و تكون الآية محلّ البحث متوافقة مع قوله: ﴿وَ اغْفِرْ لِأَبى إِنَّهُ كٰانَ مِنَ الضّٰالِّينَ﴾ [١].

و أجاب الشريف المرتضى على الأسئلة بما يلي:

أوّلاً: أحال القارئ للاجابة على السؤال الأوّل على كتابه تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلام، حيث ذكر في ذلك الكتاب أنّ استغفار إبراهيم عليه السلامُ لم يكن إلّا بعد ما وعده أبوه بالإيمان كذباً و نفاقاً، حتّى ظنّ أنّه صادق، فاستغفر له بناء على هذا الظنّ، فلمّا تبيّن له كذبه رجع عن استغفاره، فلا يكون حينئذٍ قد ارتكب ذنباً [٢]، قال تعالى: ﴿وَ مٰا كٰانَ اسْتِغْفٰارُ إِبْرٰاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلاّٰ عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهٰا إِيّٰاهُ فَلَمّٰا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلّٰهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرٰاهِيمَ لَأَوّٰاهٌ حَلِيمٌ﴾ [٣].

ثانياً: و أجاب عن السؤال الثاني بأنّ استغفار إبراهيم عليه السلامُ لوالدَيه يَحتمل وجهين:

أحدهما: و هو ما ذكره الشيعة الإماميّة من أنّ ذلك الشخص لم يكن أباه حقيقة، بل هو جدّه لأمّه، و أنّ أباه الذي استغفر له في ضمن قوله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لى وَ لِوٰالِدَىَّ﴾ كان مؤمناً.

كما يجوز أن تكون أُمّه مؤمنة أيضاً، و يمكن اعتبار دعاء إبراهيم عليه السلامُ دليلاً على إيمانها.

و بذلك يرتفع الإشكال، و يتّضح أنّه في الحقيقة لم يستغفر لأبوين مشركين، بل مؤمنين.

---

١. الشعراء (٢٦): ٨٦.

٢. راجع: تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلام، ص ٦١.

٣. التوبة (٩): ١١٤.

و الآخر: و هذا الوجه أحسن من وجهة نظر الشريف المرتضى، و هو أنّ هذا الدعاء لم يكن حقيقياً، بل كان لأجل تعليمنا كيف ندعو لأنفسنا و لوالدَينا المؤمنَين.

ثالثاً: و أجاب عن اقتراح السائل قراءة كلمة: «و لوالدي» بسكون الياء، بأنّ هذه القراءة إن كانت مرويّة فهي جائزة، و إلّا فهي بدعة، و البدعة غير جائزة.

و بهذا يكون الشريف المرتضى قد أجاب على الأسئلة الثلاثة بأجمعها.

و يدلّ على صحّة نسبة الرسالة إليه ما تقدّم من إرجاعه فيها إلى كتابه المعروف تنزيه الأنبياء و الأئمّة عليهم السلامُ.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ٨٥ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

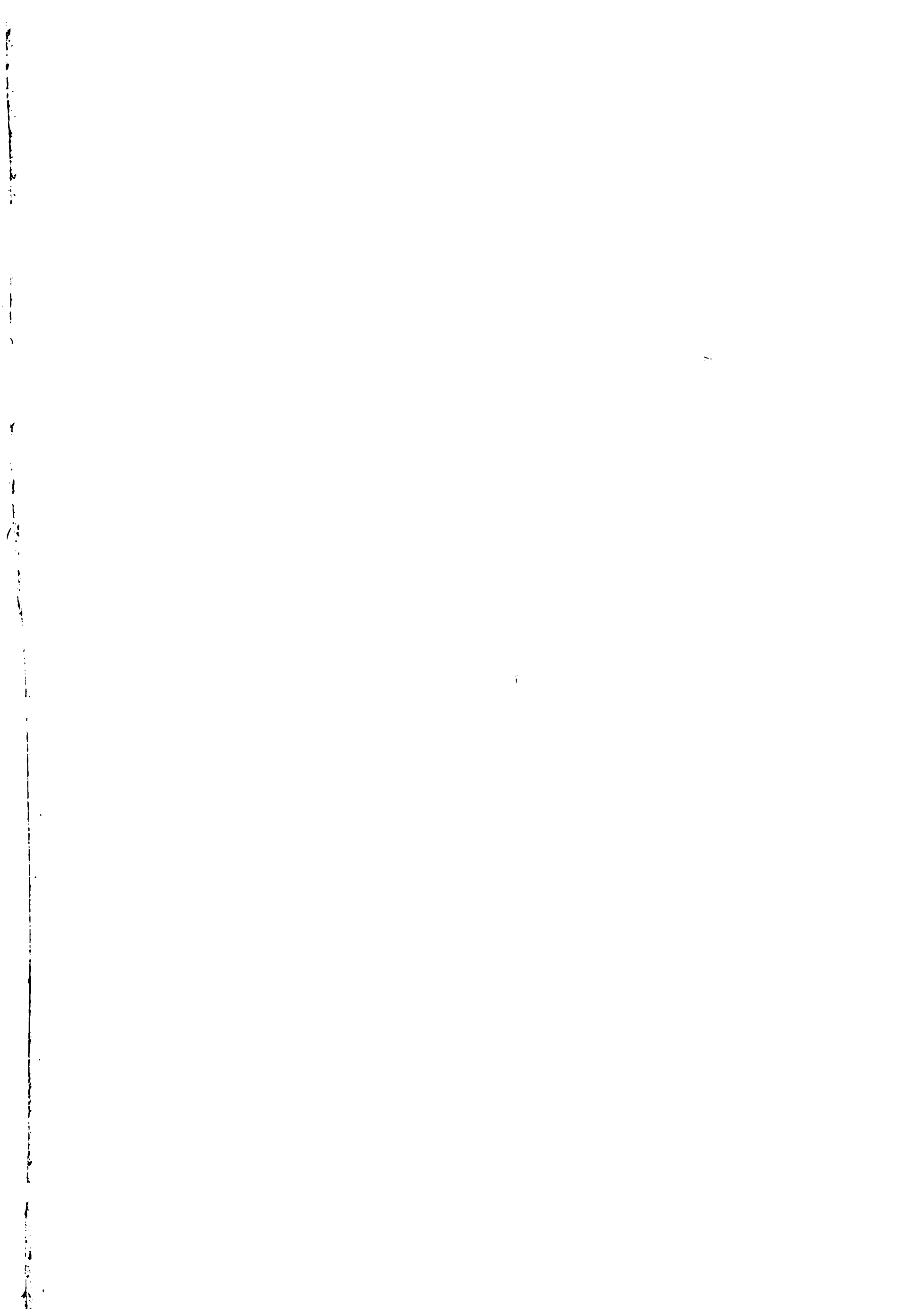
١. **مخطوطة مكتبة المحقّق البروجردي رحمه اللّه، المرقّمة ٣٧٤/٩**؛ تقع في الصفحات (٣٧٢ ـ ٣٧٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

٢. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧**؛ تقع في الصفحات (١١ ـ ١٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٣ و ٤. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ٧٦١٥**؛ و الرسالة تكرّرت فيها، فتارة وقعت في الصفحات (٢٨١ ـ ٢٨٢)، و أُخرى في الصفحات (٣٩١ ـ ٣٩٢) من المجموعة؛ و رمزنا لها في الموضع الأوّل بـ«ج» و في الآخر بـ«د».

٥. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع في الصفحة (٢٣٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٦. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤**؛ و الرسالة تكرّرت فيها أيضاً، فتارة وقعت في الصفحة (١٥٦) و أُخرى في الصفحة (٢١٤) من المجموعة؛ و رمزنا لها في الموضع الأوّل بـ«ص»، و في الآخر بـ«ع».



[مسألةٌ في وجهِ استغفارِ إبراهيمَ عليه السلام لأبيه]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: قال اللّٰهُ[1] تَعالىٰ مُخبِراً عن إبراهيمَ عليه السلامُ أنّه قالَ: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِی وَ لِوالِدَیَّ﴾[2]، و الذي أخبَرَنا اللّٰهُ تَعالىٰ أنّه وَعَدَ أباه بالِاستغفارِ دونَ أُمِّه، فقالَ: ﴿إِلّا قَوْلَ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾[3]، و قالَ: ﴿سَلامٌ عَلَیْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّی﴾[4]، و قالَ: ﴿ما كانَ لِلنَّبِيِّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾[5]؛ فما وجهُ استغفارِه لوالدَيه[6]؟ و هَل لأحَدٍ أن يَقرأَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَ لِوالِدِيْ» بياءٍ ساكنةٍ غيرِ مُشَدَّدَةٍ[7]، فيَكونَ ذلكَ موافِقاً لقَولِه: ﴿وَ اغْفِرْ لِأَبِی إِنَّهُ كانَ مِنَ الضّالِّینَ﴾[8]،

---

١. في «د، ع»: «و سُئل عن قوله» بدل «مسألة: قال اللّٰه».

٢. إبراهيم (١٤): ٤١.

٣. الممتحنة (٦٠): ٤.

٤. مريم (١٩): ٤٧.

٥. التوبة (٩): ١١٣.

٦. من قوله: «فقال: ﴿إِلّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ...﴾ إلىٰ هنا ليس في «د، ع».

٧. في «ب، ج، س، ص» و المطبوع: «مشدودة».

٨. الشعراء (٢٦): ٨٦. و في «د، ع»: «فأجاب رضي اللّٰه عنه: أنّ والدَيه المذكورَين ليسا موعودَين، و الموعود بالاستغفار له كان جدّه لأُمّه، لا والده على الحقيقة. و يجوز ذلك من ↔

و مُحقِّقاً لِما وَعَدَه به مِن الاستغفارِ؟

الجوابُ:

اِعلَم أنّا قد بيّنّا في كتابِنا المَوسومِ بـ: «تنزيهِ الأنبياءِ و الأئمّةِ»[١] القولَ في استغفارِ إبراهيمَ عليه السلامُ لأبيه، و[٢] بَسَطناه و شَرَحناه و فَرَّعناه[٣]، فمَن أرادَ النِّهايةَ وَقَفَ عليه مِن هُناكَ.

و في قولِه: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِى وَ لِوالِدَىَّ﴾ وجهانِ:

أحَدُهما: أنّ عندَ الشيعةِ الإماميّةِ أنّ الأبَ الكافرَ الذي وَعَدَه إبراهيمُ عليه السلامُ بالاِستغفارِ لمّا وَعَدَه ذلكَ بالإيمانِ إنّما كانَ جَدَّه أبا أُمِّه[٤]، و لَم يَكُن والِدَه[٥] علَى الحقيقةِ، و أنّ والدَه كانَ مؤمِناً.

و يَجوزُ أن تَكونَ أُمُّه[٦] أيضاً مؤمنةً كوالدِه، و يُجعَلَ دُعاءُ إبراهيمَ عليه السلامُ لها بالمغفرةِ دليلاً علىٰ إيمانِها.

⇐ إبراهيم عليه السلام تعليماً لنا كيف ندعو لنفوسنا و للوالدَين المؤمنين، كما تعبّد اللّٰه نبيّنا صلّى اللّٰه عليه و آله بأن يقول: ﴿رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إنْ نَسِينا أوْ أخْطَأْنا﴾، و هو صلّى اللّٰه عليه و آله لا يخطئ لعصمته؛ و إنّما جاء ذلك تعليماً لنا. فأمّا القراءة بتسكين الياء، فإن كانت مرويّة و قد قُرئ بها جازت بالتخفيف، و إلّا فالإبداع غير جائز، و فيه نظرٌ بيّن» بدل ﴿إنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾. و هو تكرار لما سيأتي.

١. تنزيه الأنبياء و الأئمة عليهم السلام، ص ٥٥ ـ ٥٩.

٢. في «س، ص»: ـ «و».

٣. من «أ» و المطبوع: «فرغناه».

٤. في «س، ع، د» و المطبوع: «جدّه لأُمّه».

٥. في «أ»: «أباه».

٦. في المطبوع: «يكون الإمام» بدل «تكون أمّه».

و الوجهُ الأحسَنُ[١]: أنّا لا نَجعَلُ ذلكَ مِن[٢] إبراهيمَ عليه السلامُ دُعاءً لنفسِه؛ بَل تعليماً لنا كَيفَ نَدعو لنُفوسِنا و للوالدَينِ المؤمنَينِ منّا، كَما تَعبَّدَ اللّٰهُ نَبيَّنا صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه بأن يَقولَ: ﴿**رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا**﴾[٣]، و هو عليه السلامُ لا يُخطئُ للعِصمةِ[٤]، و إنّما قالَ ذلكَ تعليماً لنا.

فأمّا القِراءةُ بتَسكينِ الياءِ، فإن كانَت مَرويّةً و قد قُرئَ بها جازَت القِراءةُ بالتخفيفِ[٥]، و إلّا فالإبداعُ غيرُ جائزٍ.

---

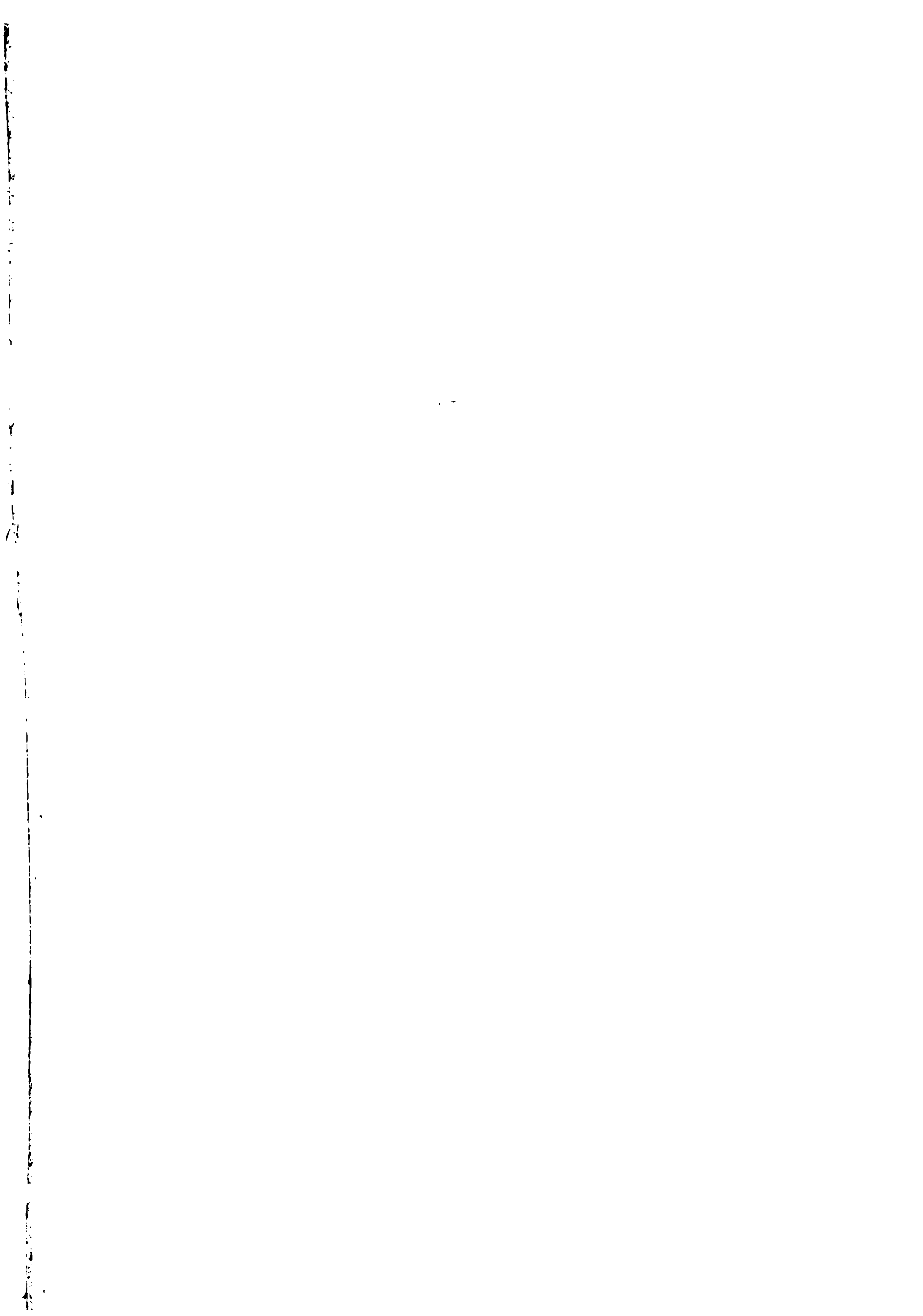
١. في «أ، ب»: «و الوجه الآخر».

٢. في «س، ص» و المطبوع: - «من».

٣. البقرة (٢): ٢٧٦.

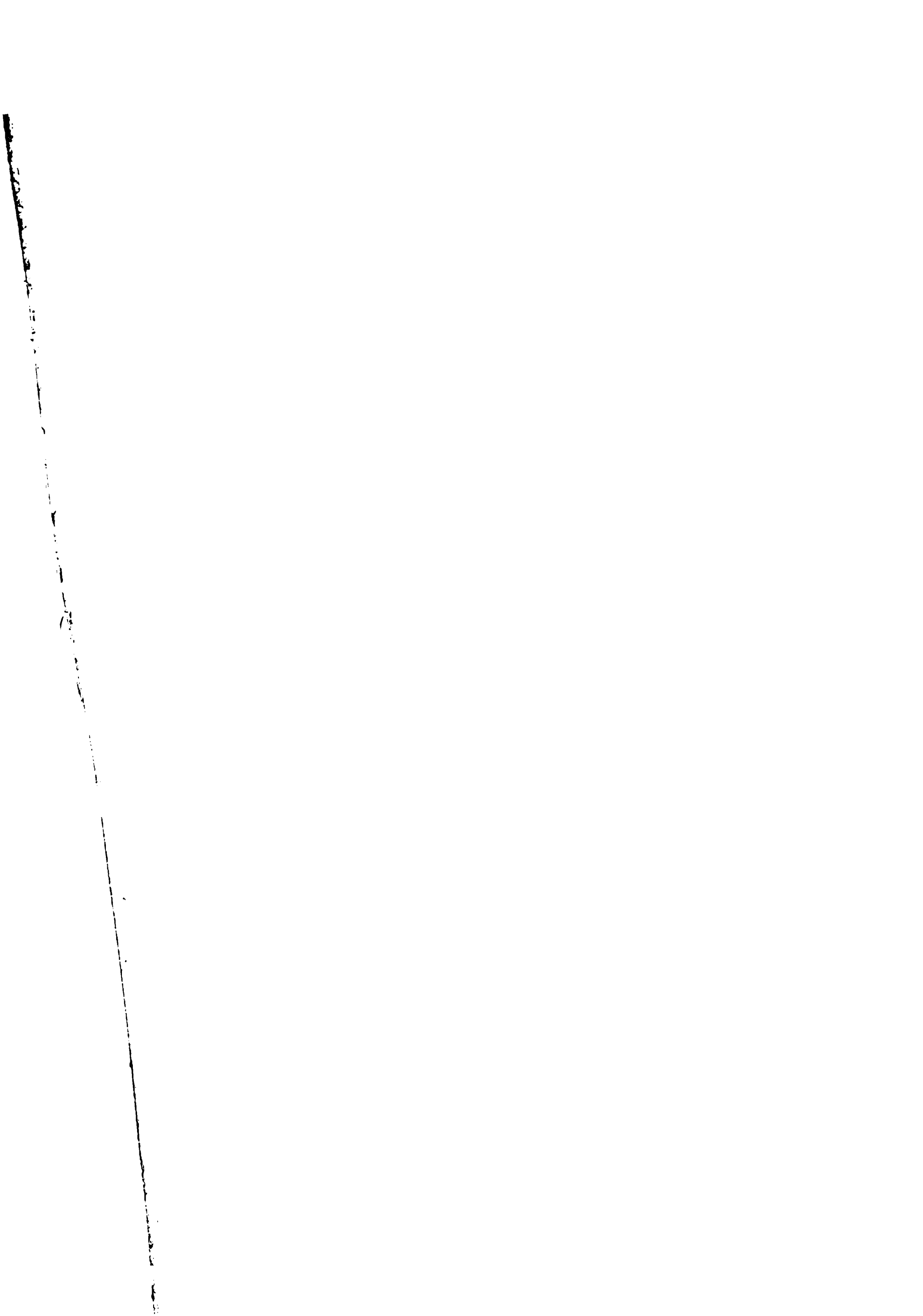
٤. في «أ، ب، ج»: «لعصمته».

٥. في «أ، ب، ج، ص» و المطبوع: «و قد رُوي بها جازت» بدل «و قد قُرئ بها جازت القراءة بالتخفيف».



(١٠)

مسألةٌ في تأويلِ آيةِ قَتلِ الخِضرِ للغُلامِ



مقدّمة التحقيق

يدور البحث في هذه الرسالة حول إشكال يتعلّق بقصّة موسى و الخضر عليهما السلامُ، و بالخصوص حول قصّة قتل الخضر عليه السلامُ للغلام، و يبدو أنّ السؤال افتراضي؛ فإنّ الرسالة تبدأ بقوله: «إن سأل سائل...».

و قد عُثر على نسخة في ضمن النسخ الخطّيّة التي جمعتها الأمانة العامّة لمؤتمر ألفيّة الشريف المرتضى، تحتوي على أربعة مقاطع متنوّعة، وُضعت تحت عنوان: المسائل المقدّسات أو المَقدِسيّات، وكان أحد هذه المقاطع عبارة عن الإشكال الثاني المطروح في هذه الرسالة التي بين يدينا، و الذي سوف يأتي استعراضه خلال هذه المقدّمة، فهل يمكن اعتبار رسالة الحسن و القبح العقلي كلّها جزءاً من مجموعة مسائل لم تصلنا بالكامل، وتحمل عنوان: المسائل المقدّسات أو المَقدِسيّات؟ الأمر غامض.

عنوان الرسالة

و قد كان عنوان هذه الرسالة في الطبعة السابقة: «مسألة في الحسن و القبح العقلي» و هذا العنوان غير دقيق؛ لأنّ الشريف المرتضى قد طَرح في هذه الرسالة إشكالين رئيسيّين حول قصّة موسى و الخضر عليهما السلامُ:

الأوّل منهما يدور حول أنّ قتل الغلام عمل قبيح، فكيف يأمر اللّٰه تعالى به؟!

و الثاني يدور حول سبب دخول الفاء في قوله تعالى: ﴿ **حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَاماً**

فَقَتَلَهُ﴾[١]، بينما لم تدخل في قوله: ﴿حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِى السَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾[٢]، و قوله: ﴿حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا﴾[٣].

فهذا هو محتوى الرسالة بصورة إجماليّة، و بذلك يبدو أنّ عنوان الرسالة في الطبعة السابقة غير دقيق تماماً؛ فإنّ مَن يقرأ هذا العنوان يتوقّع وجود بحث نظريّ حول مسألة الحسن و القبح العقليّين، يقوم فيه المؤلّف بذكر النظريّات المختلفة حول الموضوع، ثمّ يختار نظريّة منها، و يجيب على إشكالاتها، ثمّ يطرح إشكالات النظريّات الأُخرى. لكنّنا لا نرى شيئاً من هذا في هذه الرسالة، و إنّما هي تتعرّض - كما تقدّم - إلى إشكال حول آية قتل الخضر للغلام. نعم إنّ أصل الإشكال يعتمد على فكرة الحسن و القبح العقليّين؛ لكن هذا لا يكفي لتسمية الرسالة بذلك؛ لأنّها إنّما تتعرّض إلى أحد تطبيقات نظريّة الحسن و القبح العقليّين فقط، لا إلى أصل النظريّة؛ و لهذا يكون الأَولى تسميتها: «تأويل آية قتل الخضر للغلام».

محتوى الرسالة

و تفصيل البحث حول الإشكالين المطروحَين في هذه الرسالة و اللّذين يشكّلان أساس مطالب الرسالة، كما يلي:

الإشكال الأوّل: أنّ ما كان في عقولنا حسناً أو قبيحاً، فهو عند اللّٰه تعالى حسن أو قبيح أيضاً، و قد قال تعالى: ﴿وَ لَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[٤]، لكنّه أمر هنا بقتل غلام زكيّ بلا ذنب، و في الظاهر كان هذا الفعل قبيحاً عند موسى عليه

---

١. الكهف (١٨): ٧٤.

٢. الكهف (١٨): ٧١.

٣. الكهف (١٨): ٧٧.

٤. الأنعام (٦): ١٥١.

السلامُ، لكنّه عند اللّٰه تعالى حسن.

فإذا أجيب بأنّ قتله كان يؤدّي إلى أمرين حسنين، و مصلحتين عظيمتين، و هما إيمان أبويه، و ابتعادهما عن الكفر، و لذلك كان قتله حسناً.

أجيب بأنّه إذا كان الأمر كذلك، فهو مع ذلك لا يوجب قتل الغلام، كما أنّ كفر أبويه لا يُعدُّ ذنباً له؛ لقوله تعالى: ﴿وَ لاٰ تَزِرُ وٰازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرىٰ﴾[1].

إضافة إلى أنّه يمكن للغلام أن يعترض يوم القيامة و يقول: «بأيِّ ذنبٍ قُتِلتُ؟»، خاصّة و أنّه تعالى كان يمكنه أن يميته دون أن يقتله، فيكون قد مات بأجله، و بقضاء اللّٰه تعالىٰ، و بما حتمه من الموت على عباده، و لا يصحّ للغلام يوم القيامة أن يعترض و يقول: «لِمَ يا ربّ أمتّني؟».

أضف إلى ذلك، أنّه لو صحّ ذلك لأمكن للسلطان أن يَقتل مَن لا يجب قتله إذا وَجَد في قتله مصلحة أو مصالح، أو يأخذ ماله إذا وَجَد أن بقاء المال عنده يوجب طغيانه، و استعلاءه على غيره.

و أجاب الشريف المرتضى على ذلك بأنّ الحسن و القبح لا يختلفان بين القديم تعالى و المُحدَث، و إنّما اعتبر موسى عليه السلامُ قتلَ الغلام قبيحاً لجهله بوجه حُسن قتله و قبح إبقائه، فإنّ وجه ذلك هو أنّ إبقائه كان سيؤدّي إلى أن يدعو أبويه إلى الكفر فيجيبانه، و هذه مفسدة، و هي وجه قبيح، فوجب القتل. فلو عَلم موسىٰ عليه السلامُ بذلك لعلم حسن القتل. و ليس كلّ وجوه وجوب القتل يجب أن تكون متقدّمة عليه، بل إذا علم اللّٰه تعالى أنّ التبقية قبيحة ـ لِترتب مفسدة عليها ـ وجب القتل.

و أمّا ما ذكر من تفضيل الإماتة على القتل، فيمكن الإجابة عنه بوجهين:

---

١. الأنعام (٦): ١٦٤.

أوّلاً: لقد كان في علم اللّٰه تعالى أنّ أبويه لا يثبتان على الإيمان إلّا بقتل ولدهما، لا بموته بشكل طبيعي؛ فيكون هذا وجه وجوب القتل، دون الموت الطبيعي.

ثانياً: إذا كان اللّٰه تعالى مخيّراً بين الإماتة و القتل، فيمكنه أنّ يختار القتل على الرغم من أنّ فيه ألماً يلحق المقتول؛ لأنّه في المقابل سوف يحصل المقتول على أعواض توازي الألم الذي لحقه، بل تزيد عليه أضعافاً مضاعفة، فيصير كأنّه لم يتألّم.

و يشير الشريف المرتضى هنا إلى بحث حول مسألة الأعواض، و هو أنّه لو علم اللّٰه تعالى أنّ هذا الشخص يؤمن إذا فعل به ألماً، كما أنّه يؤمن إذا فعل به ما لا ألمَ فيه، فهو برأي الشريف المرتضى مخيّر بين الأمرين؛ لأنّه حتّى في حالة وصول الألم إليه، فإنّه سوف يعوَّض عن ذلك الألم بما يزيد عليه من الأعواض[1]، و إن كان قد ذهب بعض المتكلّمين إلى أنّه في هذه الحالة لا يختار تعالى إلّا الشقّ الثاني، أي ما لا ألمَ فيه[2].

و أمّا إشكال السلطان فهو غير لازم؛ لأنّ البشر لا يعلمون المصالح و المفاسد بصورة قطعيّة، بينما اللّٰه تعالى يعلمها، إضافة إلى أنّ اللّٰه تعالى يعوّض المقتول، و يقدر على إيصال العوض إليه، بينما البشر لا يتمكّنون من إيصال العوض إليه.

الإشكال الثاني: و قد أشرنا إلى هذا الإشكال في بداية هذه المقدّمة، و هو أنّه لماذا دخلت الفاء في قوله تعالى: ﴿حَتّٰى إِذٰا لَقِيٰا غُلاٰماً فَقَتَلَهُ﴾، بينما لم تدخل في قوله: ﴿حَتّٰى إِذٰا رَكِبٰا فِى السَّفِينَةِ خَرَقَهٰا﴾، و قوله: ﴿حَتّٰى إِذٰا أَتَيٰا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمٰا أَهْلَهٰا﴾؟

و هذا الإشكال أو السؤال هو في الحقيقة مجرّد سؤال لغوي، و لا تعلّق له ببحث الحسن و القبح العقليّين.

---

١. يمكن اعتبار هذا الرأي شاهداً على تصحيح نسبة الرسالة إلى الشريف المرتضى؛ فإنّه كان يذهب إلى ذلك في كتبه الأُخرى، كما سوف يأتي في الهامش التالي.

٢. الذخيرة، ص ٢٣١.

و قد أجاب الشريف المرتضى عليه بأنّ سبب دخول الفاء هو أنّ لقاء الغلام كان سبباً للقتل، بينما لم يكن ركوب السفينة سبباً للخرق، و لا إتيان القرية سبباً للاستطعام، و لهذا لم تدخل الفاء فيهما.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٧٥ تحت عنوان «مسألة في الحسن و القبح العقلي» كما تقدّم.

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة المحقّق البروجردي رحمه اللّٰه، المرقّمة ٣٧٤/٩؛ تقع في الصفحات (٤١٧ ـ ٤٢٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ر».

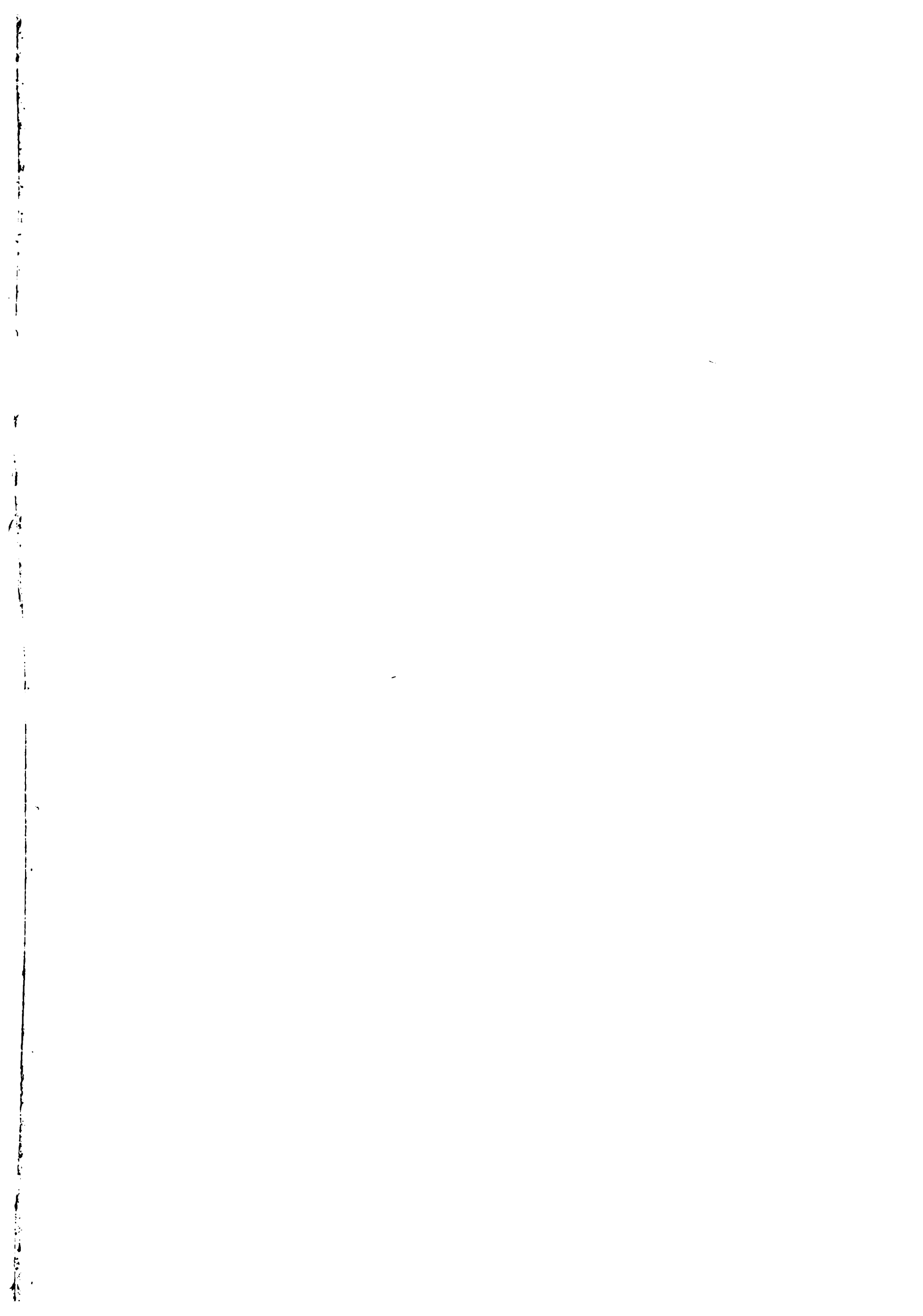
٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحات (٨٣ ـ ٨٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ل».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحات (٣٠٨ ـ ٣١٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «د».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحات (٣٩٠ ـ ٤٩٢) من المجموعة، و هي تحتوي علىٰ جزء من الرسالة المذكورة، و تحمل عنوان «المسائل المقدّسات». كما تقدّم في بداية هذه المقدّمة. و رمزنا لها بـ «ع».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحات (١٧٠ ـ ١٧١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ص».

٦. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحات (٢٤٥ ـ ٢٤٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «س».



[مسألةٌ في تأويلِ آيةِ قَتلِ الخِضرِ للغُلامِ]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

إن سَألَ سائلٌ فقالَ: أ لَستُم تَزعُمونَ أنّ ما كانَ في عُقولِنا حَسَناً فهو عندَ اللّٰهِ حَسَنٌ، و ما كانَ عندَنا[1] قَبيحاً فهو عندَه[2] تعالىٰ كذلكَ؛ و لا يَجوزُ أن يَكونَ حُسنُ شَيءٍ هو عندَه بِضِدِّه[3]، و لا قُبحُ أمرٍ هو عندَه بخِلافِهِ؟

قُلنا: الأمرُ كذلكَ.

فإن قالَ: أ لَيسَ اللّٰهُ تَعالىٰ قد قالَ: ﴿وَ لا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللّٰهُ إِلّا بِالحَقِّ﴾[4]، و قالَ: ﴿النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾[5]؟ و قد أمَرَ أن يُقتَلَ غُلامٌ زَكيٌّ لَم يَجِبْ عليه أن يُقتَلَ، و قِصّتُه في سورةِ الكهفِ[6]، و ذلكَ الفِعلُ في الظاهرِ كانَ عندَ موسىٰ عليه السلامُ فَظيعاً قَبيحاً و عندَ اللّٰهِ حَسَناً!

---

١. في «س» و المطبوع: -«عندنا».

٢. في «ر، س، ص» و المطبوع: «عند اللّٰه» بدل «عنده».

٣. في «س، ص» و المطبوع: «يفيده».

٤. الأنعام (٦): ١٥١.

٥. المائدة (٥): ٤٥.

٦. الكهف (١٨): ٧٤.

فيُقالُ له: لمّا تَضمَّنَ قتلُ هذه النفسِ أمرَينِ حَسَنَينِ[١] و مَصلَحتَينِ عَظيمتَينِ ـ [أعني] ثَباتَ[٢] كُلِّ واحدٍ مِن أبَوَي الغُلامِ علَى الإيمانِ، و بُعدَهما مِن الكُفرِ و الطُّغيانِ ـ حَسُنَ قَتلُه.

فيَقولُ هذا السائلُ: و إن كانَ الأمرُ كذلكَ، فلَيسَ ذلكَ بمُدخِلِ الغُلامِ[٣] في وجوبِ قَتلِه، و لا كُفرُ أبَوَيهِ بمُلزِمِه[٤] ذَنباً[٥]، و قد قالَ اللّٰهُ تَعالىٰ: ﴿وَ لا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرىٰ﴾[٦]، و قالَ: ﴿مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ﴾[٧]؛ ألا تَرَونَ هذا الغُلامَ إذا قالَ يَومَ القيامةِ: «بأيِّ ذَنبٍ قُتِلتُ؟» لَم يَكُن ذلكَ ذَنباً قد اكتَسَبَه؟

و قد كانَ اللّٰهُ قادراً علىٰ إماتةِ[٨] الغُلامِ؛ فيَكونَ[٩] بما قُضيَ عليه مِن مَنيّتِه داخلاً فيما حَتَمَه مِن المَوتِ علىٰ بَريّتِه[١٠]، و يَصيرَ المَوتُ لنفسِه مُرهِقاً[١١]، و لا يَكونَ بقاؤه بالكُفرِ لأبَوَيه مُرهِقاً. و لَيسَ له بالإماتةِ أن يَقولَ يَومَ القيامةِ: رَبِّ، لِمَ أمَتَّني؟ و له أن يَقولَ: إنّي[١٢] قُتِلتُ و لا ذَنبَ لي.

---

١. في «س، ص» و المطبوع: «حسنتين».
٢. في «س، ص» و المطبوع: «تناسب».
٣. في «س» و المطبوع: «للغلام».
٤. في «ر، س، ص» و المطبوع: «يلزمه». و في «د، ص»: + «ذنبها». و في «ل»: + «ذنبهما».
٥. في «ر»: «ذنبهما».
٦. فاطر (٣٥): ١٨.
٧. الروم (٣٠): ٤٤.
٨. في «س» و المطبوع: + «هذا».
٩. في «س، ص» و المطبوع: «ليكون الغلام» بدل «فيكون». و في «ر»: − «فيكون».
١٠. في «س، ص» و المطبوع: «دينه».
١١. كذا، و لعلّ الصحيح: «مُزهِقاً» بالزاي.
١٢. في «س» و المطبوع: + «لم».

و يَجيءُ مِن هذا: أنّ للسُّلطانِ ـ إذا عَلِمَ أنّ في قَتلِ مَن لَم يَجِبْ قَتلُه مَصلَحةً، لا بَل مَصالِحَ كَثيرةً ـ أن يَقتُلَه، و إذا عَلِمَ أيضاً أنّ مع الإنسانِ مالاً يُرهِقُه الطُّغيانَ و الِاستعلاءَ علىٰ مَن[1] هو دونَه و الِاستذلالَ للناسِ أن يأخُذَ مالَه؛ لِما في ذلكَ مِن المَصلَحةِ. و لَيسَ الأمرُ كذلكَ.

فدَلَّ هذا علىٰ أنّ اللّٰهَ تَعالىٰ فاعلٌ ما شاءَ[2] و أرادَ، و لَيسَ لأحَدٍ أن يَقولَ: «لِمَ؟» و «لا»[3] و «كَيفَ؟» و لا يُعارِضَ و لا يَعجَبَ.

قالَ[4] اللّٰهُ تَعالىٰ: ﴿**حَتّىٰ إذا رَكِبا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَها**﴾[5]، و قالَ: ﴿**حَتّىٰ إذا لَقِيا غُلاماً فَقَتَلَهُ**﴾[6]، و قالَ: ﴿**حَتّىٰ إذا أَتَيا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَما أَهْلَها**﴾[7]، فعَطَفَ القتلَ علىٰ لِقاءِ الغُلام بالفاءِ، و لَم يُدخِلْ في خَرقِ السَّفينةِ علَى الرُّكوبِ حرفَ عَطفٍ، و لا في الِاستطعامِ علىٰ إتيانِ أهلِ القَريةِ عَطفاً؛ لأيِّ معنىً دَخَلَت الفاءُ في مَوضِعٍ دونَ مَوضِعٍ؟ فلا بُدَّ لذلكَ مِن[8] معنىً يَخُصُّه.

الجوابُ: أنّ العِلمَ بحُسنِ الحَسَنِ و قُبحِ القَبيحِ[9] لا يَختَلِفُ بالإضافةِ إلَى العالِمينَ، و لا فَرقَ في هذا العِلمِ بَينَ القَديمِ تَعالىٰ و المُحدَثِ.

---

١. في «س، ص» و المطبوع: «ما».

٢. في «س، ص» و المطبوع: «يشاء».

٣. في «س، ص» و المطبوع: «لم لا؟» بدل «لم؟ و لا».

٤. جاءت قبل قوله: «قال» زيادةٌ في «ع» و هي: «و من المسائل المقدّسات».

٥. الكهف (١٨): ٧١.

٦. الكهف (١٨): ٧٤.

٧. الكهف (١٨): ٧٧.

٨. في «س، ص» و المطبوع: «في».

٩. في «س، ص» و المطبوع: «القبح».

فأمّا موسىٰ عليه السلامُ فإنّما استَقبَحَ[١] علَى البَديهةِ قَتْلَ الغُلامِ لأنّه لَم يَعرِفِ الوجهَ الذي هو عليه حَسُنَ قَتلُه و قَبُحَ تَبقيَتُه، و لَو عَلِمَ ذلكَ لَعَلِمَ حُسنَ القتلِ و قُبحَ التبقيةِ.

و إنّما وَجَبَ قتلُ الغُلامِ لأنّ في تَبقيَتِه ـ علىٰ ما ذَكَرَ اللّٰهُ تَعالىٰ في القُرآنِ ـ مَفسَدةً؛ مِن حَيثُ عَلِمَ اللّٰهُ تَعالىٰ أنّه يَدعو أبَوَيهِ إلَى الكُفرِ فيَستَجيبانِ[٢] له، و المَفسَدةُ وجهُ قُبحٍ[٣]. و لَيسَ كُلُّ وجوهِ وجوبِ القتلِ لِاستحقاقٍ بجِنايةٍ تَقدَّمَت؛ بَل المَفسَدةُ وجهٌ مِن وجوهِ القُبحِ، و إذا عَلِمَ اللّٰهُ تَعالىٰ أنّ في التبقيةِ مَفسَدةً وَجَبَ القتلُ.

فأمّا ما مَضىٰ في السؤالِ ـ مِن أنّه تَعالىٰ كانَ قادراً علىٰ إزالةِ الحياةِ بالمَوتِ مِن غيرِ ألَمٍ، فتَزولَ التبقيةُ التي هي المَفسَدةُ مِن غيرِ إدخالِ إيلامٍ عليه بالقتلِ ـ فالجوابُ عنه مِن وجهَينِ:

أحَدُهما: أن يَكونَ اللّٰهُ تَعالىٰ عَلِمَ أنّ أبَوَيهِ لا يَثبُتانِ علَى الإيمانِ و يَعدِلانِ عن الكُفرِ إلّا بأن يُقتَلَ هذا الغُلامُ؛ فيَكونَ هذا وجهَ وجوبِ القتلِ خاصّةً دونَ غيرِه.

و الوجهُ الآخَرُ: أنّ التبقيةَ إذا كانَت هي المَفسَدةَ، و اللّٰهُ[٤] تَعالىٰ مُخيَّرٌ في إزالتِها بإنفادِ[٥] الحَياةِ بالمَوتِ مِن غيرِ ألَمٍ و[٦] بالقتلِ أيضاً؛ لأنّ القتلَ و إن كانَ فيه ألَمٌ يَلحَقُ

---

١. في «د، ص، ل»: «استفتح».
٢. في «س، ص» و المطبوع: «فيجيبان».
٣. في «س، ص» و المطبوع: «قبيح».
٤. كذا، و الأنسب: «فاللّه».
٥. في «د»: «بإنفاء». و في «س، ص» و المطبوع: «باتّضاد».
٦. في «س، ص» و المطبوع: «المراد» بدل «ألم و».

المقتولَ، فبإزاءِ ذلكَ الألَمِ[١] أعواضٌ عَظيمةٌ يُوازي الإنتفاعُ بـها المَـضَرّةَ بـالقتلِ و يَزيدُ عليه أضعافاً[٢] مُضاعَفةً؛ فيَصيرُ القتلُ بالأعواضِ المُستَحَقّةِ عليه كأنّه لَيسَ بألَمٍ، بَل هو نَفعٌ و إحسانٌ.

و يَجري ذلكَ مَجرىٰ مَن عَلِمَ اللّٰهُ تَعالىٰ أنّه يؤمِنُ إن فَعَلَ به ألَماً كما يؤمِنُ إذا فَعَلَ به ما لَيسَ بألَمٍ، فالمَذهَبُ الصحيحُ: أنّه تَعالىٰ مُخيَّرٌ في استصلاحِ هـذا المُكلَّفِ و فِعلِ ما هو لُطفٌ له في الإيمانِ، بَينَ فِعلِ الآلامِ، و فِعلِ ما لَيسَ بألَمٍ. و إن كانَ قد ذَهَبَ قومٌ إلىٰ أنّه تَعالىٰ و الحالُ هذه لا يَفعَلُ به إلّا ما لَـيسَ بـألَمٍ، و أخطَؤوا؛ و قد بيّنّا الكلامَ في هذه المَسألةِ، و استَقصَيناه في مَواضِعَ مِن كُتُبِنا.[٣]

فأمّا إلزامُنا ـ أن يَكونَ السُّلطانُ[٤] مَتىٰ عَلِمَ أنّ في قتلِ بـعضِ النـاسِ مَـصلَحةً أن يَقتُلَه، و كذلكَ في أخذِ المالِ ـ فغَيرُ لازمٍ؛ لأنّ أحَـداً مـنّا لا يَـجوزُ أن يَـعلَمَ قَطعاً المَصلَحةَ و المَفسَدةَ، و إنّما يَظُنُّ ذلكَ، و اللّٰهُ تَعالىٰ يَعلَمُه. ثُمَّ إنّ اللّٰهَ تَعالىٰ إذا قَتَلَ مَن ذَكرنا حالَه أو يأمُرُ[٥] بقَتلِه، لَضَمِنَ إيصالَه إلَى الأعواضِ الزائدةِ النفعِ علىٰ ما دَخَلَ عليه مِن ضَرَرِ القتلِ؛ لأنّه عالِمٌ بذلكَ و قادرٌ علىٰ إيصالِه، و أحَدُنا لا يَعلَمُ ذلكَ و لا يَقدِرُ أيضاً علىٰ إيصالِه؛ ففارَقَت[٦] حالُنا في هـذه المَسـألةِ حـالَ القَديمِ تَعالىٰ.

---

١. في غير «س» و المطبوع: «الآلام».
٢. في «س، ص» و المطبوع: «أضعاف».
٣. راجع: الذخيرة، ص ٢٣١.
٤. كذا في النسخ و المطبوع. و الصحيح: «للسلطان».
٥. كذا، و الأنسب: «أمَرَ».
٦. في «س، ص» و المطبوع: «فصادفت».

و **أمّا دخولُ الفاءِ في قولِه تَعالىٰ: ﴿حَتّىٰ إذا لَقِيا غُلاماً فَقَتَلَهُ﴾ و سُقوطُها مِن** قولِه تَعالىٰ: ﴿**حَتّىٰ إذا رَكِبا فِى السَّفِينَةِ خَرَقَها**﴾، و مِن قولِه: ﴿**حَتّىٰ إذا أَتَيا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَما أَهْلَها**﴾، فقَد قيلَ: إنّ الوجهَ فيه أنّ اللِّقاءَ لمّا كانَ سبباً للقتلِ أُدخِلَت الفاءُ إشعاراً[1] بذلكَ[2]، و لمّا لَم يَكُن في السَّفينةِ الرُّكوبُ سبباً للخَرقِ، و لا إتيانُ القَريةِ سبباً لِلاستطعامِ، لَم تُدخَلِ[3] الفاءُ. و هذا وجهٌ صَحيحٌ.

---

١. في «د، ر، ص، ل»: «اشتهاراً».

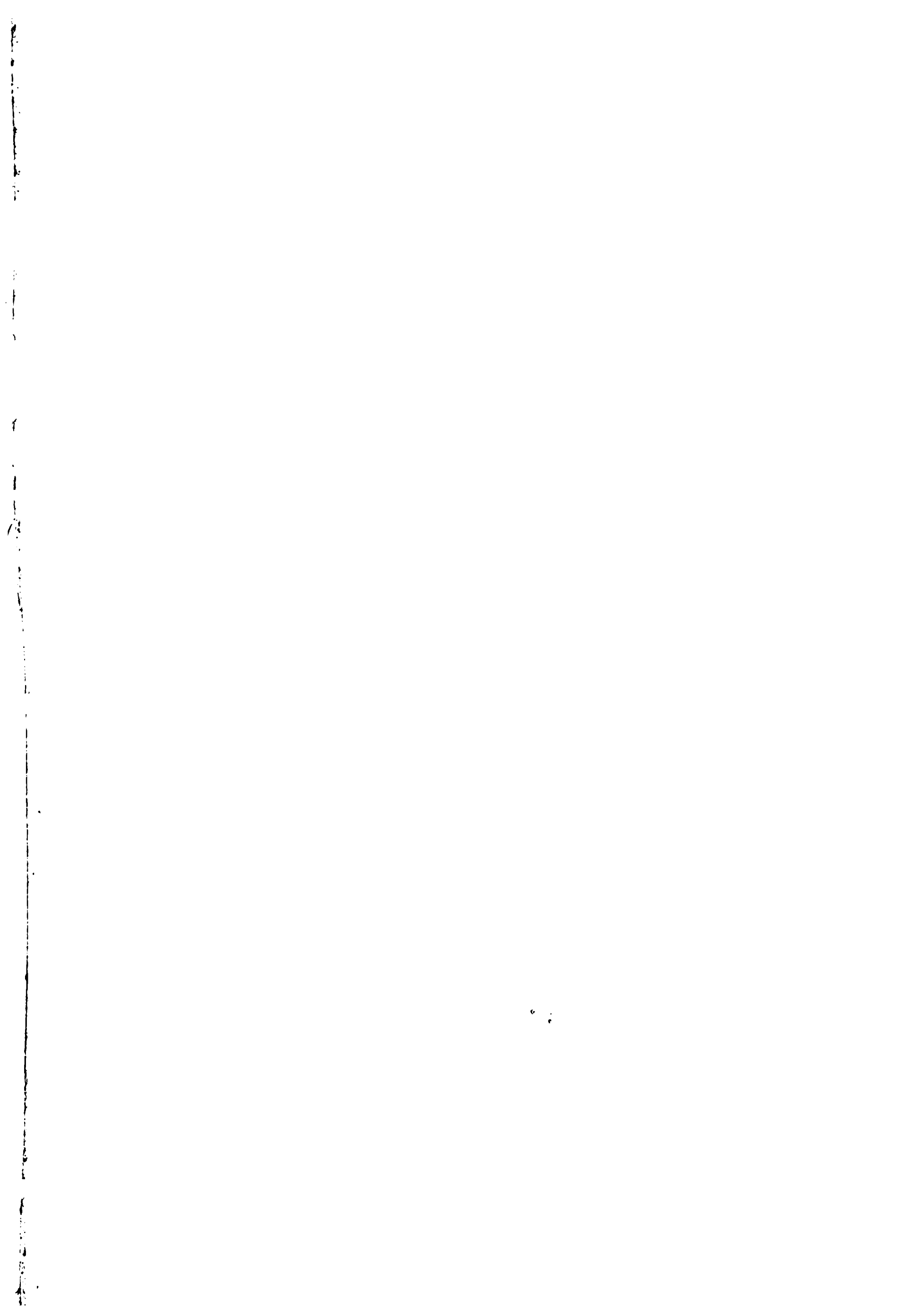
٢. في «د، ص»: «لك». و في «ل»: - «بذلك».

٣. في «د، ر، س، ص، ل» و المطبوع: «لم يدخل».

(١١)

مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:

﴿ وَ لَوْلا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكانَ لِزاماً ﴾



مقدّمة التحقيق

سُئل الشريف المرتضى في هذه الرسالة المختصرة عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَ لَوْلاٰ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكٰانَ لِزٰاماً﴾، فأجاب باختصار، و ذكر أنّ المراد أنّه لولا ما أخبر به تعالى من الآجال التي يُبقي عبادَه لها، لوقع الهلاك الذي قد أوقعه اللّٰه تعالى في الأُمم السابقة، و الذي أشير إليه في الآية السابقة على هذه الآية.

و كانت قد طبعت هذه الرسالة في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٢٨ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة المحقّق البروجردي رحمه اللّٰه، المرقّمة ٣٧٤/٩؛ تقع في الصفحة (٣٧٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (١٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٢٨٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«د».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٣١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٥٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿ وَ لَوْلا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكانَ لِزاماً ﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: ما معنىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ لَوْلا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكانَ لِزاماً﴾ [١]؟

الجوابُ: معنىٰ هذه الآيةِ أنّه لَولا ما أخبَرَ اللّٰهُ تَعالىٰ به و ضَرَبَه [٢] مِن الآجالِ التي تَبقىٰ عبادُه إليها، لَكانَ [٣] الهَلاكُ الذي قد تَقدَّمَ ذِكرُه و أنّ اللّٰهَ تَعالىٰ أَوقَعَه بالأُمَمِ السالفةِ.

يَشهَدُ لذلكَ قولُه تَعالىٰ قَبلَ هذه الآيةِ: ﴿أَ فَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِى مَساكِنِهِمْ إِنَّ فِى ذٰلِكَ لَآياتٍ لِأُولِى النُّهىٰ﴾. [٤]

و يَكونُ تقديرُ الآيةِ: لَولا الآجالُ المضروبةُ للتبقيةِ و استمرارِ التكليفِ [٥]، لَكانَ الهَلاكُ مُستَقِرّاً [٦] لازماً.

---

١. طه (٢٠): ١٢٩.

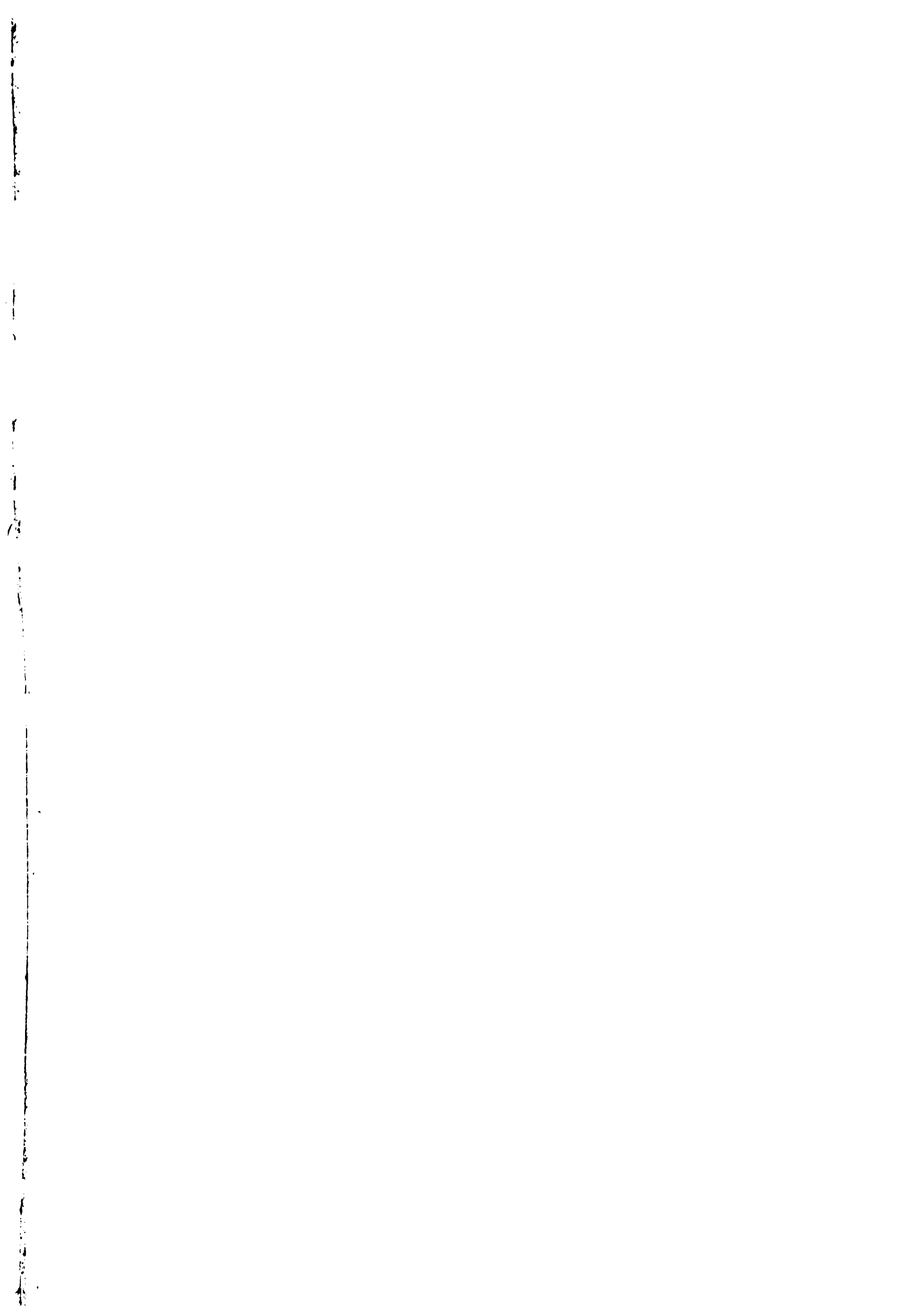
٢. في «أ، ب» و المطبوع: «و خبّر به»، و في «د»: «و خبّرته»، و في «ص»: «و خيّرته» بدل «و ضربه».

٣. «كان» هنا تامّة.

٤. طه (٢٠): ١٢٨.

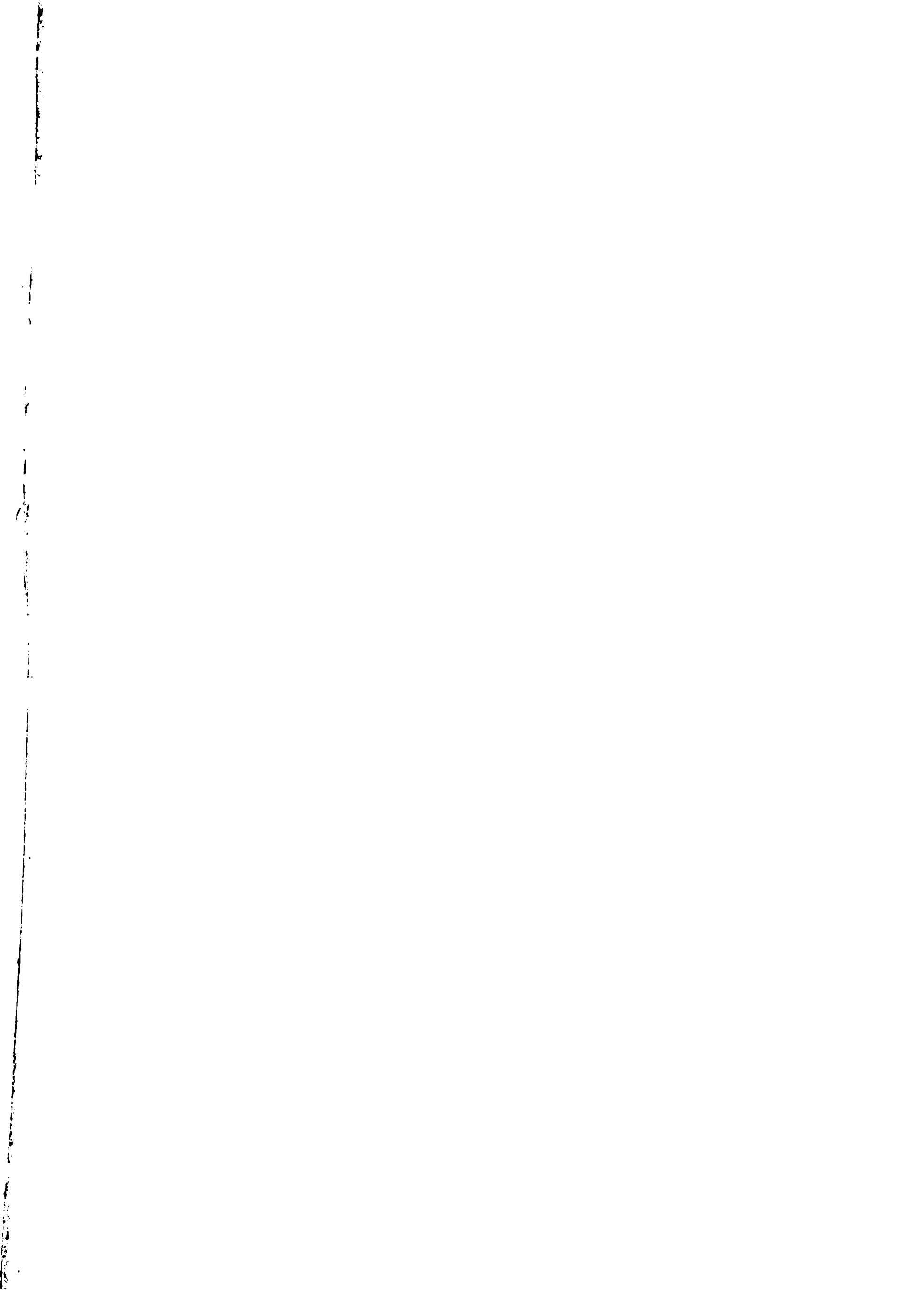
٥. في المطبوع: «التكلّف».

٦. في «أ، ب، د، ص»: «مستمرّاً».



(١٢)

[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿وَ إِذْ بَوَّأْنا لِإِبْراهِيمَ مَكانَ الْبَيْتِ...﴾]



مقدّمة التحقيق

وَجّه الشريف أبو محمّد الحسن بن محمّد العلويّ المحمّدي ـ نسبة إلى محمّد بن الحنفيّة ـ هذه المسألة إلى الشريف المرتضى، و طلب منه الإجابة عليها.

و اذا راجعنا فهرس البُصروي (ت ٤٤٣هـ) وجدنا مجموعة مسائل تسمّى بـ «المسائل المحمَّديّة»، و أنّ المسألة الأُولى منها هي قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ...﴾، و هي نفس هذه المسألة التي بين أيدينا، و هذا يعتبر قرينة مهمّة على تصحيح نسبة الرسالة إلى الشريف المرتضى.

السائل

هو أبو محمّد الحسن بن أبي الحسن أحمد بن القاسم بن محمّد العويد بن علي بن عبد اللّٰه رأس المذري بن جعفر الثاني بن عبد اللّٰه بن جعفر بن محمّد بن الحنفية[1]، الشريف، النقيب، سيّد في هذه الطائفة. له كتب، منها: خصائص أمير المؤمنين عليه السلام من القرآن، و كتاب في فضل العتق، و كتاب في طرق الحديث المروي في الصحابي[2]. فهو من أحفاد محمّد بن الحنفية، و لهذا لقّب بالشريف المحمّدي. و هو من مشايخ الشيخ الطوسي، فقد جاء في مشيخة التهذيب في طريقه إلى الفضل بن شاذان: «أخبرنا الشريف أبو محمّد الحسن بن أحمد بن القاسم العلوي المحمّدي»[3].

---

١. مجلة تراثنا، العدد ٣٢، ص ١٠٥.

٢. رجال (فهرست) النجاشي، ص ٦٥.

٣. تهذيب الأحكام، ج ٣٠، ص ١٤١.

محتوى الرسالة

سأل الشريف المحمّدي في هذه المسألة عن تفسير معنى الآية المذكورة آنفاً، ثمّ سأل عن نداء إبراهيم عليه السلامُ، هل شمل جميع الأمم، و منها أُمّة النبيّ محمّد صلّى اللّهُ عليه و آلِه، أو اختصّ ببعضها؟

و قد أجاب الشريف المرتضى بتفسير الآية كلّها، ثمّ أجاب في خلال ذلك عن سؤال الشريف المحمّدي، و ذلك كما يلي:

١. قوله تعالى: ﴿وَ إِذْ بَوَّأْنٰا لِإِبْرٰاهِيمَ مَكٰانَ الْبَيْتِ﴾، معناه: جعلناه منزلاً و وطّأناه و مهّدناه لإبراهيم عليه السلامُ. و قيل: إنّ الكلمة مشتقّة من الرجوع، أي: جعلناه منزلاً و مرجعاً لإبراهيم عليه السلامُ.

٢. قوله تعالى: ﴿لاٰ تُشْرِكْ بى شَيْئاً﴾، قال البعض: معناه: و قلنا له: لا تشرك بي شيئا. و قد أيّد الشريف المرتضى وجود حذف في الآية بحاجة إلى تقدير، إلّا أنّ تقدير كلمة: «و قلنا» يردُ عليه أنّ ظاهر الآية يدلّ على كونها ذات سياق واحد، و أنّ الكلام متعلّق بعضه ببعض، فتقدير كلمة: «و قلنا» يقطع الكلام، فالأولى تقدير: «لأن نقول له»، و بذلك لا يحصل انقطاع في الكلام، و يكون التقدير: «و إذ بوّأنا لإبراهيم مكان البيت لِأن نقولَ له: لا يشرك بي شيئاً».

٣. قوله تعالى: ﴿وَ طَهِّرْ بَيْتِىَ﴾، قيل: من عبادة الأوثان، و قيل: من ذبائح المشركين، و سائر الأدناس. و قد احتمل الشريف المرتضى كلا القولين، و لم يقطع بشيء منهما.

٤. قوله تعالى: ﴿وَ أَذِّنْ فى النّاسِ بِالْحَجِّ﴾، و في هذه النقطة أجاب الشريف المرتضى عن سؤال الشريف المحمّدي، فبيّن أنّ المراد بالأذان الإعلام، ثمّ ذكر قولين حول الشخص المأمور بالأذان بالحجّ:

الأوّل: أنّه إبراهيم عليه السلامُ، و أنّ نداءه موجّه إلى كلّ مَن جاء بعده إلى يوم القيامة.

لكن رفض الشريف المرتضى هذا الوجه؛ لأنّ إبراهيم عليه السلامُ لم يكن مبعوثاً إلى جميع الأُمم المستقبلة، و شريعته لا تلزمهم، فلا يمكن أن يوجّه النداء إليهم كلّهم، و إنّما هو متوجّه إلى أُمّته، و مَن تلزمهم شريعته فقط.

الثاني: أنّ المأمور بالأذان و الإعلام بالحجّ هو النبيّ محمّد صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، لا إبراهيم عليه السلامُ، و جوّز الشريف المرتضى هذا الوجه، و اعتبره محتملاً.

و قد يقال: إنّ هذا الأمر معطوف على الأوامر السابقة في الآية، و هي: ﴿أَنْ لاٰ تُشْرِكَ بى شَيْئاً وَ طَهِّرْ بَيْتِيَ﴾، و هذه الأوامر كانت موجّهة إلى إبراهيم عليه السلامُ، فكيف يكون الأمر بالأذان موجّها إلى النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه مع اتّحاد السياق؟

و أجاب الشريف المرتضى بأنّه أمر جائز، فمن الممكن أن يتوجّه الكلام و التكليف الأوّل إلى شخص، ثمّ يوجّه التكليف الثاني إلى شخص آخر، و لا إشكال في ذلك، و إن كان التكليفان متجاورَين و متقارنَين.

٥. قوله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجٰالاً﴾، أي على أرجلهم، في مقابل الراكب.

٦. قوله تعالى: ﴿عَلىٰ كُلِّ ضٰامِرٍ﴾، أي على كلّ جمل ضامر، أو ناقة ضامرة.

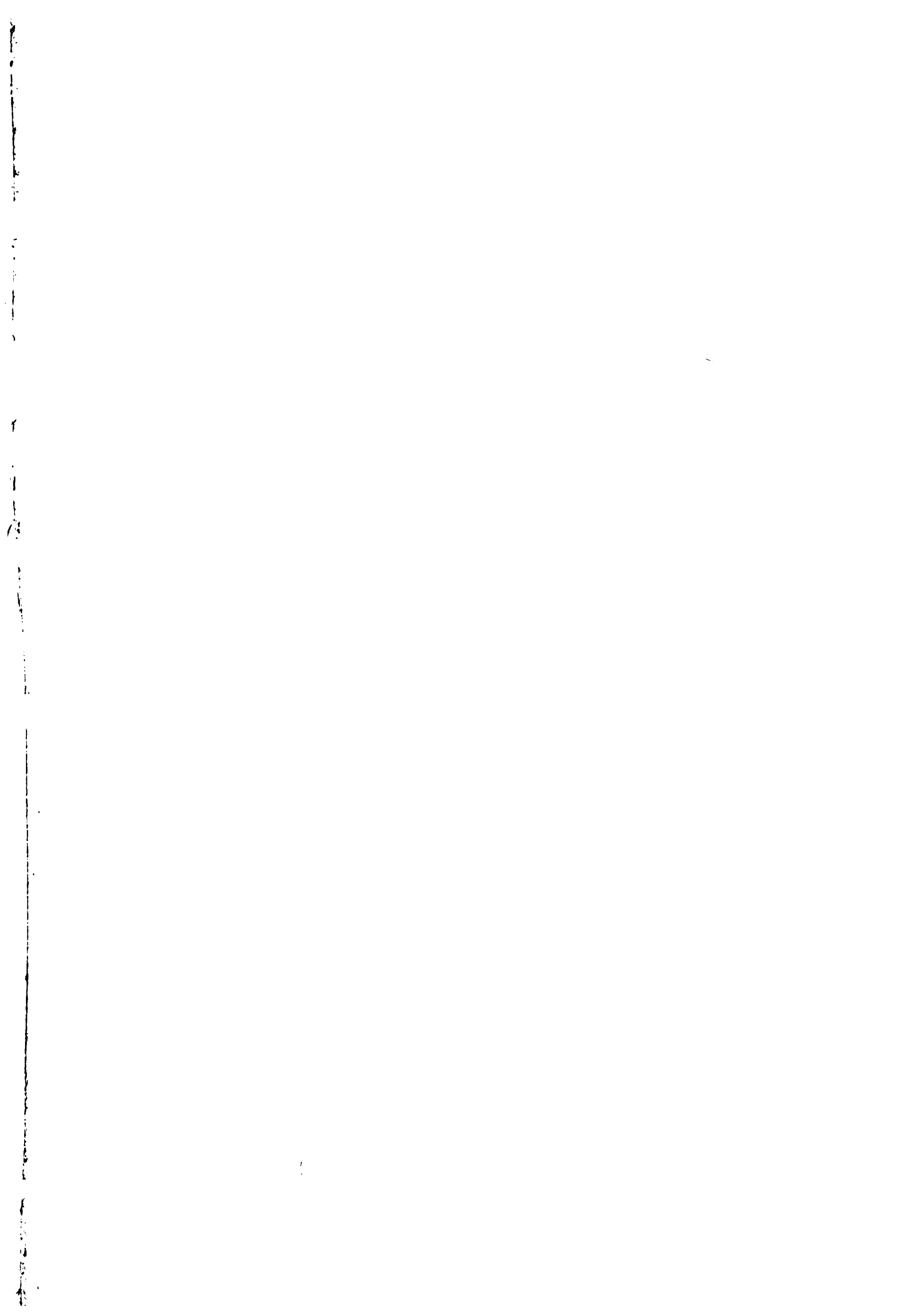
و كانت هذه المسألة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١١٧ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع في الصفحات (٢٩٨ ـ ٢٩٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٢. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤**؛ تقع في الصفحة (٢٠٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٣. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٩**؛ تقع في الصفحات (١٣٣ ـ ١٣٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ل».



[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿وَ إِذْ بَوَّأْنا لِإبْراهِيمَ مَكانَ الْبَيْتِ...﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

سَألَ الشريفُ أبو محمّدٍ الحَسَنُ بنُ محمّدِ بنِ الحَسَنِ بنِ أحمَدَ بنِ القاسِمِ العَلَويُّ المحمَّديُّ النقيبُ[1] السيِّدَ الأجَلَّ المُرتَضىٰ، فقالَ:

إن رأىٰ ـ حَرَسَ اللّٰهُ عُلوَّه ـ أن يَشرَحَ لنا معنىٰ قولِه تَعالىٰ: **﴿وَ إِذْ بَوَّأْنا لِإبْراهِيمَ مَكانَ الْبَيْتِ أَنْ لا تُشْرِكَ بِي شَيْئاً وَ طَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطّائِفِينَ وَ القائِمِينَ وَ الرُّكَّعِ السُّجُودِ * وَ أَذِّنْ فِي النّاسِ بِالحَجِّ يَأْتُوكَ رِجالاً وَ عَلىٰ كُلِّ ضامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾**[2]؛ هَل خَصَّ بالنداءِ أُمّةً دونَ أُمّةٍ، أم عَمَّ الأُمَمَ كُلَّها؟ و هَل بَلَغَهم نِداؤه و دَخَلَت فيه أُمّةُ محمّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه؟ إن رأىٰ أجابَ بشَرحٍ و بَيانٍ مُنعِماً إن شاءَ اللّٰهُ.

الجَوابُ:

أمّا قولُه تَعالىٰ: **﴿وَ إِذْ بَوَّأْنا لِإبْراهِيمَ مَكانَ البَيْتِ﴾**، فمعناه: جَعَلناه مَنزِلاً،

---

١. انظر ترجمته في مقدّمة التحقيق.

٢. الحجّ (٢٢): ٢٦ ـ ٢٧.

و وَطَّأناه، و مَهَّدناه. و «المَباءَةُ»: المَنزِلُ [١].

و قالَ قومٌ: إنّ أصلَ اشتقاقِ هذه الكلمةِ مِن الرجوعِ [٢]، و منه قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ باءُو بِغَضَبٍ مِنَ اللّهِ﴾ [٣] أي رَجَعوا، و منه [٤] قولُ الحارثِ بنِ عَبّادٍ [٥]: «بُؤْ بشِسعِ نَعلِ [٦] كُلَيبٍ» [٧] أي ارجِعْ بذلكَ. فلمّا جَعَلَ اللّٰهُ تَعالَى البيتَ مَنزِلاً و مَوئلاً [٨] و مَلاذاً و مَرجِعاً لإبراهيمَ، جازَ أن يَقولَ: «بَوَّأناه» [٩].

فأمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿لا تُشْرِكْ بِى شَيْئاً﴾، قالَ قومٌ: معناه: «و قُلنا له: لا تُشرِكْ بي شَيئاً». و أجرَوه [١٠] مُجرىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ المَلائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بابٍ * سَلامٌ عَلَيْكُمْ بِما صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدّارِ﴾ [١١]، و المعنىٰ: «قائلينَ:

---

١. راجع: كتاب العين، ج ٨، ص ٤١١؛ لسان العرب، ج ١، ص ٣٦ ـ ٣٩ (بوأ).

٢. راجع: المصباح المنير، ص ٦٦ (بوأ).

٣. البقرة (٢): ٦١.

٤. في «س، ص» و المطبوع: «منه و» بدل «و منه».

٥. في «س، ص» و المطبوع: «جواد»، و هو من سهو النسّاخ. و الرجل هو الحارث بن عبّاد بن قيس بن ثعلبة البكري، من فحول شعراء العراق و حكمائها و شجعانها قبل الإسلام، و في أيّامه كانت حرب «البسوس». و قيل: توفّي سنة ٥٢ قبل الهجرة النبويّة. و قيل: مات و له من السنين مائة و خمسون سنة. راجع: معجم المطبوعات العربيّة، ج ١، ص ٧٣٥؛ الأعلام للزركلي، ج ٢، ص ١٥٦.

٦. في «س، ص» و المطبوع: «بوأ... فعل» بدل «بُؤ بشسع نعل».

٧. راجع: تهذيب اللغة، ج ١٥، ص ٤٢٧؛ خزانة الأدب، ج ١، ص ٤٥٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ٩، ص ٨٦؛ المحرّر الوجيز، ج ١، ص ١٥٥. و نُسب في المصادر إلى المهلهل قاله لبجير أو ليحيى بن الحارث بن عبّاد.

٨. في «س، ص» و المطبوع: «و مزيلاً». و في «ل»: «و مؤبلاً». و ما أثبتناه هو الموافق للسياق.

٩. في «س، ص» و المطبوع: «بوّأه».

١٠. في «س، ص» و المطبوع: «و أجرى».

١١. الرعد (١٣): ٢٣ ـ ٢٤.

سَلامٌ عليكم». و الكلامُ مُفتَقِرٌ بِلا شَكٍّ إلىٰ محذوفٍ.

و هذا الذي ذَكرناه ـ مِن حَذفِ لَفظةِ «و قُلنا» ـ يَضعُفُ[1]؛ مِن جهةِ أنّ ظاهرَ الآيةِ يَدُلُّ[2] علىٰ تَعلُّقِ الكلامِ بعضِه ببعضٍ، و أنّ الغرضَ في تَبوئةِ إبراهيمَ البيتَ أن لا يُشرِكَ و أن يُطهِّرَ البيتَ للطائفينَ و القائمينَ.

و إذا كانَ هذا هو المعنىٰ[3]، لَم يُطابِقْه أن يُقدِّرَ لَفظةَ «و قُلنا» ثُمَّ يَحذِفَها؛ لأنّ هذا التقديرَ يَقطَعُ[4] الكلامَ الثانيَ عن حُكمِ الأوّلِ، و يَجعَلُه أجنَبيّاً منه، و الظاهرُ أنّـه مُتعلِّقٌ به.

فالأَولىٰ أن يَكونَ تقديرُ الكلامِ: «و إذ بَوَّأنا لإبراهيمَ مكانَ البيتِ لِأن نَقولَ له: لا تُشرِك بي شَيئاً» فيَصِحَّ معنَى التعلُّقِ و مُطابَقةُ المتعلَّقِ به[5]، و هو تَبوئةُ البيتِ.

فأمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ طَهِّرْ بَيْتِيَ﴾، فقيلَ: إنّه أرادَ: مِن عبادةِ الأَوثانِ. و قيلَ: مِن ذَبائحِ المُشرِكينَ و سائرِ الأدناسِ.[6] و الكلامُ يَحتَمِلُ لكُلِّ ذلكَ.

فأمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ أَذِّنْ فِى النَّاسِ بِالحَجِّ﴾ فمعناه: أعلِمْهم و أشعِرْهم بوجوبِه، و «أعلَمتُ» و «أذَّنتُ» هاهُنا بمعنىً واحدٍ، و الأذانُ بالصلاةِ هو الإعلامُ بدخولِ وقتِها.

---

١. في «س، ص» و المطبوع: + «من يضعف». نعم، وُضعَت في المطبوع بين معقوفين، و استُظهِر في الهامش زيادتُها.

٢. في المطبوع: «تدلّ».

٣. في «س» و المطبوع: «المعنى هو» بدل «هو المعنى».

٤. في «س» و المطبوع: «يقع»، و استُظهر في هامش المطبوع كونُها: «يرفع».

٥. في النسخ و المطبوع: «فيصحّ معنى البيت و مطابقة البيت فيه». و الصواب ما أثبتناه.

٦. الأوّل نُسب إلى قتادة. راجع: التبيان، ج ٧، ص ٣٠٩؛ مجمع البيان، ج ٧، ص ١٤٤؛ جامع البيان، ج ١٧، ص ١٨٧؛ تفسير السمرقندي، ج ٢، ص ٤٥٦؛ تفسير ابن زمنين، ج ٣، ص ١٧٧.

و قالَ قومٌ: إنّ أذانَ إبراهيمَ هو إذ وَقَفَ في المَقامِ، فنادىٰ: «أيُّها الناسُ، أجيبوا داعيَ اللّٰهِ، يا عِبادَ اللّٰهِ، أطيعوا اللّٰهَ»، فاستَمَعَ مَن بَينَ السماءِ و الأرضِ، فأجابَه مَن في الأصلابِ؛ فمَن كُتِبَ له الحَجُّ و كُلُّ مَن حَجَّ، فهو ممّن[1] أجابَ إبراهيمَ عليه السلامُ.[2]

و قالَ قومٌ آخَرونَ: إنّ المُخاطَبَ و المأمورَ[3] بقَولِه تَعالىٰ: ﴿وَ أَذِّنْ فِى النَّاسِ بِالحَجِّ﴾ هو محمّدٌ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه.[4]

فأمّا الوجهُ الأوّلُ، فلَيسَ بصحيحٍ علىٰ ظاهرِه، و إبراهيمُ خليلُ الرحمٰنِ عليه السلامُ لَم يَكنْ مبعوثاً إلىٰ أُمّةِ محمدٍ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه[5]، و لَم تَلزَمْهم شَريعتُه[6]؛ فكَيفَ يَدعوهم إلَى الحَجِّ و هو غيرُ مُرسَلٍ إليهم؟

و أخبارُ الآحادِ في هذا البابِ غيرُ مُعتَمَدةٍ[7]، فلا يَجوزُ علىٰ هذا أن يُحمَلَ قولُه تَعالىٰ: ﴿فِى النَّاسِ﴾ علىٰ كُلِّ مَن يأتي إلىٰ يومِ القيامةِ؛ لأنّه عليه السلامُ لَم يَكُن[8] مبعوثاً إلىٰ جميعِ الأُمَمِ المُستَقبَلةِ، فجَعَلناه مُتَوَجِّهاً إلىٰ أُمَّتِه و مَن تَلزَمُهم شَريعتُه.

فأمّا الوجهُ الثاني الذي حَكَيناه ـ مِن توجُّهِ تكليفِ الأذانِ بالحَجِّ إلىٰ نبيِّنا صَلَّى

---

١. في «س» و المطبوع: «مَن».
٢. نُسب هذا القول إلى أمير المؤمنين عليه السلام و عطاء و ابن عبّاس و أبي مسلم و غيرهم. راجع: مجمع البيان، ج ٧، ص ١٤٥؛ زاد المسير، ج ٥، ص ٢٩٠.
٣. في المطبوع: + «به».
٤. نُسب إلى الحسن و الجبّائي. راجع: التبيان، ج ٧، ص ٣٠٩؛ تفسير البغوي، ج ٣، ص ٢٨٣؛ زاد المسير، ج ٥، ص ٢٩٠.
٥. من قوله: «فأمّا الوجه الأوّل...» إلى هنا ساقط من «س، ص» و المطبوع.
٦. في «س، ص» و المطبوع: «شريعة».
٧. في «س، ص» و المطبوع: «غير معتمد».
٨. في «س» و المطبوع: «كان». و في «ص»: - «لم يكن».

اللّهُ عليه و آلِه ـ فجائزٌ[١] غيرُ مُمتَنِعٍ، و لا يُضعِّفُه أنّه معطوفٌ علَى الأوامرِ المُتَوَجِّهةِ إلىٰ إبراهيمَ عليه السلامُ، مِن قولِه: ﴿أَلّا تُشرِكَ بی شَيْئاً و طَهِّرْ بَيتیَ﴾؛ لأنّه غيرُ مُمتَنِعٍ أن يَنفَصِلَ هذا التكليفُ مِن الأوّلِ[٢] و إن كانَ له مُجاوِراً و مُقارِناً، و يَتوجَّهَ إلىٰ غيرِ مَن تَوجَّهَ التكليفُ الأوّلُ إليه.

فأمّا قولُه تَعالىٰ: ﴿يَأْتُوكَ رِجالاً﴾، فمعناه: مُشاةً[٣] علىٰ أرجُلِهم، و هو في مُقابَلةِ مَن يأتي راكباً علىٰ كُلِّ ضامرٍ.

و معنىٰ ﴿عَلىٰ[٤] كُلِّ ضامِرٍ﴾ أي: علىٰ كُلِّ جَمَلٍ ضامِرٍ أو ناقةٍ ضامِرةٍ[٥]، و لهذا قالَ تَعالىٰ: ﴿يَـأْتِينَ﴾ و لَم يَقُلْ: «يأتونَ»، كنايةً عن الرِّكابِ[٦] دونَ الرَّكْبِ[٧]. و قد قُرِئَت: «يأتونَ»[٨] علىٰ أنّه كنايةٌ عن الرُّكبانِ.

و هذا القَدرُ كافٍ في الجوابِ عن المَسألةِ[٩].

---

١. في «ص، ل»: «مجاز».

٢. أي من التكليف الأوّل.

٣. في «س، ص» و المطبوع: - «مُشاة».

٤. في «س، ص» و المطبوع: - «علىٰ».

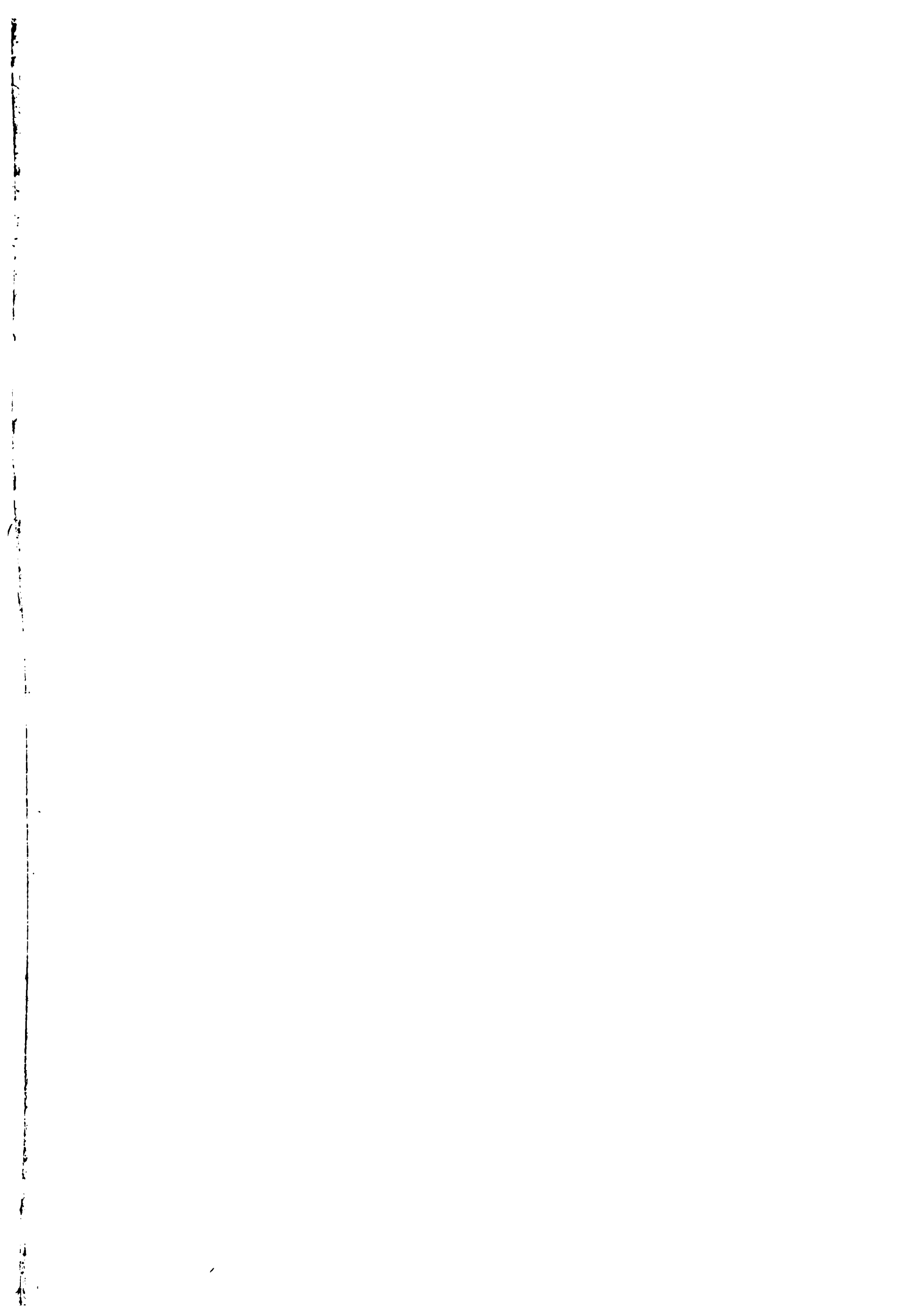
٥. قال الطريحي رحمه اللّٰه في مجمع البحرين، ج ٣، ص ٣٧٤ (ضمر): «الضامر: المهضم البطن المهزول الجسم؛ يقال: ناقة ضامر و ضامرات، و المعنى: ركباناً على كلّ بعير ضامر مهزول لبعد السفر... يقال: ضَمَرَ البعير ضُموراً ـ من باب قعد ـ: دقّ و قلّ لحمه».

٦. «الرِّكابُ»: المَطِيُّ؛ واحدتُها راحلةٌ. راجع: المصباح المنير، ص ٢٣٦ (ركب).

٧. قال ابن الأثير في النهاية، ج ٢، ص ٢٥٦ (ركب): «الرَّكْبُ: اسم من أسماء الجمع ـ كنفر و رهط ـ؛ و لهذا صغّره على لفظه. و قيل: هو جمع راكب ـ كصاحب و صحب ـ. و لو كان كذلك لقال في تصغيره: رُوَيكبون، كما يقال: صويحبون».

٨. في «س، ص» و المطبوع: «و يأتون». و من قوله: «كناية عن الركاب...» إلىٰ هنا ساقط من «ل».

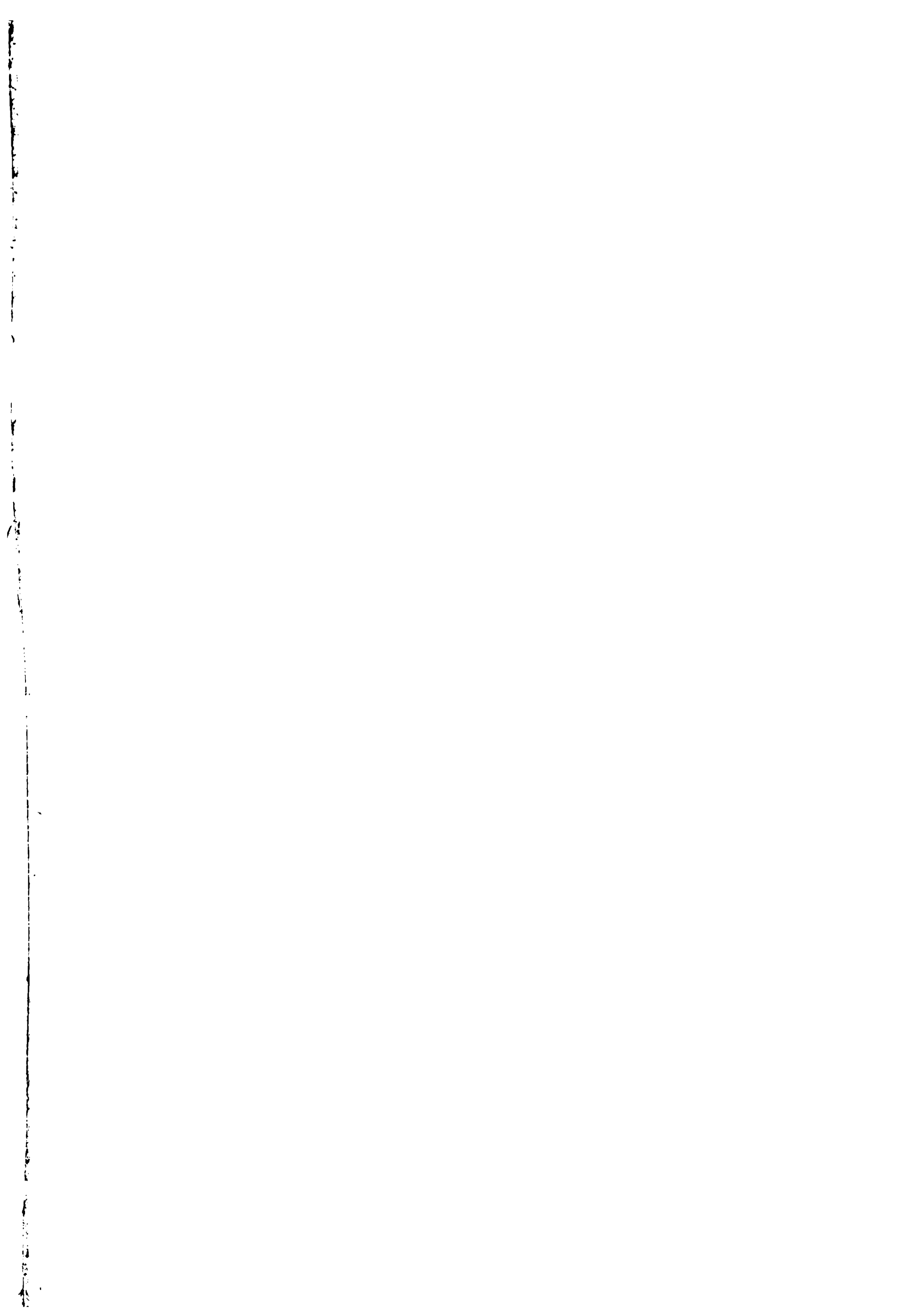
٩. في «س، ص» و المطبوع: + «تمّت المسائل، و الحمد للّٰه ربّ العالمين».



(١٣)

فصلٌ

[في الاستدلال على كون السماوات و الأرضين سبعاً، و أنّها غير كرويّة]



مقدّمة التحقيق

تعرّض الشريف المرتضى في هذه الرسالة إلى ثلاثة بحوث:

البحث الأوّل: السماوات و الأرضون السبع. أشار إلى الآيات القرآنيّة التي استدلّ بها جمهور المسلمين على أنّ عدد السماوات و الأرضين سبعٌ، و من تلك الآيات قوله تعالى: ﴿**اللّهُ الَّذى خَلَقَ سَبْعَ سَمٰاوٰاتٍ وَ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ**﴾[1].

البحث الثاني: إثبات أنّ السماء غير كرويّة. ذكر الشريف المرتضى في هذه الرسالة الأدلّة القرآنيّة التي استدلّ بها جمهور المسلمين على أنّ السماء غير كرويّة، مثل قوله تعالى: ﴿**وَ جَعَلْنا السَّمٰاءَ سَقْفاً مَحْفُوظاً**﴾[2]، فلو كانت السماء فوقنا، فلا يجوز أن تكون تحت أقدامنا، أو أن تحول الأرض التي تحتنا بيننا و بينها.

البحث الثالث: إثبات أنّ الأرض مسطّحة. اختلفت آراء المتكلّمين حول أنّ الأرض كرويّة أو مسطّحة، فذهب أبو عليّ الجبّائي (ت٣٠٣هـ) إلى أنّ الأرض مسطّحة، و ليست كرويّة، و توقّف ابنه أبو هاشم (ت ٣٢١هـ) في ذلك، لكنّه مال إلى القول بكرويّتها، فيما ذهب أبو القاسم البلخي (ت٣١٩هـ) إلى أنّها كرويّة[3].

و ذكر الشريف المرتضى هنا أيضاً الأدلّة القرآنيّة التي استدلّ بها جمهور

---

١. الطلاق (٦٥): ١٢.

٢. الأنبياء (٢١): ٣٢.

٣. المسائل في الخلاف بين البصريين و البغداديين، ص ١٠٠.

المسلمين على أنّ الأرض مسطّحة، مثل قوله تعالى: ﴿وَ اللّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِساطاً﴾[١]، فإنّ البساط لا يكون كرويّاً. و سوف يأتي بعد قليل أنّ أبا عليّ الجبّائي قد استدلّ بهذه الآية على بطلان كرويّة الأرض.

و قد أشار الشريف المرتضى في نهاية الرسالة إلى أنّ هذه الأدلّة إنّما تنفع للاحتجاج بها على أهل الملّة من المسلمين، لا مَن خالف الإسلام. و هو واضح باعتبار أنّه إنّما احتجّ بآيات قرآنيّة، و لا يمكن الاحتجاج بها إلّا على المسلمين.

و الجدير بالذكر أنّ الشريف المرتضى قد ردّ في أماليه الاستدلال بآية: ﴿وَ اللّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِساطاً﴾ -التي أشير إليها قبل قليل -على أنّ الأرض كلّها مسطّحة، و ليست كرويّة؛ لأنّ النعمة المُشار إليها في الآية تتمّ حتّى مع وجود بعض النقاط المنبسطة على سطح الأرض، و لا حاجة إلى أن تكون الأرض كلّها مسطحة و غير كروية كي تتمّ النعمة، و لذلك ردّ استدلال أبي عليّ الجبّائي بهذه الآية على عدم كرويّة الأرض، حيث قال في الأمالي:

و معنى قوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِراشاً﴾[٢]، أي يمكن أن تستقرّوا عليها و تفرشوها و تتصرّفوا فيها، و ذلك لا يمكن إلّا بأن تكون مبسوطة ساكنة دائمة السكون. و قد استدلّ أبو عليّ بذلك، و بقوله تعالى: ﴿وَ اللّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِساطاً﴾ على بطلان ما تقوّله المنجّمون من أنّ الأرض كرويّة الشكل[٣]. و هذا

---

١. نوح (٧١): ١٩. ٢. البقرة (٢): ٢٢.

٣. نقل الشيخ الطوسي استدلال أبي عليّ عند تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِراشاً﴾، حيث قال: «و استدلّ أبو عليّ الجبّائي بهذه الآية على أن الأرض بسيطة ليست كرة، كما يقول المنجّمون و البلخي، بأن قال: جعلها فراشاً، و الفراش البساط بسط اللّه تعالى إيّاها، و الكرة لا تكون مبسوطة. قال: و العقل يدلّ أيضاً على بطلان قولهم؛ لأن الأرض لا يجوز أن تكون كروية مع كون البحار فيها، لأن الماء لا يستقرّ إلّا فيما له جنبان يتساويان، لأن الماء لا يستقرّ فيه كاستقراره في

⟺

القدر لا يدلّ؛ لأنّه يكفي في النعمة علينا أن يكون فيها بسائط، و مواضع مسطوحة، يمكن التصرّف عليها، و ليس يجب أن يكون جميعها كذلك. و معلوم ضرورة أن جميع الأرض ليس مسطوحاً مبسوطاً، و إن كان مواضع التصرّف منها بهذه الصفة، و المنجّمون لا يدفعون أن يكون في الأرض بسائط و سطوح يُتصرّف عليها و يُستقرّ فيها، و إنّما يذهبون إلى أنّ بجملتها شكل الكرة. و ليس له أن يقول: قوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِراشاً﴾ يقتضي الإشارة إلى جميع الأرض و جملتها، لا إلى مواضع منها؛ لأنّ ذلك تدفعه الضرورة؛ من حيث أنّا نعلم بالمشاهدة أنّ فيها ما ليس ببساط و لا فراش[1].

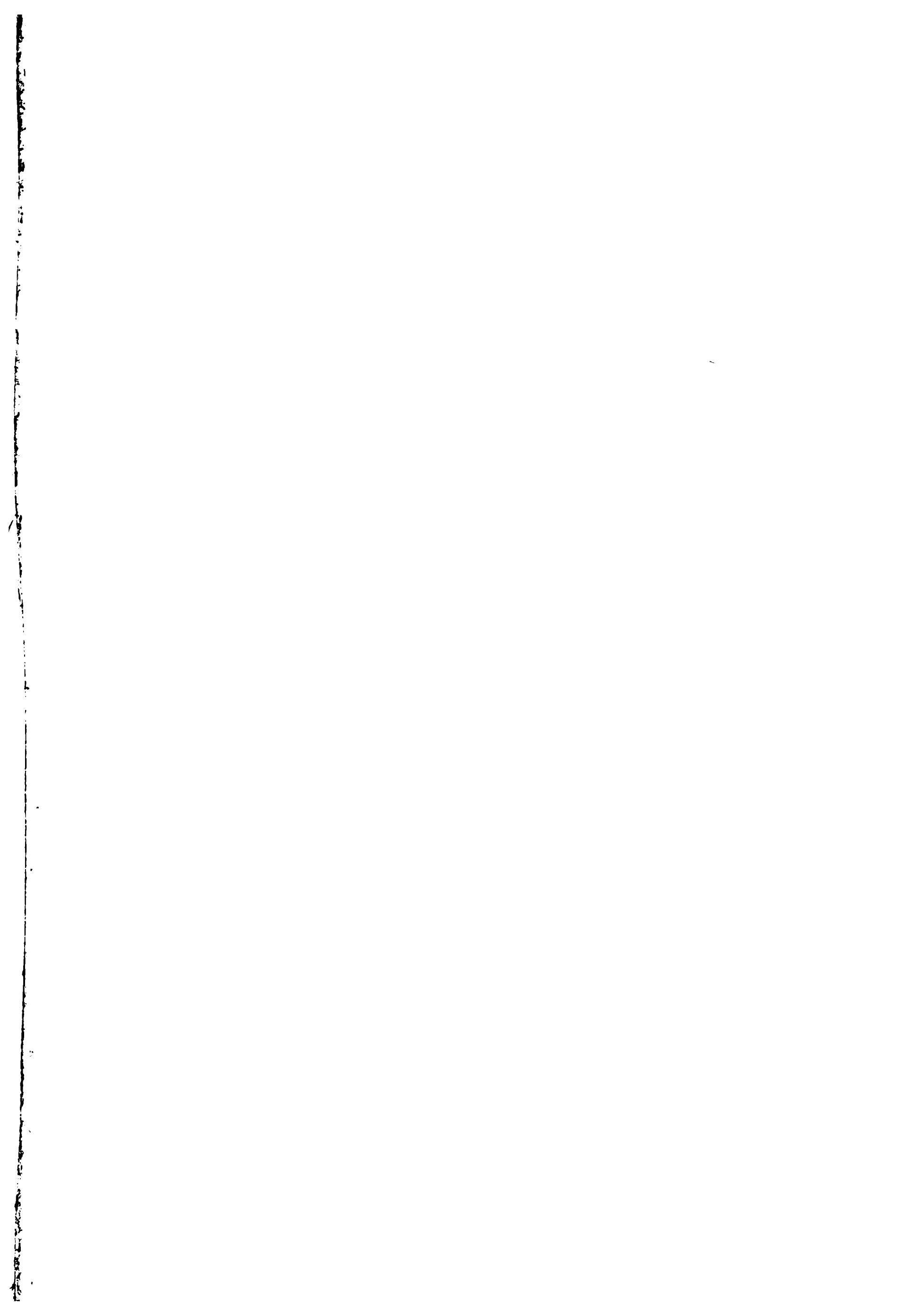
و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٤٠ في ضمن «مسائل متفرّقة من الحديث و غيره» و في ذيل مسألة فيها كلام لأمير المؤمنين عليه السلام جاء في آخره: «و اللّٰه لو أعطيتُ الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها...». فلعلّ الرسالة التي بين يدينا تكملة لتلك المسألة و ليست رسالة منفصلة، ولكن بما أنّ مخطوطات تلك المسألة التي فيها كلام أمير المؤمنين عليه السلام خالية من الرسالة محلّ البحث، لذلك يحتمل أن تكونا رسالتين مستقلّتين و لذلك فصّلناهما.

مخطوطات الرسالة

لم نعثر على نسخة لهذه الرسالة ـ أو هذا الفصل ـ التي وردت في رسائل الشريف المرتضى المطبوعة منضمّة لرسالة «من كلام لعليّ عليه السلام يتبرّأ من الظلم»، كما تقدّم آنفاً و اعتمدنا في تحقيقها على الطبعة المذكورة فقط.

↔ الأواني، فلو كانت له ناحية في البحر مستعلية على الناحية الأُخرى، لصار الماء من الناحية المرتفعة إلى الناحية المنخفضة كما يصير كذلك إذا امتلأ الإناء الذي فيه الماء». و ردّ الشيخ الطوسي عليه بالجواب الذي أجاب به الشريف المرتضى و الذي نقلناه أعلاه، حيث قال: «و هذا لا يدلّ على ما قاله؛ لأن قول مَن قال الأرض كروية معناه: أنّ لجميعها شكل الكرة». (التبيان، ج ١، ١٠٢ ـ ١٠٣)

١. الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ١٦٣.



فصلٌ [في الاستدلال على كون السماوات و الأرضين سبعاً، و أنّها غير كرويّة]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

استَدَلَّ جُمهورُ المُسلِمينَ علىٰ أنّ السماواتِ سَبعٌ و أنّ الأرَضينَ سَبعٌ بقَولِ اللّٰهِ تَعالىٰ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْنا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرائِقَ وَ ما كُنَّا عَنِ الخَلْقِ غافِلِينَ﴾[1]، و بقَولِه تَعالىٰ: ﴿اللّٰهُ الَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَماواتٍ وَ مِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾.[2]

قالوا: و جاءَت الأخبارُ بشَرحِ ما في السماواتِ سَماءً سَماءً.

واحتَجّوا بأنّها غيرُ كُرَويّةٍ بقَولِه: ﴿وَ جَعَلْنَا السَّماءَ سَقْفاً مَحْفُوظاً﴾،[3] و بقَولِه ﴿وَ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ * وَ السَّقْفِ الْمَرْفُوعِ﴾[4]، قالوا: و لَيسَ يَجوزُ أن يَكونَ ما هو فَوقَنا يُحاذي أقدامَنا، و لا أن يَحولَ بَينَنا و بَينَ الأرضِ التي تَحتَنا.[5]

قالوا: و قد وافقَنا الفَلاسفةُ علىٰ أنّ السماءَ فَوقَنا، و الفَوقُ لا يَكونُ مُقابِلاً لطَرَفِ الأقدامِ.

---

١. المؤمنون (٢٣): ١٧.

٢. الطلاق (٦٥). ١٢.

٣. الأنبياء (٢١): ٣٢.

٤. الطور (٥٢): ٤ ـ ٥.

٥. كذا، و لعلّ الصحيح: «و لا أن تحول بيننا و بينه الأرضُ التي تحتنا».

واحتَجّوا في أنّ الأرضَ مسطوحةٌ بقَولِ اللّهِ تَعالىٰ: ﴿وَ اللّهُ جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ بِساطاً﴾[١]، و البِساطُ لا يَكونُ كُرَويّاً و لا مُعادِلاً ذاتَ تحديبٍ[٢]. و قالَ: ﴿وَ الأَرْضَ بَعْدَ ذلِكَ دَحاها﴾[٣] أي بَسَطَها. و قالَ: ﴿أَ لَمْ نَجْعَلِ الأَرْضَ مِهاداً﴾[٤].

و هذا إنّما هو احتجاجُهم علىٰ أهلِ المِلّةِ، و إبانةٌ[٥] عن الآياتِ[٦] [الدالّةِ علَى] الذي زَعَموا أنّ الفَلَكَ و الأرضَ غيرُ كُرَويَّينِ، لا علىٰ مَن خالَفَ الإسلامَ.

---

١. نوح (٧١): ١٩.

٢. كذا.

٣. النازعات (٧٩): ٣٠.

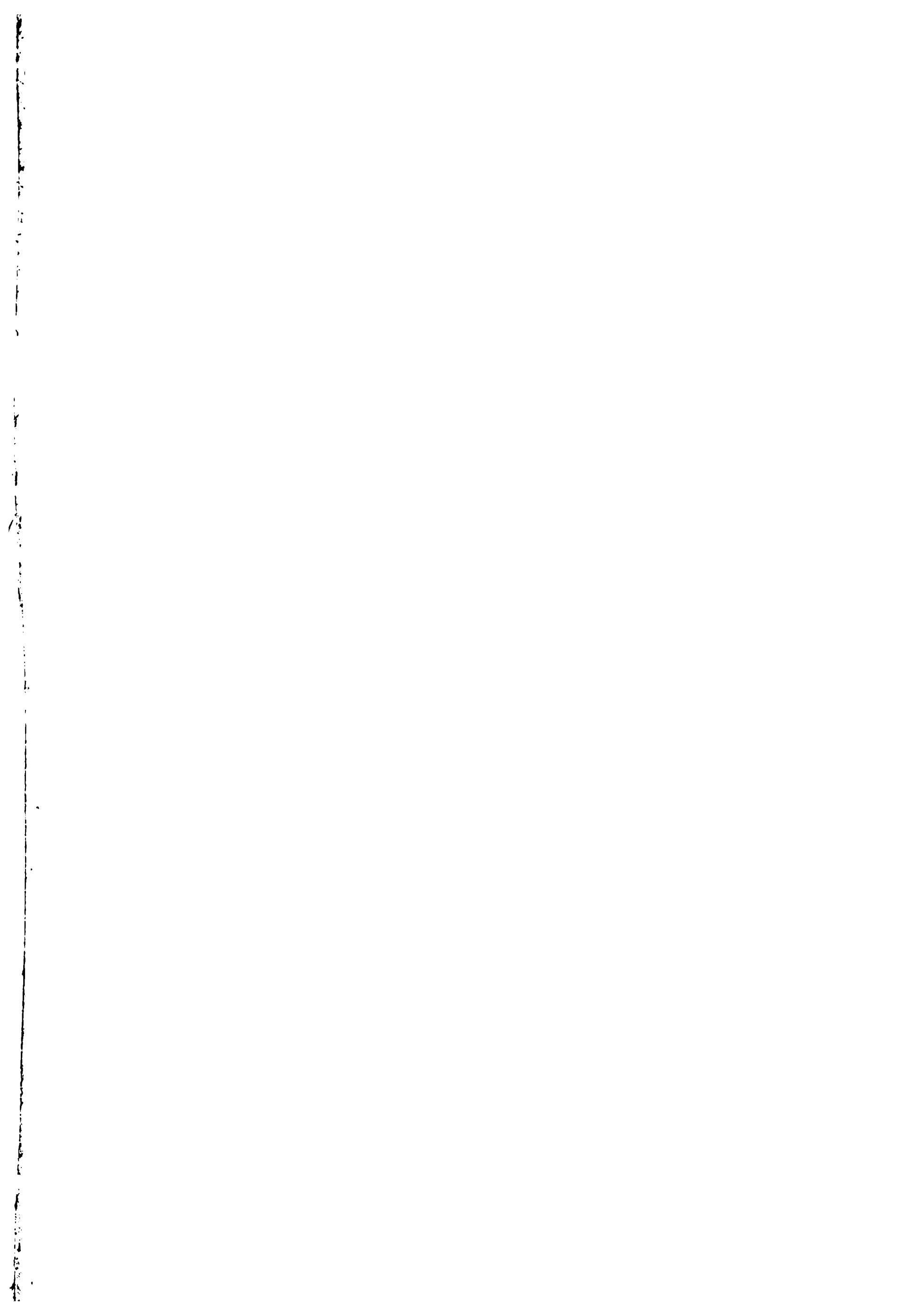
٤. النبأ (٧٨): ٦.

٥. الإبانة هنا بمعنى الكشف و الإيضاح.

٦. في المطبوع: «البيت»، و لا محصّل له، و ما أثبتناه هو الذي استظهرناه من العبارة.

(١٤)

[مسألةٌ في المُرادِ مِن «الصاعِقةِ» و «الرِّيحِ» و «الرَّجفةِ» في الآيتَينِ]



مقدّمة التحقيق

هذا سؤال افتراضي عن ما يظهر من التعارض الموجود في عذاب قوم عاد و ثمود، فتارة أخبر تعالى بأنّه أهلك عاداً بالريح، فقال:﴿وَ فى عٰادٍ إِذْ أَرْسَلْنٰا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾[1] و ﴿فَأَرْسَلْنٰا عَلَيْهِمْ رِيحاً صَرْصَراً فى أَيّٰامٍ نَحِسٰاتٍ﴾[2]، بينما ذكر في آية أُخرى أنّه أهلكهم بالصاعقة، فقال: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صٰاعِقَةً مِثْلَ صٰاعِقَةِ عٰادٍ وَ ثَمُودَ﴾[3].

و من جهة أُخرى أخبر أنّه أهلك ثمود بالرجفة، فقال: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾[4]، بينما ذكر في الآية السابقة أنّه أهلكهم بالصاعقة، كما أهلك عاداً بها. و من الواضح أنّ الريح و الرجفة غير الصاعقة؛ فما هو وجه هذا الاختلاف في بيان العذاب النازل؟

فأجاب الشريف المرتضى على الإشكال بإيراد احتمالين:

الأوّل: يحتمل أن يكون قوم عاد قد أهلكوا بالريح و الصاعقة معاً، فيجوز حينئذٍ الإخبار تارة عن أنّهم أهلكوا بالريح، و أُخرى عن أنّهم أهلكوا بالصاعقة.

كما يوجد نفس الاحتمال بالنسبة إلى ثمود، و هو أنّهم أهلكوا بالرجفة و الصاعقة معاً، فذَكرت آيةٌ الرجفةَ، و ذَكرت أُخرى الصاعقةَ.

---

١. الذاريات (٥١): ٤١.

٢. فصلت (٤١): ١٦.

٣. فصلت (٤١): ١٣.

٤. الأعراف (٧): ٧٨؛ العنكبوت (٢٩): ٣٧.

الثاني: يحتمل أن تكون الريح و الرجفة تعبيراً آخر عن الصاعقة، فتكون بمعنى الصاعقة؛ لأنّ الصاعقة هي كلّ ما يصعق الناس، و الريح و الرجفة يمكن تسميتهما صاعقة؛ لأنّ الناس قد صعقوا بها.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ۳، ص ۹۳ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

۱. **مخطوطة مكتبة المحقّق البروجردي رحمه اللّه، المرقّمة ۳۷٤/۹**؛ تقع في الصفحات (٤۲۰ ـ ٤۲۱) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

۲. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ۲٦۱٤۷**؛ تقع في الصفحات (۸۸ ـ ۸۹) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

۳. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ۷٦۱٥**؛ تقع في الصفحات (۳۱۰ ـ ۳۱۱) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ج».

٤. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ۱٤۹۷**؛ تقع في الصفحات (۲٤٦ ـ ۲٤۷) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٥. **مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ۱٤۲٥٤**؛ تقع في الصفحة (۱۷۱) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

[مسألةٌ في المُرادِ مِن «الصاعِقةِ» و «الرِّيحِ» و «الرَّجفةِ» في الآيتَينِ]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مَسألةٌ:

إن سألَ سائلٌ فقالَ: أ لَيسَ قد أخبَرَ اللّٰهُ تَعالىٰ أنّه أهلَكَ عاداً بالريحِ [1]، ثُمَّ قالَ في سورةِ حٰمَ السجدةِ: ﴿فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صاعِقَةً مِثْلَ صاعِقَةِ عادٍ وَ ثَمُودَ﴾ [2]، و قالَ عَزَّ و جَلَّ في قِصّةِ ثَمودَ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾ [3]، فسَمَّى الصاعقةَ المذكورةَ في سورةِ حٰمَ رَجفةً [4]؟

و معلومٌ أنّ الريحَ غيرُ الصاعقةِ، و الصاعقةَ غيرُ الرجفةِ؛ ما الجوابُ [5]؟

الجوابُ:

إنّه غيرُ مُمتَنِعٍ أن يَنضَمَّ إلَى الريحِ صاعقةٌ في إهلاكِ قومِ عادٍ، فيَسوغُ أن يُخبِرَ

---

١. قال اللّٰه تعالى في سورة الذاريات (٥١): ٤١: ﴿وَ فى عادٍ إِذْ أَرْسَلْنا عَلَيْهِمُ الرّيحَ الْعَقيمَ﴾، و أيضاً: فصّلت (٤١): ١٥ ـ ١٦.

٢. فصّلت (٤١): ١٣.

٣. العنكبوت (٢٩): ٣٧. و قال الراغب في المفردات، ص ٣٤٤ (رجف): «الرَّجفُ: الاضطراب الشديد... و الإرجاف: إيقاع الرجفة؛ إمّا بالفعل، و إمّا بالقول».

٤. في «أ، ج، س، ص»: + «و في سورة هود». و في «ب»: + «و في سورة هود و هود».

٥. في «س، ص» و المطبوع: - «ما الجواب؟».

في مَوضِعٍ أنّه أهلَكَهم بالريحِ، و في آخَرَ[١] أنّه أهلَكَهم بالصاعقةِ.

و قد يَجوزُ أن تَكونَ الريحُ نفسُها هي الصاعقةَ؛ لأنّ كُلَّ شيءٍ صَعِقَ الناسُ منه فهو صاعقةٌ.

و كذلكَ القولُ في الصاعقةِ و الرجفةِ أنّه غيرُ مُمتَنِعٍ أن تَقتَرِنَ[٢] بالصاعقةِ رَجفةٌ[٣]؛ فيُخبِرَ في مَوضِعٍ بأنّهم أُهلِكوا بالصاعقةِ، و في آخَرَ بالرَّجفةِ.

و قد يُمكِنُ أن تَكونَ الرَّجفةُ هي الصاعقةَ؛ لأنّهم صَعِقوا عندَها.

---

١. في «أ، ب، ج، س، ص»: «الآخر».

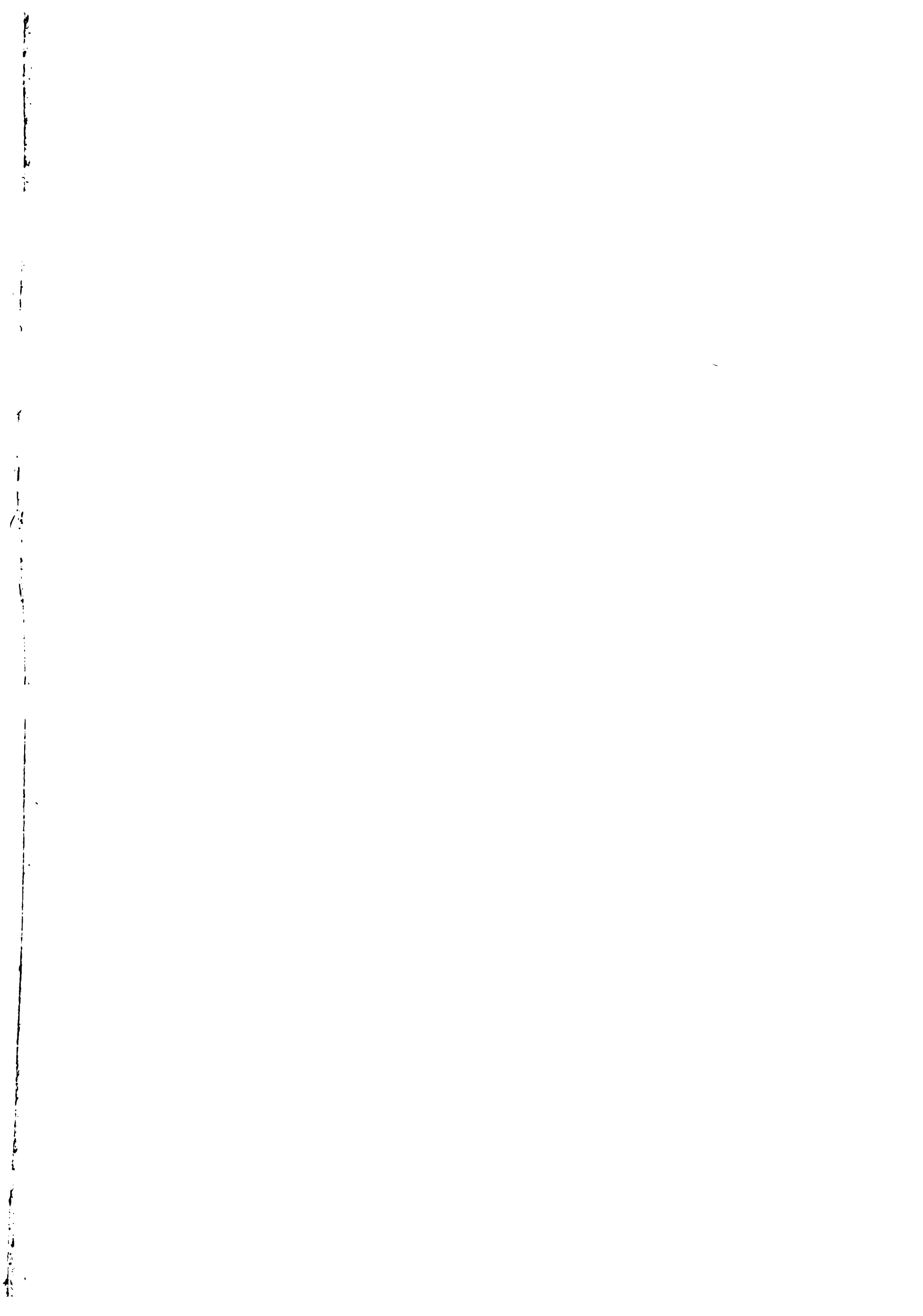
٢. في «أ، س، ص» و المطبوع: «يقترن».

٣. في «ب، ج، س، ص» و المطبوع: «الرجفة».

(١٥)

مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:

﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا...﴾



مقدّمة التحقيق

طرح الشريف المرتضى عن بعضهم سؤالاً حول الآية المذكورة، و هو: كيف أورثهم الكتاب، و قد وصفهم بالظلم؟

فأجاب على ذلك بذكر بعض الأقوال، ثمّ بيّن رأيه في المسألة، و الأقوال هي:

الأوّل: ما ذكره أبو عليّ الجبّائي (ت٣٠٣هـ) من أنّ معنى ﴿ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ أنّه يَحمل نفسه على العبادة، و يضرّ بها و هذه صفة مدح، فلا إشكال في أن يكون ممّن ورث الكتاب.

الثاني: أنّه ظالم لنفسه؛ لأنّه يفعل الصغائر دون الكبائر، فتكون صغائره مكفَّرة، و بذلك يمكن أن يكون ممّن ورث الكتاب أيضاً.

الثالث: و هذا القول هو المعتمد عند الشريف المرتضى، و هو أنّ قوله تعالى: **﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾** صفة **﴿عِبَادِنَا﴾**، لا صفة **﴿الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾**، بمعنى أنّنا أورثنا الكتاب الذين اصطفينا مِن عبادِنا؛ لأنّ عبادَنا على أنواع، فمنهم مَن هو ظالم لنفسه، و منهم المقتصد، و منهم السابق بالخيرات، أي ليس كلّ عبادنا ظالماً لنفسه، أو مقتصداً، أو سابقاً بالخيرات، و أمّا الذين أُورثوا الكتاب فهُم السابقون بالخيرات فقط دون الآخرَين.[1]

---

١. الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ٣٠٣؛ تفسير جوامع الجامع، ج ٣، ص ١٢٣.

و الجدير بالذكر أنّ الشريف المرتضى قد أملى رسالة أُخرى أكثر تفصيلاً في تأويل هذه الآية، و هي من رسائل تكملة الأمالي[1]، و تحتوي على نفس الأقوال المذكورة في هذه الرسالة و نفس الرأي المختار؛ و لكن بسبب وجود اختلاف كبير بين الرسالتين من حيث الحجم و المطالب المطروحة فيها يمكن القول أنّ للشريف المرتضى إملاءَين: مختصر و مفصّل لهذه الآية.

ثمّ إنّه يوجد في ذيل هذه الرسالة مطلبان مختصران يظهر أنّه لا ارتباط لهما بالرسالة محلّ البحث، و لعلّهما متعلّقان برسالة أُخرى للشريف المرتضى، أو لعلّهما من فوائده و إملاءاته التي كان يلقيها في مجالسه العلمية، و المطلبان هما:

أوّلاً: هناك بعض الأفعال تتعدّى بحرف الجرّ؛ و ذلك لأنّها بمعنى فعل لازم، مثل: «علمتُ به» فهو بمعنى: «أُحطتُ به»، و غير ذلك من الأمثلة.

ثانياً: معنى قوله تعالى: ﴿وَ لَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾[2] هو: «لا يؤذن لهم و لا يعتذرون»، فيعتذرون معطوف على يؤذن، و ليس جواباً له.

و يحتمل أن يكون المعنى: «لا يؤذن لهم فكيف يعتذرون؟».

و قد كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٠٢ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحات (١١١ ـ ١١٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ب».

---

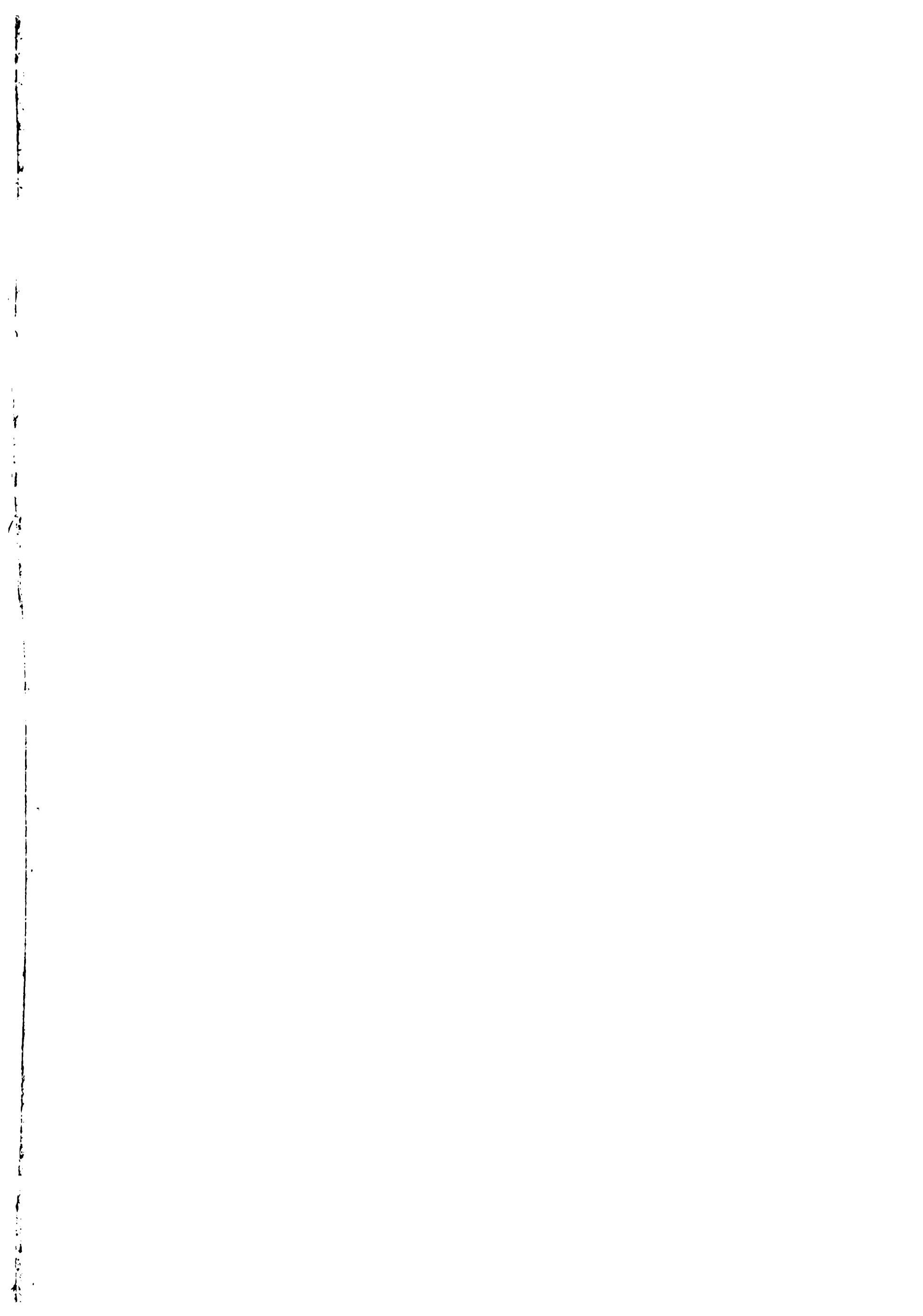
١. الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ٣٠٣.

٢. المرسلات (٧٧): ٣٦.

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحات (٣١٩ ـ ٣٢٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ج».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٥٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٧٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».



[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا...﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

و قالَ ـ رحمةُ اللّٰهِ عليه ـ في تفسيرِ قولِ اللّٰهِ تَعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ وَ مِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ مِنْهُمْ سابِقٌ بِالخَيْراتِ﴾[1]:

فقيلَ: كَيفَ أَورَثَهم الكتابَ و قد وَصَفَهم[2] بالظُّلمِ؟

و قالَ: قالَ[3] أبو عَليٍّ الجُبّائيُّ[4]: ﴿ظالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾، أي: إنّه يَحمِلُ عليها في العبادةِ و يَضُرُّ بها، كما يَقولُ القائلُ: «فُلانٌ ظالِمٌ لنفسِه؛ لِفَرطِ صَومِه و كَثرةِ صَلاتِه». و هذه صِفةُ مَدحٍ.

و قالَ آخَرونَ: ﴿ظالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ بفِعلِ الصغائرِ.[5]

قالَ رَضيَ اللّٰهُ عنه: و الذي أعتَمِدُه و أُعوِّلُ عليه أن يَكونَ ﴿فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾

---

١. فاطر (٣٥): ٣٢.

٢. في «ج، ص»: «و قد و» بدل «و قد وصفهم»، و هو سهو واضح.

٣. في «س، ص» و المطبوع: - «قال».

٤. تقدّمت ترجمته ذيل المسألة الثانية من هذه المسائل القرآنيّة.

٥. نسب الشريف المرتضى في رسالته الأُخرىٰ حول تفسير هذه الآية، هذا القول إلى أبي عليّ الجبّائي، بينما نسب القول الأوّل إلىٰ «بعضهم». الأمالي للمرتضى، ج ٢، ص ٣٠٣.

مِن صفةِ ﴿عِبادِنا﴾؛ أي: أورَثنا الكتابَ الذينَ اصطَفَينا مِن عبادِنا، و مِن عبادِنا ظالِمٌ لنَفسِه، و منهم مُقتَصِدٌ، و منهم سابِقٌ بالخَيراتِ؛ أي: فلَيسَ كُلُّ عبادِنا ظالِماً لنفسِه، و لا كُلُّهم مُقتَصِداً، و لا كُلُّهم سابِقاً بالخَيراتِ، فكانَ الذينَ أُورِثوا الكتابَ «السابقونَ[١] بالخَيراتِ» دونَهما.

[تعديةُ بعضِ الأفعال المتعدّية بحرف الجرّ]

و قالَ رَضِيَ اللّٰهُ عنه: «عَلِمتُ به» لمّا كانَت في معنىٰ «أحَطتُ»، و «أحَطتُ» أعَمُّ و آكَدُ.

و مِثلُه قولُه تَعالىٰ: ﴿وَ جَحَدُوا بِها﴾[٢] لمّا كانَت في معنىٰ «كَفَروا» ـ لأنّ جُحودَهم بآياتِ اللّٰهِ كُفرٌ ـ فقالَ: ﴿جَحَدُوا بِها﴾ فعَدّاه بالباءِ.

و قولُه تَعالىٰ: ﴿الرَّفَثُ إِلىٰ نِسائِكُمْ﴾[٣] لمّا كانَ[٤] «الرفَثُ» بمعنَى الإفضاءِ.[٥]

[معنىٰ قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ لا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾]

و قالَ في قولِه تَعالىٰ: ﴿وَ لا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾[٦]:

يَجوزُ: لا يؤذَنُ لهُم و لا يَعتَذِرونَ؛ فيَكونُ[٧] معطوفاً علىٰ «يؤذَنُ لهم»،

---

١. كذا في جميع النسخ و المطبوع. و الصحيح: «السابقين»؛ لأنّه خبر «كانَ».

٢. النمل (٢٧): ١٤.

٣. البقرة (٢): ١٨٧.

٤. في «س، ص» و المطبوع: «كانت».

٥. أي: كما أنّ «أحطتُ» يتعدّى بالباء، قدْ يتعدّى «علمتُ» بالباءِ؛ لأنّه بمعناه. و كذلك «جحد» قد يتعدّى بالباءِ؛ لأنّه بمعنى «كفر». و «رفث» قد يتعدّى بـ«إلى»؛ لأنّه بمعنى «أفضى».

٦. المرسَلات (٧٧): ٣٦.

٧. في «ج، س، ص» و المطبوع: «ليكون».

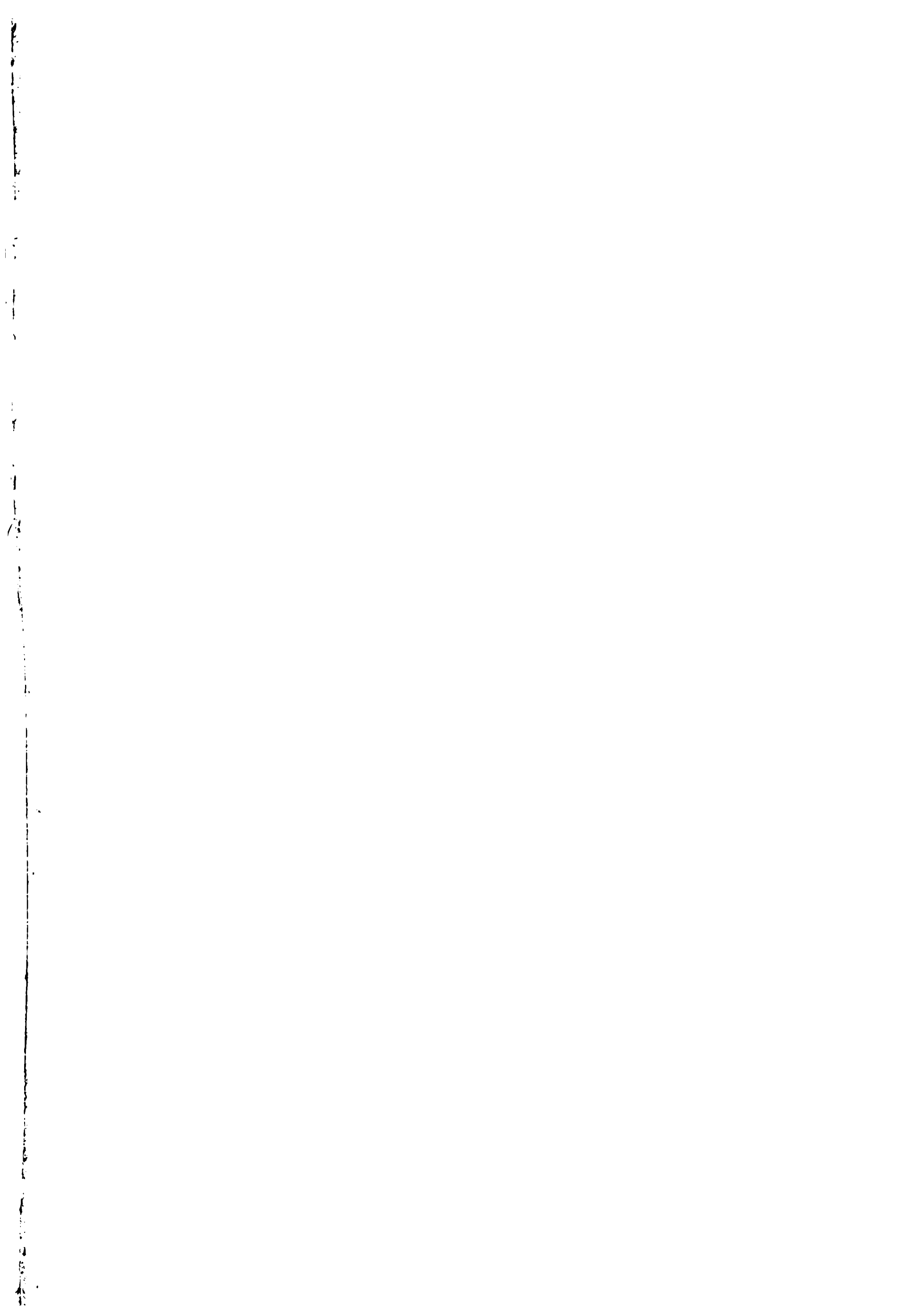
و لا يَكونُ جواباً.

و يَجوزُ: لا يؤذَنُ[١] لهُم؛ فكَيفَ يَعتَذِرونَ؟[٢]

---

١. في المطبوع: +«لا يؤذن»، و هو سهو واضح.

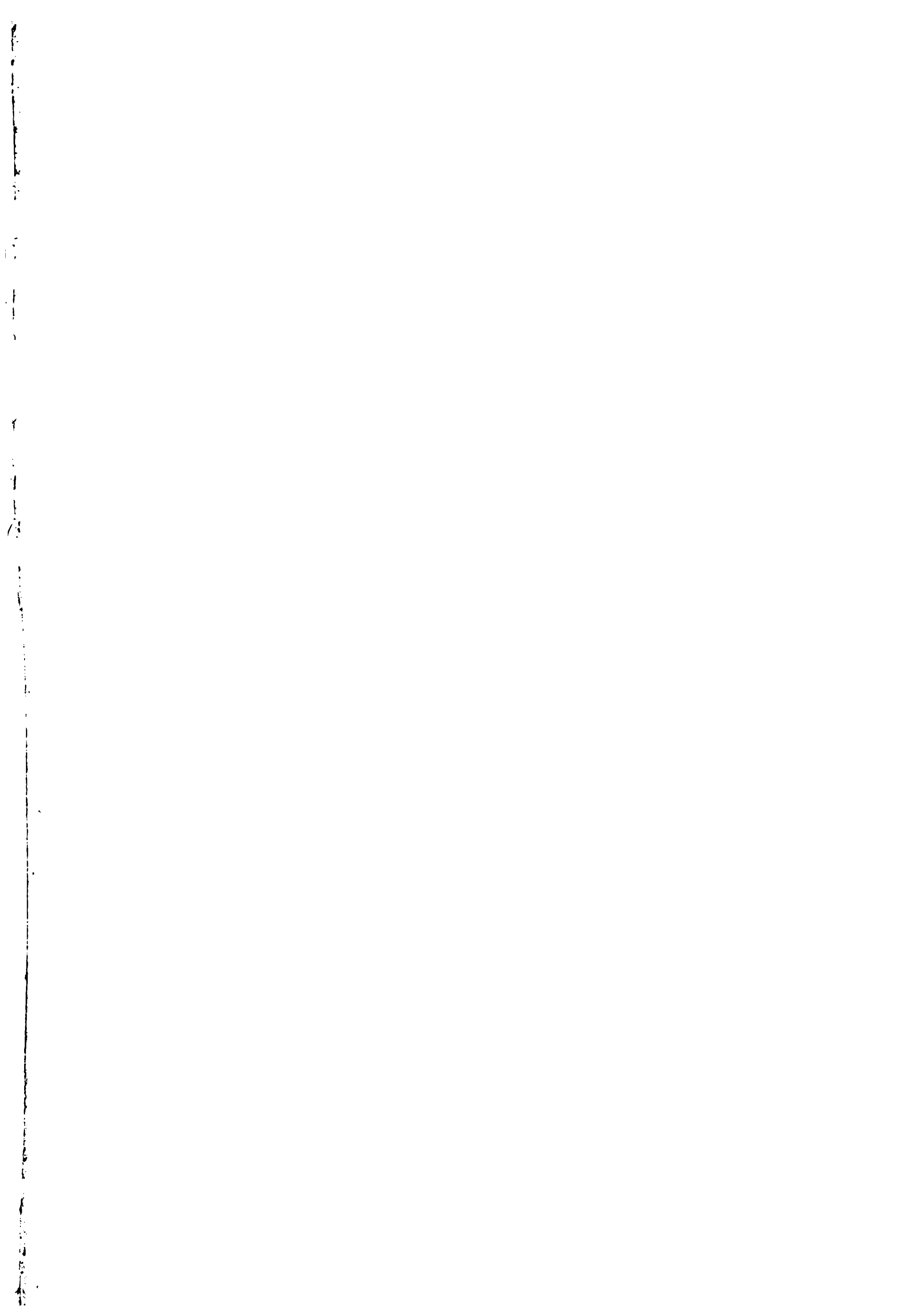
٢. قد وردت هنا في المطبوع أربع مسائل و جوابه رحمه اللّه عنها: الأُولى منهما حول قوله تعالى: ﴿أَنّىٰ يَكُونُ لى غُلامٌ وَ قَدْ بَلَغَنِىَ الْكِبَرُ...﴾ [آل عمران (٣): ٤٠]، و الثانية حول قوله تعالى: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ وَ يَسْتَحْيُونَ نِساءَكُمْ...﴾ [البقرة (٢): ٤٩]، و الثالثة حول قوله تعالى: ﴿وَ ما أَدْرى ما يُفْعَلُ بى وَ لاٰ بِكُمْ...﴾ [الأحقاف (٤٦): ٩]، و الرابعة حول قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فى شَكٍّ مِمّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ...﴾ [يونس (١٠): ٩٤]، و كلّها وردت بعينها و متوالية في الأمالي للمصنّف رحمه اللّه، ج ٢، ص ٣٧٩ ـ ٣٨٤ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ؛ فعلى هذا لم نأت بتكرارها هنا. ثمّ لا بدّ من الذكر أنّ في المسألة الأُولى من هذه المسائل لم يُصرَّح باسم السائل في كتاب الأمالي؛ لكن هنا في المطبوع صرّح به بهذه العبارة: «و سأله – قدّس اللّه روحَه ـ أبو القاسم بن عليّ بن عبد اللّه بن شيبة العلويّ الحسيني عن قول اللّه ـ تبارك و تعالى ـ في قصّة زكريّا عليه السلام: ﴿أَنّىٰ يَكُونُ لى غُلامٌ...﴾».



(١٦)

مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:

﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إلىٰ قَوْمٍ...﴾



مقدّمة التحقيق

استدلّ المخالفون على صحّة خلافة الخليفة الأوّل بقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرٰابِ سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ أُولى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقٰاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾، و هذه الآية بحسب رأيهم تنطبق على الخليفة الأوّل؛ لأنّه تولّى قتال أهل الردّة و الروم، و كانوا أُولي بأس شديد.

و أجاب الشريف المرتضى على هذا الاستدلال بعدّة أجوبة، هي:

أوّلاً: إنّ هذا الاستدلال مبنيّ على القول بأنّ الداعي هو شخص آخر غير النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، و هو أوّل الكلام، فإنّ النقل دلَّ على أنّ الداعي هو النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، حيث دعاهم إلى معارك مثل مؤتة، و حنين، و تبوك، و غير ذلك ممّا وقع بعد خيبر.

ثانياً: على فرض التسليم بأنّ الداعي هو غير النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، فمَن قال هو الخليفة الأوّل؟ فهذا أوّل الكلام أيضاً.

و لا يمكن ادّعاء إطباق المفسّرين على ذلك، فإنّ المفسّرين مختلفون فيما بينهم، فبعضهم قال: إنّ أولي البأس الشديد هم ثقيف، فيما قال آخر: إنّهم هوازن، بينما قال ثالث: إنّهما معاً.

ثمّ حتّى لو أطبقوا على ذلك لم يكن إطباقهم حجّة؛ فإنّ أهل العدل كثيراً ما استخرجوا وجوهاً صحيحة لآيات على خلاف ما ذكره المفسّرون.

ثالثاً: هناك احتمال آخر في الآية يمكن أن نقبله، و هو أنّ الداعي هو أمير المؤمنين

عليه السلامُ، فإنّه قد دعا إلى قتال الناكثين و القاسطين و المارقين، و هؤلاء كانوا أولي بأس شديد.

و أمّا ما يقال مِن أنّ مَن قاتلهم أمير المؤمنين عليه السلامُ كانوا مسلمين، و الآية تتحدّث عن قتال أشخاص غير مسلمين، حيث قالت: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾، فالجواب أنَّ من قاتلهم عليه السلام ما كانوا مسلمين، بل كانوا كفّاراً، فإنّ الصحيح أنّ قتال الإمام كفر، كما أنّ المعتزلة و الخوارج كانوا يرون أنّ قتال أمير المؤمنين عليه السلامُ كبيرة، و الكبيرة عندهم تُخرج من الإيمان و الإسلام.

ثمّ إنّ ظاهر الآية لا يقتضي بقاء جميع المخلّفين إلى زمان أمير المؤمنين عليه السلامُ، حتّى يقال: إنّهم لم يبقوا كلّهم إلى ذلك الزمان، بل ظاهر الآية يقتضي بقاء أكثرهم أو بعضهم، و هذا كان متحقّقاً في زمان أمير المؤمنين عليه السلامُ.

و قد أحال الشريف المرتضى أحال في هذه الرسالة على كتابه الشافي، و هو يعتبر قرينة مهمّة على تصحيح النسبة إليه.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٠٨ في ضمن «أجوبة المسائل القرآنيّة».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤: تقع في الصفحة (١٩٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٩: تقع في الصفحات (٤٩ ـ ٥٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ل».

[مسألةٌ في قولِه تَعالىٰ:
﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ...﴾]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيم]

مسألةٌ: و قالوا: الدليلُ علىٰ صحّةِ اختيارِنا و توفيقِنا[1] في فِعلِنا و وقوعِه أحمَدَ مَوقِعٍ عندَ اللّٰهِ تَعالىٰ قولُه: ﴿**قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ**﴾[2].

و هذا إخبارٌ عن أمرٍ سيَكونُ، فيُخبِرُهم[3] الرسولُ عليه السلامُ بما سيَتجدَّدُ مِن هذه الحالِ، كما أخبَرَهم بما يَكونُ مِن سِواها في الحوادثِ بَعدَه. و هذه كُلُّها مِن دلائلِه عليه السلامُ.

و وَجَدنا صاحبَنا[4] المُتولّيَ لِغَزاةِ الرومِ[5]، كما تَولّىٰ قِتالَ أهلِ الرِّدّةِ[6]،

---

١. في «ص» و المطبوع: «و توقيفنا»، و هو من سهو النسّاخ.

٢. الفتح (٤٨): ١٦.

٣. كذا، و لعلّ الأنسب: «فأخبرهم».

٤. يعني الخليفة الأوّل. و في «ل»: «صاحب».

٥. في «ص، ل»: «للروم» بدل «لغزاة الروم». و المراد بذلك معركة اليرموك التي فتح اللّٰه بها على أيدي المسلمين بلاد الشام و كسر شوكة الروم، و ذلك في سنة ١٣ من الهجرة.

٦. «الرِّدَّة» من الارتداد؛ قال الراغب: «الارتداد و الردّة: الرجوع في الطريق الذي جاء منه؛ لكن ↔

و قاتَلَ[١] خالدُ بنُ الوَليدِ[٢] الفُرسَ[٣].

أوَ لَيسَ هذه الأُمورُ مُنتَظِمةً علَى المأثورِ، جاريةً علَى المحبوبِ[٤]،

⇔ الردّة تختصّ بالكفر، و الارتداد يستعمل فيه و في غيره». و قال الطريحي رحمه اللّٰه: «أصحاب الردّة ـ على ما نقل ـ كانوا صنفين: صنف ارتدّوا عن الدين، و كانوا طائفتين: إحداهما أصحاب مُسَيلِمة، و الأُخرى ارتدّوا عن الإسلام و عادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهليّة. و اتّفقت الصحابة على قتالهم و سبيهم، و استولد عليٌّ منهم الحنفيّة. و الصنف الثاني لم يرتدّوا عن الإيمان؛ ولكن أنكروا فرض الزكاة و زعموا أنّ ﴿خُذْ مِنْ أمْوٰالِهِمْ﴾ [التوبة (٩): ١٠٣] خطاب خاصّ بزمانه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه». و قال الراوندي رحمه اللّٰه في فقه القرآن: «و قيل: كان أهل الردّة إحدى عشرة فرقة؛ ثلاث في عهد رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله: بنو مُدلِج، و رئيسهم ذو الخِمار، و هو الأسود العَنسي، و كان كاهناً تنبّأ باليمن و استولى على بلاده و أخرج عمّال رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله، فبيّته فيروز الديلمي فقتله و أخبر رسول اللّٰه بقتله ليلة قُتل، فسُرّ المسلمون، و قُبض رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله من الغد؛ و بنو حَنيفة، قوم مُسَيلِمة، الذي تنبّأ؛ و بنو أسد، قوم طُليحة بن خويلد، تنبّأ أيضاً، ثمّ أسلم». راجع: كتاب العين، ج ٨، ص ٧؛ المفردات للراغب، ص ٣٤٩؛ مجمع البحرين، ج ٣، ص ٤٩ (ردد)؛ فقه القرآن، ج ١، ص ٣٧٠ و ٣٧١؛ مرآة العقول، ج ٢٥، ص ٢٩٩.

١. في «ل»: «و الردّة و قتال»، و في «ص»: «و الردّة قتال» بدل «الردّة و قاتل». و في المطبوع: - «و قاتل».

٢. خالد بن الوليد: هو أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي، من فرسان قريش و أشدّائها، شهد مع المشركين بدراً و أُحداً و الخندق، و كان له دور في انكسار المسلمين يوم أُحد. هاجر مسلماً سنة ثمان، و شهد مؤتة فتأمّر على الجيش بعد شهادة الأُمراء الثلاثة. أرسله رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله إلى العُزّىٰ في سريّة فهدمها، كما أرسله في سريّة إلىٰ بني جُذيمة، فارتكب مجزرة تبرّأ منها رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله. قاد معارك قتال أهل الردّة و فتح الشام، و بعض معارك ما قبل فتح العراق. توفّي بحِمصَ سنة ٢١ للهجرة. راجع: الطبقات الكبرىٰ، ج ٧، ص ٣٩٤؛ الإصابة، ج ٢، ص ٢١٥؛ سير أعلام النبلاء، ج ١، ص ٣٦٦.

٣. في «ص» و المطبوع: «العزيز». بدل «الفرس».

٤. في المطبوع: «المحجوب».

مُثمِرةً للخَيراتِ، مؤكِّدةً لأسبابِ الإسلامِ، قامِعةً لِمُخالِفيه[1]؟! عرِّفونا ما عندَكم في هذا.

الجوابُ ـ و باللّٰهِ التوفيقُ ـ:

قالَ الأجَلُّ المُرتَضىٰ عَلَمُ الهُدىٰ ذو المَجدَينِ ـ قَدَّسَ اللّٰهُ روحَه ـ: اِعلَمْ أنّ هذه المسألةَ قد بَناها هذا السائلُ علىٰ أنّ الداعيَ لهؤلاءِ الأعرابِ هو غيرُ النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه، و هذا مُنازَعٌ فيه غيرُ مُسلَّمٍ. و الدعوىٰ بغَيرِ بُرهانٍ لا يَقتَصِرُ عليها مُنصِفٌ.

ثُمَّ لَو سَلَّمنا ـ تَطوُّعاً و تَبرُّعاً ـ أنّ الداعيَ هو غيرُ النبيِّ عليه السلامُ، لَم يَجِب أن يَكونَ هو مَن عندَه؛ بَل جازَ أن يَكونَ غيرَه.

و نَحنُ نُبيِّنُ كِلا الوجهَينِ ـ و إن كُنّا قد ذَكرنا في الكتابِ الشافي[2] ما هو الغايةُ القُصوىٰ ـ:

أمّا ظاهرُ قولِه تَعالىٰ: ﴿سَتُدْعَوْنَ إلىٰ قَوْمٍ أُولِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ فغَيرُ دالٍّ علىٰ تعيينِ الداعي؛ بَل هو مُبهَمٌ[3] مُشتَرَكٌ. فعَلىٰ مَن ادَّعىٰ أنّه داعٍ بعَينِه الدَّلالةُ.

و لا خِلافَ بَينَ أهلِ النَّقلِ و الروايةِ في [أنّ][4] قولَه تَعالىٰ: ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الأَعْرابِ شَغَلَتْنا أَمْوالُنا وَ أَهْلُونا فَاسْتَغْفِرْ لَنا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ ما لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللّٰهِ شَيْئاً إِنْ أَرادَ بِكُمْ ضَرّاً أَوْ أَرادَ بِكُمْ نَفْعاً بَلْ كانَ اللّٰهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيراً * بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَ الْمُؤْمِنُونَ إِلىٰ

---

١. في «ص» و المطبوع: «للمخالفة».
٢. الشافي في الإمامة، ج ٤، ص ٣٣ ـ ٤٢.
٣. في «ص» و المطبوع: «فيهم».
٤. ما بين المعقوفين أضفناه لمقتضى السياق.

أَهْلِيهِمْ أَبَداً وَ زُيِّنَ ذلِكَ فِى قُلُوبِكُمْ وَ ظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَ كُنْتُمْ قَوْماً بُوراً﴾[١] إنّما أرادَ به الذينَ تَخلّفوا عن الحُدَيبيَةِ.

ثُمَّ قالَ تَعالىٰ: ﴿سَيَقُولُ المُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلىٰ مَغانِمَ لِتَأْخُذُوها ذَرُونا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللّٰهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونا كَذلِكُمْ قالَ اللّٰهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنا بَلْ كانُوا لا يَفْقَهُونَ إِلّا قَلِيلاً﴾[٢].

و إنّما طَلَبَ هؤلاءِ المُخلَّفونَ[٣] أن يَخرُجوا إلىٰ غَنيمةِ خَيبَرَ، فمَنَعَهم اللّٰهُ مِن ذلكَ و أمَرَ نبيَّه عليه السلامُ بأن يَقولَ لهُم: ﴿قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونا﴾، يُريدُ: إلىٰ هذه الغَزاةِ؛ لأنّه تَعالىٰ كانَ[٤] حَكَمَ مِن قَبلُ بأنّ غَنيمةَ خَيبَرَ لِمَن شَهِدَ الحُدَيبيَةَ، و أنّه لا حَظَّ فيها لِمَن لَم يَشهَدْها. و هذا هو تأويلُ قولِه تَعالىٰ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللّٰهِ﴾.

ثُمَّ قالَ ـ جَلَّ اسمُه ـ: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ أُولِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾، و إنّما أرادَ ـ تَبارَكَ اسمُه ـ أنّ الرسولَ سيَدعوكم[٥] فيما بَعدُ إلىٰ قِتالِ قومٍ أولي بأسٍ شَديدٍ؛ كمؤتةَ، و حُنَينٍ، و تَبوكَ. فمِن أينَ للمُخالِفينَ[٦] أنّ الداعيَ لهؤلاءِ الأعرابِ هو غيرُ النبيِّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه مع ما بيّنّاه مِن الحُروبِ التي[٧] كانَت بَعدَ خَيبَرَ؟

---

١. الفتح (٤٨): ١١ ـ ١٢.
٢. الفتح (٤٨): ١٥.
٣. في «ص، ل»: «المخالفون».
٤. في المطبوع: ـ «كان».
٥. في «ص» و المطبوع: «سيدعون».
٦. في «ص، ل» و المطبوع: «و للمخالفين».
٧. في «ص، ل»: ـ «التي».

و لَيسَ لأحَدٍ أن يَدَّعيَ: أنّ المَعنيَّ بقَولِه: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ هو أبو بَكرٍ لمّا دَعا المُسلِمينَ إلىٰ قِتالِ بَني حَنيفةَ، أو قِتالِ فارِسَ و الرومِ؛ و يَحتَجَّ بإطباقِ المُفسِّرينَ علىٰ ذلكَ.

لأنّ المُفسِّرينَ أوّلاً:[1] ما أطبَقوا علىٰ ما ادَّعَوه؛ لأنّ ابنَ المُسيَّبِ[2] رَوىٰ عن أبي رَوْقٍ[3] عن الضَّحّاكِ[4] في قولِه: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ قالَ: هُم ثَقيفٌ[5].

---

١. في المطبوع: - «أوّلاً».

٢. هو عليّ بن المسيَّب، و قد تكرّر عين هذا السند في رواية عن الطبري في جامع البيان، ج ١٢، ص ٢٣١ بإسناده عن عليّ بن المسيَّب عن أبي رَوق عن الضحّاك. و الظاهر من أحواله و أحوال أخيه الحسن و أيضاً أخيه المقلَّد أنّهم كانوا من الشيعة، و كانوا من أُمراء الموصل و نواحيها. راجع للمزيد: تجارب الأُمم، ج ٧، ص ٣٣٢؛ تاريخ ابن خلدون، ج ٤، ص ٢٥٦؛ أعيان الشيعة، ج ٥، ص ٣١١.

٣. أبو روق عطيّة بن الحارث الهمداني الكوفي، تابعيّ، من بطن من هَمْدان يقال لهم: «بنو وَثَن» من أنفسهم. و هو صاحب التفسير، و روى عن الضحّاك بن مزاحم و غيره. قال ابن عقدة: «إنّه كان ممّن يتولّى بولاية أهل البيت عليهم السلام». راجع: الطبقات الكبرى، ج ٦، ص ٣٦٩؛ الجرح و التعديل، ج ٦، ص ٣٨٧، الرقم ٢١٢٢؛ رجال ابن داود، ص ٢٧٧، الرقم ٢٢؛ خلاصة الأقوال، ص ١٣١، الرقم ٢٢.

٤. أبو القاسم ـ و قيل: أبو محمّد ـ الضحّاك بن مُزاحم البلخيّ الخراساني، مفسّر، له كتاب في التفسير، و كان يكون بسمرقند و بلخ و نيسابور، و كان يؤدّب الأطفال في مدرسته. توفّي سنة ١٠٥ هـ بخراسان. راجع: تهذيب الكمال، ج ١٣، ص ٢٩١، الرقم ٢٩٢٨؛ الأنساب للسمعاني، ج ١٣، ص ٤٤١؛ سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص٥٩٨، الرقم ٢٣٨؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٣٢٥، الرقم ٣٩٤٢.

٥. راجع: التبيان، ج ٩، ص ٣٢٦؛ مجمع البيان، ج ٩، ص ١٩٣؛ متشابه القرآن و مختلفه، ج ٢، ص ٧٠.

و رُوِيَ عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ[1] قالَ: هُم هَوازِنُ، يَومَ خَيبَرَ.[2]

و رَوَى الواقِديُّ[3] عن قَتادةَ[4]، قالَ: هُم هَوازِنُ و ثَقيفٌ.[5]

فلا إطباقَ لأهلِ التأويلِ علىٰ ما ادُّعيَ.

و [ثانياً:] لَو أطبَقوا لَم يَكُن في إطباقِهم حُجّةٌ؛ و كَم استَخرَجَ أهلُ العَدلِ في مُتَشابِهِ القُرآنِ مِن الوجوهِ الصحيحةِ ما خالَفَ ما ذَكره المُفسِّرونَ!

---

١. أبو عبد اللّٰه سعيد بن جبير الأسدي الكوفي التابعي، و هو حبشيّ الأصل، من موالي بني والبة بن الحارث من بني‌أسد، أخذ العلم عن عبد اللّٰه بن عبّاس و ابن عمر، و هو من المفسّرين المعروفين، له كتاب في التفسير ـ كما ذكر ابن النديم في الفهرست ـ، و قتله الحجّاج بن يوسف الثقفي في سنة ٩٤ أو ٩٥ هـ. راجع: تهذيب الكمال، ج ١٠، ص ٣٥٨، الرقم ٢٢٤٥؛ سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٣٢١، الرقم ١١٦؛ الفهرست لابن النديم، ص ٥١.

٢. في المطبوع: - «يوم خيبر». و راجع: التبيان، ج ٩، ص ٣٢٤؛ مجمع البيان، ج ٩، ص ١٩٣؛ متشابه القرآن و مختلفه، ج ٢، ص ٧٠؛ الجواهر الحسان، ج ٥، ص ٢٥٣؛ فتح القدير، ج ٥، ص ٥٠؛ تفسير الآلوسي، ج ٢٦، ص ١٠٢.

٣. أبو عبد اللّٰه محمّد بن عمر بن واقد الواقدي، المدني الأصل، البغدادي المسكن و الوفاة، ولد سنة ١٣٠ و توفّي ٢٠٧ هـ، صاحب التصانيف الكثيرة، منها: أخبار مكّة، و تفسير القرآن، و فتوح الشام، و فتوح العراق، و كتاب الجمل، و كتاب الردّة، و غيرها. و كان قاضياً ببغداد. راجع: تهذيب الكمال، ج ٢٦، ص ١٨٠، الرقم ٥٥٠١؛ سير أعلام النبلاء، ج ٩، ص ٤٥٤، الرقم ١٧٢؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٦٦٢، الرقم ٧٩٩٣.

٤. أبو الخطّاب قَتادة بن دِعامة بن قَتادة بن عزيز السَّدوسيّ البصري المفسّر، روى عن أنس، و بُدَيل بن مَيسَرة، و أبي الشعثاء، و حبيب بن سالم، و غيرهم. و اختُلف في توثيقه بين أهل الرجال. له كتاب في‌التفسير، توفّي سنة ١١٧ هـ. راجع: الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٢٢٩؛ الجرح و التعديل، ج ٧، ص ١٣٣، الرقم ٧٥٦؛ تهذيب الكمال، ج ٢٣، ص ٥١٠، الرقم ٤٩٤٨؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٢٨٥، الرقم ٦٨٦٤.

٥. راجع: التبيان، ج ٩، ص ٣٢٦؛ مجمع البيان، ج ٩، ص ١٩٣؛ متشابه القرآن و مختلفه، ج ٢، ص ٧٠. و في فتح القدير، ج ٥، ص ٥٠ نسبه إلى سعيد بن جبير.

فأمّا[١] الوجهُ الآخَرُ الذي يُسلِّمُ فيه أنّ الداعيَ لهؤلاء الأعرابِ هو غيرُ النبيِّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه فواضحٌ أيضاً؛ لأنّه لا يَمتَنِعُ أن يُعنىٰ بهذا الداعي أميرُ المؤمنينَ عليه السلامُ؛ لأنّه قد قاتَلَ بَعدَه أهلَ الجَمَلِ و أهلَ صِفّينَ و أهلَ النهرَوانِ، و بَشَّرَه النبيُّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه بأنّه يُقاتِلُهم بقَولِه عليه السلامُ[٢]: «تُقاتِلُ بَعديَ الناكِثينَ و القاسِطينَ و المارِقينَ»[٣]، و قد كانوا أولي بأسٍ شديدٍ بغيرِ شُبهةٍ.

فإن قيلَ: الآيةُ تَدُلُّ علىٰ أنّ القومَ الذينَ قوتِلوا ما كانوا مُسلِمينَ؛ لقَولِه تَعالىٰ: ﴿تُقاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾[٤]، و مُحارِبو أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ في المَواطِنِ الثلاثةِ التي ذَكرتُموها كانوا مُسلِمينَ.

قُلنا: عندَنا أنّهم كانوا كُفّاراً، و الكافِرُ لا يَكونُ مُسلِماً. و عندَ[٥] مُخالِفينا ـ مِن المُعتَزِلةِ و الخوارجِ و مَن وافَقَهم ـ أنّ الكَبائرَ تُخرِجُ عن الإسلامِ كما تُخرِجُ عن الإيمانِ. و عندَهم أنّ قِتالَ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ كانَ كَبيرةً و مُخرِجاً عن الإيمانِ و الإسلامِ.

و قد دَلَّلنا في كتابِنا[٦] الشافي[٧] و غيرِه مِن كُتُبِنا[٨] علىٰ كُفرِ مُحارِبيهِ عليه السلامُ بما لَيسَ هاهُنا مَوضِعُ ذِكرِه.

---

١. في المطبوع: «و أمّا».
٢. في «ص» و المطبوع: «عليّ» بدل «عليه السلام».
٣. الإفصاح، ص ١٣٥؛ كنز الفوائد، ص ٢٧٩؛ الخرائج و الجرائح، ج ١، ص ١٢٣، ح ٢٠١؛ وقعة الجمل، ص ١١. أُسد الغابة، ج ٤، ص ٢٦؛ المناقب للخوارزمي، ص ١٢٨.
٤. الفتح (٤٨): ١٦.
٥. في «ص» و المطبوع: «عند» بدون واو العطف.
٦. في «ص» و المطبوع: «كتبنا».
٧. الشافي في الإمامة، ج ٤، ص ٤٠ و ٣١٩ و ٣٢٧.
٨. راجع: الذخيرة، ص ٤٩٥؛ الانتصار، ص ٤٧٦ ـ ٤٨٠.

فإن قيلَ: مِن أينَ نَعلَمُ بَقاءَ هؤلاءِ المُخالِفينَ[1] مِن الأعرابِ إلىٰ أيّامِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ كما عَلِمنا بَقاءَهم إلىٰ أيّامِ أبي بَكرٍ؟

قُلنا: و مِن أينَ تَعلَمونَ بَقاءَ جميعِهم إلىٰ أيّامِ أبي بَكرٍ؟

فإن قلتَ: أعلَمُ ذلكَ؛ لأنّ حُكمَ الآيةِ يَقتَضي بَقاءَهم حتّىٰ يَتِمَّ كَونُهم مَدعُوّينَ إلىٰ قِتالِ أُولي البأسِ الشديدِ.

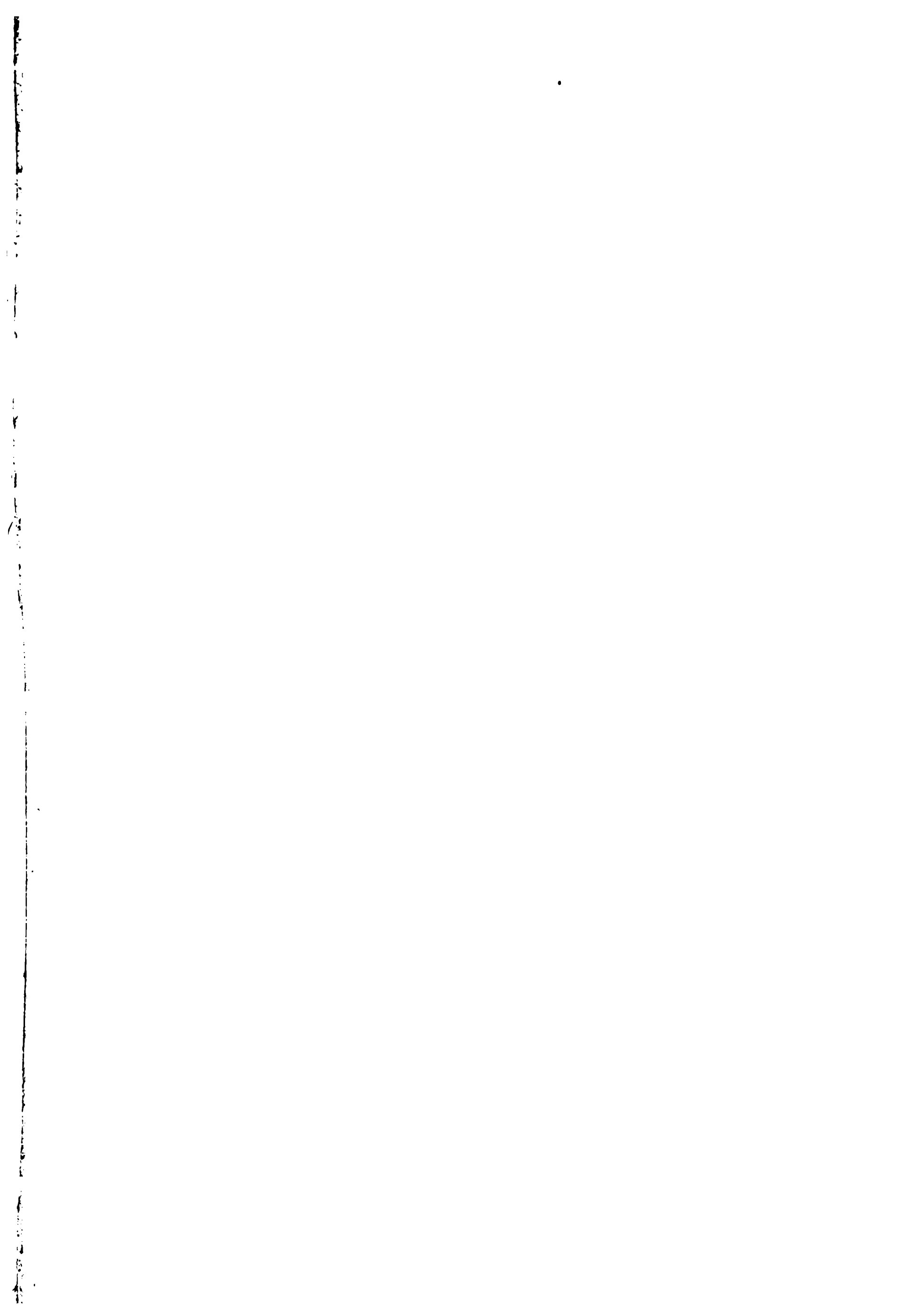
قُلنا لكَ مِثلَ ما قُلتَه في بَقائهم إلىٰ أيّامِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ؛ فظاهرُ الآيةِ لا يَقتَضي وجوبَ بَقاءِ جميعِهم، و إنّما يَقتَضي بَقاءَ أكثرِهم أو بعضِهم.

---

١. كذا، و الأنسب: «المخلَّفين».

(١٧)

مسألةٌ حَولَ كلامِ ابنِ جِنِّيْ
في حَذفِ علامةِ التأنيثِ



مقدّمة التحقيق

يعدّ أبو الفتح عثمان ابن جنّي (ت٣٩٢هـ) من أئمّة الأدب و اللغة، و صاحب مدرسة كبيرة في الإعراب و التصريف على الخصوص، و قد لازم أبا علي الفارسي (ت٣٧٧هـ) سنوات مَديدة، حتّى غدى مرجعاً يُرجع إليه في مجاله. و قد تتلمذ على يديه مجموعة من كبار العلماء و الأُدباء من أَمثال أبي الحسن السمسمي (ت٤١٥هـ)، و أبي الفتوح ثابت بن محمّد الجرجاني الأندلسي النحوي(ت٤٣١هـ)، و الشريف الرضي(ت٤٠٦هـ)، الذي صلّى على جثمان أُستاذه عند وفاته [١].

و الغريب أنّ الشريف المرتضى على الرغم من معاصرته لابن جنّي إلّا أنّه لا يُعدّ من شيوخه، و لا نعلم سبب عدم حضوره في دروس ابن جنّي، كما فعل أخوه الرضي!

و المُلاحَظ في مؤلّفات الشريف المرتضى المتعلّقة بأفكار ابن جنّي و آرائه، أنّ الحالة الطاغية عليها هي حالة النقد لتلك الأفكار و الآراء، فهو قد كتب ثلاثة رسائل أو كُتُب ردّ في جميعها على ابن جنّي، و ناقش فيها آرائه، و هي:

١. كتاب تتبّع الأبيات التي تكلّم عليها ابن جنّي في إثبات المعاني للمتنبّي [٢]، و سمّي أيضاً: الردّ على ابن جنّي في تعريضه لأبيات المتنبّي [٣].

---

١. انظر: الأعلام، الزركلي، ج ٤، ص ٢٠٤؛ وفيات الأعيان، ج ١، ص ١٢٢؛ ج ٣، ص ٢٤٦؛ المجازات النبويّة، ص٢٦؛ اللّمع في العربية (مقدّمة التحقيق).

٢. الفهرست، للشيخ الطوسي، ص ١٦٥.

٣. الذريعة، ج ١٠، ١٧٦.

٢. كتاب النقض على ابن جنّي في الحكاية و المحكي[١].

٣. الرسالة التي بين أيدينا.

و هذه المؤلّفات الثلاثة كلّها تحتوي على ردّ لآراء ابن جنّي، و هو واضح من عناوين الكتابَين الأوّلين، فعلى الرغم من كونهما مفقودَين، إلّا أنّ عنوانَيهما يدلّان على كونهما كتبا للردّ على ابن جنّي.

و قد ردّ الشريف المرتضى أيضاً على ابن جنّي في الرسالة محلّ البحث، حيث سأله سائل عن عبارة مأخوذة من كتاب «اللّمع في اللغة» لابن جنّي، حيث ذهب في هذا الكتاب إلى أنّه إذا فُصل بين الفعل و الفاعل المؤنّث بكلام، فالأحسن إسقاط تاء التأنيث إذا كان الفاعل مؤنّثاً حقيقياً، ثمّ ترقّى و قال: إذا كان الفاعل مؤنّثاً غير حقيقي فيكون إسقاط تاء التأنيث أحسن.

و هنا اعترض السائل على هذا الكلام؛ باعتباره منافياً لآيات من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ﴾[٢]، فمع أنّ الفاعل في هذه الآية مؤنّث غير حقيقي، و فُصل بينه و بين الفعل، لكن تمّ إثبات تاء التأنيث في الفعل، و لم تحذف، و هذا يعني وفقاً لكلام ابن جنّي أنّه كلام مخالف للفصاحة، مع أنّ القرآن لا يكون إلّا فصيحاً.

فالإشكال إذن ناظر إلى أنّ كلام ابن جنّي يؤدّي إلى القول بابتعاد بعض آيات القرآن عن الفصاحة.

---

١. الفهرست للشيخ الطوسي، ص ١٦٥.

٢. ص (٣٨): ١٢. و قد ذكر السائل آيات أُخرى نقض بها على ابن جنّي، و هي: قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾، فقد فُصل فيها بين الفعل و نائب الفاعل المؤنّث الحقيقي، و هو: «أمّهاتكم» مع إثبات تاء التأنيث. و قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ و الدَّمُ﴾، و ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ﴾، و قد فُصل فيهما بين الفعل و نائب الفاعل المؤنّث غير الحقيقي، و هما: «الميتة» و «بهيمة» مع إثبات تاء التأنيث. ولكن لم يأتِ السائل بمثال لآية فُصل فيها الفعل عن الفاعل المؤنّث الحقيقي، و أثبتت فيه تاء التأنيث، و لعلّه لأنّ كلام ابن جنّي غير خاصّ بالفاعل، بل يعمّ نائب الفاعل أيضاً.

و قد أجاب الشريف المرتضى على ذلك بتسليم الإشكال أوّلاً، ثمّ بالبحث عن تخريج لكلام ابن جنّي، و ذلك كما يلي:

أوّلاً: تحدّث عن عدم وجوب تقليد ابن جنّي في كلّ ما يقوله، خاصّة و أنّه لم يأتِ بدليل على كلامه، فممّا لا شكّ فيه أنّه يجب تذكير فعل المذكّر، و تأنيث فعل المؤنّث، و الفصل لا يُخرج الفعل من كونه فعلاً لفاعله المؤنّث.

ثمّ إنّه يمكن اعتبار الآيات القرآنيّة نفسها دليلاً على ردّ كلام ابن جنّي.

ثانياً: يمكن العثور على تخريج لمخالفة ما قاله ابن جنّي مع آيات القرآن، و هو أنّ إثبات تاء التأنيث في الآيات قد جاء للإعلام بجواز إبقاء تاء التأنيث حتّى مع وجود الفصل بكلام، فإنّ إبقاء هذه التاء لا يعدّ ـ حتّى من وجهة نظر ابن جنّي ـ لحناً أو خطأ لا يسوغ استعماله.

لكنّ الشريف المرتضى رجّح في النهاية جوابه الأوّل، و عبّر عنه بأنّه أقوى.

و تجدر الإشارة إلى أنّه قد قال الشريف المرتضى في خلال كلامه في هذه الرسالة: «لأنّ فصاحة القرآن و بلوغها الغاية فيها لا مَطعن عليها». فقد يقال: هذه العبارة تدلّ على أنّ فصاحة القرآن قد وصلت إلى مرتبة الإعجاز، و هذا ينافي القول بالصرفة التي كان يذهب الشريف المرتضى إليها، فالمعروف من مذهبه في جهة إعجاز القرآن أنّه كان ينكر أن يكون إعجاز القرآن من باب الفصاحة، و إنّما كان يذهب إلى القول بالصرفة، و أنّ فصاحة القرآن غير معجزة.

لكن في الحقيقة القول بالصرفة لا ينافي القولَ بأنّ القرآن على أعلى مراتب الفصاحة، فعلوّ المرتبة في الفصاحة شيء، و الوصول إلى حدّ الإعجاز في مجال الفصاحة شيء آخر، و في هذا الصدد يقول الشريف المرتضى في الذخيرة:

> ما شهد الفصحاء من فصاحة القرآن و عِظم بلاغته إلّا بصحيح، و ما أنكر أصحابُ الصرفة علوّ مرتبة القرآن في الفصاحة... فليس في طرب فصحاء

الشعراء، و شهادتهم ببراعته ردٌّ على أصحاب الصرفة[١].

إذن لا منافاة بين ما جاء في هذه الرسالة من كلام حول علوّ مرتبة فصاحة القرآن، و بين نظريّة الصرفة.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى ج ٣، ص ١٢٦ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه البروجردي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٣٧٤/٩**؛ تقع في الصفحة (٣٧٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

٢. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧**؛ تقع في الصفحة (١٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٣. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥**؛ تقع في الصفحة (٢٨٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«د».

٤. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع في الصفحة (٢٣٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٥. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤**؛ تقع في الصفحة (١٥٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

---

١. الذخيرة، ص ٣٨٥.

[مسألةٌ حَولَ كلامِ ابنِ جِنِّيْ[1]
في حَذفِ علامةِ التأنيثِ]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيم]

مسألةٌ: قالَ ابنُ جِنِّيْ في مُختَصَرِه المُلَقَّبِ بـ«اللُّمَع»:

و إذا فَصَلتَ بَينَ الفاعلِ المؤنَّثِ و بَينَ فِعلِه بكـلامٍ، فـالأحسَنُ إسـقاطُ علامةِ التأنيثِ مِن الفعلِ مع كَونِ المؤنَّثِ مؤنَّثاً حَقيقيّاً! و إن كانَت[2] غيرَ مؤنَّثٍ حَقيقيٍّ[3]، ازدادَ تَركُ العلامةِ حُسناً![4]

اعتَرَضَ سائلٌ فقالَ: كَيفَ يَكونُ إسقاطُ علامةِ التأنيثِ [أحسَـنَ] و قـد قـالَ اللّٰـهُ تَـعالىٰ: ﴿كَـذَّبَتْ قَـبْلَهُمْ قَـوْمُ نُـوحٍ﴾[5] و ﴿حُـرِّمَتْ عَـلَيْكُمْ أُمَّـهاتُكُمْ﴾،[6]

---

١. أبو الفتح عثمان بن جنّي المَوصِلي النحوي، إمام العربيّة، لزم أبا عليّ الفارسيّ دهراً، و سافر معه حتّى برع و صنّف، و سكن بغداد، و تخرّج به الكبار. كان أبوه مملوكاً روميّاً لسليمان بن فهد الموصلي. و خدم عضد الدولة و ابنه، و قرأ على المتنبّي ديوانه، و أخذ عنه الشريف الرضي و عبد السلام البصري. و له من التصانيف: سرّ الصناعة، الخصائص، المقصور و الممدود، إعراب الحماسة، و غيرها. توفّي ببغداد سنّة ٣٩٢ هـ. راجع: سير أعلام النبلاء، ج ١٧، ص ١٧ ـ ١٩، الرقم ٩؛ المجازات النبويّة، ص ٢٦.

٢. كذا، و الأنسب: «كان».

٣. في جميع النسخ و المطبوع سوى «ب»: - «حقيقي».

٤. اللّمع في اللغة، ص ٣٤ مع اختلاف في العبارة.

٥. صٓ (٣٨): ١٢.

٦. النساء (٤): ٢٣. و في «س، ص» و المطبوع: - «و ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ﴾».

و ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةُ وَ الدَّمُ﴾[١]، و ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعامِ﴾[٢]، و القُرآنُ لا يَنزِلُ بلُغةٍ غيرُها أفصَحُ منه؟!

و مِثلُ ابنِ جِنّيْ لا يَذهَبُ عليه مِثلُ هذا؛ فما تفسيرُ كلامِه؟ و ما المُرادُ؟[٣]

الجوابُ: إنّه لا يَجوزُ تقليدُ ابنِ جِنّيْ فيما قالَه و خيَّرَه[٤]؛ لمُخالَفتِه فيه، لا سِيَّما و لَم يورِدْ فيه حُجّةً و لا شُبهةً فيَقَعَ النظَرُ فيها و الكلامُ عليها.

و معلومٌ أنّ فِعلَ المُذكَّرِ يَجِبُ تذكيرُه و فِعلَ المؤنَّثِ يَجِبُ تأنيثُه، و اعتراضُ الكلامِ لا يُخرِجُه مِن أن يَكونَ فِعلَ المؤنَّثِ[٥]. ألا تَرىٰ أنّ اعتراضَ الكلامِ في فِعلِ المُذكَّرِ لا يُغيِّرُ ما يَجِبُ مِن تذكيرِه؟

و لَو لَم يَكُن لنا في[٦] ذلكَ حُجّةٌ إلّا القُرآنُ لَكَفىٰ و أَغنىٰ؛ لأنّ فَصاحةَ القُرآنِ و بُلوغَها الغايةَ فيها لا مَطعَنَ عليها.

و يُمكِنُ وجهٌ آخَرُ ـ إذا صَحَّحنا ما قالَه ابنُ جِنّيْ و حَقَّقناه ـ: و هو أن يَكونَ الغرضُ في الآياتِ الواردةِ بخِلافِ ذلكَ الإعلامَ بجوازِ تأنيثِ الفعلِ مع اعتراضِ الكلامِ؛ فإنّه لا يَجري مَجرىٰ ما هو لَحنٌ و خَطأٌ لا يَسوغُ استعمالُه.

و الأوّلُ أقوىٰ.

---

١. المائدة (٥): ٣.

٢. المائدة (٥): ١.

٣. في جميع النسخ و المطبوع سوىٰ «أ»: «و ما له».

٤. في جميع النسخ و المطلب سوىٰ «ص»: «و غيره». و خَيَّرَ الشيء علىٰ غيره. فَضَّلَه عليه. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ٢٦٤ (خير).

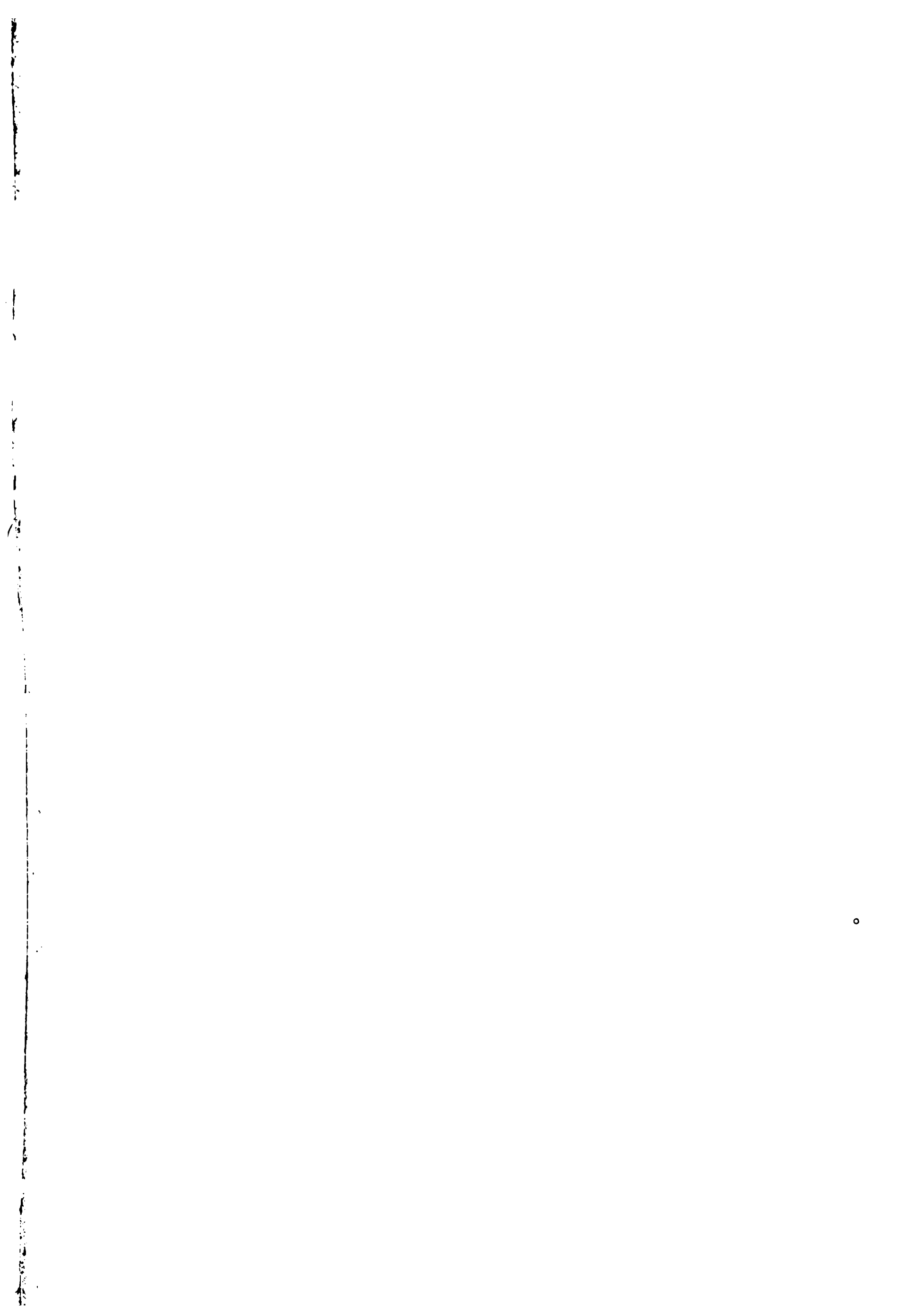
٥. في «أ، د»: «فعلا المؤنّث». و في «ب»: «فعلا لمؤنث». و في «ص»: «فعلا للمؤنّث».

٦. في «س، ص» و المطبوع: «النافي» بدل «لنا في».

ب. الرسائل الحديثيّة

(١٨)

شَرحُ الخُطبةِ الشِّقشِقيّةِ



مقدّمة التحقيق

تعتبر الخطبة الشقشقيّة من الخطب المشهورة و المهمّة لأمير المؤمنين عليه السلامُ، و بما أنّها تحتوي على موضوع حسّاس جدّاً، و هو بيان موقف أمير المؤمنين عليه السلامُ من الخلفاء السابقين بشيء كبير من الصراحة، و تقييم أداء كلّ واحد منهم بكلّ وضوح، أدّى ذلك إلى تشكيك البعض في نسبة هذه الخطبة إليه عليه السلامُ.

و ربّما كان هذا الأمر هو الباعث الحقيقي وراء التشكيك في محتوى كلّ كتاب نهج البلاغة، و ادّعاء أنّ الخُطب التي احتوى عليها الكتاب هي من إنشاء جامِعِهِ الشريف الرضيّ، لا أمير المؤمنين عليه السلامُ[1]. إلّا أنّ اللّه تعالى قيّض بعض العلماء و الباحثين للبحث عن مصادر خُطب نهج البلاغة، و إثبات أنّها كانت موجودة قبل حياة الرضي بأزمنة طويلة، و ذلك مثل العمل العلميّ المهمّ و الكبير الذي قام به العلّامة السيّد عبد الزهراء الحسينيّ الخطيب في كتابه الجليل: مصادر نهج البلاغة و أسانيده، حيث تمكّن من خلال ما بذله من جهود مُضنية من إثبات هذا الأمر إلى حدّ كبير بصورة علميّة و موثّقة.

و قد تركّز اهتمام العلماء على توثيق الخطبة الشقشقيّة بالخصوص؛ فذكروا أنّها قد رويت في كتبٍ كتبت قبل ولادة الرضيّ (ولد سنة ٣٥٩)، مثل كتاب الإنصاف لابن

---

١. راجع: مصادر نهج البلاغة و أسانيده، ج ١، ص ٣٠٩.

قبة الرازي(توفّي قبل سنة ٣١٧هـ)، و بعض كتب أبي القاسم البلخيّ المعتزلي (ت٣١٧هـ)[١]، إضافة إلى عدم مناسبة أُسلوب و ألفاظ هذه الخطبة لأُسلوب الرضي، حتّى قال بعض أصحاب الاختصاص: «أنّى للرضي و لغير الرضي هذا النفس و هذا الأُسلوب! قد وقفنا على رسائل الرضي، و عرفنا طريقته و فنّه في الكلام المنثور، و ما يقع مع هذا الكلام في خلّ و لا خمر»[٢].

و من جهة أُخرى، اهتمّ العلماء بشرح هذه الخطبة بصورة مستقلّة، و بيان معاني ألفاظها، و من هذه الشروح شرح الشريف المرتضى الذي بين أيدينا، و هو رسالة مختصرة قام رحمه اللّه فيها بشرح معاني أهمّ ألفاظ الخطبة. و قد سمّى البُصروي (ت٤٤٣هـ) هذه الرسالة باسم: «تفسير الخطبة الشقشقيّة»[٣]؛ باعتبار قوله عليه السلامُ في خاتمتها: «تلك شقشقة هدرت، ثمّ قرّت»، فيما سمّاها ابن شهر آشوب (ت٥٨٨هـ): «الخطبة المقمّصة»[٤]؛ باعتبار قوله عليه السلامُ في مطلعها: «أما و اللّه لقد تقمّصها منّي...».

و قد ترك شرحُ الشريف المرتضى هذا أثرَه على مَن جاء بعده، فقد أورد قطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣) في شرحه لنهج البلاغة معظم ألفاظه، من دون أن يصرّح بذلك[٥]؛ و لكن بمقارنة يسيرة بين شرح الشريف المرتضى، و ما جاء في شرح الراوندي ينكشف لنا أنّ الأخير قد نقل أكثر كلمات الشريف المرتضى مع شيء من التصرّف و التقديم و التأخير. كما نقل قطب الدين الكيذري (ق ٦) نصّ هذا الشرح

---

١. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١، ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦.

٢. المصدر، ص ٢٠٥. و راجع تفاصيل أُخرى حول الخطبة في: مصادر نهج البلاغة و أسانيده، ج ١، ص ٣٠٩ ـ ٣٢٤.

٣. مجلّة العقيدة، العدد ٣، ص ٣٨٣.

٤. راجع: معالم العلماء، ص ١٠٦.

٥. راجع: منهاج البراعة، ج ١، ص ١٢١ ـ ١٣١.

بكامله في شرحه علىٰ نهج البلاغة[١] و قد يمكن اعتبار ذلك قرينة علىٰ تصحيح نسبة الشرح إلى الشريف المرتضى؛ و ذلك لقرب عهد الكيذري نسبيّاً منه، و نسبته إليه علىٰ نحو جازم.

و الجدير بالذكر أنّ بعض الباحثين استظهر أن يكون شرح الشريف المرتضى للخطبة الشقشقيّة أوّلَ شرح مستقلّ لها[٢]؛ لكن يبدو أنّ هذا الكلام سهو؛ فإنّ هناك مَن سبق الشريف المرتضى بشرح ألفاظ الخطبة الشقشقيّة، و هو الحسن بن عبد اللّٰه بن سعيد العسكري؛ فقد طلب الشيخ الصدوق (ت ٣٨١ﻫ) منه أن يقوم بشرح الخطبة، فقام بشرح معاني أهمّ ألفاظها بصورة مختصرة. و قد أورد الشيخ الصدوق هذا الشرح بأكمله في بعض كتبه[٣].

و لكن على الرغم من وجود شرح متقدّم للخطبة على شرح الشريف المرتضى، إلّا أنّ القارئ لشرحه يرى فيه الاستقلال في التعابير و الألفاظ و بيان المعاني عمّا قبله، و هو دَيدَن العباقرة و كبار المفكّرين الذين يحاولون أن يكونوا مستقلّين في فكرهم و إنتاجهم العلمي، فيأتون دائماً بشيء جديد.

و على أيّ حال فقد اهتمّ العلماء بشرح هذه الخطبة بصورة مستقلّة؛ لِمَا تقدّم من أهمّيتها و خطورتها، و إليك قائمة بالشروح المستقلّة للخطبة إضافة إلى ما ذُكر:

١. شرح الخطبة الشقشقيّة، للسيّد علاء الدين كلستانه، محمّد بن أبي تراب الحسيني الإصبهاني (ت ١١٠٠).

٢. شرحُها للمولى إبراهيم الجيلاني.

٣. شرحُها بالفارسيّة للسيّد محمّد عبّاس التستري اللكنهوي (ت١٣٠٦).

---

١. حدائق الحقائق، ج ١، ص ١٥٩.

٢. مصادر نهج البلاغة و أسانيده، ج ١، ص٣٢٣. و راجع أيضاً: مجلّة تراثنا، العدد ٥، ص٢٩٨.

٣. راجع: معاني الأخبار، ص٣٦٢.

٤. شرحُها لتاج العلماء السيّد عليّ بن دلدار عليّ اللكنهوي (ت ١٣١٢).
٥. شرحُها لأبي المعالي محمّد إبراهيم الكلباسي (ت ١٣١٥).
٦. شرحُها للشيخ هادي الساني.
٧. شرحُها للسيّد عليّ الهاشمي.
٨. شرحُها للشاعر الأديب السيّد جعفر بن السيّد صادق العابد.
٩. شرحُها للسيّد حسين الصدر[١].

إنّ هذا الاهتمام بشرح الخطبة يدلّ على أهمّيتها، كما أنّ قيام الشريف المرتضى بشرحها يدلّ على مدى اهتمامه بها، و أهمّيتها من وجهة نظره، حتّى إنّه استشهد ببعض مقاطع الخطبة في بعض كتبه، و وصفها بالشهرة و المعروفيّة، فقال عنها تارة: «إنّه قول مشهور»، و أُخرى: «إنّه قول معروف»[٢].

و كان هذا الشرح قد طبع في ضمن رسائل الشريف المرتضى، ج ٢، ص ١٠٥ تحت عنوان «شرح الخطبة الشقشقيّة»، كما طبع في ضمن كتاب حدائق الحقائق للكيذري الذي تقدّم أنّه أورد نصّ الشرح في كتابه، و قد أُعيد نشره اعتماداً على طبعة رسائل الشريف المرتضى في ضمن سلسلة رسائل الأعلام حول نهج البلاغة.[٣]

مخطوطات الرسالة

لم نعثر على مخطوطة مستقلّة لهذا الشرح، ولكن تقدّم أنّ قطب الدين الكيذري البيهقي نقل في شرحه على نهج البلاغة المسمّى «حدائق الحقائق» نصَّ هذا الشرح، حيث قال عند شرحه لهذه الخطبة:

قد وجدتُ لهذه الخطبة خاصّة شرحاً أملاه السيّد الشريف الأجلّ المرتضى علم

---

١. مصادر نهج البلاغة و أسانيده، ج ١، ص ٣٢٣ ـ ٣٢٤.
٢. الشافي في الإمامة، ج ٣، ص ٢٢٤، ٢٢٨.
٣. رسائل الأعلام حول نهج البلاغة، الرقم ١، طبعة دار النهج ـ البحرين ١٤٣١هـ.

الهدى ذو المجدَين عليّ بن الحسين الموسوي ـ قدّس اللّه روحه ـ فأوردتُه بجماله [١] و كماله؛ فإنّ كلّ الصيد في جوف الفرا [٢].

و هذا يعني أنّه قام بنقل نصّ الشرح، خلافاً للقطب الراوندي الذي تقدّم أنّه نقل معظم عبارات الشرح مع تصرّف و من دون أن يصرّح بأنّه نقل ذلك من شرح الشريف المرتضى. و لذلك لم نعتمد في مقابلة شرح الشريف المرتضى على كتاب الراوندي، بينما قمنا بمقابلته مع ثلاث مخطوطات من كتاب حدائق الحقائق، إضافة إلى مقابلته مع المطبوع سابقاً في ضمن رسائل الشريف المرتضى.

و مخطوطات حدائق الحقائق كالتالي:

١. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ١٦٨٠١، و تاريخ استنساخها شهر رمضان من سنة ٦٤٥هـ، الناسخ: محمّد بن أبي الحسين بن محمّد القصّار. [٣] و هذه النسخة قديمة و نفيسة للغاية. و يقع شرح الشريف المرتضى منها في الصفحات (٦٣ ـ ٦٨)، الأوراق (٣٢ ـ ٣٤)، و رمزنا لها بـ«ن».

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ٨١٨. [٤] و هذه النسخة قديمة و نفيسة، لكنّها ناقصة الأوّل و الآخر، و تاريخها مجهول. و يقع شرح الشريف المرتضى منها في الصفحات (٣٦ ـ ٤٠)، الأوراق (١٨ ـ ٢٠)، و رمزنا لها بـ«م».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّه المرعشي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ٦٥١٦، و تاريخ استنساخها صفر من سنة ١٠٤٩، الناسخ: محمّد شريف بن علي رضا المازندراني. [٥]

---

١. في المطبوع: «بحاله»، و الذي أثبتناه استفدناه من مخطوطات الكتاب.

٢. حدائق الحقائق، ج ١، ص ١٥٩.

٣. فهرس المكتبة، ج ٤٢، ص ٥٠٥.

٤. فهرس المكتبة، ج ٣، ص ١٩.

٥. فهرس المكتبة، ج ١٧، ص ٩٩.

و كانت هذه النسخة في حوزة المرحوم السيّد محمّد علي الروضاتي. و يقع شرح الشريف المرتضى منها في الصفحات (٣٣ ـ ٣٨)، الأوراق (١٨ ـ ٢٠)، و رمزنا لها بـ «ق». و في هذه النسخة تقديم و تأخير، و خلط لكلام صاحب حدائق الحقائق بكلام الشريف المرتضى، مع حذف و إضافات من قبل الناسخ!! ولذلك لم نعتمد عليها بصورة كاملة. و رمزنا لها بـ «ق».

شَرحُ الخُطبةِ الشِّقشِقيّةِ[1]

بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ

مسألةٌ تُحيطُ علىٰ تفسيرِ الخُطبةِ المُقمِّصةِ[2]، و هي الشِّقشِقيّةُ، مِن إملاءِ السيِّدِ المُرتَضىٰ ـ رَضيَ اللّٰهُ عنه ـ مِن كلامِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ.[3]

أمّا[4] قولُه عليه السلامُ[5]: «لقَد تَقمَّصَها فُلانٌ[6]»، و إنّما[7] أرادَ[8]: لَبِسَها، و اشتَمَلَت[9] عليه كما يَشتَمِلُ القَميصُ علىٰ لابِسِه.

و قولُه عليه السلامُ: «و إنّه لَيَعلَمُ أنّ مَحَلّي منها مَحَلُّ القُطبِ مِن الرَّحىٰ»، فالمُرادُ[10] أنّ أمرَها علَيَّ يَدورُ، و بي يَقومُ، و أنّه لا عِوَضَ عنّي فيها، و لا بَديلَ مِنّي[11]

---

١. في «ن، م»: «شرح الخطبة المقمِّصة المعروفة بالشقشقيّة». و في «ق»: «شرح الخطبة المقمِّصة».

٢. سمّيت الخطبة بالمقمِّصة لاشتمالها على لفظ «التقمّص» في أوّلها.

٣. من قوله: «مسألة» إلىٰ هنا ساقط من «ن، م، ق».

٤. في «ن»: «قال» بدل «أمّا».

٥. في «ق»: - «أمّا قوله عليه السلام».

٦. في «ن، م، ق»: - «فلان».

٧. في «ن، م، ق»: - «و إنّما».

٨. في «ق»: «أي» بدل «و إنّما أراد». و في «ن، م»: + «أنّه».

٩. في «ن، م»: «و اشتمل».

١٠. في «ن، ق»: «أراد».

١١. في «ق»: - «منّي».

لها، كما أنّ قُطبَ الرَّحىٰ ـ و هو[١] الحَديدةُ[٢] المَوضوعةُ في وَسَطِها ـ عليها مَدارُ الرَّحىٰ، و لَولا هي[٣] لَما انتَظَمَت حركاتُها، و لا ظَهَرَت مَنفَعَتُها.

و قولُه عليه السلامُ[٤]: «يَنحَدِرُ عَنّي السَّيلُ[٥]»، كلامٌ[٦] مُستأنَفٌ غيرُ موصولِ المعنىٰ بذِكرِ قُطبِ الرَّحىٰ[٧]؛ المُرادُ به[٨] أنّي عالي[٩] المكانِ بَعيدُ المُرتَقىٰ؛ لأنّ السَّيلَ لا يَنحَدِرُ إلّا عن الأماكنِ العاليةِ و المَواضِعِ المُرتَفِعةِ.

ثُمَّ أكَّدَ عليه السلامُ هذا المعنىٰ[١٠] بقَولِه: «و لا يَرقىٰ[١١] إلَيَّ الطَّيرُ»؛ لأنّه[١٢] لَيسَ كُلُّ مكانٍ عَلا[١٣] عن استقرارِ السَّيلِ عليه و اقتَضىٰ تَحدُّرَه عنه يَكونُ مِمّا[١٤] لا يَرقىٰ إليه الطَّيرُ؛ فإنّ هذا وَصفٌ يَقتَضي بلوغَ الغايةِ في العُلوِّ و الارتفاع.

و قولُه عليه السلامُ[١٥]: «لكِنّي سَدَلتُ دونَها ثَوباً[١٦]»، فمعنىٰ «سَدَلتُ»[١٧]: ألقَيتُ

---

١. في «م» و المطبوع: «هو» بدون واو العطف.
٢. في المطبوع: «الحديد»، و هو سهو واضح.
٣. في المطبوع: «و لولاها» بدل «و لولا هي».
٤. في «ن، ق»: - «و قوله عليه السلام».
٥. في المطبوع: + «و لا يَرقى إليَّ الطيرُ».
٦. في «م» و المطبوع: «هذا كلام».
٧. في «ن، م، ق»: - «غير موصول المعنىٰ بذكر قطب الرحىٰ».
٨. في «ن، م، ق»: «أي» بدل «المراد به».
٩. في «ق»: «عليٌّ».
١٠. في «ن، م، ق»: «ذلك» بدل «هذا المعنىٰ».
١١. في «ن»: «و لا يرتقي».
١٢. في المطبوع: «و لأنّه».
١٣. في المطبوع: «عالٍ».
١٤. في «م»: «فيما».
١٥. في «ن، م، ق»: - «و قوله عليه السلام».
١٦. في المطبوع: + «و طويت عنها كشحاً».
١٧. في «ن، م، ق»: «أي» بدل «فمعنىٰ سَدَلتُ».

بَيني و بَينَها حِجاباً؛ أي[١] عَزَفتُ[٢] عنها، و تَنزَّهتُ عن طلبِها، و حَجَبتُ نفسي عن مَرامِها.

و[٣] **قولُه** عليه السلامُ: «و طَوَيتُ عنها كَشْحاً» نظيرُ قولِه: «سَدَلتُ دونَها ثَوباً»[٤]، و معنَى الكلامِ: أنّني[٥] أعرَضتُ[٦] عنها، و عَدَلتُ عن جهتِها. و مَن عَدَلَ عن جهةٍ إلىٰ غيرِها فقَد طَوىٰ كَشْحَه عنها؛ لأنّ الكَشْحَ: الخاصِرةُ.[٧]

و قولُه عليه السلامُ: «بَينَ أن أصولَ[٨] بِيَدٍ جَدّاءَ»، فإنّما أرادَ[٩]: مقطوعةً؛ لأنّ الجَدَّ[١٠]: القَطعُ.[١١] و يُحتَملُ أيضاً أن يُروىٰ: «جَذّاءَ» بالذالِ المُعجَمةِ[١٢]؛ لأنّ الجَذَّ أيضاً: القَطعُ، و الجَذّاءَ: المُنقَطِعةُ.[١٣] قالَ الطائيُّ[١٤]:

---

١. في «ن، ق»: «يعني».
٢. في المطبوع: «عرضتُ»، و استُظهر في هامشه: «أعرضتُ».
٣. في «ن، م، ق»: + «كذلك».
٤. في «ن، م، ق»: - «نظيرُ قولِه: سدلت دونها ثوباً».
٥. في «ن، م، ق»: «أنّي».
٦. في «ق»: «عرضتُ».
٧. راجع: الصحاح، ج ١، ص ٣٩٩؛ النهاية، ج ٤، ص ١٧٥؛ لسان العرب، ج ٢، ص ٥٧١ (كشح).
٨. في «ن، م، ق»: - «و قوله عليه السلام: بَينَ أن أصولَ».
٩. في «ن، م، ق»: «أي» بدل «فإنّما أراد».
١٠. في «ن، م، ق»: «و الجدّ» بدل «لأنّ الجدّ».
١١. راجع: المفردات، ص ١٨٧؛ لسان العرب، ج ٣، ص ١٠٩ و ١١٠ (جدد).
١٢. في «ق»: «معجمة».
١٣. في «ن، م، ق»: «و هو القطعُ أيضاً» بدل «لأنّ الجَذَّ أيضاً: القَطعُ، و الجَذّاءُ: المُنقَطِعةُ». و راجع: كتاب العين، ج ٦، ص ١١؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٤٧٩ (جذذ).
١٤. أبو تمّام حبيب بن أوس الطائي، ذكره النجاشي رحمه الله في رجاله، ص ١٤١، الرقم ٣٦٧ ↔

أبـا جَـعفَرٍ، إنّ الجَـهالةَ أُمُّـها وَلودٌ، و أُمُّ العَقلِ[1] جَذّاءُ حائلُ[2]

فأمّا «الطَّخيةُ» فهي الظُّلمةُ[3]؛ و «لَيلةٌ طَخياءُ» أي[4]: مُظلِمةٌ[5].

فأمّا قولُه عليه السلامُ: «فرَأَيتُ أنّ الصَّبرَ علىٰ هاتا أحجىٰ، فصَبَرتُ و في العَينِ قَذىً، و في الحَلقِ شَجاً»[6]؛ ف «هاتا»[7] لُغةٌ تَجري مجرىٰ «هذي»[8] و «هذه». و «أحجىٰ»: أَولىٰ.[9] و «قَذى العَينِ»: معروفٌ[10]. و «الشَّجا»: ما اعتَرَضَ في الحَلقِ.[11]

⇔ قائلاً: «... كان إماميّاً، و له شعر في أهل البيت عليهم السلام كثير. و ذكر أحمد بن الحسين رحمه اللّٰه أنّه رأى نسخة عتيقة قال: لعلّها كُتبت في أيّامه أو قريباً منه، و فيها قصيدة يذكر فيها الأئمّة عليهم السلام حتّى انتهى إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام؛ لأنّه توفّي في أيّامه. و قال الجاحظ في كتاب الحيوان: و حدّثني أبو تمّام الطائي، و كان من رؤساء الرافضة. له كتاب الحماسة، و كتاب مختار شعر القبائل».

١. في بعض المصادر: «العلم» بدل «العقل».

٢. «الحائل»: كلّ أُنثى لا تحمل. راجع: لسان العرب، ج ١١، ص ١٨٩ (حول). و البيت نُقل عن الطائي في عيون الأخبار للدينوري، ج ٢، ص ١٤٠؛ ربيع الأبرار للزمخشري، ج ٢، ص ٣٦؛ التذكرة الحمدونيّة، ج ٣، ص ٢٦٨.

٣. في «ن، م، ق»: «و الطخية: الظلمة» بدل «فأمّا الطخية، فهي الظلمة».

٤. في «ن، م، ق»: - «أي».

٥. راجع: كتاب العين، ج ٤، ص ٢٩٤ (طخي)؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ٥ (طخو).

٦. من قوله: «فأمّا قوله» إلىٰ هنا ساقط من «ن، م، ق».

٧. في «ن، م، ق»: «و هاتا».

٨. في «م»: «هذا».

٩. راجع: المحيط في اللغة، ج ٣، ص ١٤٢ (حجو)؛ النهاية، ج ١، ص ٣٤٨ (حجا).

١٠. في «ن، م، ق»: - «و قذى العين معروف». و راجع أيضاً: لسان العرب، ج ١٥، ص ١٧٣؛ تاج العروس، ج ٢٠، ص ٦٩ (قذي).

١١. راجع للمزيد: لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٢٢ (شجا).

فأمّا التُّراثُ فهو[١] الميراثُ، و لَيسَ كُلُّ شَيءٍ يَملِكُه مالِكُه يُسمّىٰ[٢] تُراثاً، حتّىٰ يَكونَ قد وَرِثَه عن غيرِه. و أرادَ عليه السلامُ [بـ] «أرىٰ تُراثيَ نَهباً» أي: حَقّي[٣] مِن الإمامةِ و خِلافةِ الرسولِ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه الذي وَرِثْتُه عنه بنَصِّه علَيَّ و إشارتِه إلَيَّ[٤]. «نَهباً»[٥]: مُنقَسِماً[٦] و مُتوزِّعاً مُتَداوَلاً.

و قولُه عليه السلامُ[٧]: «فأدلىٰ بها إلىٰ فُلانٍ بَعدَه»، إنّما يُريدُ[٨]: ألقاها إليه، و أرسَلَها إلىٰ جهتِه؛ الأصلُ فيه[٩] قولُهم: «أدلَيتُ[١٠] الدَّلوَ»، إذا ألقَيتها إلَى البئرِ، و منه: «أدلَى الرَّجُلُ بحُجَّتِه».[١١]

و قولُه عليه السلامُ: «فيا عَجَباً! بَينا[١٢] هو يَستَقيلُها في حَياتِه إذ جَعَلَها لِآخَرَ بَعدَ وفاتِه[١٣]»، مِن دقيقِ المُحاسَبةِ[١٤] و شديدِ[١٥] المُواقَفةِ[١٦]؛ لأنّ مَن يَستَقيلُ مِن الأمرِ ـ علىٰ ظاهرِ الحالِ ـ، يَجِبُ أن يَكونَ زاهداً فيه مُنقَبِضاً منه مُتبرِّماً به، فإذا[١٧] عَقَدَه

---

١. في «ن، م، ق»: «و التراث» بدل «فأمّا التراث فهو».

٢. في «ن، م، ق»: «و لا يُسمَّى المِلكُ» بدل «و ليس كلّ شيء يملكه مالكه يسمّىٰ».

٣. في «ن، م، ق»: + «أي».

٤. في «ن، م، ق» بدل قوله: «و أراد عليه السلام...» إلى هنا: «و أراد بالتراث حقَّه من الإمامة و خلافة الرسول عليه السلام الذي قد (في «ن»: - «قد») ورثه عنه عليه السلام بنصّه عليه و إشارته إليه».

٥. في «ن، م، ق»: + «أي».

٦. في «ن»: «متقسِّماً».

٧. في «ن، م، ق»: - «و قوله عليه السلام».

٨. في «ن، م، ق»: «أي» بدل «بعده إنّما يريد».

٩. في «ن، م، ق»: «من» بدل «الأصل فيه».

١٠. في «ق»: «أدلت».

١١. للمزيد راجع: لسان العرب، ج ١٤، ص ٢٦٧؛ القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٦٨٤ (دلو).

١٢. في «ن»: «بينما».

١٣. في «ق»: «مماته».

١٤. في «ن، م، ق»: «المجانسة».

١٥. في «ن»: «و سديد».

١٦. في «ن، ق»: «الموافقة». و في «م»: «المواقعة».

١٧. في المطبوع: «و مَن» بدل «فإذا».

لغَيرِه و وَصّىٰ به إلىٰ سِواه فهو علىٰ غايةِ التمَسُّكِ به و التحمُّلِ لأَوقارِه و التلَبُّسِ لأَوزارِه!!

و قولُه عليه السلامُ[١]: «لَشَدَّ ما تَشَطَّرا[٢] ضَرعَيها»، يُريدُ[٣]: اقتَسَما منفعتَها؛ مِن «الشَّطرِ» الذي هو النِّصفُ.[٤]

و أمّا إنشادُه عليه السلامُ:

«شَتّانَ ما يَومي علىٰ كُورِها و يَومُ حَيّانَ أخي جابِرِ»

فهذا البَيتُ لأعشىٰ قَيسٍ[٥]، مِن جُملةِ قَصيدةٍ[٦] أوّلُها:

عَلقَمُ، ما أنتَ إلىٰ عامِرِ اَلناقِضِ الأوتارَ و الواتِرِ[٧]

فأمّا حَيّانُ[٨] أخو جابرٍ، فهو رجُلٌ مِن بَني حَنيفةَ كانَ يُنادِمُ الأعشىٰ، و هو[٩] مِن

---

١. في «ن، م، ق»: – «و قوله عليه السلام».

٢. في «ق»: «شطرا».

٣. في «ن، ق»: «أي» بدل «يريد».

٤. راجع للمزيد: النهاية، ج ٢، ص ٤٧٣؛ المصباح المنير، ص ٣١٢ (شطر).

٥. الأعشى الكبير أبو بصير ميمون بن قيس بن جندل الأسديّ، من شعراء الطبقة الأُولى في الجاهليّة و له ديوان شعر مشهور، و كان يغنّي بشعره، فسُمّي: صَنّاجة العرب. أدرك الإسلام و لم يُسلم. لُقّب بالأعشى لضعف بصره، و عمي في أواخر عمره، توفّي سنة سبع من الهجرة. راجع: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١، ص ١٦٦؛ الأعلام للزركلي، ج ٧، ص ٣٤١.

٦. في «ن، م، ق»: «و البيت الذي أنشده للأعشىٰ من قصيدة» بدل «فهذا البيت...» إلى هنا.

٧. قيل: كانت بين علقمة بن علاثة و عامر بن الطفيل منافرة، و قال الأعشى هذه القصيدة في هجو علقمة. راجع: خزانة الأدب، ج ٣، ص ٣٧٠؛ الأغاني، ج ١٦، ص ٤٥٥؛ الشعر و الشعراء، ج ١، ص ٢٥٣؛ كنز العمّال، ج ٣، ص ٧٣٨.

٨. في «ن، م، ق»: «وحيّان» بدل «فأمّا حيّان».

٩. في «ن»: – «و هو». و في «ق»: – «و».

ساداتِ بَني حَنيفَة[١]، فأرادَ: ما أبعَدَ ما بَينَ يَومي علىٰ كورِ[٢] المَطيّةِ[٣] أدأَبُ[٤] و أنصَبُ[٥] في الهَواجِرِ[٦] و الصَّنابِرِ[٧] و بَينَ يَومي وادِعاً قارّاً مُنادِماً لِحَيّانَ أخي جابرِ في نِعمةٍ و خَفضٍ و أمنٍ و خِصبٍ.

و رُوِيَ: أنّ حَيّانَ هذا[٨] ـ [و] كانَ شَريفاً مُعظَّماً ـ عَتَبَ علَى الأعشىٰ؛ كَيفَ نَسَبَه إلىٰ أخيه و عَرَّفَه به؟ فاعتَذَرَ[٩] الأعشىٰ بأنّ[١٠] القافيةَ ساقَته إلىٰ ذلكَ، فلَم يَعذِرْه.[١١]

و الغرضُ في تمثُّلِه[١٢] ـ صَلَواتُ اللّٰهِ عليه ـ بهذا البيتِ تَباعُدُ ما بَينَه عليه السلامُ و بَينَ القومِ؛ لأنّهم فازوا[١٣] بآرائهم، و رَجَعوا بطِلابِهم، و ظَفِروا بما قَصَدوه، و اشتَمَلوا علىٰ ما اعتَمَدوه، و هو عليه السلامُ في أثناءِ ذلكَ كُلِّه مَجفُوٌّ[١٤] في حَقِّه،

---

١. من قوله: «كان ينادم الأعشى» إلىٰ هنا ساقط من المطبوع.

٢. في «ن»: - «على كور».

٣. الكور ـ بضمّ الكاف ـ: الرحل، أو رحل الناقة. و المطيّة: الدابّة. راجع: كتاب العين، ج ٥، ص ٤٠١ (كور)؛ النهاية، ج ٤، ص ٣٤٠ (مطا).

٤. يقال: دَأَبَ في العمل، أي: جَدَّ و تَعِبَ. راجع: لسان العرب، ج ١، ص ٣٦٩ (دأب).

٥. من «النَّصَب» بمعنى التعب. راجع: النهاية، ج ٥، ص ٦٢ (نصب).

٦. «الهَواجر» جمع «الهاجرة»: اشتداد الحرّ نصف النهار. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٨٦؛ مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٨٦٠ (هجر).

٧. صَنابِرُ الشتاء شدّةُ بَرده، واحدُها «صُنبور». راجع: تاج العروس، ج ٧، ص ١٠٩ (صنبر).

٨. في «م»: - «هذا».

٩. في المطبوع: «و اعتذر».

١٠. في المطبوع: «أنّ».

١١. في المطبوع: - «فلم يعذره».

١٢. في المطبوع: «تمثيله».

١٣. في المطبوع: «قلّدوا».

١٤. في «ن»: «مخفق». و في «م، ق»: «محقّق».

كَمِدٌ مِن[1] نَصيبِه. فالبُعدُ كما تَراه[2] بَينَهم بَعيدٌ[3]، و الِاختلافُ شديدٌ، و الاستشهادُ بالبَيتِ واقعٌ في مَوقِعِه، و[4] وارِدٌ في مَوضِعِه.

و **قولُه** عليه السلامُ: «فصَيَّرَها في ناحيةٍ[5] خَشناءَ[6]، يَجفو[7] مَسُّها، و يَعظُمُ كَلْمُها»، إنّما[8] هو تعريضٌ بجَفاءِ[9] خُلُقِ الرجُلِ التالي[10] للأوّلِ، و ضِيقِ صَدرِه، و نِفارِ طَبعِه.

و **قولُه** عليه السلامُ: «كراكِبِ الصَّعبةِ، إن أسلَسَ لها عَسَفَ، و[11] إن أشنَقَ لها خَرَمَ[12]»، معناه: أنَّ راكبَ البَكْرةِ[13] الصعبةِ ـ التي ما ذُلِّلَت و رُيِّضَت ـ بَينَ خَطبَينِ: إن أَرخىٰ لها الزِّمامَ تَوجَّهَت به حَيثُ شاءَت بعَسفٍ[14] و خَبطٍ، و «إن أشنَقَ لها» بمعنىٰ[15]: ضَيَّقَ عليها الشِّناقَ «خَرَمَ» بمعنىٰ[16]: خَرَقَ[17] أنفَها؛ لأنّ الزِّمامَ يَكونُ

---

١. في «ن، م، ق»: «مكدّ في». و «الكَمَدُ»: الحزن الشديد لا يُستطاعُ إمضاؤه. راجع: تاج العروس، ج ٥، ص ٢٢٦ (كمد).

٢. في «ق»: «يراه».

٣. في المطبوع: «رآه عنهم» بدل «تراه بينهم بعيد».

٤. في «ن، م، ق»: - «و».

٥. في النهج: «في حوزة».

٦. من قوله: «و قوله عليه السلام» إلىٰ هنا ساقط من «ق».

٧. في «ن»: «مجفوّاً».

٨. في «ق»: - «إنّما».

٩. في المطبوع: «لجفاء».

١٠. في «ن»: «الثاني».

١١. في «ق» و المطبوع و النهج: - «إن أسلس لها عسف، و».

١٢. في «م، ق» و النهج: + «و إن أسلس لها تقحّم». و في «ن»: + «أي خرم أنفها».

١٣. البَكْر من الإبل بمنزلة الفتى من الناس، و البَكْرة بمنزلة الفتاة. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ٧٩ (بكر).

١٤. في «م»: «فعسف».

١٥. في «م»: «أي». و في «ق»: «إن»، كلاهما بدل «بمعنىٰ».

١٦. في «م»: «أي». و في «ق»: - «خرم، بمعنىٰ».

١٧. في «ق»: «حرف». و في المطبوع: «خرم».

مُتَّصِلاً بالأنفِ، فإذا والىٰ بَينَ جَذبِه ـ لشِدّةِ إمساكِه[١] ـ خَرَقَه.[٢]

«و إن أسلَسَ لها تَقحَّمَ»، [أرادَ] به مِثلَ المعنَى الذي أرادَه بلفظةِ[٣] «عَسَفَ[٤]»؛ مِن ورودِ[٥] ما يَكرَهُ ورودَه[٦] مِن المَوارِدِ، و يأبىٰ سُلوكَه مِن المَقاصِدِ.

و قولُه عليه السلامُ[٧]: «فبُلِيَ الناسُ[٨] لَعَمرُ اللّٰهِ بخَبطٍ و شِماسٍ[٩] و تَلَوُّنٍ و اعتِراضٍ[١٠]».

و «الخَبطُ» هو[١١] السَّيرُ علىٰ غيرِ جادّةٍ و مَحَجّةٍ. و «الشِّماسُ»: النِّفارُ. و «التلَوُّنُ»: التقلُّبُ[١٢] و التبدُّلُ. و أمّا[١٣] «الاعتراضُ» فهو هاهُنا[١٤] أيضاً[١٥] ضَربٌ مِن[١٦] التلَوُّنِ و التغيُّرِ، و تَركُ لزومِ القَصدِ و الجادّةِ؛ يُقالُ: «مَشَى العُرضةَ[١٧]» أي:

---

١. في المطبوع: «لإمساكه» بدل «لشدّة إمساكه».

٢. في «ن، ق»: + «و خرم بمعنى خرق». و في «م»: + «و خرمه بمعنى خرق». و في المطبوع: + «و على الرواية الأُخرىٰ: إن أشنق لها خرم. و هو معنى خرق».

٣. من قوله: «و إن أسلس لها تقحّم» إلى هنا ساقط من «ن».

٤. في «ن، م»: «و تَقحَّمَ مِثلُ عَسَفَ» بدل «أراد به مثل المعنى الذي أراده بلفظة عَسَفَ».

٥. في «ن، م»: «أي ورد» بدل «من ورود».

٦. في «ق»: «ورده».

٧. في «ن، م»: – «و قوله عليه السلام».

٨. في «ن، م»: + «و رُوي: فمُني». و في النهج: «فمُني» بدل «فبُلي».

٩. في «ن، م»: – «لعمر اللّٰه بخبط و شماس».

١٠. هكذا في النهج و المطبوع. و في «ق، ن، م»: – «و تلوّن و اعتراض».

١١. في «م»: – «هو».

١٢. في المطبوع: «التلفّت».

١٣. في «ن»: – «أمّا». و في «م»: – «و أمّا».

١٤. في «ن، م، ق»: «هنا» بدل «فهو هاهنا».

١٥. في «ن، م»: – «أيضاً».

١٦. في المطبوع: «ضربان»: بدل «ضرب من».

١٧. في المطبوع: «للعرضة».

تَرَكَ القَصدَ و المَحَجّةَ و جادّةَ الطريقِ[١]، و سارَ في عُرضِها عاسِفاً خابِطاً.

و أمّا[٢] **تلويحُه** عليه السلامُ بَل تصريحُه بذَمِّ الشورىٰ، و الأنَفةُ مِن اقترانِه بِمَن[٣] لا يُساويهِ و لا يُضاهيهِ[٤]؛ فهو كَثيرُ التردُّدِ في كلامِه عليه السلامُ. **ثُمَّ**[٥] خَبَّرَ بأنّه فَعَلَ ذلكَ كُلَّه مُقارَبةً و مُساهَلةً و استصلاحاً و سَماحاً؛ فقالَ عليه السلامُ: «لكِنّي[٦] أسفَفتُ إذ أسَفّوا، و طِرتُ إذ طاروا[٧]». **يُقالُ**[٨]: «أسَفَّ الطائرُ و سَفَّ»: إذا دَنا مِن الأرضِ في طَيَرانِه[٩] بغَيرِ إلفٍ[١٠]؛ و «أسَفَّ الرجُلُ إلَى الأمرِ الدَّنيءِ[١١]»: إذا دَخَلَ فيه بالإلفِ لا غيرَ.[١٢]

قولُه عليه السلامُ: «فمالَ رجُلٌ لضِغنِه، و أصغىٰ آخَرُ لِصِهرِه»، و إنّما أرادَ المائلَ إلىٰ صِهرِه [و] هو[١٣] عبدُ الرحمٰنِ بنُ عَوفٍ الزُّهريَّ[١٤]؛ فإنّه كانَ بَينَه و بَينَ عُثمانَ

---

١. في «ن، م، ق»: - «و جادّة الطريق».

٢. في المطبوع: «و إنّما».

٣. في المطبوع: «مَن».

٤. في «ق»: - «و لا يضاهيه».

٥. في «م»: - «ثمّ».

٦. في المطبوع: «لكن»، و أُشير في هامشه إلى أنّ في النهج كما أثبتناه.

٧. في «ن، م، ق»: - «و طرت إذا طاروا».

٨. في «ق»: - «يقال».

٩. في المطبوع: «سفّ الطائر» بدل «أسفّ الطائر...» إلىٰ هنا.

١٠. في «ن، م، ق»: - «بغير إلف».

١١. في «ن، م، ق»: «الذي» بدل «الدنيء». و في المطبوع: - «الدنيء». و الذي أثبتناه استفدناه من مصادر اللغة المذكور بعضها في الهامش التالي.

١٢. راجع أيضاً: معجم مقاييس اللغة، ج ٣، ص ٥٧؛ لسان العرب، ج ٩، ص ١٥٤ (سفف).

١٣. في المطبوع: - «هو».

١٤. عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحرث بن زهير بن كلاب القرشيّ الزهريّ المشهور بعبد عمر أو عبد الكعبة في زمن الجاهليّة، و هو من أهل الشورى في قضيّة الخلافة، مات في سنة ٣٢ من الهجرة. راجع للمزيد: تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ١٦٩؛ الإصابة، ج ٢، ص ٤١٦.

مُصاهَرةٌ معروفةٌ، فعَقَدَ له الأمرَ، و مالَ إليه بالمُصاهَرةِ، و الذي مالَ إليه لضِغنِه إنّما هو سَعدُ بنُ أبي وَقّاصٍ الزُّهريُّ[١]، فإنّه كانَ مُنحَرِفاً عن أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ، و هو أحَدُ مَن قَعَدَ عن بَيعتِه في وَقتِ وِلايتِه.[٢]

و أمّا[٣] لفظةُ «هَنٍ»، فإنّ[٤] العَرَبَ تَستَعمِلُها[٥] في الأُمورِ العظيمةِ الشديدةِ؛ يَقولونَ: «جَرَت هَنةٌ، و هَناتٌ».

و قولُه عليه السلامُ: «إلىٰ أن قامَ[٦] ثالثُ[٧] القَومِ ـ يَعني[٨] عُثمانَ ـ نافِجاً حِضنَيهِ[٩]»، فالنَّفجُ[١٠] و النَّفخُ بمعنىً واحدٍ. و «الحِضنُ» هو[١١] الصَّدرُ و العَضُدانِ[١٢] و ما بَينَهما[١٣]،

---

١. أبو إسحاق سعد بن أبي وقّاص الزهري، كان فارساً بطلاً رامياً، و هو مقدّم جيوش الإسلام في فتح العراق. و هو ممّن روى حديث الطير عن الرسول صلّى اللّٰه عليه و آله. راجع: التذكرة الحمدونية، ج ٢، ص ٤٨٢، الرقم ٧؛ العبر في خبر من غبر، ج ١، ص ٦٠، الرقم ٥٥.

٢. في «ن، م»: «فمال رجل لضغنه هو سعد بن أبي وقّاص الزهري، كان منحرفاً عن أمير المؤمنين، و هو أحد من قعد عن بيعته في وقت ولايته. و أصغىٰ آخر لصهره هو عبد الرحمٰن بن عوف الزهري، كان بينه و بين عثمان مصاهرة معروفة، فعقد له الأمر و مال إليه بالمصاهرة» بدل «قوله عليه السلام: فمال رجل...» إلى هنا.

٣. في «ن، ق»: - «أمّا». و في «م»: - «و أمّا».

٤. في «ن، م»: - «فإنّ».

٥. في «ن، م، ق»: «يستعملها العرب».

٦. في «ن، م، ق»: - «يقولون: جرت هنة و هنات و قوله عليه السلام: إلىٰ أن قام».

٧. في «ن، م، ق»: «و ثالث».

٨. في «ن، م»: - «يعني».

٩. في «ن، م، ق»: - «نافجاً حضنيه».

١٠. في «ن، م، ق»: «و النفج».

١١. في «ن، ق»: - «هو».

١٢. في «م»: «و العضد».

١٣. في «ن، م، ق»: «يليهما».

و منه: «حَضَنتُ الصَّبيَّ حَضْناً و حِضانةً». و الحِضنُ ـ أيضاً ـ: أصلُ الجَبَلِ.

و معنىٰ[١] «بَينَ نَثيلِه و مُعتَلَفِه» أي: بَينَ المَوضِعِ الذي يَروثُ فيه و المَوضِعِ الذي يأكُلُ منه.

و **قولُه** عليه السلامُ: «و قامَ معه بَنو أبيهِ؛ يَخضَمونَ مالَ اللّهِ خَضمَ الإبِلِ نِبتةَ الربيعِ»[٢]. و[٣] «الخَضمُ» أقوىٰ مِن القَضمِ، و تَعمَلُ[٤] فيه الأشداقُ[٥]، و يَكونُ في الأكثرِ للأشياءِ اللَيِّنةِ الرَّطبةِ. و «القَضمُ» بمَقاديمِ الأسنانِ، و يَكونُ للأشياءِ اليابسةِ.

و **قولُه** عليه السلامُ: «إلىٰ أن انتَكَثَ [عليه][٦] فَتْلُه، و أجهَزَ عليه عملُه، و كَبَتْ به بِطنَتُه»؛ و[٧] «الِانتكاثُ»: الِانتقاضُ، و إذا تَزايَلَت قُوَى الحَبلِ[٨] و تَفرَّقَت مِرَرُه[٩] قيلَ: إنّه انتَكَثَ[١٠]، و منه نَكْثُ العَهد؛ لأنّه[١١] فَسخٌ له و حَلٌّ لِعَقدِه[١٢].

---

١. من قوله: «و منه: حضنتُ الصبيَّ...» إلى هنا ساقط من «ن، م، ق».

٢. من قوله: «و قوله عليه السلام و قام...» إلى هنا غير موجود في «ن، م، ق» إلّا عبارة «يَخضَمونَ مالَ اللّه».

٣. في «ن، م، ق»: - «و».

٤. في «ن، م، ق»: «و يستعمل».

٥. «الأشداق» جمع الشِّدْق، و هو لحمُ باطن الخدَّين من جانبَي الفم. راجع: جمهرة اللغة، ج ٢، ص ٦٥٢ (شدق).

٦. ما بين المعقوفين أضفناه من نهج البلاغة.

٧. من قوله: «و قوله عليه السلام: إلى أن انتكث...» إلى هنا لا يوجد في «ن، م، ق».

٨. في «ن، م، ق»: «و انتكث الحبلُ: تزايَلَت قواه» بدل «و إذا تزايَلَت قوى الحبل».

٩. في «ن، م»: «مدده». قال ابنُ السِّكّيت: المِرّةُ القوّةُ و جمعُها المِرَرُ؛ قال: و أصلُ المِرّةِ إحكامُ الفَتلِ. و المِرّةُ: طاقةُ الحَبلِ، كالمَريرة، و كلُّ قوّةٍ مِن قُوى الحبل مِرّةٌ، و جمعُها مِرَرٌ. راجع: تاج العروس، ج ٧، ص ٤٧٦ (مرر).

١٠. في «ن، م، ق»: - «قيل: إنّه انتكث».

١١. في «ن»: «لأنّ».

١٢. في «ن، م»: «للعقدة».

و معنىٰ[١] «أجهَزَ[٢] عليه عملُه» أي قَتَلَه فِعلُه. و الإجهازُ لا يُستَعمَلُ إلّا في إتمامِ ما بُدئَ به، مِن الجِراحِ و غيرِها.

فأمّا «البِطنةُ» فهي[٣] كَثرةُ الأكلِ و السَّرَفُ[٤] في الشِّبَعِ، و ذلكَ غيرُ محمودٍ في نُجَباءِ الرجالِ و ذَوي الفَضلِ منهم[٥].

و قولُه عليه السلامُ: «فما راعَني إلّا و الناسُ[٦] كعُرفِ الضَّبُعِ[٧] إلَيَّ، يَنثالونَ علَيَّ مِن كُلِّ وجهٍ[٨]». و[٩] الضَّبُعُ ذاتُ عُرفٍ[١٠] كَثيرٍ، و العَرَبُ تُسَمّي الضَّبُعَ: «عَرْفاءَ» لعِظَمِ عُرفِها. و معنىٰ[١١] «يَنثالونَ» أي: يَتَتابَعونَ و يَتَزاحَمونَ.[١٢]

و قولُه عليه السلامُ: «حتّىٰ لقَد[١٣] وُطِئَ الحَسَنانِ، و شُقَّ عِطفايَ، مُجتَمِعينَ حَولي كرَبيضةِ الغَنَمِ[١٤]» فأرادَ بـ«الحَسَنَينِ»[١٥] الحَسَنَ و الحُسَينَ عليهما السلامُ، و[١٦] غلَّبَ

---

١. في «ن، م، ق»: - «و معنىٰ».
٢. في «ن، م، ق»: «و أجهز».
٣. في «ن، م، ق»: «و البطنة» بدل «فأمّا البطنة فهي».
٤. في «م»: «و الشرب».
٥. في «ق»: - «منهم».
٦. في «ن، م، ق»: - «و قوله عليه السلام»: فما راعني إلّا و الناس».
٧. في «ق»: - «كعرف الضبع».
٨. في «م، ق»: - ينثالون عليّ من كلّ وجه».
٩. في «ن، ق»: - «و».
١٠. «العُرف»: شَعرُ عُنُق الفرس، و قيل: هو مَنبِت الشَّعر و الريش من العنق. و العَرفاءُ: الضَّبُعُ؛ لكثرة شَعر رقبتها. راجع: تاج العروس، ج ١٢، ص ٣٧٧ (عرف).
١١. في «ن، ق»: - «و معنىٰ». و في «م»: - «معنىٰ».
١٢. راجع للمزيد: كتاب العين، ج ٨، ص ٢٢٦؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٦٤٥ (نثل).
١٣. في «ن، م، ق»: - «و قوله عليه السلام: حتّىٰ لقد».
١٤. في «ن، م، ق»: - «و شُقَّ... عِطفايَ...» إلى هنا.
١٥. في «ن، م، ق»: «أراد» بدل «فأراد بالحسنين».
١٦. في «ن، م، ق»: - «و».

فـي الاسـمِ[١] الكـبيرَ عـلَى الصـغيرِ. و «العِـطفُ»: المَـنكِبُ. و[٢] «رَبـيضةُ الغَـنَم»: الرابِضةُ. و إنّما شَبَّهَهم بالغَنَمِ لقِلّةِ الفِطنةِ عندَهم، و بُعدِ التأمُّلِ منهم؛ و العَرَبُ[٣] تَصِفُ الغَنَمَ بالغَباوةِ[٤] و قِلّةِ الذَّكاءِ.

و **قولُه** عليه السلامُ: «فلمّا نَهَضتُ بالأمرِ[٥] نَكَصَت[٦] طائفةٌ، و مَـرَقَت أُخـرىٰ، و فَسَقَ آخَرونَ»، و في روايةٍ[٧]: «نَكَثَت طائفةٌ، و قَسَطَت أُخرىٰ، و مَرَقَ[٨] آخَرونَ»، فـمعنى[٩] «قَسَـطَت» أي: جـارَت و عَـدَلت عـن الصَّـوابِ. و «مَـرَقَ» أي: خَرَجَ[١٠] عن الحَدِّ و مِن القَصدِ[١١]، و العَرَبُ تُسمّي السهمَ إذا لَم يُصِبِ الغرضَ و مَضىٰ جانباً بأنّه[١٢] «مارِقٌ»[١٣].

و **أمّا قولُه** عليه السلامُ: «و لكنَّهم[١٤] حَلِيَتِ[١٥] الدُّنيا في أعيُنِهم[١٦]»، و في روايةٍ

---

١. في «م»: «اسم». و في منهاج البراعة، ج ١، ص ١٢٩: «التثنيةِ اسمَ» بدل «الاسم».

٢. في «ن»: – «و».

٣. في «ن، م»: «فالعرب».

٤. في المطبوع: «بالغباء».

٥. في «ن، م»: – «و قوله... بالأمر».

٦. في «م»: «نكثت».

٧. في «ن، م»: «و روي» بدل «و في رواية».

٨. في «ن، م»: «و مرقت» و ما أثبتناه استفدناه من نهج البلاغة.

٩. في «ن، م، ق»: – «فمعنىٰ».

١٠. في المطبوع: «بمعنىٰ جارت» بدل «و مرق آخرون... أي خرج».

١١. في «ن، م»: «القسط».

١٢. في المطبوع: «فإنّه».

١٣. و راجع: كتاب العين، ج ٥، ص ١٦٠؛ لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٤٠ (مرق).

١٤. في «ن، م، ق»: – «و أمّا قوله عليه السلام: ولكنّهم».

١٥. في «ن، م»: «و حليت».

١٦. في «ن، م»: – «في أعينهم».

أُخرىٰ: «حَلَت لهم دُنياهم»، فمعنىٰ «حَلِيَت»: تَبرَّقَت و تَزيَّنَت في أعيُنِهم؛ مِن الحَلْيِ. و يُحكىٰ: «حَلَت»[١]، فهو مِن حَلاوةِ الطَّعم[٢].

و معنىٰ[٣] «راقَهم زِبرِجُها» أي: أعجَبَهم زُخرُفُها. و «الزِّبرِجُ» كالزُّخرُفِ[٤]، و هو ما له[٥] ظاهرٌ جميلٌ مُعجِبٌ و باطنٌ[٦] بخِلافِ ذلك. و أصلُ «الزِّبرِج»[٧]: الغَيمُ الرقيقُ الذي لا ماءَ فيه، فهو مُغرٍ[٨] بظاهرِه، و لا خَيرَ فيه.[٩]

و **قولُه** عليه السلامُ: «لَولا حُضورُ الحاضرِ، و قيامُ الحُجّةِ بوجودِ الناصرِ» إلىٰ آخِرِ الكلامِ[١٠]، فمعناه[١١]: أنّ الفَرضَ تَعيَّنَ و تَوجَّهَ[١٢] مع[١٣] وجودِ[١٤] مَن أنتَصِرُ به علىٰ دَفعِ[١٥] المُنكَرِ و مَنعِ الباطلِ، و أعتَذِرُ ـ إلىٰ مَن لا عِلمَ له ـ مِن القُعودِ

---

١. في المطبوع: «احلولات» و الظاهر أنّ الصحيح: «احلولت».

٢. اختُصر في «م، ق» من قوله: «و أمّا قوله عليه السلام: ولكنّهم حَلِيَت...» إلىٰ هنا بما يلي: «حَلِيَت (في «م»: «و حَلِيَت») الدنيا، أي تزيّنَت؛ من الحَلْي. و رُوي: حَلَت؛ مِن حَلاوةِ الطعم».

٣. في «ن، م، ق»: - «و معنىٰ».

٤. في «ن، م، ق»: - «و الزبرج كالزخرف».

٥. في المطبوع: «يبدو لهم» بدل «و هو ما له».

٦. في «ق»: «و باطنه».

٧. في المطبوع: «و أصله» بدل «و أصل الزبرج».

٨. في «ن»: «يغرّ».

٩. راجع للمزيد: لسان العرب، ج ٢،ص ٢٨٥؛ النهاية، ج ٢، ص ٢٩٤ (زبرج).

١٠. في «ن، م، ق»: - «و قيام الحجّة...» إلى هنا.

١١. في «ن، م، ق»: «يعني».

١٢. في المطبوع: «و يوجب».

١٣. في «م، ق»: «و مع».

١٤. في «ق»: «وجوده».

١٥. في المطبوع: «رفع».

في أوّلِ الأمرِ، و النُّهوضِ في حَربِ الجَمَلِ و ما بَعدَها؛ لفَقدِ الأنصارِ أوّلاً و حُضورِهم ثانياً.

فأمّا «الكِظّةُ» فهي البِطنةُ[١] و شِدّةُ الامتلاءِ مِن الطعامِ.[٢] و «السَّغَبُ» هو[٣] الجوعُ.

و معنىٰ[٤] «أَلقَيتُ حَبلَها علىٰ غارِبِها» أي: تَرَكتُها، و تَخلَّيتُ منها؛ لأنّ الرجُلَ إذا ألقىٰ زِمامَ الناقةِ علىٰ غارِبِها فقَد بَدا له في إمساكِها و زَمِّها، و خَلّىٰ بَينَها و بَينَ اختيارِها، و لهذا صارَت هذه اللفظةُ مِن كِناياتِ الطلاقِ و الفُرقةِ[٥]. و «الغارِبُ»: أعلَى العُنُقِ.[٦]

[و قولُه عليه السلامُ]: «و لَسَقَيتُ آخِرَها بِكأسِ أوّلِها» أي: [لَولا اجتماعُ هؤلاءِ عليَّ الآنَ][٧] كُنتُ استَعملتُ في آخِرِ الأمرِ ما استَعملتُه في أوّلِه.[٨]

و قولُه عليه السلامُ: «و لَأَلفيتم دُنياكم هذه أزهَدَ عندي مِن عَفطةِ عَنزٍ»، و العَرَبُ تقولُ: عَفَطَت الناقةُ تَعفِطُ عَفطاً و عَفيطاً و عَفَطاناً، فهي عافِطةٌ، و هو نَثرُها[٩] بأنفِها كما يَنثِرُ الحِمارُ. و يُقالُ[١٠]: عَفَطَت: ضَرَطَت. و كُلّاً مِن المعنَيَينِ تَحتَمِلُهما اللفظةُ

---

١. في «ن، م، ق»: «و الكظّة البطنة».

٢. راجع للمزيد: لسان العرب، ج ٧، ص ٤٥٧ (كظظ).

٣. في «ن، م، ق»: - «هو».

٤. في «ن، ق»: - «معنىٰ». و في «م»: - «و معنىٰ».

٥. في «ن، م، ق»: - «و الفرقة».

٦. في لسان العرب، ج ١، ص ٦٤٤ (غرب): «الغارِبُ: مُقدَّمُ السَّنامِ؛ و الذِّروَةُ: أعلاه». و في مجمع البحرين، ج ٢، ص ١٣١ (غرب): «الغارِبُ: ما بين السَّنام و العنق».

٧. ما بين المعقوفين استفدناه من منهاج البراعة، ج ١، ص ١٣١.

٨. من قوله: «و لسقيت آخرها...» إلىٰ هنا ساقط من المطبوع.

٩. في «ن، م»: «و عفَطت العنز: نثرت» بدل: «و قوله عليه السلام: و لألفيتم...» إلى هنا.

١٠. في «ن، م»: - «يقال».

في هذا المَوضِع.[١]

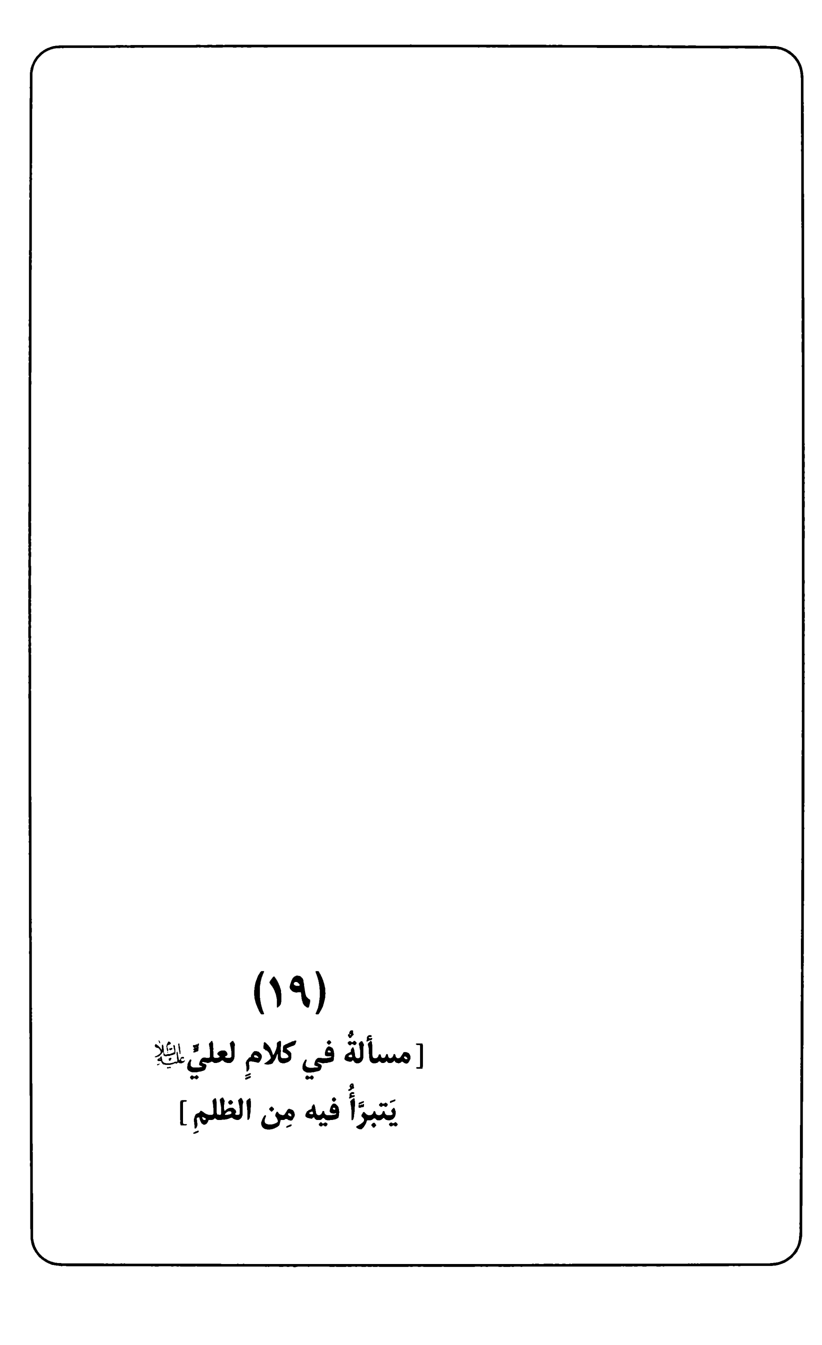
و أمّا قوله عليه السلامُ: «تِلكَ شِقشِقةٌ هَدَرَت ثُمَّ قَرَّت»: استَقَرَّت[٢]. ف «الشِّقشِقةُ»[٣] هي التي يُخرِجُها[٤] البَعيرُ مِن فيهِ عندَ جَرجَرَتِه و غضبِه أو قَطمِه[٥]. و إنّما[٦] أرادَ[٧] عليه السلامُ أنّها سَورةٌ التَهَبَت ثُمَّ خَمَدَت، و ثارَت[٨] ثُمَّ وَقَفَت.

و لمّا اقتَضَى ابنُ عَبّاسٍ ـ رَضيَ اللّٰهُ عنه ـ بَقيّةَ الكلامِ، و قد[٩] انقَطَعَ بما اعتَرَضَه، و زالَ عن سَنَنِه، اعتَذَرَ عليه السلامُ في العُدولِ عن تَمامِه بانقضاءِ أسبابِه[١٠] و انطفاءِ نارِه و تَلاشي دَواعيهِ؛ فإنّ الكلامَ يَتبَعُ بَعضُه بعضاً، و يَقتَضي أوّلُه آخِرَه؛ فإذا قُطِعَ، انحَلَّ نِظامُه، و خَبا ضِرامُه[١١].

١. في «ن، م»: «و قوله: «عَفطةُ عنز» يَحتمل المعنيين» بدل «و كلّاً من المعنيين...» إلى هنا. و راجع للمزيد: لسان العرب، ج ٧، ص ٣٥٢؛ النهاية، ج ٣، ص ٢٦٤ (عفط).
٢. من قوله: «و أمّا قوله عليه السلام: تلك شِقشِقةٌ...» إلىٰ هنا ساقط من «ن، م، ق».
٣. في «ن، م، ق»: «و الشقشقة».
٤. في «ن، م، ق»: «ما يخرجه» بدل «هي التي يخرجها».
٥. «قَطِمَ» كفَرِحَ: اشتهى الضِّرابَ و النكاحَ و اللَّحمَ، فهو قَطِمٌ. راجع: تاج العروس، ج ١٧، ص ٥٨٠ (قطم).
٦. في «ن، م، ق»: - «و إنّما».
٧. في المطبوع: «يريد».
٨. في «ن، م»: «و نشأت»، هكذا قد تقرأ.
٩. في «م»: - «و قد».
١٠. في «ن، م، ق»: «سببه».
١١. «الضِّرامُ» ككتابٍ: دُقاقُ الحطب الذي يُسرِعُ اشتعالُ النار فيه، أو ما اشتعل من الحطب. راجع: تاج العروس، ج ١٧، ص ٤٢٧ (ضرم).

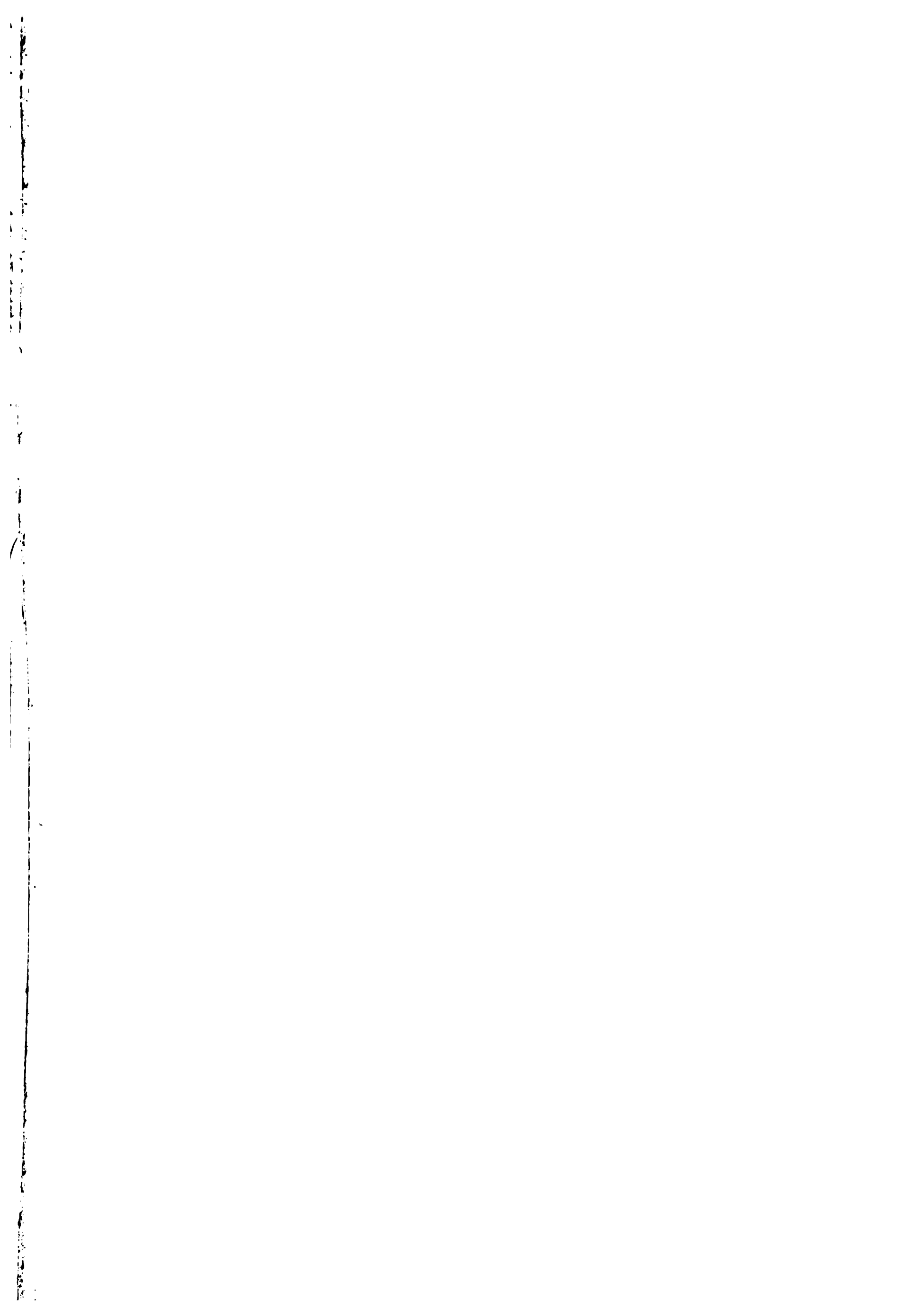
و نَسألُ اللّٰهَ التوفيقَ. تَمَّت بحَمدِ اللّٰهِ و مَنِّه.[١]

١. من قوله: «و نسأل اللّٰه...» إلىٰ هنا ساقط من «ن، م، ق». و جاء بعد نهاية نقل هذا الشرح في كتاب حدائق الحقائق، ج ١، ص ١٦٥ ما يلي: «قد حكى السيّد المرتضى ـ رضي اللّٰه عنه ـ أنّ أبا عَمرٍو محمّد بن عبد الواحد غلام ثعلب روىٰ عن رجاله في قوله عليه السلام: «وُطئ الحَسنَان» أنّهما الإبهامان، و أنشد للشَّنفَرى: «مهضومةُ الكَشحَين، دَرماءُ الحسن».
و روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام إنّما كان يومئذ جالساً محتبئاً ـ و هي جِلسة رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه و آله المسمّاة بالقُرفُصاء، و هي جَمعُ الركبتين و جَمعُ العِطف و هو الذيل ـ و اجتمعوا ليبايعوه و زاحموه حتّى وطؤوا ذيله و إبهامه من تحته، و هُما إبهامان، و لم يعنِ الحسن و الحسين و هُما رجلان كبيران كسائر الحاضرين ثَمَّ من أولاد أمير المؤمنين و غيرهم، فكيف وطؤوهما دون غيرهما؟».



(١٩)

[مسألةٌ في كلامٍ لعليٍّ عليه السلام
يَتبرَّأُ فيه مِن الظلمِ]



مقدّمة التحقيق

لقد أولى بيتُ الشريف الطاهر أبو أحمد الموسوي (ت ٤٠٠هـ) ـ والد الشريفَين المرتضى و الرضي ـ أهمّية خاصّة بنقل كلام و خطب أهل البيت عليهم السلامُ، و لا سيّما الخطب و الكلمات البليغة لأمير المؤمنين عليه السلامُ.

و الشريف الرضي (ت٤٠٦هـ) غنيّ عن التعريف في هذا المجال، فقد قام في البداية بتأليف كتابه خصائص الأئمّة عليهم السلامُ، و نقل فيها خطباً و كلمات كثيرة لأمير المؤمنين عليه السلامُ، ثمّ قام بتأليف كتابه الذائع الصيت نهج البلاغة، الذي بلغ من الشهرة بين المسلمين عامّة كلّ مبلغ، فقد أودع فيه أبلغ خطب و كلمات أمير المؤمنين عليه السلامُ.

و الجدير بالذكر أنّ الذي يَقرأ كتب الأدب السابقة على تأليف نهج البلاغة يَعرف قيمة ما فعله الشريف الرضي في هذا الكتاب، فالذي يراجع كتاب البيان و التبيين للجاحظ (ت٢٥٥)، أو الكامل في اللغة و الأدب لأبي العباس المبرّد (ت٢٨٥)، أو الأمالي لأبي عليّ القالي (ت٣٥٦هـ) ـ و هذه الكتب تسمّى: «دواوين الأدب» ـ لوجد فيها تجاهلاً كبيراً لكلام أمير المؤمنين عليه السلامُ و بلاغته، و محاولة لوضعه في مرتبة غيره من الأُدباء و البلغاء، و محاولة لإبراز بعض الشخصيّات من أمثال الحَجّاج أو عبد الملك بن مروان كأفراد بلغوا مبلغاً عظيماً من الفصاحة و البلاغة.

إلّا أنّ الشريف الرضي قام بإبراز كلمات و خطب أمير المؤمنين عليه السلامُ و تخصيص كتاب لها، و بذلك أثبت بالدليل أنّ أمير المؤمنين عليه السلامُ كان

يتربّع على قمّة الفصاحة، و يأخذ بناصية البلاغة، فإنّه بفضل كتاب نهج البلاغة خرجت دعوى بلاغة أمير المؤمنين عليه السلامُ من مجرّد دعوى بلا دليل ملموس، إلى دعوى موثّقة و مقرونة بالأدلّة الواضحة الجلية.

كما اهتمّ الشريف المرتضى بنقل الخطب البليغة لأهل البيت عليهم السلامُ، فقد وُجد بخطّه خطبة رائعة من خطب فاطمة الزهراء عليها السلامُ، أوّلها: «اشتملتَ شملة الجنين، وقعدتَ حجرة الظنين، نقضتَ قادمة الأجدل، فخانك ريش الأعزل...»[١].

كما أولى اهتماماً خاصّاً بخطب أمير المؤمنين عليه السلامُ، فقد تحدّث سبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤هـ) عن ذلك، و قال: «و قد أخبرنا السيّد الشريف أبو عليّ بن محمّد الحسيني بإسناده إلى الشريف المرتضى، قال: وقع إليَّ من خطب أمير المؤمنين عليه السلامُ أربعمائة خطبة»[٢].

و هذا يدلّ دلالة واضحة على مدى اهتمام المرتضى بخطب أمير المؤمنين عليه السلامُ.

مصادر الخطبة

إنّ الخطبة التي نقلها الشريف المرتضى هنا هي من الخطب البليغة لأمير المؤمنين عليه السلامُ، و التي يظهر أنّ الشريف المرتضى قام بإملائها على تلاميذه، و قد نقلها كلٌّ من الشيخ الصدوق (ت ٣٨١هـ)، و الشريف الرضي (ت٤٠٦هـ)، و الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، و ابن شهر آشوب (ت٥٨٨هـ)، و سبط ابن الجوزي (ت ٦٥٤هـ)[٣].

---

١. راجع: بحار الأنوار، ج٢٩، ص ٣١١ (نقلاً عن هامش نسخة من كشف الغمّة بخطّ مؤلّفه).

٢. تذكرة الخواصّ، ص ١١٤.

٣. راجع: الأمالي للصدوق، ص٧١٨، المجلس ٩٠، ح ٧؛ نهج البلاغة، ج ٢، ٢١٦؛ ربيع الأبرار، ج٣، ⇔

و الجدير بالذكر أنّ السيّد عبد الزهراء الخطيب عند استعراضه أسماء مَن نقل هذه الخطبة، غفل عن نقل المرتضى لها[١]، و لعلّ سبب ذلك يعود إلى أنّ هذه الخطبة كانت ما زالت مخطوطة عند تأليف السيّد الخطيب لكتابه.

و قد روى الشيخ الصدوق الخطبة بسنده، و هو: حدّثنا عليّ بن أحمد بن موسى الدقّاق، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الطائي، قال: حدّثنا محمّد بن الحسين الخشّاب، قال: حدّثنا محمّد بن محسن، عن المفضّل بن عمر، عن الصادق جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن جده، عن أبيه عليهم السلام، قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام...[٢].

ثمّ إنّ حجم الخطبة الحقيقيّ أكبر من الحجم المنقول هنا، فقد نقلها الشيخ الصدوق و المقدار الذي نقله أكثر ممّا هو موجود هنا. و الطريف أنّ حجم الخطبة الذي نقله الشريف المرتضى هنا هو نفس حجمها الذي نقله أخوه الشريف الرضي في نهج البلاغة، فقد كانت عادة الشريف الرضي أن يقوم باقتطاع أبلغ كلام أمير المؤمنين عليه السلامُ و يضمّنه في كتابه، و لا ندري هل كان من قصد الشريف المرتضى عند نقله هذا الجزء البليغ من الخطبة هو نقل أبلغ كلام أمير المؤمنين عليه السلامُ أيضاً كما فعل الشريف الرضي، و هل كانت للشريف المرتضى نيّة القيام بجمع البليغ من كلام أمير المؤمنين عليه السلامُ، فسبقه أخوه إلى ذلك؟ لا ندري.

و كانت هذه الخطبة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٣٩ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

← ص٣١٩؛ مناقب آل أبي طالب عليه السلام، ج ١، ص٣٧٦ ـ ٣٧٧؛ مصادر نهج البلاغة و أسانيده، ج٣، ص١٥٩.

١. راجع: مصادر نهج البلاغة و أسانيده، ج٣، ص١٥٩.

٢. الأمالي للصدوق، ص٧١٨، المجلس ٩٠، ح ٧.

و قد تقدّم عند الكلام عن رسالة «الاستدلال علىٰ كون السماوات و الأرضين سبعاً، و أنّها غير كرويّة» احتمالُ أن تكون هذه الرسالة ذيلاً للخطبة التي بين أيدينا؛ و ذلك لوجود مناسبة بينهما، فراجع.

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (١٢٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٥٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٧٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

[مسألةٌ في كلامٍ لعليٍّ عليه السلام يَتبرّأُ فيه مِن الظلمِ]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: مِن كَلامٍ لأميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ أَملاها عَلَمُ الهُدىٰ ـ قَدَّسَ اللّٰهُ روحَه ـ:

«و اللّٰهِ، لَأن أبِيتَ علىٰ حَسَكِ السَّعدانِ[1] مُسَهَّداً[2]، أو أُجَرَّ[3] في الأغلالِ مُصَفَّداً،[4] أحَبُّ إليَّ مِن أن ألقَى اللّٰهَ و رسولَه يَومَ القيامةِ ظالِماً لبعضِ العِبادِ، و غاصِباً لشَيءٍ مِن الحُطامِ؛ و كَيفَ أَظلِمُ أحَداً لنَفسٍ يُسرِعُ[5] إلَى البِلىٰ قُفولُها، و يَطولُ في الثَّرىٰ حُلولُها؟!

وَ اللّٰهِ، لقَد رأَيتُ عَقيلاً و قد أملَقَ، حتَّى استَماحَني مِن بُرِّكم صاعاً، و رأَيتُ

---

١. قال ابن أبي الحديد في شرحه، ج ١١، ص ٢٤٦: «السَّعدان: نَبت ذو شوك، يقال له: حسك السعدان، و حسكة السعدان. و تشبَّه به حلمة الثدي، فيقال: سعدانة الثندوة. و هذا النبت من أفضل مراعي الإبل».

٢. «المسهَّد»: قليل النوم، أو من ذهب عنه النوم. و سَهَّده: أسهره. راجع: القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٢٤؛ مجمع البحرين، ج ٣، ص ٧٥ (سهد).

٣. في «س» و المطبوع: «و أُجَرَّ».

٤. «المصفَّد»: المقيّد، و المشدّد. راجع: لسان العرب، ج ٣، ص ٢٥٦ (صفد).

٥. في النسخ الثلاث و المطبوع: «تسرع». و الصواب ما أثبتناه؛ وفقاً للنهج و لغة الضاد.

صِبيانَه شُعثَ [الشُّعورِ، غُبْرَ][١] الألوانِ مِن فَقرِهم، كأنَّما سُوِّدَت وُجوهُهم بالعِظلِمِ،[٢] و عاوَدَني مؤكِّداً، و كَرَّرَ علَيَّ القولَ مُردِّداً؛ فأصغَيتُ إليه بسمَعي[٣]، فظَنَّ أنّي أَبيعُه دِيني، و أَتَّبِعُ قيادَه مُفارِقاً طَريقَتي، فأَحمَيتُ له حَديدةً، ثُمَّ أدنَيتُها مِن جسمِه ليَعتَبِرَ بها؛ فضَجَّ ضَجيجَ ذي دَنَفٍ[٤] مِن أَلَمِها، و كادَ أن يَحتَرِقَ مِن مِيسَمِها؛ فقُلتُ له: ثَكِلَتكَ الثواكِلُ، يا عَقيلُ! أ تَئِنُّ مِن حَديدةٍ أَحماها إنسانُها لِلَعِبِه، و تَجُرُّني إلىٰ نارٍ سَجَرَها[٥] جَبّارُها لغَضَبِه؟! أ تَئِنُّ مِن الأَذىٰ و لا أَئِنُّ مِن لَظىً[٦]؟!

و أَعجَبُ مِن ذلكَ طارقٌ طَرَقَنا بملفوفةٍ في وِعائها، و مَعجونةٍ شَنِئتُها، كأنّما عُجِنَت بِريقِ حَيّةٍ أو قَيئِها. فقُلتُ: أ صدقةٌ أَم نَذرٌ أَم زَكاةٌ؟ و كُلُّ ذلكَ[٧] مُحرَّمٌ علينا أهلَ البَيتِ. فقالَ: لا ذا و لا ذاكَ؛[٨] و لكِنَّها هَديّةٌ. فقُلتُ: هَبِلَتكَ الهَبولُ! أ عن دينِ اللّٰهِ أتَيتَني لتَخدَعَني؟ أمُختَبِطٌ [أنتَ][٩] أم ذو جِنّةٍ أم تَهجُرُ؟ وَ اللّٰهِ، لَو أُعطيتُ

---

١. ما بين المعقوفين من النهج و المطبوع.

٢. في «ب»: «بالظلم». و «العِظلِم»: عصارة بعض الشجر. قال الأزهري: عصارة شجر لونه كالنيل، أخضر إلى الكدرة. راجع: لسان العرب، ج ١٢، ص ٤١٢ (عظلم).

٣. في النهج: «سمعي» بدون الباء الجارّة. و يقال: أصغىٰ إلىٰ فلانٍ برأسه و بأُذنه: أَمالها يسَّمَّع. راجع: لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٦١ (صغو).

٤. «الدَّنَف»: المَرَض اللازِم المُخامِر. و قيل: هو المرض ما كان. راجع: لسان العرب، ج ٩، ص ١٠٧ (دنف).

٥. أي: ملأها، أو أوقدها و أحماها. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ٣٤٦ (سجر).

٦. «اللَّظىٰ»: النار. و قيل: اللَّهَب الخالص. راجع: لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٤٨ (لظي).

٧. في النهج: «أصلةٌ أم زكاةٌ أم صدقةٌ؟ فذلك» بدل «أصدقة أم نذر أم زكاة؟ و كلّ ذلك».

٨. في «س»: «لا ذا و لا ذلك». و في المطبوع: «لا و لا ذلك»، كلاهما بدل «لا ذا و لا ذاك».

٩. ما بين المعقوفين من النهج و المطبوع.

الأقاليمَ السبعةَ بما تَحتَ أفلاكِها، و استُرِقَّ[١] لي قُطّانُها، مُذعِنةً بأملاكِها[٢] على أن أَعصيَ اللّهَ في نَملةٍ أَسلُبُها جُلْبَ شَعيرةٍ فأَلوكُها،[٣] ما قَبِلتُ و لا أَرَدتُ[٤].

و إنّ دُنياكم عندي أهوَنُ مِن وَرَقةٍ في فَمِ جَرادةٍ تَقضِمُها؛ ما لِعَليٍّ و نَعيمٍ يَفنى، و لَذّةٍ لا تَبقى؟! نَعوذُ باللّهِ مِن سُباتِ العقلِ، و قُبحِ الزَّلَلِ، و به نَستَعينُ».

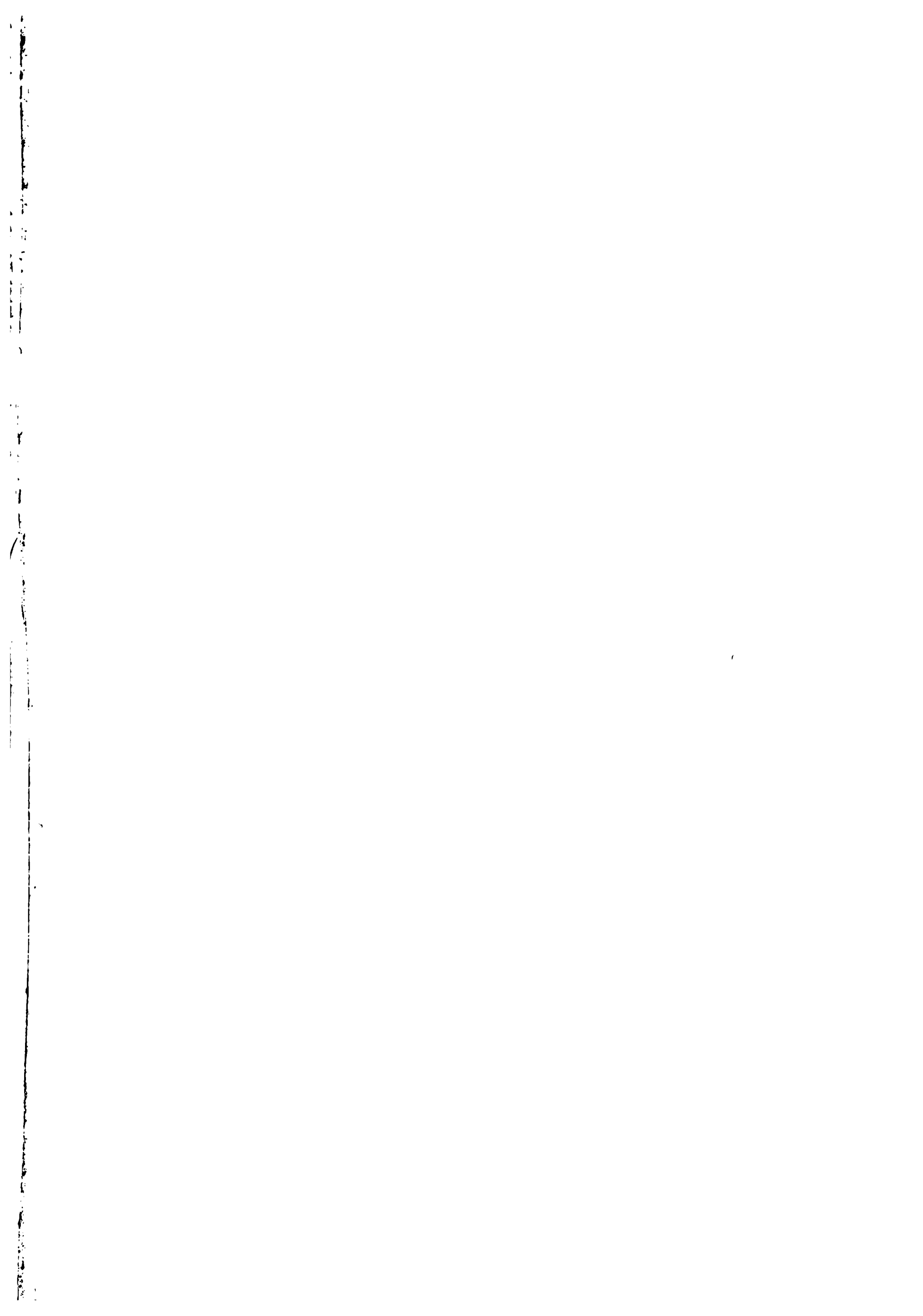
---

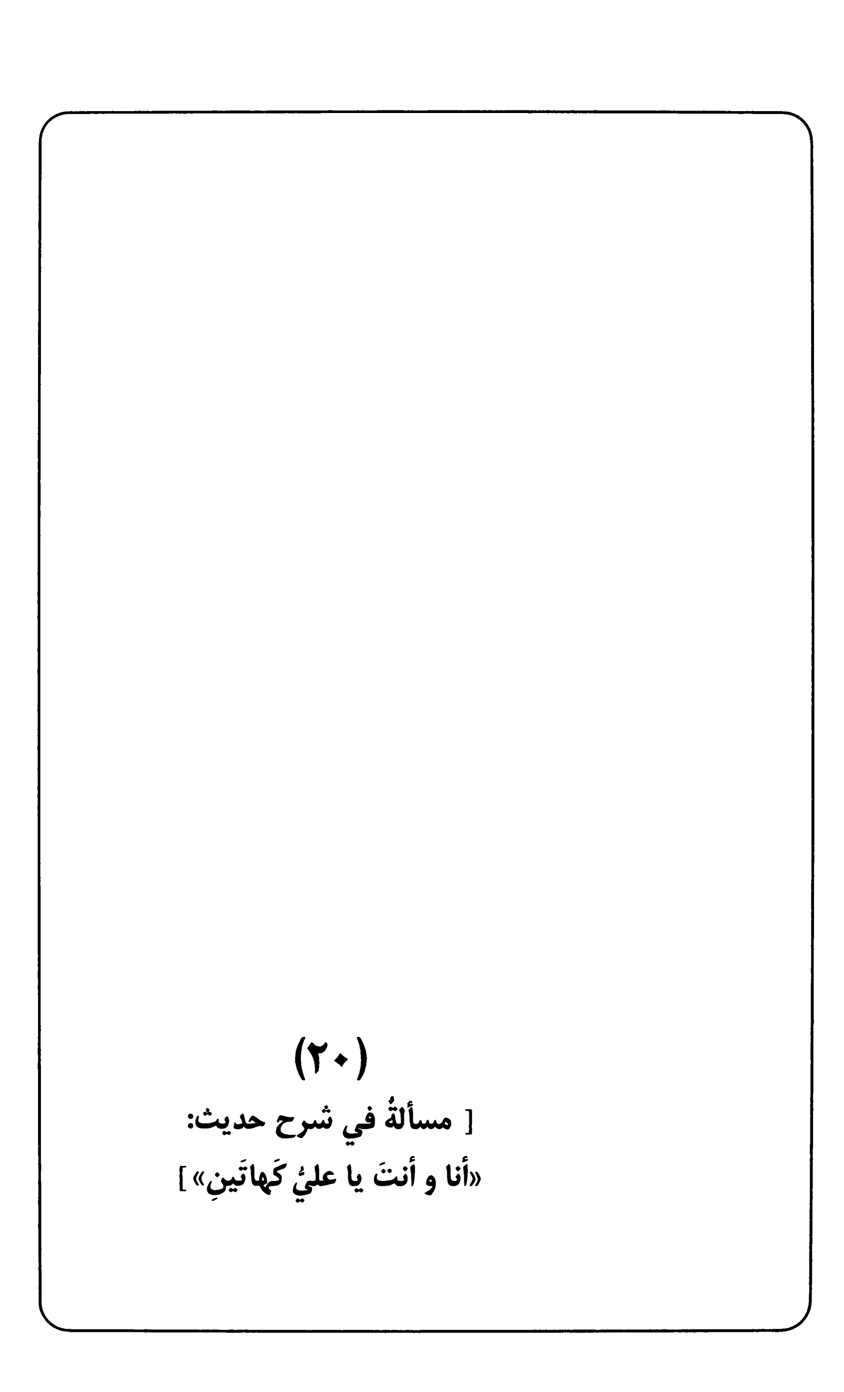
١. في «ب، ص» و حاشية «س»: «و ملك».

٢. في «ب، ص»: -«مُذعِنةً بأملاكها». و في النهج: -«و استُرِقَّ لي قُطّانُها. مُذعِنةً بأملاكها».

٣. في «ب»: «ألوكها». و لاكَه يَلوكُه لَوكاً: أدارَه في فَمه. راجع: لسان العرب، ج ١٠، ص ٤٨٥ (لوك).

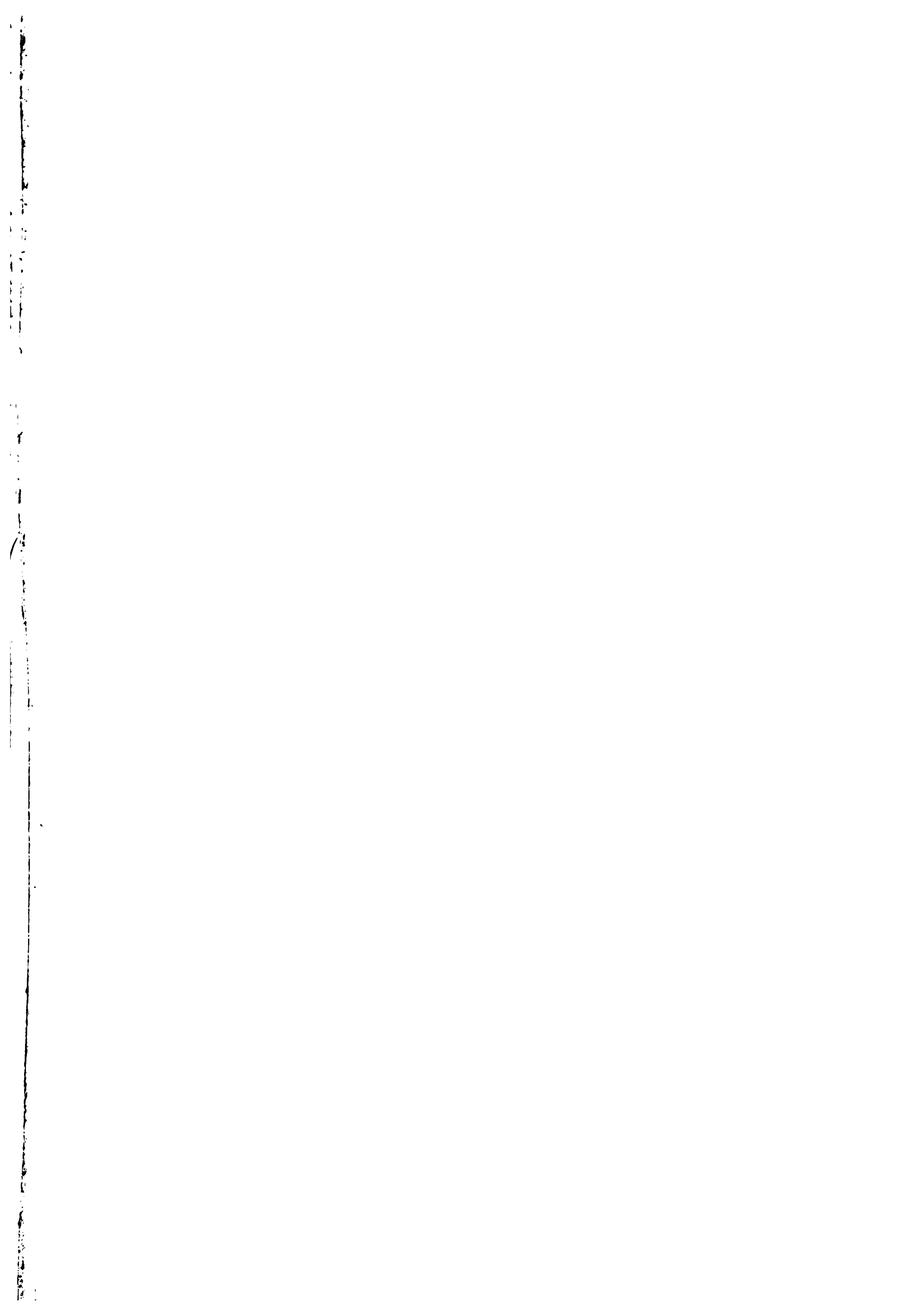
٤. في النهج: «أسلبها جُلبَ شَعيرةٍ، ما فعلتُه» بدل «فألوكها، ما قبلتُ و لا أردتُ».





(٢٠)

[مسألةٌ في شرح حديث:
«أنا و أنتَ يا عليُّ كَهاتَينِ»]



مقدّمة التحقيق

لقد شغل بحث «الأفضلية» ـ بمعنى كثرة الثواب ـ أذهان المتكلّمين من الإماميّة و غيرهم، فقد طرحوا بحوثاً حول أفضلية الأنبياء عليهم السلامُ على الملائكة، و أفضلية أمير المؤمنين عليه السلامُ على الصحابة و الملائكة و الأنبياء ما عدا رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، و غير ذلك، و قد تمّ تأليف رسائل متعدّدة حول هذا الموضوع، منها ما كتبه الشريف المرتضى حول أفضلية الأنبياء عليهم السلامُ على الملائكة و الذي سوف يأتي في هذه المجموعة.

و من المسلّم بين المسلمين أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه أفضل البشر، بل أفضل الخلق و سيّدهم، فهو أفضل من الملائكة و الأنبياء عليهم السلامُ، و الأئمّة عليهم السلامُ، و حتّى أمير المؤمنين عليه السلامُ؛ فممّا لا شكّ فيه أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه أفضل من أمير المؤمنين عليه السلامُ؛ و لهذا وُجّه سؤال إلى الشريف المرتضى عن معنى قوله صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «أنا و أنت يا عليّ كهاتين، و أشار إلى إصبعيه»[1]، فهذا التعبير يدلّ على المساواة في الفضل بينهما، مع أنّه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه نبيّ، و أمير المؤمنين عليه السلامُ وصيّ، و الوصيّ لا يساوي النبيّ؛ فكيف ساوى بينهما في هذا الحديث؟

و أجاب الشريف المرتضى على ذلك من خلال ثلاثة وجوه:

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٦٣.

الأوّل: إذا كان هناك شخصان متقاربان في الفضل و الدين، مع وجود تفوّق لأحدهما على الآخر، فيمكن وصفهما بأنّهما متساويان و متعادلان، و ذلك باعتبار تقاربهما في الفضل، و هكذا كان رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه و أمير المؤمنين عليه السلامُ، فقد كانا متقاربَين في الفضل، إلّا أنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه كان أفضل و أكثر ثواباً.

الثاني: قد يراد بالمساواة أنّهما كانا كاملَي الخصال التي يقتضيها منصبُ كلّ واحد منهما، فرسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه كان حاوياً لكلّ خصال الكمال التي يقتضيها منصب الرسالة، و هكذا كان أمير المؤمنين عليه السلامُ بالنسبة لمنصب الإمامة و الوصاية، و الوصف بالمساواة بهذا المعنى مقبول عرفاً، فيكون التساوي على هذا الوجه في غير الفضل و الثواب.

الثالث: أنّ ظاهر الحديث يقتضي تساوي رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه و أمير المؤمنين عليه السلامُ في كلّ شيءٍ حتّى الثواب، لكن بما أنّه قام الدليل القطعي على كون النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه أكثر ثواباً، لذلك أخرجنا الثواب، و بقي غيره من الصفات، مثل العصمة و العلم و الحلم و غيرها، فيكونان متساويَين فيها.

فهذه هي الوجوه المُحتملة في توجيه الحديث، و لم يرجّح الشريف المرتضى وجهاً على آخر من بين هذه الوجوه، و هذا يعني أنّ كلّها مُحتمل.

لقد أبرز الشريف المرتضى مرّة أُخرى من خلال هذه الرسالة قدرته الفائقة على التأويل و التوجيه، و هو أمر لا يتأتّى إلّا لمن كانت له دِربة و خبرة كبيرة في خفايا الكلام و اللغة.

و قد كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٣٤ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٣٩٧٢؛ تقع في الصفحة (٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ق».

٢. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه البروجردي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٣٧٤/٩؛ تقع في الصفحة (٣٨٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «أ».

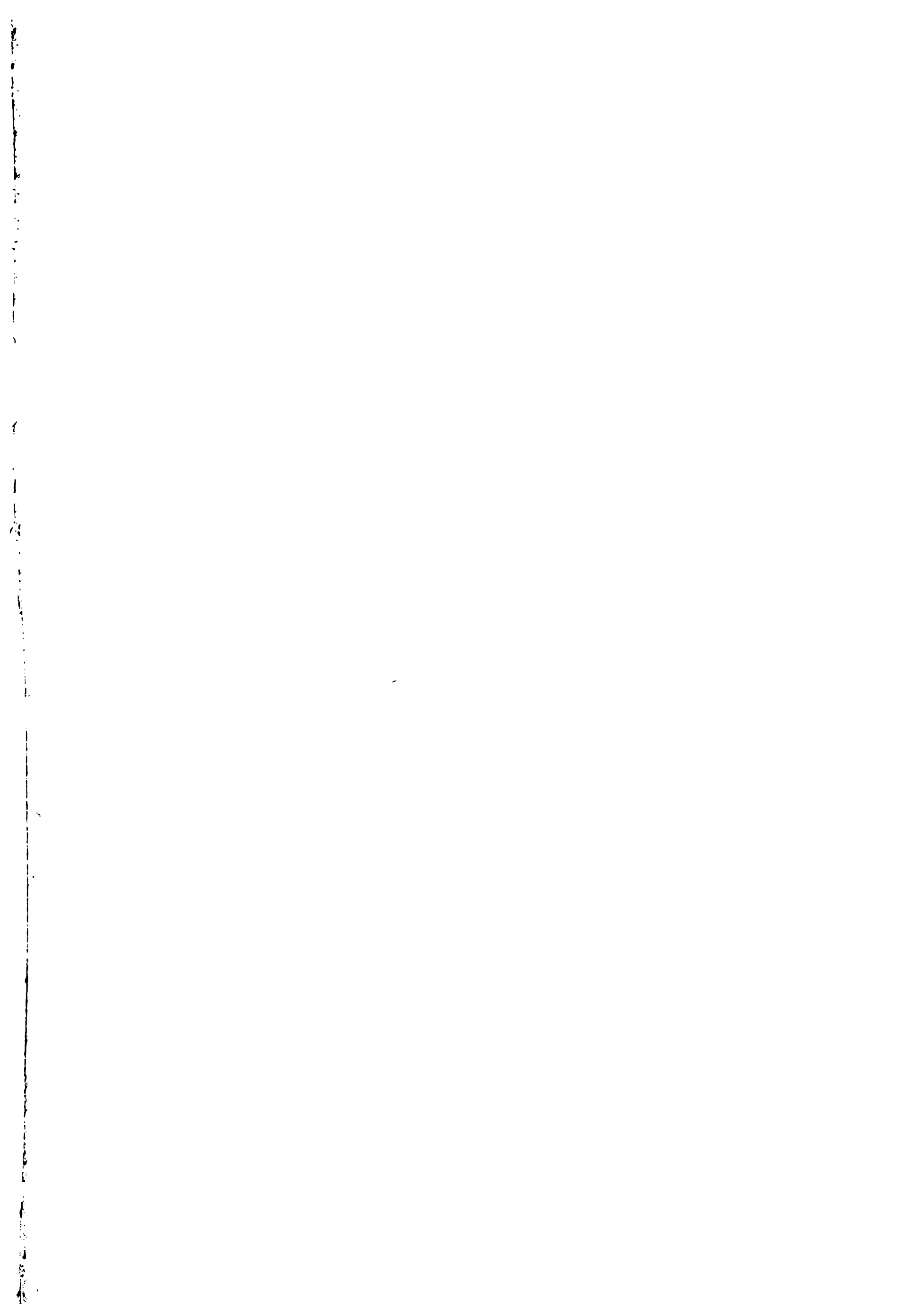
٣. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (٢٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ب».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٢٨٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «د».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٥٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «ص».

٦. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٣٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «س».

٧. مخطوطة مكتبة الإمام الحكيم العامّة، المرقّمة ٤٣٢/٧؛ تقع في الصفحة (١٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ «م».



[مسألةٌ في شرح حديث: «أنا و أنتَ يا عليُّ كَهاتَينِ»]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: ما معنىٰ قولِ النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «أنا و أنتَ يا عليُّ كَهاتَينِ ـ و أشارَ إلىٰ إصبَعَيه ـ»،[1] مع أنّه صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه نَبيٌّ و أميرُ المؤمنينَ عليه السلامُ وَصيٌّ؟

الجوابُ: إنّه غيرُ مُمتَنِعٍ في المُتَقارِبَينِ في الفَضلِ و الدينِ، و يَزيدُ أحَدُهما علىٰ صاحبِه فيه زيادةً قَريبةً،[2] أن يُقالَ فيهما: إنّهما مُتَساويانِ و مُتَعادلانِ. و إنّما لا يُقالُ ذلكَ مع التفاوتِ[3] في الفَضلِ.

فالنبيُّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه و إن كانَ أفضَلَ و أكثَرَ ثَواباً مِن أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ، فمِن حَيثُ تَقارَبَ فَضلُهما[4] و لَم يَكُن بَينَهما[5] فيه[6] تَفاوتٌ[7]، جازَ إطلاقُ ألفاظِ[8] المساواةِ؛ و اللغةُ العربيّةُ شاهدةٌ بذلكَ، و عُرفُ الاستعمالِ، و نَظائرُه

---

١. عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٦٣.

٢. في «د، ص»: «قرينة». و في «س» و المطبوع: «قويّة».

٣. أي التفاوت الكبير.

٤. في «ق، م»: «فضيلتها».

٥. في «س، ص» و المطبوع: - «بينهما».

٦. في «أ، ب، د»: - «فيه». و في «س، ص» و المطبوع: «فيهما».

٧. أي تفاوت كبير.

٨. في «ق، م»: - «ألفاظ».

التي هي[١] أكثَرُ مِن أن تُحصىٰ.[٢]

و وجهٌ آخَرُ: و هو أنّه يُمكِنُ أن يُريدَ بالمساواةِ بَينَهما أنّ كُلَّ واحدٍ منهما كاملُ الخِصالِ[٣] التي تَقتَضيها[٤] مَنزِلتُه و وَلايتُه، و غيرُ مُقصِّرٍ[٥] عن شَيءٍ منها؛[٦] فيَكونُ التساوي مِن هاهُنا، لا مِن حَيثُ الفَضلِ و كَثرةِ الثواب.

و قد يُقالُ[٧] في ذي[٨] الصناعتَينِ المُختَلِفتَينِ: «إنّهما مُتَساويانِ و مُتَعادِلانِ»، و إنّما يُرادُ[٩] أنّ كُلَّ واحدٍ منهما كاملٌ في[١٠] صِناعتِه[١١] و مُستَوفٍ[١٢] شَرطَ مَنزِلتِه، و إن كانَت الصِّناعتانِ في أنفُسِهما مُختَلِفتَين.

و وجهٌ آخَرُ: و هو أنّ ظاهرَ الكلامِ يَقتَضي المُساواةَ في كُلِّ شَيءٍ مِن ثَوابٍ و غيرِه، إلّا أنّه لمّا قامَ الدليلُ القاهرُ علىٰ أنّ النبيَّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه أكثَرُ ثَواباً، أَخرَجنا الثوابَ بدَليلِه،[١٣] و بَقيَ ما عَداه مِن ضُروبِ الفَضائلِ؛ كالعِصمةِ، و العِلمِ، و الحِلم، و غيرِ ذلكَ.

---

١. في جميع النسخ سوىٰ «ق، م» و المطبوع: - «التي هي».

٢. في جميع النسخ سوىٰ «أ، م» و المطبوع: «أن يُحصىٰ».

٣. في جميع النسخ سوىٰ «ق، م» و المطبوع: «للخصال».

٤. في «د، س، ص، ق»: «يقتضيها».

٥. في ظاهر «أ، ب، د، س، ص» و المطبوع: «مقتض».

٦. في «س، ص» و المطبوع: «منهما».

٧. في «أ، ب، د»: «نقول». و في «س، ص» و المطبوع: «تقول». و في «ق»: «يقول».

٨. كذا، و الأنسب: «في ذَوَي».

٩. في جميع النسخ و المطبوع سوىٰ «م»: «يريد».

١٠. في «س، ص» و المطبوع: «من».

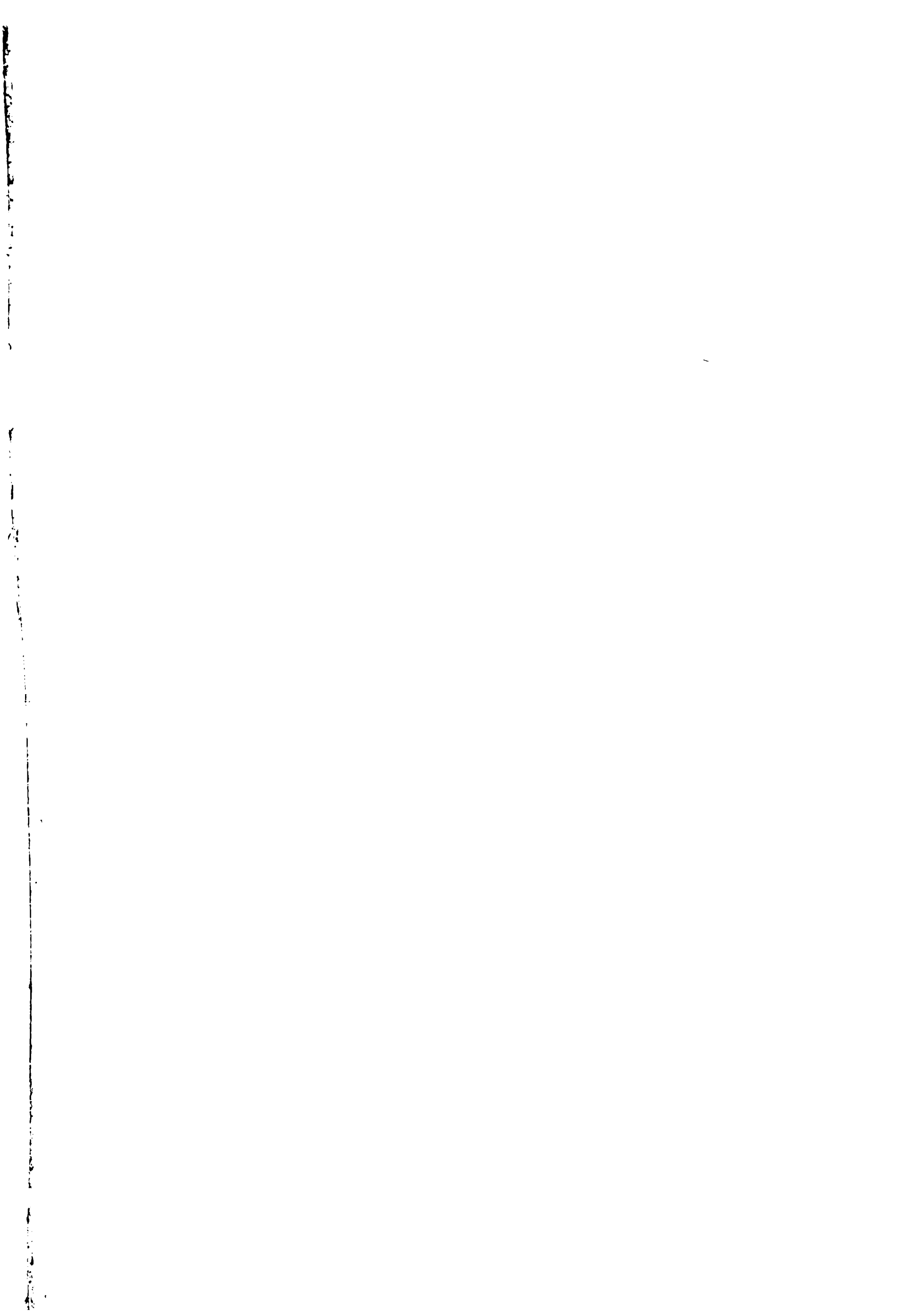
١١. في «ب، د»: «صناعة».

١٢. في جميع النسخ سوىٰ «ق، م» و المطبوع: «و مستوفي».

١٣. في «ق، م»: «بدليل».

(٢١)

مسألةُ في معنىٰ نُقصانِ الدينِ و العقلِ في النساءِ



مقدّمة التحقيق

لقد أثارت مسألة المرأة و حقوقها و النظرة إليها في الإسلام تساؤلات عديدة، و لم تقتصر هذه التساؤلات على عصرنا الحاضر؛ بل كان بعضها مُثاراً منذ العصور الإسلاميّة الأُولى، و إنّ أحد هذه التساؤلات هو السؤال عن معنى ما ورد في بعض النصوص الروائيّة الدالّة على نقصان دين المرأة و عقلها، فإنّ هذه النصوص مروية عن النبيّ صلّى اللّٰه عليه و آلِه و أمير المؤمنين عليه السلامُ.

و قد سُئل الشريف المرتضى في هذه الرسالة المختصرة عن معنى هذه النصوص، فأجاب من خلال تأويلها، من دون أن يشير -كعادته في الإجابة على مثل هذا النوع من الإشكالات الناشئ من وجود بعض الأخبار -إلى أنّها أخبار آحاد، و أنّها ليست حجّة، و لا تفيد علماً و لا عملاً، و لعلّه لم يتعرّض لذلك بسبب بعض الملاحظات الخاصّة، مثل ملاحظة شخصيّة السائل و مستواه الفكري.

و على أيّ حال، فقد قام الشريف المرتضى بتأويل هذا الحديث من خلال ما يلي:

أمّا نقصان الدين فمعناه أنّ النساء يقعُدن عن الصلاة و الصيام أيّام العادة الشهرية، فيُحرمن من ثواب هاتين العبادتين، خلافاً للرجال. و قد نسب هذا القول إلى القيل.

و هذا المعنى مرويّ عن أمير المؤمنين عليه السلامُ، و هو مذكور في الرواية التي سوف ينقلها عنه عليه السلامُ في نهاية الرسالة.

و أمّا نقصان العقل فمعناه أنّ النساء غير قادرات على اتّخاذ القرارات الحازمة، و

المواقف الجريئة في الحياة، على خلاف الرجل.

و هذا أمر طبيعي في ظلّ غلبة العاطفة عند المرأة، فالذي تغلب عليه العاطفة ـ رجلاً كان أو امرأة ـ يكون عادة غير قادر على اتّخاذ قرارات مصيريّة و مهمّة، و هذا لا يعني عدم إمكان الجمع بين العاطفة و العقل، فإنّه من الممكن أن يجتمعا في بعض الأشخاص النادرين. كما أنّ هذا التحليل لا يعني الحَطّ من قيمة المرأة، فحاجة المرأة إلى العاطفة لأداء وظيفتها كأُمّ، و مربية ناجحة، و مُعِدّة للأجيال، أشدّ من حاجتها إلى اتّخاذ قرارات مصيريّة، و لولا وجود العاطفة عند المرأة لاختلّ نظام الأُسرة و التربية، و لصارت المرأة عاجزة ـ كالرجل ـ عن تحمّل أعباء تربية الأطفال، و إعدادهم للمستقبل.

و هذا البيان في الحقيقة إنّما هو ناظر إلى الأعمّ الأغلب من النساء و الرجال، و إلّا فهناك نساء هنّ على الغاية من كمال العقل، كما في السيّدة فاطمة الزهراء عليها السلامُ، فإنّها كانت آية في ذلك، و هو لا ينافي وجود العاطفة عندها، فقد تقدّم أنّه لا مانع من اجتماع العقل و العاطفة في شخص واحد، سوى أنّهما عادة مّا لا يجتمعان عند الناس العاديين.

آراء أُخرى

و قد طرحت عدّة آراء حول تحليل روايات نقصان عقل المرأة، نشير هنا إلى بعضها، و نحيل القارئ إلى الكتب و البحوث المُعدّة لتفصيل تلك الآراء و مناقشاتها، و الوجوه هي:

أوّلاً: أنّ هذه الروايات متناسبة مع عصر صدورها، حيث كانت المرأة تعيش آنذاك في أجواء ثقافية تمنعها من التعلّم و إعمال العقل، و لذلك لم تتوفّر لديها الفرصة الكافية لتنمية قدراتها العقلية و الفكريّة، الأمر الذي دعا إلى وصفها بنقصان العقل،

و لكن إذا توفّرت لديها فرصة النموّ الفكري و العقلي فإنّها سوف لن تكون قاصرة و لا ناقصة عقلياً[١].

ثانياً: المقصود بالعقل في هذه الروايات هو قوّة الحفظ و الضبط، و استشهد صاحب هذا القول بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونٰا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَ امْرَأَتٰانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدٰاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدٰاهُمٰا فَتُذَكِّرَ إِحْدٰاهُمَا الْأُخْرىٰ﴾[٢]، و فسّر كلمة: «تضل» بالنسيان[٣].

ثالثاً: المراد بنقصان العقل هو نقصانه عند المرأة في مجال العقل النظري، و في القدرة على الاستدلال، و فهم المسائل العلميّة المعقدة، خلافاً للرجُل[٤]. و هذا قول ضعيف.

و لم نعثر لهذه الرسالة على قرينة خارجيّة أو داخليّة على تصحيح النسبة إلى الشريف المرتضى، سوى وجودها في ضمن رسائل أُخرى له و نسبتها إليه في مخطوطات هذه الرسائل.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٢٣ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه البروجردي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٣٧٤/٩؛ تقع في الصفحة (٣٧٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

---

١. شخصيت و حقوق زن در اسلام (بالفارسيّة)، ص ٩١.

٢. البقرة (٢): ٢٨٢.

٣. شخصيت و حقوق زن در اسلام (مجموعة بحوث بالفارسيّة)، ج ٢، ص ٢٤٠.

٤. المصدر، ص ٢٤١.

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٢٨٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«د».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٥٥) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٢٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

[مسألةٌ في معنىٰ نُقصانِ الدينِ و العقلِ في النساءِ]

بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ

مسألةٌ: ما معنىٰ ما رُويَ عن النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه و هو مُشيرٌ إلَى النساءِ: «ناقِصاتُ[1] عقلٍ و دينٍ»[2]؟ أ سَلَبَ[3] اللُّبَّ الحَكيمُ منهُنَّ؟

الجوابُ: قد قيلَ: إنّ معنىٰ نَسَبِ النساءِ إلىٰ نُقصانِ الدينِ أنّهُنَّ يَـقعُدنَ عـن[4] الصلاةِ و الصيامِ أيّامَ حَيضِهنَّ، الذي هو علَى الأكثَرِ كُلَّ شَهرٍ، فيُحرَمنَ ثَوابَ هاتَينِ العبادتَينِ الجَليلتَينِ؛ و هذا لا يوجَدُ في الرجالِ.

و أمّا نُقصانُ العقلِ، فمعلومٌ أنّ النساءَ أنزَرُ[5] عقولاً مِن الرجالِ، و أنّ النَّـجابةَ

---

١. في «د»: «لما رووا إلىٰ نقص». و في «س، ص» و المطبوع: «لما أرادوا إلىٰ نقص»، كلاهما بدل «ناقصات».

٢. مسند أحمد، ج ٢، ص ٦٧؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٧٨؛ و ج ٢، ص ١٢٦؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٦١؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٣٢٦، ح ٤٠٠٣.

٣. في المطبوع: «أصلب».

٤. في «د، س، ص» و المطبوع: «من».

٥. في «د، ص»: «أنذر». و في «س» و المطبوع: «أندر». و نَزُرَ الشيءُ: قَلَّ. راجع: كتاب العين، ج ٧، ص ٣٥٩ (نزر).

و اللَّبابَةَ[1] إنّما يوجَدانِ فيهنَّ في النادرِ الشاذِّ، و عقلاءُ النساءِ و ذَواتُ الحَزمِ و الفِطنةِ منهُنَّ معدوداتٌ، و مَن بهذه الصفةِ مِن الرجالِ لا يُحصىٰ[2] كَثرةً.

و قد يُمكِنُ أيضاً أن يُقالَ في نُقصانِ الدينِ مِثلُ هذا الوجهِ؛ فإنّه لمّا كانَ الأغلبُ عليهنَّ ضَعفُ الدينِ و قِلّةُ البصيرةِ فيه، نُسِبَ إليهنَّ ذلكَ علَى الأكثَرِ الأغلَبِ.

و لا يَطعَنُ علىٰ هذا الوجهِ مَن عَلِمناه علىٰ غايةِ العقلِ في الدينِ و الكمالِ فيما يَعودُ إليه؛ مِثلُ فاطمةَ بِنتِ رسولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه و عليها، و خَديجةَ بِنتِ خُوَيلِدٍ، و مَريَمَ بِنتِ عِمرانِ؛ لأنّ كلامَنا علَى الأغلَبِ الأكثَرِ، و مَن عَرَفناه بالفَضلِ في الدينِ مِن النساءِ علىٰ كُلِّ حالٍ[3] قَليلُ العَدَدِ عَسِرُ الوجودِ.

و رُوِيَ عن أميرِ المؤمنينَ عليه السلامُ أنّه قالَ ـ بَعدَ فَراغِه مِن حَربِ الجَمَلِ ـ في ذَمِّ النساءِ: «مَعاشِرَ الناسِ، النساءُ نَواقِصُ الإيمانِ، نَواقِصُ الحُظوظِ، نَواقِصُ العقولِ؛ فأمّا نُقصانُ إيمانِهِنَّ فقُعودُهنَّ عن الصلاةِ و الصيامِ في أيّامِ حَيضِهِنَّ، و أمّا نُقصانُ عقولِهِنَّ فشَهادةُ الامرأتَينِ كشَهادةِ الرجُلِ الواحدِ، و أمّا نُقصانُ حُظوظِهِنَّ فمَواريثُهنَّ علَى الأنصافِ مِن مَواريثِ الرجالِ. فاتَّقوا شِرارَ النساءِ، و كونوا مِن خِيارِهنَّ علىٰ حَذَرٍ، و لا تُطيعوهُنَّ في المعروفِ؛ حتّىٰ لا يَطمَعنَ في المُنكَرِ».[4]

---

١. في «س، ص» و المطبوع: «و الليانة». و لَبَّ لَبابةً: صارَ ذا عقلٍ. راجع: لسان العرب، ج ١، ص ٧٣٠ (لبب).

٢. في المطبوع: «لا تُحصىٰ».

٣. في «س» و المطبوع: - «علىٰ كلّ حال».

٤. نهج البلاغة، ص ١٠٥، الخطبة ٨٠ (مع اختلاف يسير في اللفظ).

(٢٢)

حولَ خبرِ «لا تَجتَمعُ أُمّتي عَلى خَطإٍ» و خبرِ «نَحنُ مَعاشِرَ الأنبياءِ لا نورَثُ، ما تَرَكناه صدقةٌ»



مقدّمة التحقيق

تحتوي هذه الرسالة على قسمين:

القسم الأوّل: يحتوي على كلام مختصر للشريف المرتضى حول خبر: «لا تجتمع أُمّتي على خطأ»، حيث أشار إلى أنّ المخالفين استدلّوا على حجّيّة الإجماع بهذا الخبر، و هو خبر واحد غير حجّة، ثمّ إذا سُئلوا عن دليلهم على تصحيح هذا الخبر، تمسّكوا بالإجماع، و أنّ الأُمّة أجمعت على التمسّك بهذا الخبر، مع أنّ هذا استدلال بالشيء على نفسه، و بعبارة أُخرىٰ: «هذا دَور باطل».

و في الحقيقة لم يصرّح الشريف المرتضى في متن الرسالة محلّ البحث بأنّهم استدلّوا بخبر «لا تجتمع أُمّتي على خطأ»؛ لكنّه واضح و مفهوم من كلامه، و لا حاجة إلى تجشّم عناء كثير لفهم ذلك؛ فهذا الخبر مشهور عند المخالفين، و طالما استدلّوا به على حجّيّة الإجماع[1]. أضف إلى ذلك أنّه قد صرّح في بعض كتبه بما تقدّم من استدلالهم بهذا الخبر على الإجماع من جهة، و استدلالهم على حجّيّة نفس الخبر بالإجماع من جهة أُخرى، و أنّه استدلال بالشيء على نفسه، حيث قال:

> و يقال لهم فيما تعلّقوا به رابعاً من الخبر [أي خبر: «لا تجتمع أمتي على خطأ»]: هذا الخبر يجب أن تدلّوا على صحّته ... فلا شبهة في أنّ هذا الخبر إنّما رواه الآحاد، و ليس من الأخبار الموجبة للعلم، و إنّما يفزع مخالفونا في تصحيحه

---

١. راجع: المعتمد في أُصول الدين، ج ٢، ص١٦.

إلى أُمور كلّها عند التأمّل مبنيّة على أنّ إجماعهم حجّة، و قبولهم للشيء يقتضي صحّته، و ما أشبه ذلك، و هذا هو استدلال على الشيء بنفسه، و تمحّل و تعلّل[1].

و بذلك لا يصحّ ما جاء في متن الرسالة محلّ بحثنا من قول أحدهم بعد انتهاء كلام الشريف المرتضى: «يعني بالخبر زوايتهم عن رسول اللّه صلّى اللّهُ عليه و آلِه أنّه قال: «نحن معاشرَ الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة». إنّ هذا الكلام خاطئ؛ فإنّه لا ارتباط لهذا الخبر بالإجماع من قريب و لا من بعيد.

القسم الثاني: احتوى هذا القسم من الرسالة على تعليق لشخص مجهول، حاول شرح كلام الشريف المرتضى المذكور في القسم الأوّل، و قد تقدّم خطأه؛ لكنّه حاول بعد ذلك بيان رؤية الشريف المرتضى حول حديث: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة»، و هي أنّه رفض ما قاله بعض الإماميّة من أنّ «صدقة» في قوله: «ما تركناه صدقة» منصوبة، لا مرفوعة؛ لأنّ مَن نقل هذه الكلمة إنّما نقلها موقوفة، لا معربة.

ولكن هذه الرؤية مخالفة لما ذكره الشريف المرتضى في الشافي، حيث ذكر أنّ النزاع دائر حول كون كلمة «صدقة» مرفوعة أو منصوبة، و أنّ القول برفعها غير مسلّم، و هذا يعني أنّه لا يخطّئ من يقول بالنصب خلافاً لما ذكره صاحب التعليق في الرسالة التي بين يدينا. و يبدو أنّه قد حصل لهذا الشخص خلط بين كلام الشريف المرتضى في الشافي و كلام القاضي عبد الجبّار (ت ٤١٥هـ) المنقول في نفس الكتاب، و الذي بنى كلامه على الرفع و عدم النصب.

و لنذكر الآن نصّ كلام القاضي عبد الجبّار، و من ثمّ جواب الشريف المرتضى ليتّضح خطأ ما ذكره صاحب التعليق:

قال القاضي عبد الجبّار:

فأمّا من يقول: المراد في «إنّا معاشرَ الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة» لا يدلّ

---

١. راجع: الذريعة، ص ٤٢٧؛ و راجع: الشافي في الإمامة، ج ١، ص ١٩٣ ـ ١٩٤.

على أنّا لا نورّث الأموال، فكأنّه أراد: أنّ ما جعلوه صدقة في حال حياتهم لا يورّثون، فركيك من القول؛ لأنّ إجماع الصحابة بخلافه؛ لأنّ أحداً لم يتأوّله على هذا الوجه؛ لأنّه لا يكون في ذلك تخصيص للأنبياء و لا مزيّة لهم، و لأنّ قوله: «ما تركناه صدقة» جملة من الكلام مستقلّة بنفسها، و لا وجه إذا لم يكن ذلك فيها أن يُجعل من تمام الكلام الأوّل، فكأنّه عليه السلام مع بيانه أنّهم لا يورّثون، بيّن جهة المال الذي خلّفوه؛ لأنّه كان يجوز أن لا يكون ميراثاً، و يُصرف إلى وجه آخر[1].

و أجاب الشريف المرتضى:

فأمّا طعنه على من تأوّل الخبر بأنّه عليه السلام لا يورّث ما تركه للصدقة بقوله: «إنّ أحداً من الصحابة لم يتأوّله على هذا الوجه»، فهذا التأويل الذي ذكرناه أحد ما قاله أصحابنا في هذا الخبر، فمن أين له إجماع الصحابة على خلافه؟ و أنّ أحداً لم يتأوّله على هذا الوجه؟...

و قوله: «إنّه لا يكون في ذلك تخصيص للأنبياء و لا مزيّة»، ليس بصحيح. و قد قيل في الجواب عن هذا: إنّه صلّى اللّٰه عليه و آله يجوز أن يريد أنّ ما ننوي فيه الصدقة و نفرده لها من غير أن نخرجه عن أيدينا لا يناله ورثتنا، و هذا تخصيص لهم و مزيّة ظاهرة.

فأمّا قوله: «إنّ قوله: ما تركناه صدقة جملة من الكلام مستقلّة، فلا وجه لأن يجعل من تمام الكلام الأوّل» فكلام في غير موضعه؛ لأنّها إنّما تكون مستقلّة بنفسها إذا كانت لفظة «ما» مبتدأ مرفوعة، و لم تكن منصوبة بوقوع الفعل عليها، و كانت لفظة «صدقة» أيضاً مرفوعة غير منصوبة، و في هذا وقع النزاع، فكيف يدّعي أنّها جملة مستقلّة بنفسها، و نحن نخالف في الإعراب الذي لا يصحّ استقلالها بنفسها إلّا مع تغيّره؟

---

١. الشافي في الإمامة، ج ٤، ص ٦٠.

و أقوى ما ذكروه ما نقوله: إنّ الرواية جاءت في لفظة «الصدقة» بالرفع، و على ما تأوّلتموه لا تكون إلّا منصوبة.

و الجواب عن ذلك: أنّا لا نسلّم الرواية بالرفع، و لم تجرِ عادة الرواة بضبط ما جرى هذا المجرى من الإعراب، و الاشتباه يقع في مثله، فمن حقّق منهم و صرّح أنّ الرواية بالرفع يجوز أن يكون اشتبه عليه فظنّها مرفوعة و هي منصوبة [1].

و بهذا يتّضح وجه الخطأ في ما جاء في التعليق المُشار إليه.

و على أيّ حال فالقسم الثاني من هذه الرسالة ليس من كلام الشريف المرتضى، بل هو تعليق لأحدهم انتقل خطأً إلى المتن، فكان من الأفضل حذفه أو نقله إلى الهامش ولكن أُبقي في المتن المحقّق؛ لوروده هكذا في المخطوطات.

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٤٦ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. **مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٩**؛ تقع في الصفحة (٤٨) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ج».

٢. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤**؛ تقع في الصفحة (١٩٣) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٣. **مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧**؛ تقع في الصفحة (٢٨٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

---

١. الشافي في الإمامة، ص ٨١ ـ ٨٢.

[حولَ خبرِ «لا تَجتَمعُ أُمّتي عَلى خَطإٍ» و خبرِ «نَحنُ مَعاشِرَ الأنبياءِ لا نورَثُ، ما تَرَكناه صدقةٌ »]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

و سُمِعَ منه ـ رَضيَ اللّٰهُ عنه ـ يَقولُ: مِن أعجَبِ الأشياءِ أنّهم ـ يَعني غَلَبَةَ[1] الناصبةِ ـ يُعوِّلونَ في صِحّةِ الإجماعِ، و كَونِه حُجّةً في الشريعةِ، علىٰ خبرٍ واحدٍ، لَم[2] يَثبُتْ له سندٌ و لَم يَبِنْ[3]، و إذا طولِبوا بتصحيحِه عَوَّلوا في ذلكَ علَى[4] الإجماعِ و أنّه حُجّةٌ!!

فهَل هذا إلّا تعويلٌ علَى الريحِ، و لَبسُ الدليلِ بالمدلولِ و المدلولِ بـالدليلِ، و تصحيحُ كُلٍّ واحدٍ منهما بصاحبِه؟![5]

[تعليق][6]

يَعني بالخبرِ روايتَهم عن رسولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰـهُ عـليه و آلِـه أنّـه قـالَ:

---

١. في «س، ص» و المطبوع: –«غلبة». و الغلبةُ هُنا، جمعُ «غالب».

٢. في «س، ص» و المطبوع: «لا».

٣. و هو خبر «لا تجتمع أُمّتي علىٰ خطأ» أو «علىٰ ضلالة».

٤. في المطبوع: –«على».

٥. راجع: الذريعة إلىٰ أُصول الشريعة، ص ٤٢٧؛ الشافي في الإمامة، ج ١، ص ١٩٣ ـ ١٩٤.

٦. هذا التعليق لشخص غير معروف، و فيه أكثر من خطإٍ في فهم كلام المصنّف رحمه اللّٰه، و للمزيد راجع مقدّمة هذه الرسالة.

«نَحنُ مَعاشِرَ الأنبياءِ لا نورَثُ، ما تَرَكناه صدقةٌ»[١].

و كانَ ـ رَضيَ اللّٰهُ عنه ـ يُنكِرُ ما كانَ يَذكُرُه بعضُ الإماميّةِ في مَنعِ الاحتجاجِ بهذا الخبرِ، و أنّه إنّما قالَ: «ما تَرَكنا[٢] صدقةً» بنَصبِ التاءِ[٣] مِن «صدقةٍ»[٤] فلا يَرتَضي[٥] هذه الطريقةَ؛ لأنّ مَن نَقَلَ هذه الكلمةَ إنّما نَقَلَها موقوفةً غيرَ مُعرَبةٍ.

ثُمّ إنّ الظنَّ[٦] بناقِلي[٧] هذا الخبرِ و واضِعيه أنّهم لا يَنصِبونَ هذه الكلمةَ و لَم يَقصِدوا إلىٰ معنَى النصبِ[٨]؛ لظهورِ التناقُضِ و التنافي بَينَ أوّلِها و آخِرِها.[٩]

---

١. السنن الكبرىٰ للنسائي، ج ٤، ص ٦٤؛ التمهيد لابن عبد البرّ، ج ٨، ص ١٧٥؛ كنز العمّال، ج ١٢، ص ٤٨٨، ح ٣٥٦٠٠؛ عمدة القاري، ج ١٤، ص ٢٥؛ و ج ١٥، ص ٢٤؛ دلائل النبوّة للأصبهاني، ج ٤، ص ١٢٥١.

٢. في المطبوع: «ما تركناه».

٣. في «س، ص»: «النساء». و في حاشية «س»: «الماء». و في المطبوع: «ما».

٤. في «س، ص» و المطبوع: - «من صدقة».

٥. في «س، ص»: «فلا ترتضى».

٦. في «س» و المطبوع: «النصب».

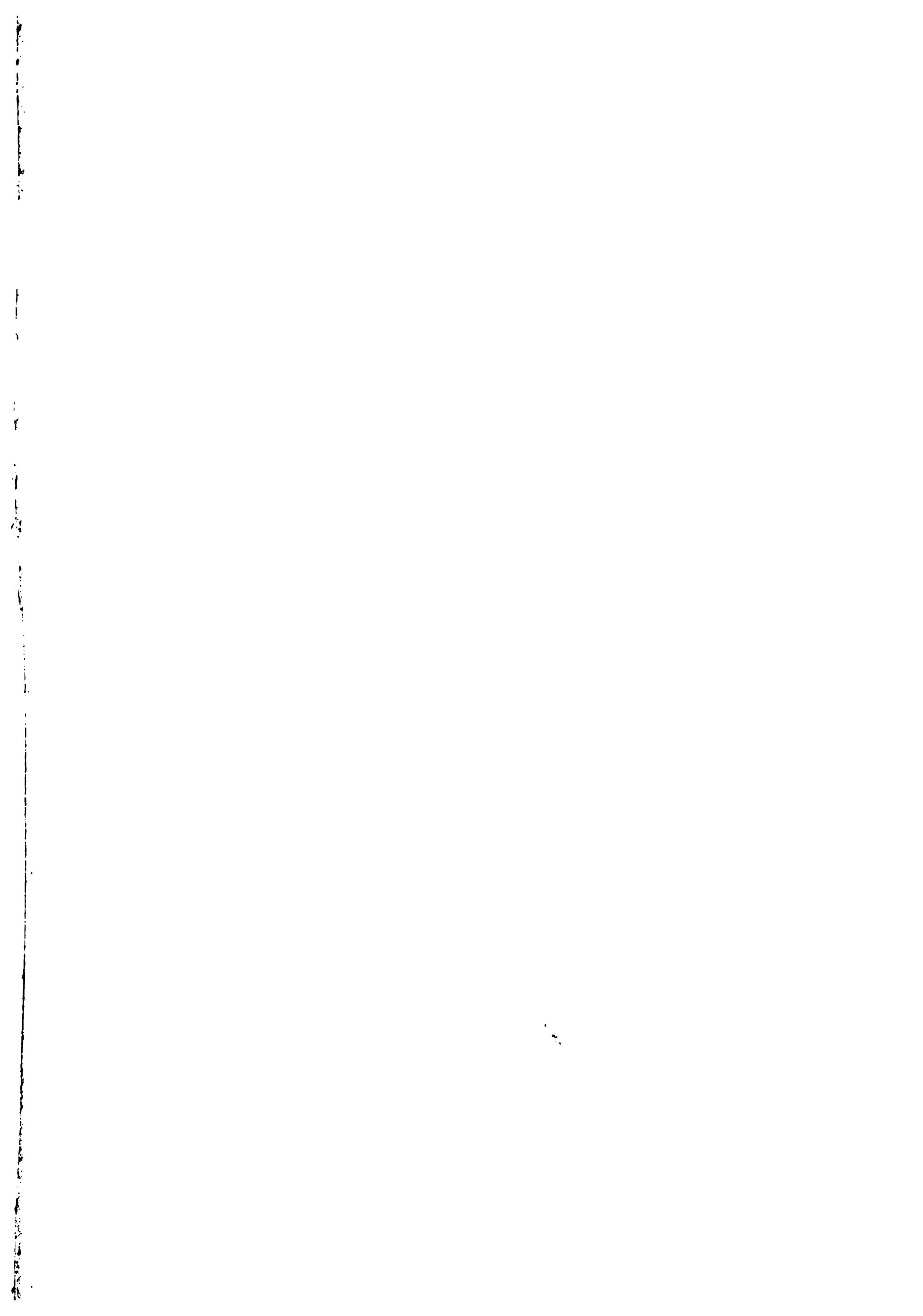
٧. في «س، ص» و المطبوع: «ينافي».

٨. في النسخ الثلاث و المطبوع: «النفي»، و هو سهو.

٩. راجع: الشافي في الإمامة، ج ٤، ص ٦٠.

(٢٣)

مسألةٌ في وَجهِ وَصفِ الثُّومِ بالخُبثِ في كلامِ النبيِّ ﷺ



مقدّمة التحقيق

سأل الشريفُ أبو القاسم عليّ بن عبد اللّٰه ابن الشبيه العلويّ الحسينيّ الشريفَ المرتضى في هذه الرسالة عن معنى تعبيرٍ ورد في أحد الأخبار النبويّة، حيث جاء فيه كلام عن الثوم، و هو قوله صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «مَن أكل من هذه البقلة الخبيثة، فلا يقربنّ مسجدنا حتّى يذهب ريحها»؛ فقد عُبّر في هذا الخبر عن الثوم بأنّه: «بقلة خبيثة»، مع أنّ هذا التعبير يتنافى مع آيات و روايات أُخرى، و هي:

١. قوله تعالى: ﴿أ وَ لَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنْبَتْنٰا فيها مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَريمٍ﴾[1]، فما سمّاه تعالى في كتابه كريماً، كيف يوصف بأنّه خبيث؟!

٢. و روي عن النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه أنّه قال لأحد الأشخاص: «لا تسبّنّ شيئاً»، و وصفُ الثوم بأنّه بقلة خبيثة نوعٌ من السبّ، فكيف يمكن التوفيق بين الخبرين؟

إذن الإشكال متمركز على وصف الثوم بالخبث.

و قد أجاب الشريف المرتضى أوّلاً ببيان رأيه المعروف حول أخبار الآحاد، و هو عدم حجّيّتها؛ لأنّها لا تورث علماً، و لا يمكن القطع بصحّتها. و أضاف في هذه الرسالة أمراً آخر أكثر أهمّيّة، فقد صرّح بأنّ الصدق في أخبار الآحاد أقلّ كثيراً من الكذب، و هذا التصريح المهمّ يكشف لنا عن نظرته إلى أخبار الآحاد الموجودة و

---

١. الشعراء (٢٦): ٧.

قيمتها، كما يوضح لنا سبب عدم اعتماده في آرائه على تلك الأخبار، و قلّة روايته لها.

ثمّ إنّ تصريحه الأخير يدلّ على أنّ الخبر المسؤول عنه في هذه الرسالة هو خبر غير حجّة، فلا حاجة للبحث عن توجيه و تأويل لِمَا ورد فيه؛ و لكن مع هذا لم يُخلِ الشريفُ المرتضى البحثَ من بيان، و قام بذكر توجيهين للخبر:

الأوّل: أنّ المراد بالخبيثة في الخبر هي ذات الرائحة النتنة، و هذا الوصف لا يتنافى مع وصف النبات في الآية بأنّه كريم، فإنّ المقصود بالكريم هو الدالّ على اللّٰه تعالى، و هو لا ينافي نتن الريح.

الثاني: أنّه تعالى لا يعني بالآية أنّ كلّ النباتات كريمة، بل المراد بعضها.

و في الختام اعتبر أنّ التوجيه الأوّل أقوى.

و تنبغي الإشارة إلى أنّ الشريف المرتضى لم يقم في هذا الجواب إلّا بتوجيه الآية القرآنيّة الواردة في السؤال، و لم يتعرّض إلى الحديث الذي ذكره السائل، و الذي ينهى عن سبّ كلّ شيء مع أنّ الوصف بالخبث نوع من السبّ، و لعلّه لم يتعرّض له لوضوح الجواب عنه من خلال ملاحظة الجواب عن الآية، فإنّه إذا فسّرنا الخبث بنتن الرائحة، فسوف لن يُعتبر الوصف بالخبث سبّاً، بل حكاية عن أمر واقع فحسب. هذا إضافة إلىٰ أنّ خبر النهي عن السبّ خبر واحد أيضاً.

عنوان الرسالة

ثمّ إنّه من خلال ما تقدّم يتّضح أنّ عنوان الرسالة في الطبعة السابقة غير مناسب لمحتواها و العنوان هو: «وجه نهي النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه عن أكل الثوم»؛ لأنّ السؤال لم يتحدّث عن سبب النهي عن أكل الثوم، و إنّما تحدّث عن سبب وصف الثوم بالخبث مع أنّ هذا الأمر يتعارض مع بعض الآيات و الروايات، فالأفضل اختيار عنوان أكثر تعبيراً، مثل العنوان الذي اخترناه، و هو: «وجه وصف الثوم بالخبث في

كلام النبي صلّى اللّٰه عليه و آلِه».

و الجدير بالذكر أنّ السائل العلوي الذي قام بطرح سؤال هذه الرسالة كان قد سأل الشريف المرتضى سؤالاً آخر، و هو إحدى مسائل تكملة الأمالي، حيث سأله عن قوله تعالى: ﴿أَنّىٰ يَكُونُ لى غُلاٰمٌ وَ قَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَ امْرَأتى عٰاقِرٌ﴾[1].

و كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٢٥ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه البروجردي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٩/٣٧٤؛ تقع في الصفحة (٣٧١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (١٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

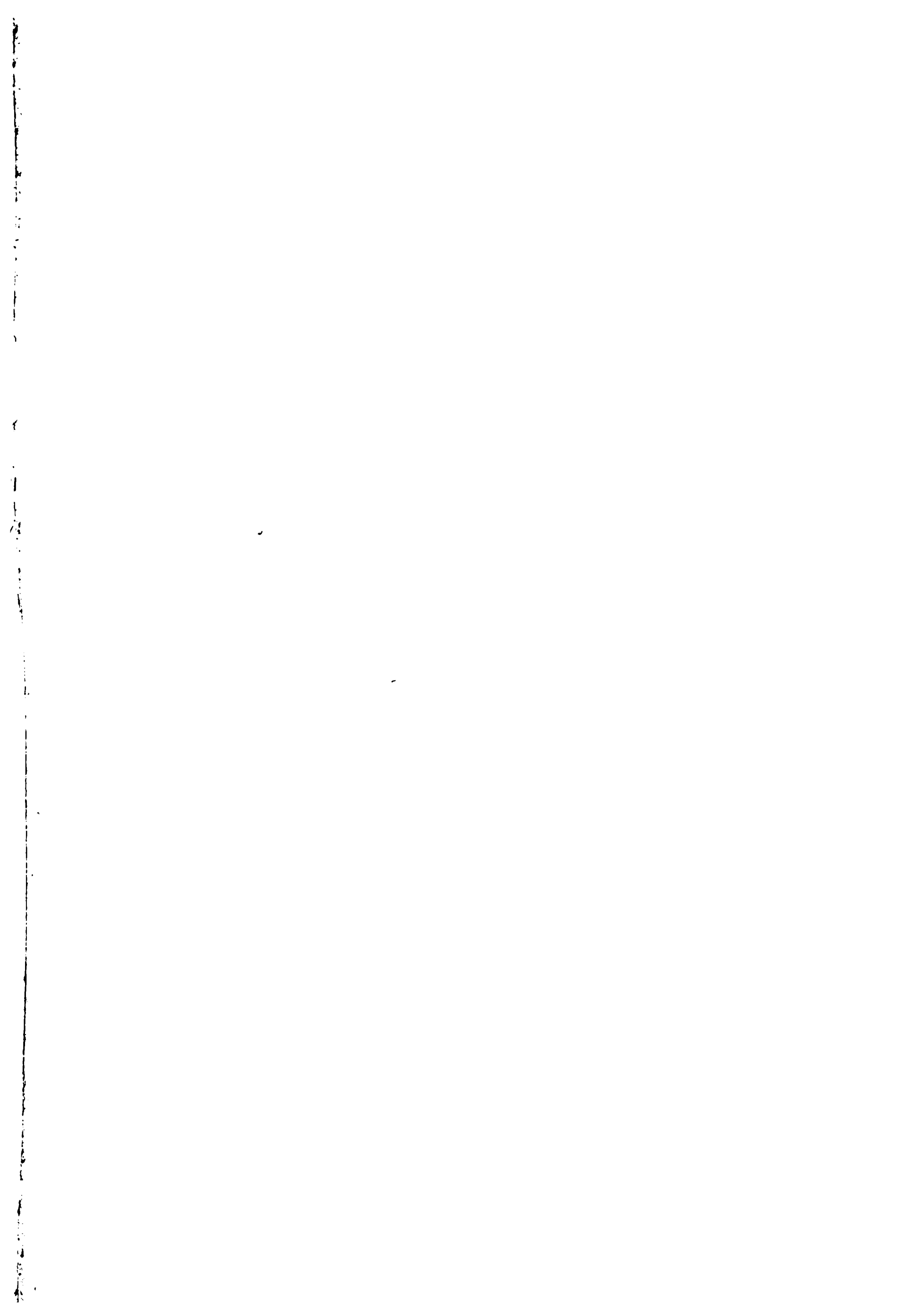
٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٢٨١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«د». و تكرّرت أيضاً في الصفحة (٣٩١) منها.

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٥٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٢٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

---

١. آل عمران (٣): ٤٠.



[مسألةٌ في وَجهِ وَصفِ الثُّومِ بالخُبثِ في كلامِ النبيِّ ﷺ]

[بِسمِ اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيم]

مسألةٌ: سَألَ[1] أبو القاسمِ عليُّ بنُ عبدِ اللّٰهِ ابنُ الشَّبيهِ[2] العَلَويُّ الحُسَينيُّ:[3] رُويَ[4] عن النبيِّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه أنّه لمّا افتُتِحَ خَيبَرُ وَقَعوا في الثومِ فأكَلوه،[5] فقالَ النبيُّ صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «مَن أكَلَ هذه البَقلةَ الخَبيثةَ، فلا يَقرَبَنَّ مَسجِدَنا، حتّىٰ يَذهَبَ ريحُها».[6]

---

١. في «د»: – «سأل». و في «س، ص» و المطبوع: «سأله».

٢. في «س، ص» و المطبوع: – «الشبيه». و في غيرها: «بن شيبة».

٣. في غير «س، ص» و المطبوع: «الحسنيّ». و السائل هو الشريف عليّ بن عبد اللّٰه بن الحسين بن عليّ الأحول بن الحسين بن زيد الشبيه النسّابة بن عليّ بن الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهم السلام، أبو القاسم العلوي المعروف بابن الشبيه، سمع محمّد بن المظفّر. قال عنه الخطيب البغدادي: «كتبتُ عنه، و كان صدوقاً ديّناً، حسن الاعتقاد، يورّق بالأجرة و يأكل من كسب يده، و يواسي الفقراء من كسبه. أخبرنا أبو القاسم ابنُ الشبيه...». راجع: تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ٩؛ إكمال الكمال، ج ٥، ص ٨٧؛ مجلّة تراثنا، العدد ٣٢، ص ١٠٤ ـ ١٠٥.

٤. في «ع»: «و سئل ـ رضي اللّٰه عنه ـ عمّا روي» بدل قوله: «مسألة...» إلىٰ هنا.

٥. في «ص»: – «فأكلوه».

٦. راجع: الكافي، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ١؛ الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٨، ح ٤٢٦٩؛ التهذيب، ج ٩، ص ٩٦، ح ٤١٩؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٦٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢١٣، ح ٣٨٢٤؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٣، ص ٧٦؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٤١٠، ح ١١٩٥.

و قد[١] قالَ اللّٰهُ عزَّ و جَلّ: ﴿أَ وَ لَمْ يَرَوْا إِلَى الأَرْضِ كَمْ أَنْبَتْنا فِيها مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾[٢] و ما سَمّاه اللّٰهُ تَعالىٰ كَريماً، كَيفَ يَصِحُّ[٣] أن يُسَمّىٰ خَبيثاً؟

و رُوِيَ عنه صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه أنّه قالَ لجابرِ بنِ سُلَيم[٤]: «يا جابرُ،[٥] لا تَسُبَّنَّ شَيئاً»، فكانَ جابرٌ لا يَسُبُّ شَيئاً.[٦] و قولُه صَلَّى اللّٰهُ عليه و آلِه للثومِ:[٧] «البَقلةَ الخَبيثةَ» هو[٨] ضَربٌ مِن السَّبِّ.

الجوابُ[٩]: إعلَمْ أنّ أخبارَ الآحادِ غيرُ معلومٍ و لا مقطوعٍ علىٰ صِحّتِها، و الصدقُ فيها أقَلُّ كَثيراً مِن الكَذِبِ.[١٠] و إنّما يَجِبُ علينا[١١] أن نَتأوَّلَ مِن الأخبارِ ما عَلِمناه و قَطَعنا علىٰ صِحّتِه، و [هذا الخبرُ] جائزٌ كَونُه كَذِباً.

غيرَ أنّا نُخرِجُ له وَجهاً تَطوُّعاً: و هو أن يُريدَ عليه السلامُ بالخَبيثةِ المُنتِنةَ الريحِ، و معلومٌ أنّ المُجاوِرَ لِمَن أكَلَ الثومَ يَتأذّىٰ برائحتِه شَديداً، فنَهَى النبيُّ صَلَّى اللّٰهُ

---

١. في «أ، ب، د، ص»: - «قد».

٢. الشعراء (٢٦): ٧.

٣. في «أ»: «يجوز».

٤. في «س» و المطبوع: «سليمان»، و الصحيح ما أثبتناه. و الرجل هو أبو جُرَيّ جابر بن سُليم الهُجَيمي التميمي، من بَلهُجَيم بن عمرو بن تميم. و قيل: اسمه «سليم بن جابر»، و الأوّل أصحّ. و هو معدود في الصحابة. راجع: أُسد الغابة، ج ١، ص ٢٥٣.

٥. في «أ، ب، د، ص»: - «لجابر بن سُليم: يا جابر».

٦. في «ب، ص»: «سبّاً». و راجع: مسند أحمد، ج ٤، ص ٦٥؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ١٠، ص ٢٣٦.

٧. في جميع النسخ سوىٰ «س» و المطبوع: «الثوم».

٨. في «س، ع» و المطبوع: - «هو».

٩. في «ص»: «مسألة». و في «ع»: «فأجاب - رضي اللّه عنه - بقوله» بدل «الجواب».

١٠. في «أ، ب»: - «كثيراً من الكذب». و في «د، ص»: - «أقلّ كثيراً من الكذب».

١١. في المطبوع: - «علينا».

عليه و آلِه مَن[١] أكَلَها مِن دخولِ المَسجِدِ؛[٢] لئلّا يؤذيَ أهلَه و المُصَلّينَ فيه.

و لَيسَ يُنافي وَصفُ هذا النباتِ بأنّه كَريمٌ وَصفَه بأنّه مُنتِنُ الرائحةِ؛ لأنّ معنىٰ ﴿كَريمٍ﴾ أنّه دالٌّ[٣] علَى اللّٰهِ تَعالىٰ[٤]، و أنّه لُطفٌ في مَصالحَ كَثيرةٍ دينيّةٍ؛ و هذا المعنىٰ لا يُنافي نَتنَ الريحِ.

ألا تَرىٰ أنّ اللّٰهَ تَعالىٰ قد وَصَفَ كُلَّ ما خَلَقَه بالحُسنِ و التمامِ و الإحكامِ، و ممّا خَلَقَ[٥] القِردُ و الخِنزيرُ و كَثيرٌ مِن الخَلقِ الذي يُستَقذَرُ؟ و ذلكَ لا يُنافي الحُسنَ و الحِكمةَ، و إن نَفَرَت كَثيرٌ مِن الطباعِ عنها.

و يُمكِنُ وجهٌ آخَرُ: و هو أن يُريدَ بقَولِه تَعالىٰ ﴿**كَمْ أَنْبَتْنا فِيها مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ**﴾ الخصوصَ دونَ العمومِ.

و الوجهُ الأوّلُ أقوىٰ.

---

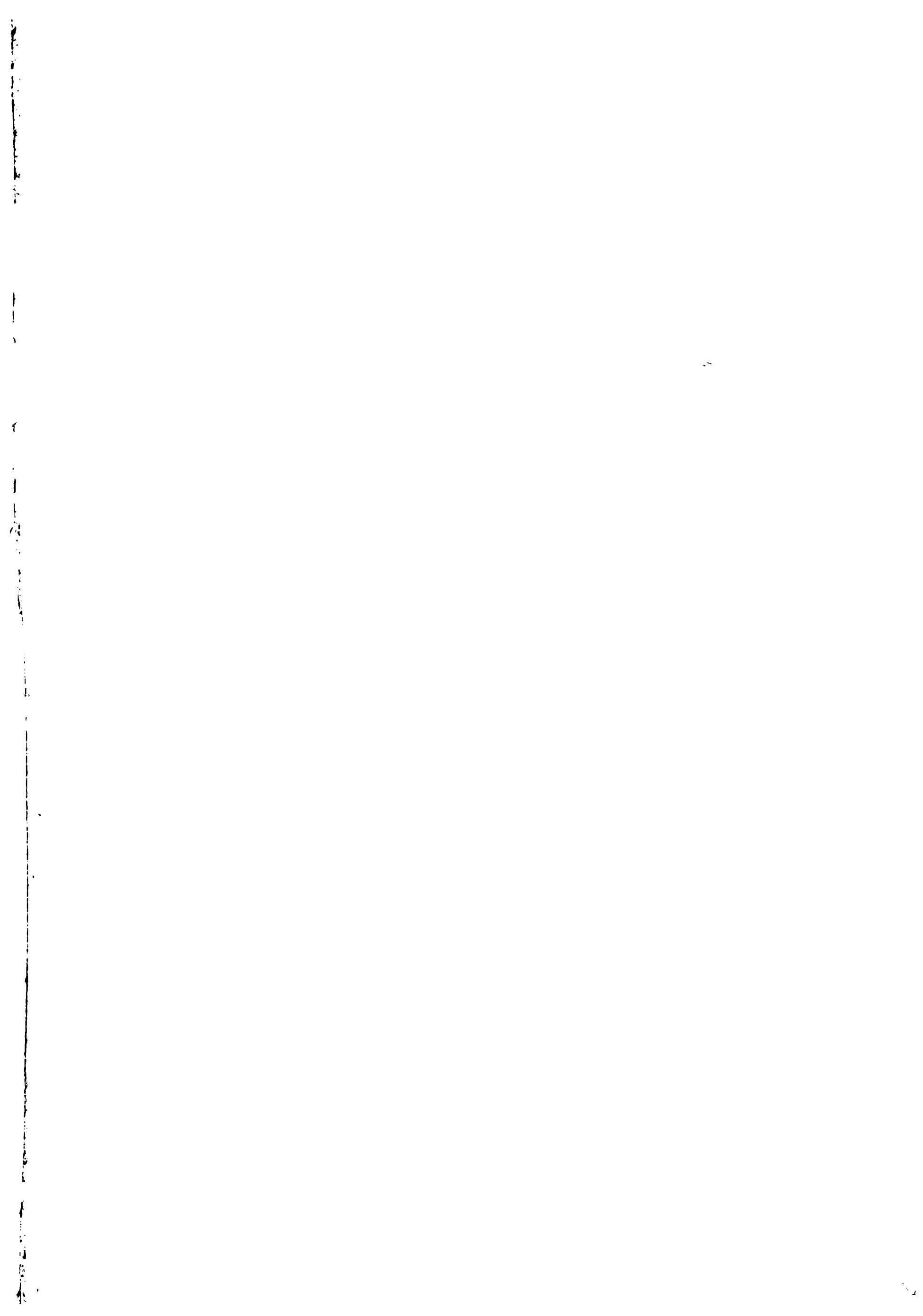
١. في «د»: «عن». و في «س» و المطبوع: -«من».

٢. في «أ، ب، س، ص» و المطبوع: «المساجد». و في «د»: -«المسجد».

٣. في «أ، د، ص»: «دليل». و في «ب»: «دليل دلّك»، كلاهما بدل «دالّ».

٤. راجع: التبيان، ج ٨، ص ٧.

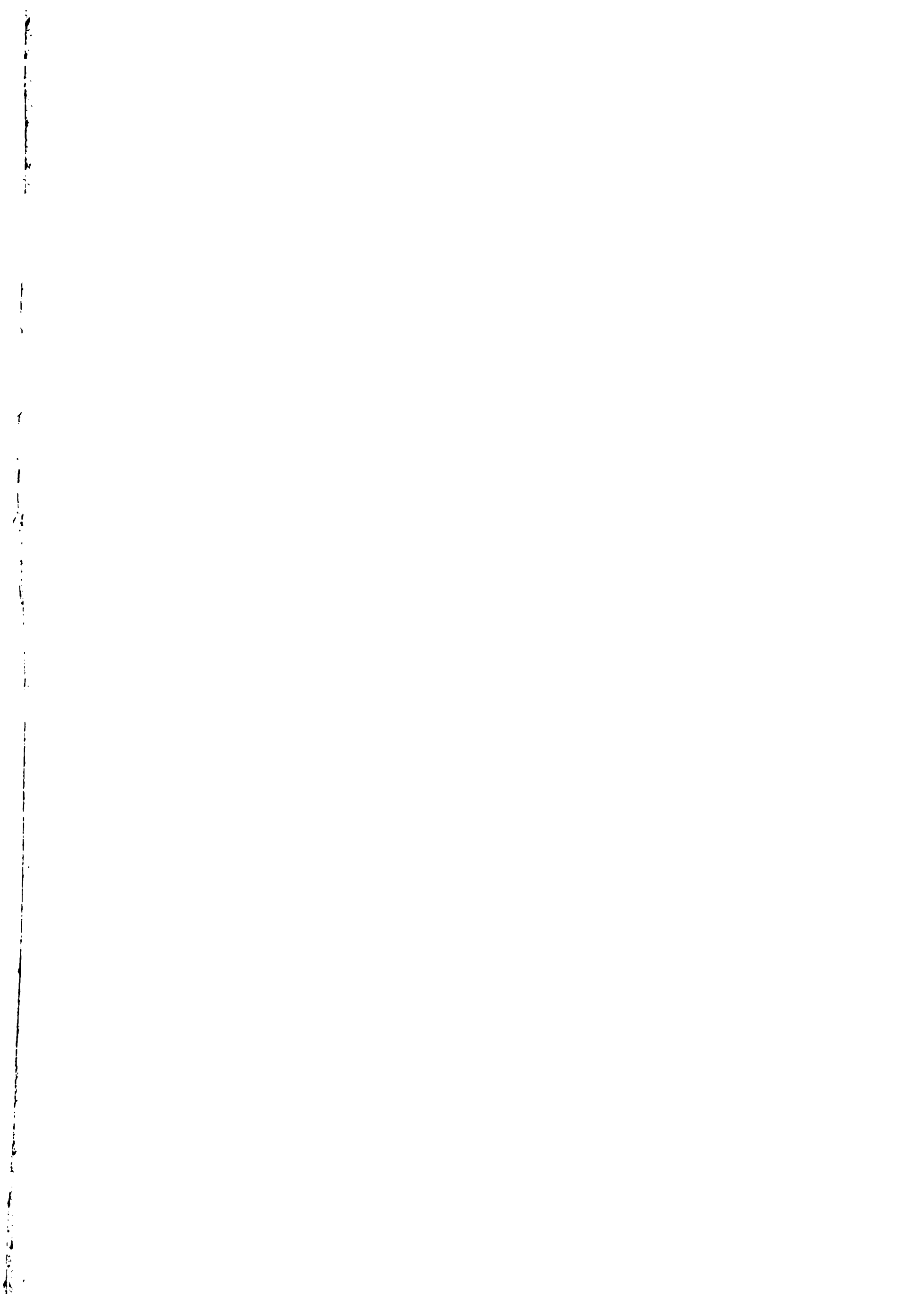
٥. في «أ، ب، د»: «يخلق». و في «ص»: «لا يخلق»، كلاهما بدل «خلق».



(٢٤)

مسألةٌ في شرحِ حديثِ:

«الوَلَدُ للفِراشِ، و للعاهِرِ الحَجَرُ»



مقدّمة التحقيق

قام الفقهاء بتأسيس قواعد فقهيّة عديدة استخرجوا بعضها من أحاديث نبويّة، و طبّقوها على بحوثهم الفقهيّة، و من تلك القواعد القاعدة المستلّة من قول رسول اللّٰه صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه: «الولد للفراش، و للعاهر الحجر»، و هو حديث مشهور شهرة كبيرة، حتّى يمكن ادّعاء قطعيّة صدوره؛ و ذلك لأنّ حادثة إلحاق زياد بن أبيه بأبي سفيان من قِبَل معاوية و اعتراض الصحابة و المسلمين و احتجاجهم عليه بهذا الحديث أدّى إلى اشتهار الحديث، و لو كان حديثاً غير مسموع من النبيّ صلّى اللّٰهُ عليه و آلِه، لردّ معاوية على مَن احتجّ به عليه، و لمَا صار إلحاق زياد إحدى مثالبه و مطاعنه[1].

و هذا الحديث يؤسّس في الحقيقة لقاعدة فقهيّة تكون ضروريّة عند اختلاط المياه و ولادة ولد من أحدها؛ فإنّ إلحاقه برجلٍ يعتبر أمراً مهمّاً جدّاً من الناحية الاجتماعيّة و النفسيّة و غيرها. كما تجري القاعدة نفسها في مَن ولد له ولد و شكّ في نسبته إليه؛ فإنّه لا يجوز له نفيه عنه؛ لقاعدة الفراش، إلّا أن يجزم بنفيه[2].

و لذلك أسّس الشارع هذه القاعدة لتكون أمارة على تعيين أب الولد تعبّداً، ففي صورة ما إذا كانت المرأة فراشاً لرجل و كان يمكنه الوصول إليها و يطؤها و ولدت ولداً، فإنّه يكون ملحقاً بصاحب الفراش، و لا يحقّ له نفيه عن نفسه، و إن كانت

---

١. راجع: القواعد الفقهية، للبجنوردي، ج ٤، ص ٢٥.

٢. راجع: دروس تمهيديّة في القواعد الفقهية، ج ٢، ص ١٨٥.

المرأة قد مارست الزنا مع رجل آخر، أو وُطئت وَطْءَ شبهة[١].

و بطبيعة الحال فإنّ إلحاق الولد بصاحب الفراش إنّما يكون في حالة إمكان إلحاقه به، و أمّا لو علمنا بعدم إمكان ذلك، مثل أن يكون الرجل بعيداً عن المرأة فترة طويلة كسنة أو أكثر، أو يكون في السجن بحيث نعلم أنّه لم يصل إليها، ففي هذه الصورة لا يلحق الولد به[٢].

و أمّا القرائن الظنيّة الدالّة على نفي الولد من صاحب الفراش، مثل شبهِهِ بالزاني، أو قول القافة، و غير ذلك فهي ظنون ساقطة عن الحجيّة، و لا تمنع من إجراء القاعدة[٣].

ثمّ إنّ المراد بصاحب الفراش هو مَن له حقّ المضاجعة شرعاً، فيكون أعمّ من الزوج الدائم و الموقّت، و من المولى. و هناك بعض المصاديق صارت موضعاً للبحث بين الفقهاء، تراجع في محلها[٤].

و قد سُئل الشريف المرتضى في هذه الرسالة شرحَ الحديث النبويّ الدالّ على هذه القاعدة، فبيّن أنّ المراد بالفراش هو العقد مع إمكان الوطي، خلافاً لأبي حنيفة الذي فسّر الفراش بالعقد فقط.

و أمّا «العاهر» فقد فسّره الشريف المرتضى بالمرأة الزانية، لا الرجل الزاني بها؛ و لعلّ سبب ذلك يرجع إلى أنّ الحديث قد ذكر أنّ عقوبة العاهر هو الحجر، بمعنى الرجم، و هذا المعنى لا ينطبق على الرجل الزاني دائماً؛ لأنّ الزاني لا يكون محصناً دائماً حتّى يستحقّ الرجم في جميع الصور، بينما المرأة التي تزني و تكون فراشاً

---

١. المصدر، ١٨٥ ـ ١٨٧.

٢. القواعد الفقهيّة، للبجنوردي، ج ٤، ص ٢٧ ـ ٣٠.

٣. المصدر، ص ٢٨ ـ ٢٩.

٤. المصدر، ص ٤٦.

لرجل تكون محصنة دائماً، فتستحقّ الرجم دائماً؛ و لذلك أمكن تطبيق الحديث عليها بصورة مطلقة.

و بسبب ما تقدّم نجد أنّ الشريف الرضيّ (ت٤٠٦هـ) قد رفض في كتابه المجازات النبويّة تفسيرَ الحجر بالرجم؛ فإنّه وجد أنّ تفسير العاهر بالرجل الزاني غير صحيح؛ باعتبار أنّ الزاني لا يكون محصناً دائماً حتّى يستحقّ الرجم دائماً؛ لذلك لم يفسّر الحجر تفسيراً حقيقيّاً، بل مجازيّاً. و ذهب إلى أنّ المراد بالحجر هو أنّه لا شيء للعاهر الزاني، و أنّ الولد لا يلحق به، كما يقال: ليس لك من هذا الأمر إلّا الحجر و التراب؛ أي: ليس لك شيء. و بذلك يكون التعبير بالحجر تعبيراً مجازيّاً، لا حقيقيّاً [1].

إذن يبدو أنّه قد وجد كلّ من الشريفين ـ المرتضى و الرضيّ رحمهما اللّه ـ صعوبة في تفسير العاهر الذي له الحجر بالرجل الزاني الذي يستحقّ الرجم؛ و لذلك قام المرتضى بتفسير العاهر بالمرأة الزانية، و أبقى على المعنى الحقيقيّ للحجر و هو الرجم، فيما فسّر الرضيّ الحجر تفسيراً مجازيّاً، و أبقى على تفسير العاهر بالرجل الزاني.

و قد كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٢٤ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة آية اللّه البروجردي رحمه اللّه بقم، المرقّمة ٩/٣٧٤؛ تقع في الصفحة (٣٧١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«أ».

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

---

١. المجازات النبويّة، ص ١٣٩ ـ ١٤١.

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٢٨٠) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«د».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحات (١٥٥ ـ ١٥٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٩) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

[مسألةٌ في شرحِ حديثِ:
«الوَلَدُ للفِراشِ، و للعاهِرِ الحَجَرُ»]

[بِسمِ اللّهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: ما معنىٰ قولِه عليه السلامُ: «الوَلَدُ للفِراشِ، و للعاهِرِ الحَجَرُ»[1]؟

الجوابُ: معنىٰ ذلكَ أنّ الولدَ تابعٌ للفِراشِ، الذي اختَلَفَ الفقهاءُ[2] في معناه:

فقالَ أبو حَنيفةَ و أصحابُه: هو العَقدُ.[3]

و قال الشافعيُّ: الفِراشُ هو العَقدُ مع التمكُّنِ مِن الوطءِ.[4] و هو مَذهبُنا.[5]

و «العاهِرُ»: الزانيةُ التي تأتي بولدٍ مِن غيرِ عَقدٍ.

و معنىٰ «لها الحَجَرُ»: أن تُرجَمَ بالحِجارةِ و يُقامَ عليها حَدُّ الزِّنا. فكَنّىٰ عن إقامةِ الحَدِّ بما به يُقامُ الحَدُّ مِن الحَجَرِ، و هذه بَلاغةٌ عَظيمةٌ.

---

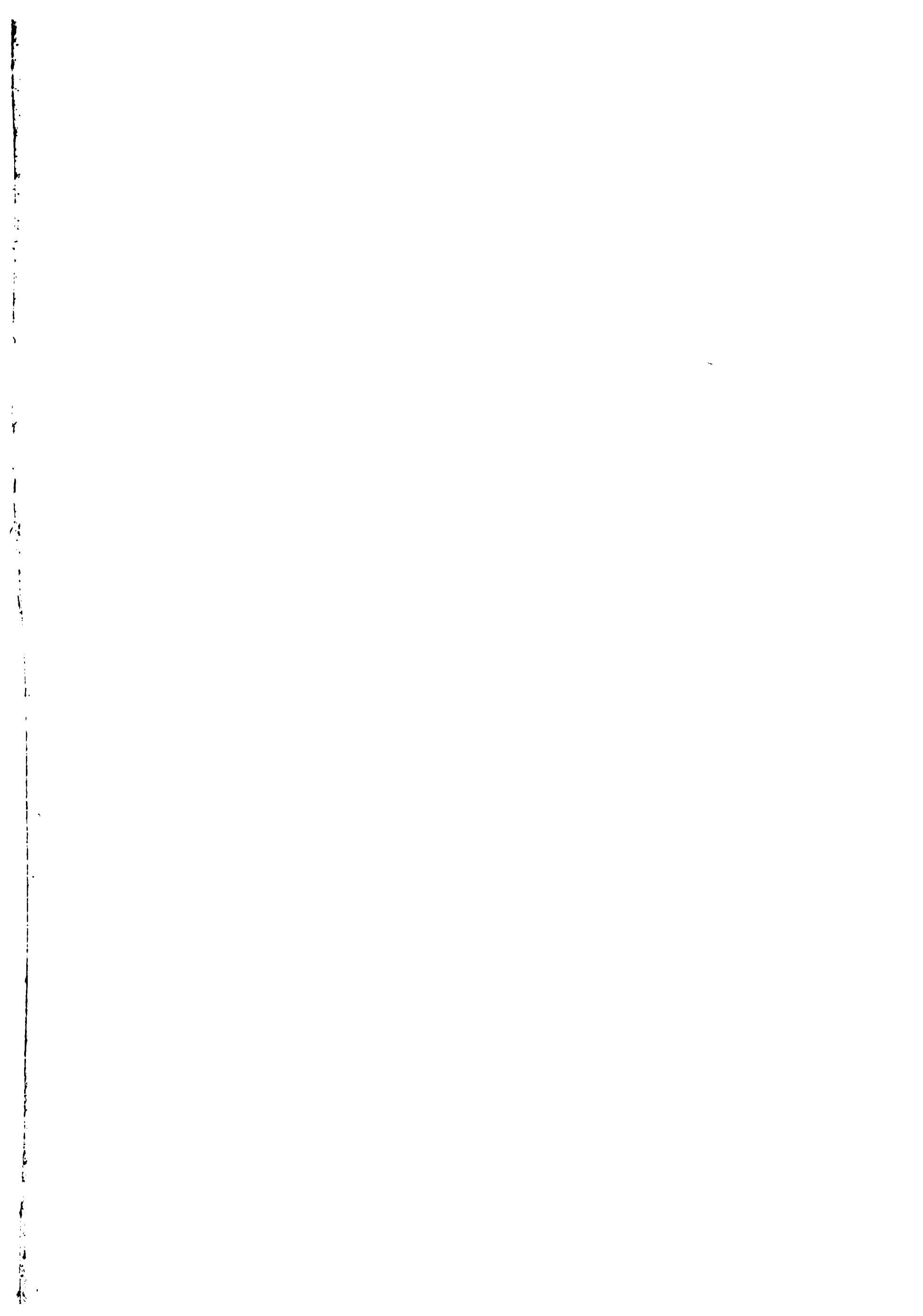
١. الكافي، ج ٥، ص ٤٩٢، ح ٣؛ و ج ٧، ص ١٦٣، ح ١ و ٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١٢؛ التهذيب، ج ٨، ص ١٦٩، ح ١٢ و ١٣؛ وسائل الشيعة، ج ٢١، ص ١٦٩، ح ٢٦٨١١؛ و ص ١٧٤، ح ٢٦٨٢٣؛ و ص ١٧٥، ح ٢٦٨٢٧؛ و ص ١٩٣، ح ٢٦٨٧٦.

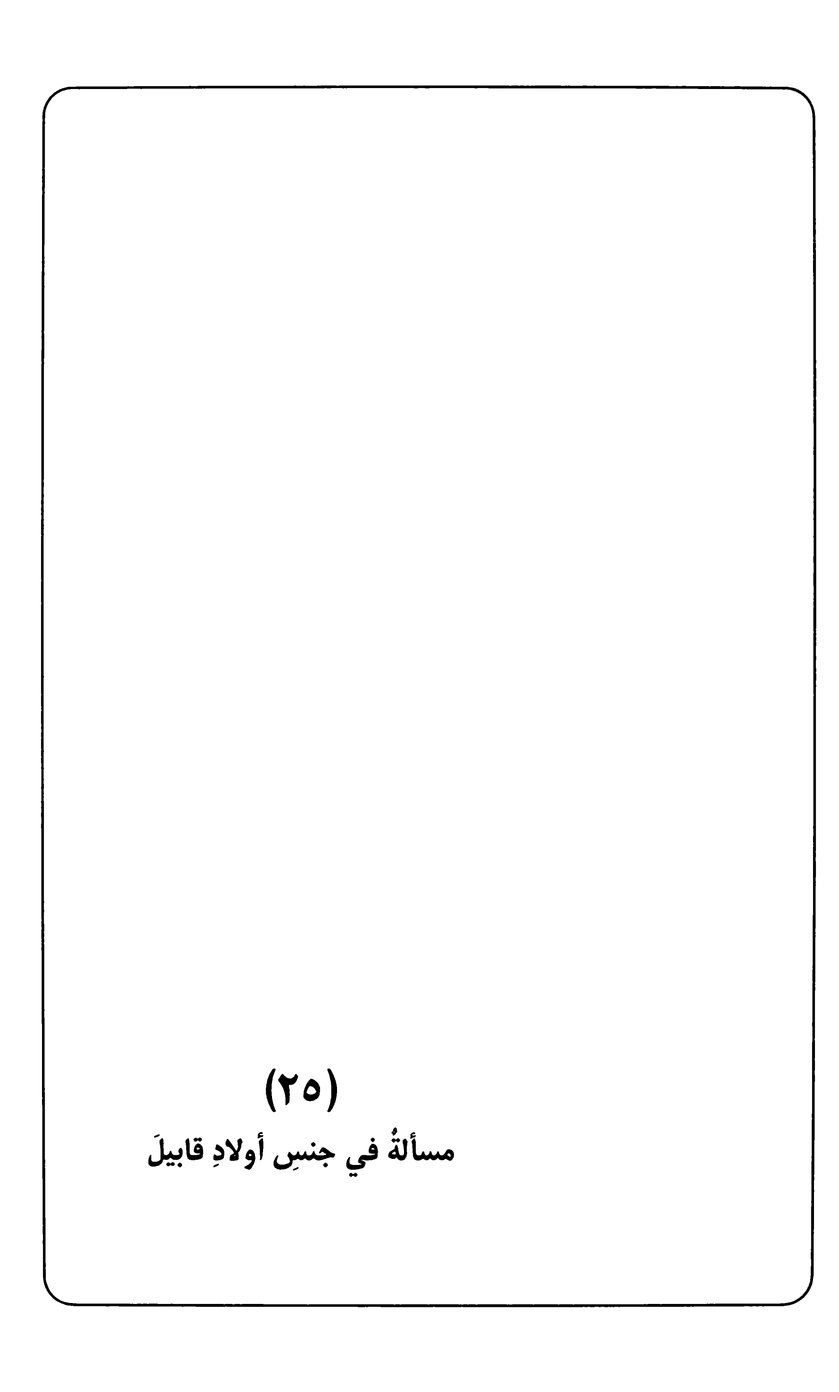
٢. في «أ»: - «الفقهاء».

٣. في «س» و المطبوع: «الوطء». و راجع: نيل الأوطار للشوكاني، ج ٧، ص ٧٦.

٤. راجع: كتاب الأُمّ، ج ٥، ص ١٣٩؛ و ج ٦، ص ٢١٣.

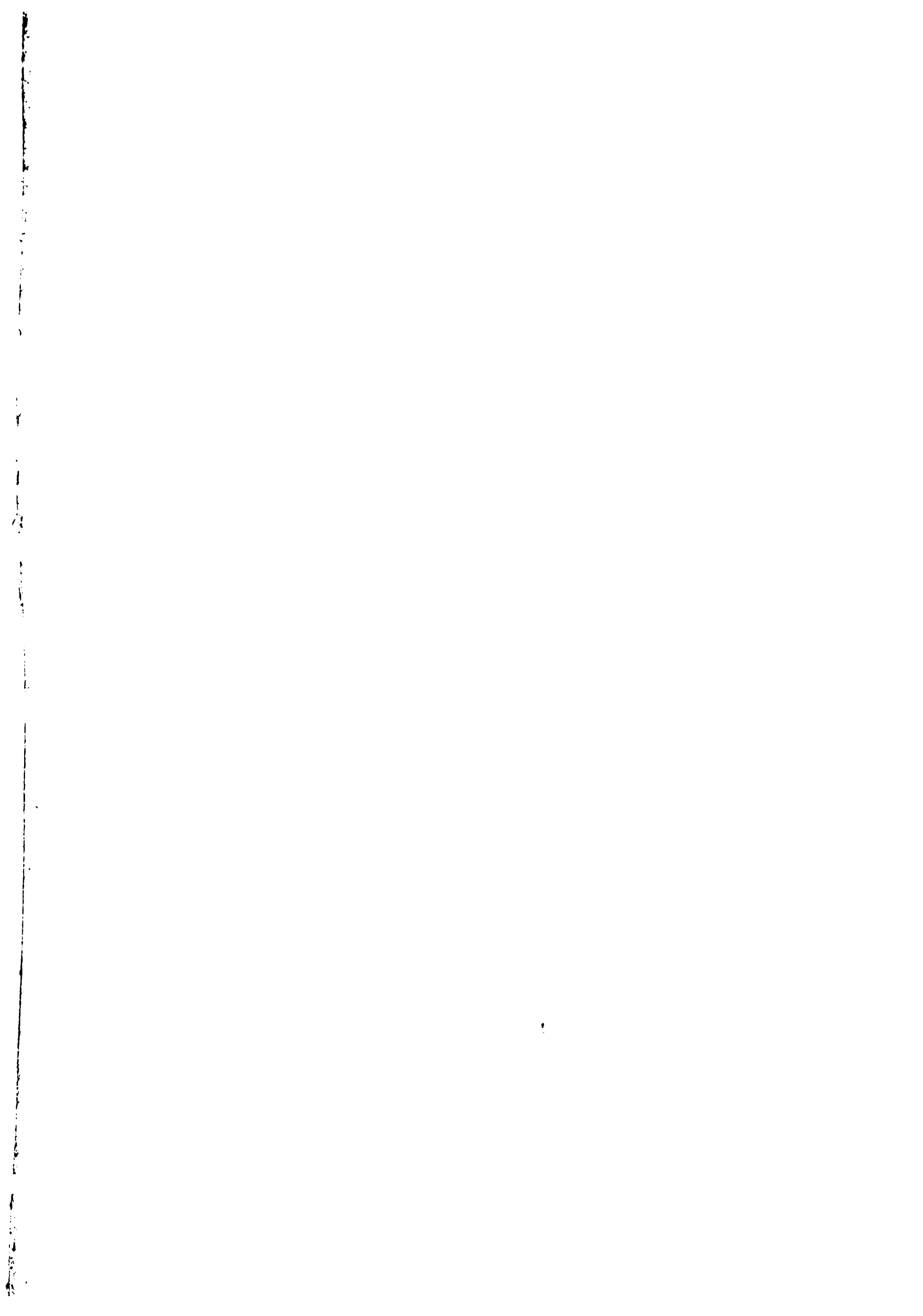
٥. راجع: جوابات مسائل أهل ميّافارقين، المسألة ٣٣؛ جواهر الفقه، ص ٢٦١؛ السرائر، ج ٣، ص ٢٧٦، ٢٨٥.





(٢٥)

مسألةٌ في جنسِ أولادِ قابيلَ



مقدّمة التحقيق

وُجّه إلى الشريف المرتضى سؤال يتعلّق بأولاد قابيل، و السؤال يتركّز على ما روي من أنّ أولاد قابيل كانوا غير نجباء؛ فإذا كانوا كذلك، فما هو جنسهم؟

و الظاهر أنّ السائل تصوّر أنّه إذا كان أولاد قابيل غير نجباء، و كان غيرهم نجباء، فيجب أن يكونوا من جنسَين مختلفين!!

و في الجواب قال الشريف المرتضى: يمكن أن يكون هناك أولاد نجباء و غير نجباء من جنس واحد و من نسب مشترك، و من المتعارَف أن يكون في النسب الواحد أولاد صالحون و طالحون، و مؤمنون و كافرون، و بذلك لا يجب أن ينتمي أولاد قابيل إلى جنس آخر يختلف عن الأولاد النجباء.

و السؤال بهذا المقدار ضعيف للغاية، و لكن قد التزم الشريف المرتضى التزاماً أخلاقياً بالإجابة على أيّ سؤال مهما بلغ من الضعف.

و قد كانت هذه الرسالة قد طبعت في رسائل الشريف المرتضى، ج ٣، ص ١٢٧ في ضمن «أجوبة مسائل متفرّقة من الحديث و غيره».

مخطوطات الرسالة

١. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه البروجردي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٩/٣٧٤؛ تقع في الصفحة (٣٧٤) من المجموعة، و رمزنا لها ب‍ «أ».

٢. مخطوطة المكتبة الرضويّة المقدّسة بمشهد، المرقّمة ٢٦١٤٧؛ تقع في الصفحة (١٤) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ب».

٣. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ٧٦١٥؛ تقع في الصفحة (٢٨٢) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«د».

٤. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٢٥٤؛ تقع في الصفحة (١٥٦) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«ص».

٥. مخطوطة مكتبة آية اللّٰه المرعشي رحمه اللّٰه بقم، المرقّمة ١٤٩٧؛ تقع في الصفحة (٢٣١) من المجموعة، و رمزنا لها بـ«س».

[مسألةٌ في جنسِ أولادِ قابيلَ]

[بِسم اللّٰهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ]

مسألةٌ: ما رُويَ مِن أنّ وُلدَ قابيلَ كانوا غيرَ نُجَباءَ[1]، و أنّ زَوجتَه ما أنجَبَت[2]؛ فمِن أيِّ جنسٍ كانوا؟

الجوابُ: اِعلَمْ أنّ الإنجابَ[3] قد يَكونُ في جِهةٍ دونَ جِهةٍ[4] و لسببٍ[5] دونَ سببٍ، و إن كانَ الجنسُ واحداً و النسَبُ مُتَّفِقاً؛ و قد يَكونُ مِن الأنسابِ المُتَّفِقةِصالحونَ و طالحونَ، و مؤمِنونَ[6] و كافرونَ. فغَيرُ واجبٍ إذا لَم يَنجُبْ[7] وُلدُ قابيلَ أن يَكونَ مِن جنسٍ غيرِ جنسِ المُنتَجَباتِ[8]. و هذا ما لا شُبهةَ فيه.

---

١. في «س»: «غير محباء». و في «ص» و المطبوع: «غير محياء».

٢. في «أ»: «ما أنجست». و في «س، ص»: «ما أعت» بإهمال النقط في الحرف الأخير. و في المطبوع: «ما أعك».

و أنجب الرجلُ و المرأةُ: إذا ولدا ولداً نجيباً، أي كريماً. و امرأة مِنجاب: ذات أولاد نجباء. راجع: لسان العرب، ج ١، ص ٧٤٨ (نجب).

٣. في «س، ص» و المطبوع: «الإيجاب».

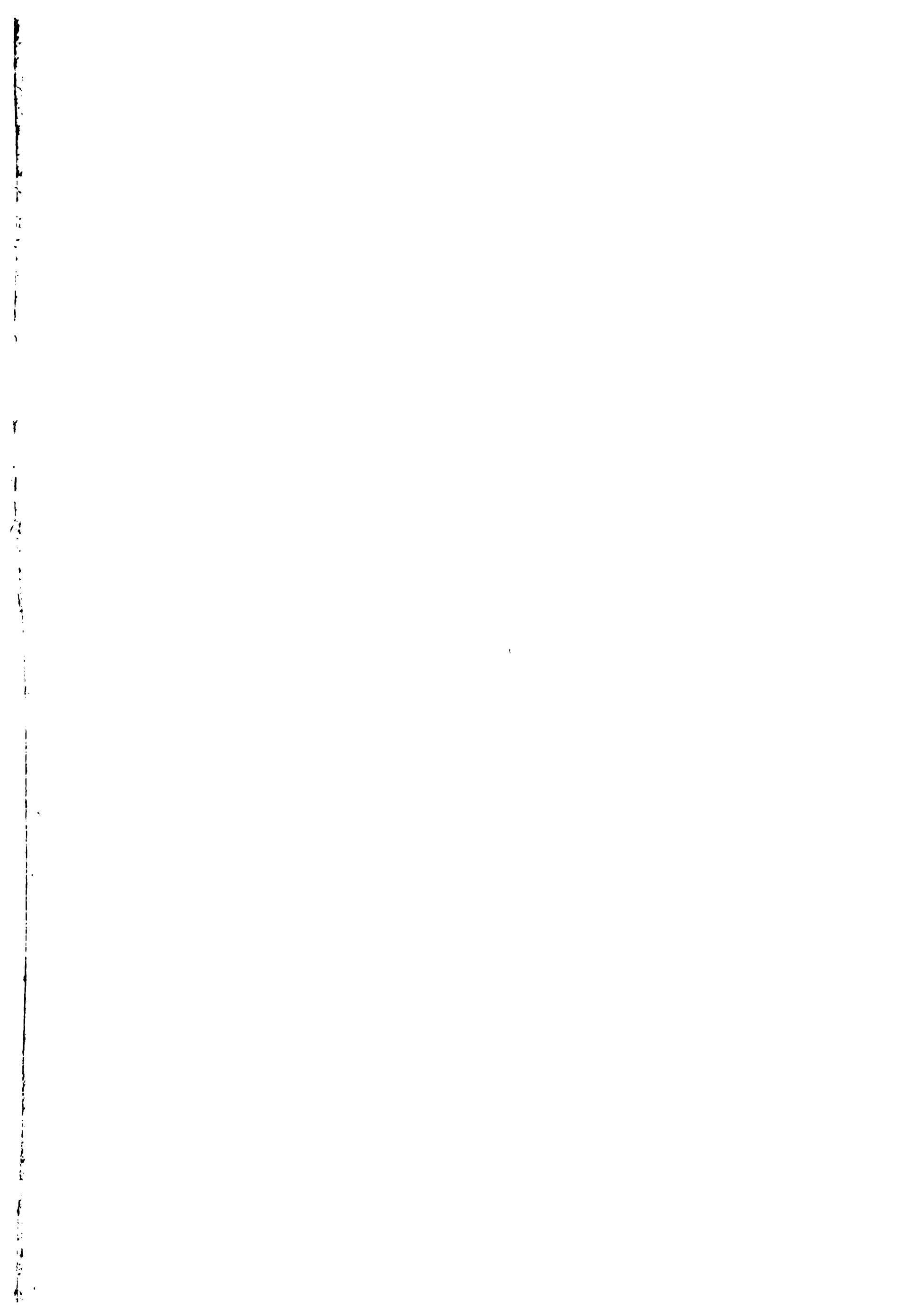
٤. في «أ»: «دون الأُخرىٰ». و في «ب، د، ص»: «دون جهة الأُخرىٰ»، كلاهما بدل «دون جهة».

٥. في «أ»: «و سبب» بدون اللام الجارّة.

٦. في «س، ص» و المطبوع: «و مرجون».

٧. في «س، ص» و المطبوع: «لم يبحث».

٨. في «س، ص» و المطبوع: «التحيّات».



فهرس المطالب

الرسائل و المسائل

أ. الرسائل القرآنيّة

١. تفسير الآيات المتشابهة من القرآن

٥. مسألةٌ في قوله تعالىٰ: ﴿وَ كَذٰلِك نُوَلّى بَعْضَ الظّالِمِينَ بَعْضاً﴾

٦. مسألةٌ في الإشكال الوارد في آية: ﴿وَ لَقَدْ خَلَقْناكُمْ...﴾

٧. مسألة في تفسير آية من كتاب اللّٰه تعالى و هي...

٨. مسألةٌ في كيفيّة نجاة هود عليه السلام من الريح المهلكة

١٣. فصلٌ في الاستدلال على كون السماوات و الأرضين سبعاً...

١٤. مسألةٌ في المراد من «الصاعِقةِ» و «الرِّيحِ» و «الرَّجفةِ» في الآيتَينِ

١٥. مسألةٌ في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا...﴾

١٦. مسألةٌ في قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرابِ سَتُدْعَوْنَ إِلىٰ قَوْمٍ...﴾

١٧. مسألةٌ حول كلام ابن جنّي في حذف علامة التأنيث

٢٣. مسألةٌ في وجه وصف الثّوم بالخبث في كلام النبيّ ﷺ

٢٤. مسألةٌ في شرح حديث: «الوَلَدُ للفِراشِ، و للعاهِرِ الحَجَرُ»

٢٥. مسألةٌ في جنس أولاد قابيل